



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أمّ القري
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة

الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري

للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إسماعيل بن عثمان الكوراني
الشافعي ثم الحنفي (٥٨١٣ - ٥٨٩٣ هـ)

من باب (٨) من كتاب: الفتن، حديث رقم: (٧٠٧٦)، إلى نهاية شرح حديث رقم:
(٧٥٦٣)، من كتاب التوحيد، وهو آخر أحاديث كتاب صحيح البخاري

دراسةً وتحقيقاً

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الحديث وعلومه

إعداد الطالب:

وليد عطية الله معيش المسعودي

الرقم الجامعي: (٤٢٩٨٠٣٥٩)

إشرافه فضيلة الشيخ:

أ.د/ موفق بن عبدالله بن عبدالقادر

١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م



ملخص الرسالة

عنوان الرسالة: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني، (ت ٨٩٣هـ)، من باب (٨) من كتاب: الفتن، حديث رقم: ٧٠٧٦، إلى آخر كتاب: التوحيد، حديث رقم: ٧٥٦٣، وهو خاتمة صحيح البخاري.

الدرجة العلمية: ماجستير الحديث وعلومه.

خطة البحث: تتكون الرسالة من مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس.

أما المقدمة: فاشتملت على بيان موضوع الكتاب وأهميته، وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج التحقيق.

والقسم الأول: قسم الدراسة، واشتمل على فصلين:

الفصل الأول: تناول دراسة عن الإمام شهاب الدين أحمد الكوراني، والفصل الثاني: دراسة عن كتابه الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري.

والقسم الثاني: فقد احتوى على تحقيق شرح الشيخ الكوراني لصحيح البخاري من الكتب التالية: الفتن، الأحكام، التمني، أخبار الآحاد، الاعتصام بالكتاب والسنة، التوحيد.

وأما الخاتمة: فقد ذكرت فيها أهم النتائج.

ثم ختمت الرسالة بالفهارس العلمية الكاشفة لمضامين الرسالة.

وهذا الشرح يُعدُّ من الشروح المتوسطة في الشرح، وقد اهتم الشارح بضبط أسماء بعض الرواة، وشرح الغريب، والتنبيه عن أوهام بعض الشُّراح، وقد بلغ عدد الأحاديث التي شرحها الشارح في هذا الجزء (٤٣٥) من بين (٤٨٧) حديث أخرج الإمام البخاري في هذا الجزء من صحيحه.

والحمد لله على ما وفقنا إليه أولاً وآخراً.

اسم المشرف:

أ.د/ موفق بن عبدالله بن عبدالقادر

اسم الطالب:

وليد عطية الله المسعودي

Thesis abstract

Thesis title : Al kawthar Aljari Ela Riadh Sahih Bukhari . by Imam Shehabuldeen Abi Elabbas Ahmad Ibn Ismail Alkawrani (died in 893H) from part (8) Hadith No. 7076 to the end of the book of Al Tawheed No. 7563 . that is the conclusion of Sahih Bukhari .

Degree : Master's degree in Hadith sciences .

Research plan : composed of an introduction , two parts , a conclusion and indexes The introduction includes showing the book topic , its importance , the reason for its selection , the previous studies , the research plan and the archiving approach .

The first part is concerned with a study in two chapters:

Chapter one : deals with a study about Imam Shehabuldeen Ahmed Alkawrani . Chapter two is a study entitled; Al kawthar Aljari Ela Riadh Sahih Bukhari

The second part includes an archiving of the explanation done by Al-Sheikh Alkawrani for Sahih Bukhari. From the following books as follows:

Alfetan , Alahkam , Akhbar Ulahad and eventually Al-Etesam by or sticking to the Koran and Sunnah and monotheism.

The conclusion includes the main results .

Then I concluded my thesis with the bibliography necessary for the thesis contents

This explanation is considered one of the moderate interpretations where the author is interested in adjusting the names of some of the reporters of the Hadith as well as some connotations to some of the interpreters . The number of the Hadith was (435) out of (487) the Imam Bukhari introduced them in this part and refined it. Finally , Praise to our lord for what He blessed us.

Student : WALEED ATTEYATULLAH ALMASOUDI .

Supervisor : Prof. Dr. MOWAFAQ ABDULLAH ABDULQADER

المقدمة

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ وَأَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مَضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ ؕ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١).

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ؕ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ؕ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (٢).

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ؕ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ (١) (٢).

أما بعد:

فإن الاشتغال بالعلم من أفضل الأعمال، وأفضل العلوم وأشرفها علم الكتاب

(١) سورة آل عمران آية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء آية: ١.

(٣) سورة الأحزاب آية: ٧٠-٧١.

(٤) هذا جزء من خطبة الحاجة أخرجها أبو داود ٤٥٦/٣ برقم (٢١١٨)، والنسائي في المجتبى ٣/١٠٤ برقم (١٤٠٤)، وأحمد ٦/٢٦٢ برقم (٣٧٢٠) و(٤١١٥٩)، من طريق أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فذكره، حديث صحيح، إسناده من طريق أبي عبيدة وهو ابن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ضعيف لانقطاعه لأنه لم يسمع من أبيه ومن طريق أبي الأحوص وهو عوف بن مالك الجشمي، صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص فمن رجال مسلم. وله شواهد من حديث أبي موسى الأشعري، وابن عباس، وجابر، ونبيط بن شريط، وعائشة رضي الله عنها، وقد تكلم على أحاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم الشيخ الألباني في رسالة سماها: خطبة الحاجة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمها أصحابه.

والسنة، فهما أعظم بركة وقربة إلى الله والآيات والأحاديث في ذلك كثيرة ومستفيضة، والسنة أحد نوعي الوحي الذي تتلقى منه التشريعات والأوامر والنواهي فهي متعلقة بذات رسول الله ﷺ، وإنما تشرف العلوم بشرف متعلقها، ولقد تكفل الله بحفظ دينه وذلك بحفظ كتابه وسنة رسوله الكريم، ولقد قيض الله لهذا الدين مَنْ يكونون سبباً لحفظه، وحفظ ميراث نبيهم من السنة المطهرة، ويذودون عنه كذب المفترين وانتحال المبطلين، على مر السنين، ومن أولئك أئمة الحديث:

أهل الحديث همُّوا أهل النبيِّ وإن لم يصحبوا نفسَه أنفاسَه صحبوا

ومن أبرز أئمة الحديث الذين كان لهم الدور البارز في خدمته أمير المؤمنين في الحديث أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦هـ)، فقد جمع في كتابه أصح ما روي عن رسول الله ﷺ، وتلقته الأمة بالقبول، وأذعن له القاضي والداني، حتى أقبل عليه العلماء شرحاً واختصاراً، وتذييلاً وتعليقاً، ومن شروحه:

- ١- إعلام الحديث للإمام حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ).
 - ٢- شرح الإمام علي بن خلف بن بطلال المالكي (ت ٤٤٩هـ).
 - ٣- التلويح في شرح الجامع الصحيح لعلاء الدين مغلطاي بن قليج (ت ٧٦٢هـ).
 - ٤- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري لمحمد بن يوسف الكرمانى (ت ٧٨٦هـ).
 - ٥- التوضيح لابن الملقن (ت ٨٠٤هـ) حقق في جامعة أم القرى وطبع في دولة قطر.
 - ٦- اللامع الصبيح لمحمد بن عبدالدائم البرماوي (ت ٨٣١هـ)
 - ٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، وهو عمدة شروح البخاري.
 - ٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري لمحمود بن أحمد العيني (ت ٨٥٥هـ).
- وغيرها من الشروح الكثيرة.

وكان من بين أولئك الأعلام الذين تشرفوا بشرح هذا الجامع الصحيح مُفتي الديار العثمانية الإمام شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكُوراني، (ت ٨٩٣هـ) وقد سَمَّى كتابه: «الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري».

وقد مَنَّ اللهُ عَلَيَّ بِشَرَفِ الْمَشَارَكَةِ فِي تَحْقِيقِ جُزْءٍ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ فِي رِسَالَةِ الْمَاجِسْتِيرِ، تَخْصِصَ الْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ، وَكَانَ جُزْئِيٍّ مِنَ التَّحْقِيقِ مِنْ بَابِ (٨) مِنْ كِتَابِ: الْفَتَنِ حَدِيثِ رَقْمِ: ٧٠٧٦، إِلَى آخِرِ كِتَابِ: التَّوْحِيدِ، حَدِيثِ رَقْمِ: ٧٥٦٣، وَهُوَ خَاتِمَةُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ.

❖ أهمية الموضوع:

١- قيمة الكتاب العلمية، حيث أنه متعلق بشرح أصح الكتب بعد كتاب الله ﷺ، وهو صحيح الإمام البخاري:

٢- مكانة الشَّارِحِ الْعِلْمِيَّةِ، فَهُوَ أَحَدُ تَلَامِيذِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ، وَمُفْتِيِ الدِّيَارِ الْعُثْمَانِيَّةِ فِي زَمَانِهِ، وَالَّذِي كَانَتْ لَهُ مَصْنُفَاتٌ عَدِيدَةٌ فِي مَجَالَاتٍ مُتَنَوِّعَةٍ مِنْ قِرَاءَاتٍ، وَتَفْسِيرٍ، وَحَدِيثٍ، وَفِقْهِ، وَأَصُولِ الْفِقْهِ، وَنَحْوٍ، وَشَعْرٍ.

٣- تَمِيْزُ الشَّرْحِ بَعْدَهُ مَزَايَا مِنْهَا: اتِّبَاعُ الشَّارِحِ لِمَنْهَجِ الشَّرْحِ الْمَتَوَسِّطِ، مَعَ حِرْصِهِ عَلَى اخْتِيَارِ الصَّحِيحِ مِنَ الْأَقْوَالِ، وَتَنْبِيْهِهِ عَلَى بَعْضِ أَوْهَامٍ مِنْ سَبْقِهِ مِنَ الشُّرَاحِ.

٤- يَعدُّ هَذَا الشَّرْحُ بِمَا تَضَمَّنَهُ مِنْ مَزَايَا مَعَ وَضُوحِ الْعِبَارَةِ وَسَلَاةِ الْأَسْلُوبِ مِنَ الشُّرُوحِ الَّتِي يَنْصَحُ بِقِرَاءَتِهَا لِمَنْ أَرَادَ الْوُقُوفَ عَلَى شَرْحِ جُمْلَةٍ مِنْ أَحَادِيثِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ بِاخْتِصَارٍ نَافِعٍ.

❖ أسباب اختيار الموضوع:

كان من فضل الله ﷻ عليَّ أثناء دراستي في السنة المنهجية لمرحلة الماجستير أن فتحَ قسم الكتاب والسنة مشروع تحقيق مخطوط الكوثر الجاري إلى أحاديث البخاري للإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني، فقامت بالمبادرة بالمشاركة في تحقيقه وذلك للأسباب التالية:

- ١- منزلة صحيح البخاري في السنة النبوية ومكانته لدى العلماء، فكان الكوثر الجاري خادماً له ومبيناً لها أشكل منه.
- ٢- رغبة منِّي في التمرس في مجال التحقيق العلمي للتراث الإسلامي، والمساهمة في إخراج مصنفات علماء الإسلام على الوجه اللائق بمكانتها.
- ٣- التشرف بخدمة سنة النبي ﷺ.
- ٤- إخراج كتاب الكوثر الجاري للمسلمين خالياً من الأخطاء والتصحييف والسقط ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

❖ الدراسات السابقة:

أولاً:

سبق أن طُبع هذا الكتاب بتحقيق الشيخ أحمد عزو عناية، نشر دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة ١٤٢٩ هـ، ولكن على هذه الطبعة العديد من الملاحظات التي تجعل إعادة تحقيق الكتاب أمراً ضرورياً، وذلك للأسباب التالية:

- ١- اعتماد محقق الكتاب على نسخه خطية رديئة في حين أن لهذا الكتاب العديد من النسخ القيمة، مثل النسخ التي حصلنا عليها بفضل الله تعالى في تحقيق هذا الكتاب، وسيأتي وصف ذلك في مبحث النسخ المعتمدة في التحقيق.
- ٢- وجود سقط في عدة مواضع من النص المنسوخ في حين وجود ذلك النص في النسخ التي اعتمدها.

٣- إهمال المحقق لتوثيق النصوص، والتعريف بالأعلام، وتخريج الأحاديث بطرق التخريج المعروفة، والتنبيه على الأوهام، وغير ذلك من متطلبات التحقيق العلمي إلا ما ندر.

٤- خلو الكتاب من الفهارس العلمية التي تيسر على الباحث الاستفادة من الكتاب إذ لم يُلحق بالكتاب سوى فهرس أطراف الأحاديث وفهرس المحتويات. كل هذه الأسباب دفعت قسم الكتاب والسنة في جامعة أم القرى إلى العناية بتحقيق هذا السفر المبارك.

ثانياً:

سبقني بدراسة وتحقيق هذا الكتاب عددٌ من طلاب وطالبات قسم الكتاب والسنة ممن اشركت معهم في تحقيق هذا الكتاب، وقد استفدت كثيراً من تعليقاتهم ودراستهم فجزاهم الله عنا خير الجزاء، وأذكر منهم الطالب: أحمد سعد الصاعدي، والطالبة: آلاء عبدالله أبو لبن، علماً بأن المشرف على دراستها وتحقيقها كان شيخنا الفاضل الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر.

أهداف البحث:

- ١- تحرير النص تحريراً سليماً، وإبرازه للمسلمين على أحسن حال.
- ٢- الاطلاع على مناهج شُراح السنة النبوية عموماً والبخاري خاصةً.
- ٣- بيان أوجه الاتفاق والافتراق بين الشرح المطول لصحيح البخاري (فتح الباري) للحافظ ابن حجر، وهذا الشرح المختصر المقتبس من شرح الحافظ ابن حجر وغيره من الشُّراح، وذلك من خلال التعليقات في الحواشي حول هذه القضايا.
- ٤- بيان موقف أهل السنة والجماعة من المسائل المطروحة في هذا الكتاب، وذلك من خلال التعليقات التي علقت عليها في أثناء البحث.

❖ حدود البحث:

- ١ - التعريف بالإمام أبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني.
- ٢ - التعريف بكتاب: الكوثر الجاري إلى أحاديث البخاري.
- ٣ - تحقيق الكتاب من كتاب: الفتن، حديث رقم: ٧٠٧٦، إلى آخر كتاب: التوحيد، حديث رقم: ٧٥٦٣، وهو خاتمة صحيح البخاري.

❖ مشكلة البحث:

- ١ - الإيجاز في التراجم من قبل المصنف.
- ٢ - تكرار التراجم وإعادتها في أكثر من موضع من الكتاب.
- ٣ - رواية الأحاديث بالمعنى من قبل المصنف.
- ٤ - اختصاره للمعاني اللغوية.
- ٥ - عدم التزام المصنف بترتيب البخاري في الصحيح، فإنه يُقدم بين الأبواب ويؤخر أحياناً.
- ٦ - إن بعض النسخ تضمنت حواشٍ وهي من تعليقات الناسخ، بينما بقية النسخ لم تشتمل على مثل هذه التعليقات.
- ٧ - رغبة القسم عدم الإطالة في التخريج أو في صياغة التراجم أو في التعليقات إلا عند الضرورة، بينما يرى بعض الأساتذة وجوب الإطالة والإسهاب في التخريج.

❖ خطة البحث:

تتكون الرسالة من مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس.

وتفصيل ذلك كما يلي:

المقدمة: واشتملت على موضوع الكتاب وأهميته، وأسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج التحقيق.

القسم الأول: الدراسة، ويشمل على فصلين:

الفصل الأول: التعريف بالإمام أبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ولقبه، وكنيته.

المبحث الثاني: مولده، ونشأته وطلبه للعلم.

المبحث الثالث: رحلاته، وشيوخه، وتلاميذه.

المبحث الرابع: صفاته الخلقية والخلقية

المبحث الخامس: مذهبه العقدي والفقهية.

المبحث السادس: ثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: جهوده العلمية ومؤلفاته.

المبحث الثامن: المناصب التي تولاها.

المبحث التاسع: وفاته.

الفصل الثاني: التعريف بكتاب: الكوثر الجاري إلى أحاديث البخاري:

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للشارح.

المبحث الثالث: منهج الشارح في الكتاب.

المبحث الرابع: مصادر الشارح التي اعتمد عليها في كتابه.

المبحث الخامس: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق.

القسم الثاني: النص المحقق من باب (٨) من كتاب: الفتن، حديث رقم: ٧٠٧٦، إلى آخر كتاب: التوحيد، حديث رقم: ٧٥٦٣، وهو خاتمة صحيح البخاري.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث التي توصلت إليها.

الفهارس: وقد ختمت الرسالة بفهارس فنية متنوعة تسهل على القارئ الوصول إلى بغيته وهي على النحو التالي:

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣- فهرس الأعلام.
- ٤- فهرس الأماكن والبلدان والأنساب والأمثال.
- ٥- فهرس الأبيات الشعرية.
- ٦- فهرس الألفاظ الغريبة.
- ٧- فهرس المصادر والمراجع.
- ٨- فهرس الموضوعات.

❖ منهج التحقيق :

يُعد تحقيق هذا الكتاب مشروعاً علمياً من قسم الكتاب والسنة اشترك فيه عددٌ غير قليل من طلبة القسم، لذا فإن خطة التحقيق والدراسة هي خطةٌ موحدةٌ من قبل قسم الكتاب والسنة ويمكنني أن أجملها فيما يلي:

١- كتابة النص من الأصل المختار بالرسم الإملائي للحديث مع مراعاة علامات الترقيم.

٢- مقابلة النسخ وإثبات الفروق في الحاشية.

٣- نسخ الأحاديث التي شرحها الشارح من صحيح البخاري الطبعة الأميرية، ووضع الأحاديث في هامش الصفحة السفلي مع ترقيم بداية شرحه لكل حديث بذات رقم الحديث في الطبعة الأميرية، أما الأحاديث التي لم يشرحها الشارح فلم يتم وضعها في الهامش.

٤- إضافة رقم تسلسلي بعد رقم الحديث من صحيح البخاري لحصر عدد الأحاديث المشروحة في هذا الجزء.

٥- بعد كتابة متن الحديث المشروح في الهامش السفلي للصفحة تم وضع رقم أطراف الحديث، وجزء و صفحة موضع الحديث من الطبعة الأميرية لصحيح البخاري، وكذا إضافة توثيق موضع شرح الحديث من كتاب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» للحافظ ابن حجر لهذا الطرف من الحديث خاصة، وذلك لتسهيل الرجوع لكتاب «فتح الباري» لمن أراد الاستزادة.

٦- ترقيم الكتب والأبواب التي يذكرها الشارح من الطبعة الأميرية لصحيح البخاري.

٧- ترجمة رجال الإسناد اللذين يذكرهم الشارح ترجمة مختصرة مع الإحالة على مواضع ترجمة ذاك من تهذيب الكمال، وتهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب،

وأما في حالة كونه صحابياً فكذا ترجمت له باختصار ثم أحلت على مواضع ترجمته من كتاب الاستيعاب لابن عبد البر، والإصابة للحافظ ابن حجر.

٨- مراجعة ضبط الشارح لأسماء الرواة، وفي حالة موافقة ضبط الشارح لما في كتب الضبط تركت الموضوع بدون توثيق المرجع اختصاراً لهوامش التحقيق، وأما في حالة مخالفة الضبط لما ورد في كتب الضبط فنبهت على ذلك في الهامش مع التوثيق لكتب الضبط.

٩- إضافة الألفاظ الدعائية مثل: **عَلَيْكُمْ، عَلَيْكُمْ، عَلَيْكُمْ، ...** الخ التي لم تذكر في النسخ الخطية من غير حاجة للتنبيه على ذلك.

١٠- كتابة نصوص الآيات القرآنية بالرسم العثماني من برنامج مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي، وتوثيق اسم السورة ورقم الآية في الهامش.

١١- تخريج الأحاديث التي استشهد بها الشارح مع مراعاة الوقوف على لفظ الشارح في إيرادها للحديث قدر المستطاع، إلا أنه كان كثيراً ما يروي الأحاديث بالمعنى فأخرج حينها ما ورد بنحو لفظه وأنبه على هذا، مع الاكتفاء بالصحيحين أو أحدهما إن وجد في الحديث، وإلا خرجت من غيرهما مع أقوال العلماء في الحكم على الحديث، وإن لم أقف على من حكم على الحديث أو تبين لي أمر آخر ذكرته مستعيناً بالله بقدر اجتهادي، علماً أن القسم قرّر علينا عدم الإسهاب في التخريج والاكتفاء بذكر أقوال أحد أئمة الجرح والتعديل.

١٢- تخريج الأبيات الشعرية، والأمثال، والنصوص المقتبسة من مراجعها الأصلية.

١٣- الترجمة للأعلام والبلدان الواردة ذكرهم في النص من المراجع المختصة، وينبه هنا أن القسم قرّر علينا عدم الإطالة في التراجم، وإنما الاكتفاء بإشارات بسيطة توضح مراد الشارح.

١٤ - التنبية على ما ورد من تأويل الشارح لبعض صفات الله ﷻ في شرحه لبعض الأحاديث، وذكرت منهج أهل السنة والجماعة في ذلك.

١٥ - تزويد الكتاب بعدد من الفهارس العلمية تيسيراً لخدمة البحث فيه.

وأختم هذه المقدمة بما ابتدأت به من حمد الله ﷻ والثناء عليه، فهو الذي أعان عباده لكل خير، ووعد أهل طاعته بالثوبة عليه.

ولقد بذلت كثيراً من جهدي لإخراج هذه الرسالة على الوجه الصحيح ما استطعت إلى ذلك سبيلاً، فما كان من صواب فمن الله ﷻ وتوفيقه وعونه، وما كان من خطأ وقصور فهو مني، وعسى الله أن يعفو ويصفح إنه جواد كريم.

ثم إنني أتقدم بالشكر الجزيل بعد شكر الله ﷻ لوالديّ الكريمين اللذين بذلا كل جهد في تربيتي وتعليمي، فلهما مني أصدق الدعاء وأحره كما علّمنا جلّ ذكره: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾^(١)

وأتوجه بجزيل الشكر والعرفان لجامعة أم القرى، وأخص منها كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة، التي أتاحت لي مواصلة دراستي العليا لمرحلة الماجستير، فنهلّت من علمها، وتشرفت بالتحاقى بها، فجزى الله القائمين عليها كل خير.

كما أتقدم بوافر الشكر لفضيلة الأستاذ الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، المشرف على رسالتي، فقد كان وما يزال ناصحاً لطلابه ومعلماً بارعاً حليماً وجواداً كريماً، فتح بيته وصرف وقته وبذل ما في وسعه لطلابه ومحبيه، ولقد عايش بحثي خطوة خطوة دون ملل وكلل حتى اكتمل، فله مني الدعاء الخالص والذكر الحسن والثناء الجميل.

(١) سورة الإسراء، من آية: ٢٤.

ولا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر، وأصدق الدعاء إلى الله تعالى أن يجزي
عني فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور ماهر بن منصور منم
والشيخ الدكتور يوسف بن عبدالله الباحث على تجشمهما قراءة هذه الرسالة،
وإبداء التوجيه الكريم، رغم كثرة أشغالهما، فجزاهما الله عني وعن العلم خير الجزاء.



القسم الأول

القسم الأول

الدراسة

ويشتمل على فصلين:

✿ الفصل الأول: التعريف بالإمام أبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني.

✿ الفصل الثاني: التعريف بكتاب: الكوثر الجاري إلى أحاديث البخاري.

الفصل الأول

التعريف بالإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني

وفيه تسعة مباحث : -

- ❖ المبحث الأول : اسمه ، ونسبه ، ولقبه ، وكنيته .
- ❖ المبحث الثاني : مولده ، ونشأته وطلبه للعلم .
- ❖ المبحث الثالث : رحلاته ، وشيوخه ، وتلاميذه .
- ❖ المبحث الرابع : صفاته الخلقية والخلقية .
- ❖ المبحث الخامس : مذهبه العقدي والفقي .
- ❖ المبحث السادس : ثناء العلماء عليه .
- ❖ المبحث السابع : جهوده العلمية ومؤلفاته .
- ❖ المبحث الثامن : المناصب التي تولاها .
- ❖ المبحث التاسع : وفاته .

* * * * *

المبحث الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومذهبه^(١)

اسمه ونسبه:

هو أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن أحمد بن رشيد بن إبراهيم شرف الدين ثم دعي شهاب الدين الشهرزوري^(١)، الهمدانيّ التبريزي^(٢)، الكوراني^(٣)، ثم القاهري^(٤) ثم الرومي^(٥)، الشافعي، ثم الحنفي^(٦).
وقال السخاوي: ورأيت من زاد في نسبه يوسف قبل إسماعيل^(٧).

- (١) مصادر ترجمته: الضوء اللامع ١/ ٢٤١، نظم العقيان في أعيان الأعيان ١/ ٣٨، الشقائق النعمانية ١/ ٥١؛ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ١/ ٣٥، الأعلام للزركلي ١/ ٩٨، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ١٥/ ٣٤٤، معجم المؤلفين ١/ ١٦٦.
- (٢) هذه النسبة إلى شهرزور وهي بلدة بين الموصل وزنجان، بناها زور بن الضحاك، فقيل: شهرزور أي: بلد زور، وهي الآن تقع في شمال العراق وتابعة لمحافظة السليمانية، ينظر: معجم البلدان ٣/ ٣٧٥، والأنساب للسمعاني ٨/ ١٧٩.
- (٣) نسبة إلى تبريز بكسر أوله، وسكون ثانيه، وكسر الراء، وياء ساكنة. وهي أشهر مدن أذربيجان، وتبريز اليوم تقع في دولة إيران. ينظر: معجم البلدان ٢/ ١٣، واللباب ١/ ٢٠٦.
- (٤) الكوراني: بضم أولها، وسكون الواو، وفتح الراء، وبعد الألف نون، هذه النسبة إلى كوران من قرى اسفرايين. ينظر: اللباب في تهذيب الأنساب ٣/ ١١٧.
- (٥) نسبته بالقاهري لاستقراره في القاهرة مدة، من سنة ٨٣٥هـ إلى سنة ٨٤٤هـ. ينظر: الضوء اللامع ١/ ٢٤١.
- (٦) المراد: بلاد الأتراك حالياً.
- (٧) انتقل الشيخ الكوراني من المذهب الشافعي إلى الحنفي بعد رحيله إلى البلاد الرومية. ينظر: الطبقات السنّية في تراجم الحنفية ١/ ٣٢٢.
- (٨) ينظر: الضوء اللامع ١/ ٢٤١.

المبحث الثاني: مولده، ونشأته وطلبه للعلم

ولد الشيخ الكوراني بقريه من كُوران في سنة ثلاث عشرة وثمان مائة بانفاق من ترجموا له.

ونشأ في قريته كُوران، فحفظ القرآن فيها، ولازم التعليم، وبرع في علم الكتاب والسنة والنحو وغيرها^(١).

رحلته وطلبه للعلم:

إنَّ من الدعائم الأساسية لدى الشيخ الكوراني في تلقيه العلوم هي الرحلة في طلب العلم فكان متنقلاً بين الأمصار تأسياً بما كان عليه من قبله من الصحابة الكرام وسلف الأئمة.

وقد سار الكوراني على نهجهم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في سبيل تحصيل العلم المنبثق من صحيح السنة النبوية فكانت أول رحلاته من بلده كوران إلى حصن كيفا^(٢) وجمال في بغداد وديار بكر^(٣)، وتميز في علم الكتاب والسنة، والمنطق، وفي النحو والمعاني والبيان، وشارك في الفقه حتى تحصل على جملة من العلوم على علمائها.

ثم قدم دمشق في حدود سنة ثلاثين وثمان مائة، وانتفع^(٤).

(١) ينظر: الضوء اللامع ١/ ٢٤١.

(٢) وهي بلدة وقلعة عظيمة، مشرفة على دجلة بين آمد، وجزيرة ابن عمر من ديار بكر. ينظر: معجم البلدان ٢/ ٢٦٥، موقع الموسوعة الحرة على شبكة الإنترنت.

(٣) ديار بكر: هي بلاد كبيرة واسعة تنسب إلى بكر بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمى بن جديلة ابن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان. ينظر: معجم البلدان ٢/ ٤٩٤.

(٤) ينظر: الضوء اللامع ١/ ٢٤١.

ثم ارتحل من دمشق إلى بيت المقدس مع بعض شيوخه ثم إلى القاهرة في حدود سنة خمس وثلاثين وثمان مائة وبها أخذ على الحافظ ابن حجر ولازم العلماء واتصل بالكمال البارزي^(١) فنوّه به كما اتصل بالزيني عبدالباسط^(٢) وغيرهما مما له اتصال بالأمرء وكان في فاقة عظيمة من الفقر، فلما ولي الظاهر جقمق^(٣) وظهر أمره وعلاء شأنه حتى صار من خواص أصحابه عرفه الناس، وصار له وظائف، مع عفة وكرامة، فانتالت عليه الدنيا بعد قدومه القاهرة، فأكثر من الزواج مرة بعد مرة لمزيد رغبته في النساء مع كونه مطلقاً. ثم أُخرج من القاهرة بأمر السلطان اثرخاصمة بينه وبين النعماني^(٤) فارتحل إلى مملكة الروم فسُتقبل بحفاوة وتكريم، وما زال يترقى بها حتى استقر في قضاء العسكر، وعظم اختصاصه بملك الروم، ومدحه بقصائد طنانة، وحسنت حاله هنالك بحيث لم يصر عند السلطان محمد مراد أحظى منه، مع ما يتصف به من عزة ونصح وكلمة حق عند السلطان، ثم انتقل من قضاء العسكر إلى منصب الفتوى، وتردد إليه الأكابر فكان نعم العالم العامل الناصح لذوى السلطة.

(١) هو أبو المعالي محمد بن ناصر الدين أبي المعالي محمد بن محمد بن هبة الله البارزي الشافعي، حفظ القرآن وتعلم العلوم المختلفة وبرع في بعضها، توفي سنة ٨٥٦هـ. ينظر: النجوم الزاهرة ١٦/١٣.

(٢) هو عبدالباسط بن خليل بن إبراهيم الدمشقي القاهري تولى منصب ناظر الجيوش المنصورة في مصر، وكان حسن السيرة في أعمال الخير توفي سنة ٨٥٤هـ. ينظر: النجوم الزاهرة ١٥/٥٥٢.

(٣) هو السلطان أبو سعيد العلاني الجرکسي جقمق الرابع والثلاثون من ملوك الترك، كان رجلاً صالحاً كثير الصلاة والصوم عفيفاً عن المنكرات توفي سنة ٨٥٧هـ. ينظر: الضوء اللامع ٣/٧١-٧٤؛ النجوم الزاهرة ١٥/٢٥٦.

(٤) هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عمر النعماني البغدادي الأصل الفرغاني الدمشقي الحنفي ويعرف بحميد الدين ولد بمراغة من أعمال تبريز ونشأ ببغداد توفي سنة ٨٦٧هـ. ينظر: الضوء اللامع ٧/٤٦

المبحث الثالث: شيوخه، وتلاميذه

من أبرز شيوخ الشيخ الكوراني الذين أخذ منهم العلم ولازمهم :

١- زين الدين، عبدالرحمن بن محمد- وقيل: ابن عمر- القزويني، الشافعي (ت ٨٣٦هـ)^(١)

المعروف بالحلّالي- بمهملة ثم لام ثقيلة- وبابن الحلّال لحل أبيه المشكلات التي اقترحها العضد عليه.

وكان الكوراني أصغر تلامذته، ومع ذلك فقد أخذ عليه السبع القراءات، وقرأ عليه «الكشاف» للزمخشري و«حاشية» التفتازاني على الكشاف، وأخذ عنه النحو مع علمي المعاني والبيان والعروض.

وكان الكوراني يرجحه على العلاء البخاري. ويقول: إن العلاء كالتلميذ له.

٢- علاء الدين، محمد بن محمد البخاري الحنفي (ت ٨٤١هـ)^(٢)

رحل إلى الأقطار في طلب العلم إلى أن تقدم في الفقه والعربية والمنطق والجدل والمعاني والبيان وغيرها، انتقل إلى دمشق سنة أربع وثلاثين وثمانمائة أو قبلها، وكان أخذ الكوراني عنه عندما قدم الكوراني دمشق في حدود الثلاثين، فلازم العلاء وانتفع به.

٣- أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٨٥٢هـ)^(٣).

(١) ينظر ترجمته في: إنباء الغمر ٨/ ٢٩٠-٢٩١، والضوء اللامع ٤/ ١٥٤، وشذرات الذهب ٩/ ٣١٦.

(٢) ينظر ترجمته في: إنباء الغمر ٩/ ٢٣-٢٤، والضوء اللامع ٩/ ٢٩١-٢٩٤، وشذرات الذهب ٩/ ٣٥١.

(٣) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ٢/ ٣٦-٤٠، وقد أفرد له السخاوي كتابًا في ترجمته بعنوان: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، والبدر الطالع ١/ ٨٧-٩٢.

أشهر من أن يُعرَّف به، الإمام الحافظ شيخ الإسلام، صاحب كتاب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» وغيره من المؤلفات الفريدة، قرأ الكوراني عليه «صحيح البخاري» حين قدم إلى القاهرة في حدود سنة (٨٣٥هـ)، إلى بدء الخلق، وأجازه بالباقي.

وقرأ عليه شرح «ألفية» العراقي ولازمه، وقد استفاد منه في شرحه «الكوثر الجاري».

٤- شمس الدين محمد بن إبراهيم - وقيل: ابن مراهم الدين - الشَّرواني، الشافعي (ت ٨٧٣هـ)^(١)

استوطن القاهرة مدة وقرأ الناس عليه «شرح منهج الوصول إلى علم الأصول» لبرهان الدين عبيدالله بن محمد الفرغاني (ت ٧٤٣هـ)، و«شرح العقائد النَّسفية» لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٣هـ) وغيرهما، وكان الكوراني ممن لازم الشرواني كثيرًا، وأخذ عنه.

٥- علاء الدين، علي بن أحمد القلقشندي، الشافعي (ت ٨٥٦هـ)^(٢)

برع في العلوم وكان أحد علماء الشافعية، وقرأ الكوراني عليه «الحاوي في فقه الشافعية» لعلي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ).

٦- جلال الدين، محمد بن يوسف الحلواني، الشافعي^(٣)

قدم حلب سنة (٨٢٩هـ)، وأقام بحصن كيفا وقرأ عليه الشيخ الكوراني علوم العربية.

(١) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ١٠/٤٨-٤٩، ونظم العقيان (ص ١٣٥).

(٢) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ٥/١٦١-١٦٣، ونظم العقيان (ص ١٣٠).

(٣) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ١٠/٩٢.

٧- زين الدين، عبدالرحمن بن محمد بالزركشي، الحنبلي (ت ٨٤٦هـ)^(١)

وسمع الكوراني منه «صحيح مسلم».

٨- أحمد بن علي بن عبدالقادر المقرئ، الحنفي ثم الشافعي (ت ٨٤٥هـ)^(٢)

وقال هو عن تلميذه الكوراني^(٣): قرأ عليّ «صحيح مسلم» و«الشاطبية»، فبلوت منه براعة وفصاحة ومعرفة تامة لفنون من العلم ما بين فقه وعربية وقراءات وغير ذلك.

ولازم الكوراني حضور المجالس الكبار كمجلس قراءة البخارى بحضرة السلطان وغيره، واشتهر وناظر الأمثال، وذكر بالطلاقة والبراعة والجرأة الزائدة، ودأب في فنون العلم، واشتهر بالفضيلة.

وأما تلاميذ الإمام شهاب الدين أحمد الكوراني:

١- أبو الفتح، محمد الثاني بن مراد الثاني العثماني، فاتح القسطنطينية، المشهور بمحمد الفاتح (ت ٨٨٦هـ)^(٤)

سابع سلاطين الدولة العثمانية، عهد إلى الإمام الكوراني تعليم ابنه محمد، فختم القرآن على يده في مدة يسيرة.

٢- شكر الله الشيرواني (ت ٨٩٠هـ)^(٥)

سمع الحديث بالروم من الإمام الكوراني، مات في أيام دولة السلطان محمد خان ~ .

(١) ينظر ترجمته في: إنباء الغمر ٩/ ١٩٤، والضوء اللامع ٤/ ١٣٦.

(٢) ينظر ترجمته في: إنباء الغمر ٩/ ١٧٠-١٧٢، والضوء اللامع ٢/ ٢١-٢٥.

(٣) قلت: ذكر محقق كتاب الدرر اللوامع أن المقرئ من تلاميذ الكوراني والصحيح أنه من شيوخه.

(٤) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ١٠/ ٤٧، والشقائق النعمانية (ص ٧٠-٧٢).

(٥) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ١٣٥).

٣- علاء الدين علي العربي (ت ٩٠١هـ)^(١)

قدم بلاد الروم وقرأ على الإمام الكوراني، وكان عالماً بالعلوم العقلية والشرعية، سيما الحديث والتفسير وأصول الفقه، وفيه تصوف، وكان الإمام الكوراني شديد الإعجاب والافتخار به.

٤- السيد ولايت بن أحمد بن إسحاق الهاشمي (ت ٩٢٩هـ)^(٢)

قرأ الحديث على الإمام الكوراني، ومات بالقسطنطينية سنة (٩٢٩هـ)، وكان عمره ثلاث وسبعين.

٥- محيي الدين العجمي.

كان ~ من تلاميذ الإمام الكوراني، ثم صار مدرساً بأحد المدارس الثمان التي أنشأها الفاتح في القسطنطينية بعد فتحها، ثم صار قاضياً بأدرنة، ومات وهو قاض بها^(٣).

٦- مراد بن يحيى المازني.

نسخ كتاب «غاية الأمانى في تفسير الكلام الرباني» للإمام الكوراني سنة (٨٧٤هـ)، وكتب المازني في مقدمته ما نصه: من تأليف شيخي وأستاذي أحمد الكوراني^(٤).

(١) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٩٢-٩٥)، وشذرات الذهب ١٠/١٠-١١.

(٢) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٢٠٧-٢٠٩).

(٣) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ١٨٤).

(٤) ينظر: ملا كوراني وتفسيره (ص ٨٠).

ولا شك أن هناك عددًا جماً من التلاميذ الذين تتلمذوا على يد الإمام الكوراني غير مَنْ سبق ذكرهم، وقد أشار لهذا صاحب «الشقائق النعمانية»^(١) فقال في ترجمة الكوراني: وأقرأ الحديث والتفسير وعلوم القرآن حتى تخرج من عنده العديد من الطلاب وتمهروا في العلوم المذكورة.



المبحث الرابع: صفاته الخلقية والخلقية

ذكر في صفاته الخلقية أنه كان رجلاً طويلاً مهيباً، قوي البنيان، جهوري الصوت، كبير اللحية، وكان يصبغ لحيته^(١).

وأما صفاته الخلقية فقد ذكرت لنا مصادر ترجمته عدداً من صفاته وأخلاقه نذكر بعضاً منها:

١ - العبادة:

عُرف ~ باستقامته، وما العلم الذي وصل إليه، واعتراف علماء عصره بمكانته إلا دليلاً على ما كان عليه من حُسن العبادة والاستقامة، وقد حكى بعض تلامذته أنه بات عنده ليلة فلما صلى العشاء ابتداء بقراءة القرآن من أوله، قال: وأنا نمت، ثم استيقظت، فإذا هو يقرأ، ثم نمت، فاستيقظت، فإذا هو يقرأ سورة الملك، فأتَم القرآن عند طلوع الفجر، قال التلميذ: فسألت بعض خدامه عن ذلك، فقال: هذه عادة مستمرة له^(٢).

٢ - سلامة الصدر:

لا شك أن سلامة الصدر خُلق رفيع، ونعمة عظيمة من الله ﷻ، وقد جاء في مصادر ترجمته الإمام الكوراني ما يدل على تمتعه بهذا الخلق الحميد، فمن ذلك أنه قيل له يوماً إن الشيخ ابن الوفاء يزور المولى خسرو^(٣) ولا يزورك، فقال: أصاب في

(١) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٣).

(٢) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٣).

(٣) هو محمد بن فرامرز - وقيل: فراموز - بن علي، المعروف بالمولى خسرو، كان قاضياً بالقسطنطينية بعد فتحها، ومدرساً في مدرسة أيا صوفيا، مات سنة ٨٨٥هـ.

ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ٨ / ٢٧٩.

ذلك، لان المولى خسرو عالم عامل تجب زيارته، وإني وإن كنت عالمًا لكنني خالطت مع السلاطين فلا تجوز زيارتي.

وكان ~ لا يحسد أحدًا من أقرانه إذا فضل عليه في المنصب، وإذا قيل له في ذلك كان يقول: المرء لا يرى عيوب نفسه، ولو لم يكن له فضل عليّ لما أعطاه الله تعالى ذلك المنصب^(١).

٣- الصدع بالحق:

كان ~ أمرًا بالمعروف، ناهيًا عن المنكر، يصدع بالحق ولا يخاف في ذلك لومة لائم، فمما ذكر أن السلطان أرسل إليه يومًا أحدًا من خدامه بيده موسوم السلطان وضمنه أمرًا يخالف الشرع، فغضب الإمام الكوراني ومزق الكتاب، وضرب الخادم، فاشمأز السلطان لذلك فعزله، ووقع بينهما منافرة، ارتحل بعدها الإمام الكوراني من بلاده، إلى أن ندم السلطان بعد ذلك على فعله وأرسل يلتمس عودته فعاد^(٢).

وكان ~ ينصح السلطان ويقول له دائمًا: إن مطعمك حرام، وملبسك حرام فعليك الاحتياط^(٣).

(١) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٤).

(٢) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٢).

(٣) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٣).

المبحث الخامس: مذهبه العقدي والفقهي

أولاً: مذهبه العقدي:

ذكر الإمام الكوراني ~ ما يتعلق بجانب مذهبه العقدي بشكل مُوسَّع في كتابه «الدرر اللوامع شرح جمع الجوامع»، في باب مسائل أصول الدين، وقرر أن الأشعرية هي الطريقة الحق، فقال ~ : «ونعتقد أن الشيخ أبا الحسن الأشعري^(١) شيخ أهل السنة في أصول الدين على الحق»^(٢).

فهذا النص منه ~ ، وغيره من النماذج الواردة في كتابه الكوثر الجاري، وكتبه الأخرى تدل على اتباعه للمذهب الأشعري في الاعتقاد، وإن وافق أهل السنة والجماعة في بعض المباحث الاعتقادية، وردَّ على الفرق الأخرى كالمعتزلة والمرجئة والكرامية وغيرهم.

وفيما يلي بعض الأمثلة من كتابه «الكوثر الجاري» فيما يتعلق لبعض صفات الله ﷻ على طريقة المذهب الأشعري.

قال ~ في شرح حديث رقم (٧٤٠٤): قوله ﷻ: «إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»: قد أشرنا إلى أن رحمته عبارة عن إرادة الإنعام، والغضب عن إرادة الانتقام، فهي من الصفات الذاتية، أو عن الإنعام والانتقام فصفة فعل.

(١) العلامة إمام المتكلمين، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري، الياني، البصري، أبو الحسن، برع في علم الكلام والجدل على طريقة أهل الاعتزال، وتنسب إليه الطائفة الأشعرية، ثم تبين له صحة أهل السنة والجماعة فأعلن توبته مما كان عليه، وأفرغ جهده في الذب عن أهل السنة والرد على المعتزلة وغيرهم من الطوائف، له مصنفات عديدة منها: الإبانة عن أصول الديانة، توفي في سنة أربع وعشرين وثلثمائة، وقيل غير ذلك. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/ ٢٨٤-٢٨٦، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٨٥، وطبقات الشافعية لابن قاضي ١/ ١١٣.

(٢) الدرر اللوامع ٤/ ٣٦٣.

وقال ~ في شرح حديث رقم (٧٤٣٧): قوله ﷺ: «فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ»: الضحك على الله تعالى محال، والمراد الرضا فإنه لازمه عادة.

وقال ~ في شرح حديث رقم (٧٤٩٤): قوله ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»: ...، وأشرنا إلى أن النزول والانتقال عليه محال، والمراد نور رحمته، ونسيم غفرانه للعباد في ذلك الوقت. اهـ

وأما مذهب أهل السنة والجماعة في باب الأسماء والصفات فكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ~: «مذهب سلف الأمة وأئمتها: أن يوصف الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله ﷺ، من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكييف، ولا تمثيل، يثبتون لله ما أثبتته من الصفات، وينفون عن مماثلة المخلوقات، يثبتون له صفات الكمال، وينفون عنه ضروب الأمثال، ينزهونه عن النقص والتعطيل، وعن التشبيه والتمثيل، إثبات بلا تشبيه، وتنزيه بلا تعطيل، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، رَدُّ عَلَى الْمِثْلَةِ ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(١)، رَدُّ عَلَى الْمَعْطَلَةِ^(٢). اهـ

وما ذكرناه حول مذهب الشارح العقدي ~ لا يُلغِي فضله، ولا يُجِلُّ عَرْضَهُ.

(ولعل الله يعذر أمثاله ممن تلبس ببدعة يريد بها تعظيم الباري وتنزيهه، وبذل وسعه، والله حَكَمٌ عَدْلٌ لَطِيفٌ بعباده، ولا يُسأل عما يفعل، ثم إنَّ الكبير من أئمة العلم إذا كَثُرَ صوابه، وعُلِمَ تحريه للحق، واتَّسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرِفَ صلاحه وورعه واتباعه، يُغفر له زَلُّهُ، ولا نُضِلُّهُ ونظره، ونسى محاسنه، نعم. ولا نفتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك)^(١).

(١) سورة الشورى، من آية: ١١.

(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمية ١١١/٢.

(٣) ما بين القوسين مقتبس من كلام الإمام الذهبي ~ في ترجمته للإمام قتادة بن دعامة السدوسي (ت ١١٨هـ) في سير أعلام النبلاء ٥/٢٦٩.

ثانيًا: مذهبه الفقهي:

يلاحظ في مبحث شيوخ الإمام الكوراني أن أغلبهم كان على المذهب الشافعي، وقد تفقه الإمام الكوراني على شيخه زين الدين عبدالرحمن القزويني الشافعي (ت ٨٣٦هـ) وذكر الكوراني أنه به تخرج وتفقه، وكذا دَرَسَ «الحاوي في فقه الشافعي» لعلي بن محمد الماوردي (ت ٨٥٦هـ)، بل إن الإمام الكوراني حينما تولى التدريس بالمدرسة البروقية بمصر دَرَسَ الفقه الشافعي^(١).

فالمذهب الشافعي هو مذهب الإمام الكوراني الفقهي في الأصل.

ولما انتقل الإمام الكوراني ~ إلى بلاد الأناضول وطلب منه سلطانها أن يتحول إلى المذهب الحنفي وافق على ذلك^(٢).

وبالرغم من انتقاله من المذهب الشافعي إلى المذهب الحنفي إلا أننا نجده في عرض مسائل الأحكام لا يتعصب لمذهب معين، بل يذكر عادة أقوال المذاهب الأربعة أو بعضها ثم قد يُرَجِّح بحسب اجتهاده.

(١) ينظر: إنباء الغمر ٩/ ١١٨.

(٢) ينظر: الضوء اللامع ١/ ٢٤٢.

المبحث السادس: ثناء العلماء عليه

أثنى عليه علماء عصره ومن بعدهم بثناء عاطر، يدل على فضله وعلمه ~ ،
فمن ذلك:

ما وصفه الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) بأنه طالب علم رغم ما كان عليه من
الفقر والقلة قائلاً: «وهذا الكوراني كان قَدِمَ علينا من نحو عشر سنين، طالب علم،
وهو في غاية القلة والذلة، فقرأ عليَّ البخاري، ودار على بعض الشيوخ»^(١).

وقال عنه شيخه المقرئ المقريزي (ت ٨٤٥هـ): «وقرأ عليَّ صحيح مسلم والشاطبية،
فبلوت منه براعة وفصاحة، ومعرفة تامة لفنون من العلم، ما بين فقه، وعربية،
وقراءات، وغير ذلك»^(٢).

وقال عنه السخاوي (ت ٩٠٢هـ): «عالم بلاد الروم... تميز في الأصلين والمنطق
وغيرها، ومهر في النحو والمعاني والبيان وغيرها من العقلية، وشارك في الفقه»^(٣).

وقال عنه السيوطي (ت ٩١١هـ): «الإمام العلامة... دأب في فنون العلم حتى
فاق في المعقولات والأصلين والمنطق وغير ذلك، ومهر في النحو والمعاني والبيان
وبرع في الفقه، واشتهر بالفضيلة»^(٤).

وقد ترجم له صاحب كتاب «الشقائق النعمانية» ترجمة حافلة ذكر فيها العديد
من مناقبه^(٥).

(١) إنباء الغمر ٩/ ١٢٩-١٣٠.

(٢) درر العقود الفريدة ١/ ٣٦٤.

(٣) ينظر: الضوء اللامع ١/ ٢٤١.

(٤) ينظر: نظم العقيان (ص ٣٨-٣٩).

(٥) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥١-٥٥).

المبحث السابع جهوده العلمية ومؤلفاته

كان للإمام الكوراني دور بارز في المساهمة في نشر العلوم الإسلامية في عصره، فقد كانت أوقاته مصروفة مابين تدريس وتأليف وإنشاء للجوامع والمدارس، بالإضافة إلى مناصبه ووظائفه الأخرى التي زادت من تفعيل دوره العلمي في مجتمعه. ولقد ساهم الإمام الكوراني ~ في إثراء المكتبة الإسلامية بتزويدها بمؤلفاته التي تنوعت في فنون مختلفة تشهد له بالعلم والفضل، ومن مؤلفاته:

١- لوامع الغرر شرح فرائد الدرر.

وهو شرح لمنظومة ألفها الإمام أحمد بن محمد اليمني الشرعي (ت ٨٣٩هـ)^(١)، وهي نظم للقراءات الثلاث المتممة للعشر، فسمى الإمام الكوراني النظم «فرائد الدرر» وشرحه عليها «لوامع الغرر»، وأهداها للسلطان بايزيد الثاني^(٢).

٢- غاية الأمان في تفسير الكلام الرباني.

وهو تفسير لكتاب الله ﷻ، مكث في تصنيفه سبع سنوات، من أواخر (٨٦٠هـ)، وفرغ منه في رجب سنة (٨٦٧هـ)، وأورد فيه عدة مؤاخذات على الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) والبيضاوي (ت ٦٨٥هـ)^(٣)، وأهداه للسلطان

(١) أحمد بن محمد الشرعي اليمني المقرئ، إمام عالم مقرئ، مات سنة ٨٣٧هـ. ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ٢/ ١١١.

(٢) ينظر: لوامع الغرر ١/ ٢١٨.

(٣) عبدالله بن عمر البيضاوي، أبو الخير، برع في الفقه والأصول والتفسير، مصنفاته عديدة منها: تفسير أنوار التنزيل، وشرح مختصر ابن الحاجب. ينظر ترجمته في: طبقات الشافعية لابن القاضي شعبة ٢/ ٢٢٠-٢٢٢.

محمد الفاتح^(١).

٣- الكوثر الجاري على رياض أحاديث البخاري.

أورد فيه كثير من المواضع التي تعقب فيها لشرح الكرمانى، وابن حجر، وبين مشكل اللغات، وضبط أسماء الرواة في موضع الالتباس، وذكر قبل الشروع سيرة النبي ﷺ إجمالاً، ومناقب المصنف وتصنيفه.

فرغ منه في جمادى الأولى سنة (٨٧٤هـ) بادرنه^(٢)، وهو الكتاب الذي وفقني الله في المساهمة في تحقيق جزء منه.

٤- الدرر اللوامع شرح جمع الجوامع.

وهو شرح لكتاب جمع الجوامع للإمام تاج الدين عبدالوهاب بن علي السُّبكي (ت ٧٧١هـ)^(٣)، وهو أول مؤلفات الإمام الكوراني، فرغ منه سنة (٨٦١هـ)، وأورد فيه تعقبات على الإمام محمد بن أحمد الجلال، المعروف بالجلال المحلّي (ت ٨٦٤هـ)^(٤)، والإمام محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ).

٥- الشافعية في علم العروض والقافية.

وهو نظم من (٦٠٠) بيت، ألفها الإمام الكوراني للسلطان محمد الفاتح،

وأول منظومة «الشافعية» قوله:

بحمد أله الخلق ذي الطَّول والبرِّ بدأت بنظم طيبه عبقُ النَّشْرِ
وثبت حمدي بالصلاة لأحمد أبي القاسم المحمود في كُرْبَةِ الحشر

(١) ينظر: كشف الظنون ١/٤٥٧.

(٢) ينظر: كشف الظنون ١/٥٥٢.

(٣) ينظر ترجمته في: طبقات الشافعية لابن القاضي شهبة ٣/١٤٠-١٤٣.

(٤) ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ٧/٣٩-٤١.

صلاة تعم الآل والشَّيخ التي حموا وجهه يوم الكريمة بالنصر^(١)

٦- المرشَّح على الموشَّح.

ألف الشيخ جمال الدين، عثمان بن عمر المالكي النحوي، المعروف بابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)^(١)، كتاباً في النحو وسمَّاه «الكافية في النحو».

ولكتاب الكافية شروح عديدة منها: شرح الإمام شمس الدين، محمد بن أبي بكر الخبيصي (ت ٧٣١هـ)^(١)، وسمَّاه الموشَّح.

ثم جاء الإمام الكوراني ووضع حاشية على كتاب الموشَّح، وسمَّاه المرشَّح على الموشَّح.

للإمام الكوراني قصائد متفرقة منها:

قصيدة في مدح النبي ﷺ يقول في مطلعها^(١):

لقد جَادَ شِعْرِي فِي ثَنَاكَ فَصَاحَةً وكيف وقد جَادَتْ بِهِ ألسُنُ الصَّخْرِ

لئنْ كان كعبٌ قد أصَابَ بِمِدْحَةٍ يَمَانِيَّةٍ تَزْهُرُ عَلَى التُّبْرِ فِي القَدْرِ

وله قصائد عديدة في مدح السلطان محمد الفاتح منها قوله:

سلطاننا الباهر الباهي لَهُ شرفٌ يسمو على البدر والجوزاء والشهب

مُحَمَّدَ أَنْتَ فَخْرُ القَوْمِ قَاطِبَةً سميت بدر السما من أنجم

(١) ينظر: الضوء اللامع ١/ ٢٤٢، ونظم العقيان (ص ٣٩-٤٠).

(٢) ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/ ٢٤٨، وبغية الوعاة ٢/ ١٣٤-١٣٥.

(٣) ينظر ترجمته في: كشف الظنون ٢/ ١٣٧١، وهدية العارفين ٢/ ١٤٨.

(٤) ينظر: نظم العقيان (ص ٣٩).

(٥) ينظر: نظم العقيان (ص ١٧٣).

المبحث الثامن: المناصب التي تولاها

عاش الإمام الكوراني في القرن التاسع الهجري، وقد شهد عصر دولتين كبيرتين وهي دولة المماليك التي كانت تحكم مصر والشام، والدولة العثمانية التي كانت تحكم أجزاء من آسيا الصغرى وأجزاء من العراق وأجزاء من أوروبا وغيرها.

وقد كان للإمام الكوراني ~ علاقة وطيدة بالخلفاء الذين عاصروهم وعاش في أرض مملكتهم، وكانت هذه العلاقة لها دورها الكبير في المناصب التي تولها منها:

١- عرض السلطان محمد على الشيخ الكوراني الوزارة فلم يقبل، وقال: إن مَنْ في بابك من الخدام والعييد إنما يخدمونك لأن ينالوا الوزارة آخر الأمر، وإذا كان الوزير من غيرهم تَنحرف قلوبهم عنك، فيختل أمر سلطنتك، فاستحسنه السلطان محمد خان، وعرض له قضاء العسكر، فقبله^(١).

٢- تولى الشيخ الكوراني قضاء مدينة بروسة مع تولية الأوقاف^(٢).

٣- قلده السلطان منصب الفتوى سنة (٨٦٧هـ)، وعيّن له كل يوم مائتي درهم، وفي كل شهر عشرين ألف درهم، وفي كل سنة خمسين ألف درهم، سوى ما يبعث إليه من الهدايا والتحف والعييد والجواري، وعاش في كنف حمايته مع نعمة جزيلة وعيش رغد^(٣).

ثم تولى منصب مشيخة الإسلام سنة (٨٨٥هـ)، وظل عليه حتى وفاته في عهد بايزيد الثاني ~^(٤).

(١) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٢).

(٢) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٢).

(٣) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٣).

(٤) ينظر: ملا كوراني وتفسيره (ص ٦٨).

المبحث التاسع: وفاته

توفي ~ سنة (٨٩٣هـ) في القسطنطينية ودفن بها^(١).

وقصة وفاته أنه أمر يوماً في أوائل فصل الربيع أن تُضرب له خيمة في خارج قسطنطينية، فسكن هناك فصل الربيع، فلما تم هذا الفصل، أمر أن يُشترى له حديقة، فسكن هناك إلى أول فصل الخريف، وفي هذه المدة كان الوزراء يذهبون إلى زيارته في كل أسبوع مرة، ثم إنه صلى الفجر في يوم من الأيام، وأمر أن يُنصب له سرير في الموضع الفلاني من بيته بقسطنطينية، فلما صلى الإشراف جاء إلى بيته واضطجع على جنبه الأيمن مستقبل القبلة، وقال: اخبروا من في البلد من الذين قرأوا عليّ القرآن، فأخبروهم، فحضر الكل، فقال الشيخ الكوراني: لي عليكم حق واليوم يوم قضائه، فأقرأوا عليّ القرآن العظيم إلى وقت العصر.

فأخبر الوزراء بذلك فجاءوا إليه لعيادته، فبكى الوزير داود باشا لما بينهما من المحبة الزائدة، فقال المولى: لماذا تبكي يا داود؟ قال: فهمت فيكم ضعفاً، فقال: ابك على نفسك يا داود، فإني عشت في الدنيا بسلامة، وأختم إن شاء الله تعالى بسلامة.

ثم قال للوزراء: سلموا منا على بايزيد - يريد السلطان بايزيد خان-، وأوصيه أن يحضر صلاتي بنفسه، وأن يقضي ديوني من بيت المال قبل دفني، ثم قال: أوصيكم إذا وضعتوني عند القبر: أن تأخذوا برجلي وتسحبوني إلى شفير القبر ثم تضعوني فيه.

ثم إن الإمام الكوراني صَلَّى صلاة الظهر مُؤمناً ثم أخذ يسأل عن أذان العصر، فلما قرب وقته أخذ يستمع صوت المؤذن، فلما قال المؤذن: الله أكبر، قال الإمام الكوراني: لا اله إلا الله، فخرجت روحه في تلك الساعة، ثم إن السلطان بايزيد خان

(١) الشقائق النعمانية (ص ٥٤).

حضر صلاته، وقضى ديونه بلا شهود، فكانت ثمانين ألفاً ومائة ألف درهم، ثم أنهم
لما وضعوه عند قبره لم يتجاسر أحد على أن يأخذ برجله، فوضعوه على حصير
وجذبوا الحصير إلى شفير القبر، ثم انزلوه فيه، وسلموه إلى رحمة الله تعالى ورضوانه.
وامتلأت المدينة ذلك اليوم من الضجيج والبكاء من الصغار والكبار حتى
النساء والصبيان، وكانت جنازته مشهورة، وانثلمت بموته ثلثة من الإسلام
فرحمه الله رحمة واسعة^(١).



(١) ينظر: الشقائق النعمانية: (ص ٥٤-٥٥).

الفصل الثاني

التعريف بكتاب

الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري

وفيه خمسة مباحث : -

- ❖ المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب
- ❖ المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للشارح.
- ❖ المبحث الثالث: منهج الشَّارح في الكتاب.
- ❖ المبحث الرابع: مصادر الشَّارح التي اعتمد عليها في كتابه.
- ❖ المبحث الخامس: وصف النُّسخ المعتمدة في التحقيق.

* * * * *

المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب

جاءت تسمية الكتاب بعنوان: «الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري»، في عدة مواضع:

١- تصريح المؤلف في مقدمة كتابه بتسميته بهذا الاسم حيث قال: «وسميته بالكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري».

وهذا النص منه في تسمية كتابه اتفقت عليه النسخ الخطية الثلاث المعتمدة في التحقيق^(١).

وكذا سماه في خاتمة كتابه مع اختلاف يسير، حيث سماه: الكوثر الجاري إلى رياض البخاري^(٢).

٢- غلاف نسخة عارف حكمت صرح فيه باسم الكتاب: الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري.

٣- بعض كتب المعاجم صرحت بهذا الاسم، ومن ذلك معجم المؤلفين (١٠٥/١).

وهذا الاسم هو المعتمد لتصريح مؤلفه به في مقدمة كتابه.

(١) ينظر: نسخة عارف حكمت (٢/ب)، ونسخة دار الكتب المصرية (٢/ب)، ونسخة أيا صوفيا (٢/ب).

(٢) ينظر: نسخة عارف حكمت (١٣١٥/ب)، ونسخة دار الكتب المصرية (٦٦٦/أ)، ونسخة أيا صوفيا (٤٩٣/ب).

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للإمام الكوراني

هناك عدة أمور تدل على صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، منها:

١- صُرح باسم المؤلف على الغلاف الداخلي لنسخة مكتبة عارف حكمت.

٢- صُرح المؤلف باسمه في آخر النسخ الخطية، حيث قال:

«هذا آخر ما وقفت له من الكوثر الجاري إلى رياض البخاري، تم بحمد الله أول النهار الرابع عشر من جماد الأولى، والبدر في التمام، من شهور سنة أربع وسبعين وثمانمائة... حرره مؤلفه أحمد الكوراني...»^(١).

٣- ذكر الشارح في مقدمة هذا الكتاب أنه ألفه بعد تأليفه لكتاب «غاية الأمانى في تفسير الكلام الرباني»^(٢).

٤- بعض المصادر التي ترجمت للإمام الكوراني ذكرته ضمن مؤلفاته^(٣).

مجموع ما ذكر يُؤيد صحة نسبة هذا الكتاب إلى الإمام أحمد بن إسماعيل

الكوراني ~ .

(١) ينظر: نسخة عارف حكمت (١٣١٥/ب)، ونسخة دار الكتب المصرية (٦٧٦/أ)، ونسخة أيا صوفيا (٤٩٣/ب).

(٢) ينظر: نسخة عارف حكمت (٢/ب)، ونسخة دار الكتب المصرية (١/أ)، ونسخة أيا صوفيا (١/أ).

(٣) ينظر: الشقائق النعمانية (ص ٥٣)، والأعلام للزركلي ٩٧/١، ومعجم المؤلفين ١/١٠٥.

المبحث الثالث: منهج الإمام الكوراني في الكتاب

إن الشارح ~ قد بين المسالك التي اتخذها منهجاً في شرحه للجامع الصحيح فقال كما في مقدمته: (ونحن نشرحه إن شاء الله بتوفيقه، مبرزين الأسرار من كلام أفصح البشر البالغ كُنْهَ البلاغة من أهل الوَبَرِ^(١) والمدر^(٢)، نُصِيطِ القِشْرَ عن اللباب^(٣)، ونمير الخطأ عن الصواب، ونشير إلى ما وقع في الشروح من الزَّلْكَ، وما وقع من الأقلام من الخطأ والخطَل^(٤)، نُشَيِّدُ أركان الحق الأبلج^(٥)، ونهدم بنيان الباطل اللَّجْلَجِ^(٦)، نُؤَيِّدُ ما احتمله لفظُ الكتاب بما ثبت في الخارج من أحاديث الباب، بعد النظر في تفاوت الروايات، وما ثبت من زيادة الثقات في غُرْرِ ألفاظِ سلاستها تفوق سُلَاقَةَ الراح، ودُرَّرِ مَعَانٍ مُبَدَّلٍ لها الأرواح بحيثُ تظهر الشمس لذي العينين، ولا يبقى في الكلام مجالٌ

القوانين، ونأخذ في الحدِّ الأوسط والاقتصاد، لا تفريط ولا إفراط، ندكُرُ وجوه اللغة على أحسن الوجوه، فإنها قوالبُ المعاني، ونضبط أسماء الرواة في موضع الالتباس، ونشير إلى نُكَّتٍ من غرائب أخبارهم على وجه الاختصار؛ لأنه ليس من

(١) الوبر جمع وبرة، وهو صوف الإبل، وأهل الوبر يريد: أصحاب الإبل. ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٧٧؛ المصباح المنير ٢/٦٤٦.

(٢) المدر: قطع طين يابس الواحدة مدرة، يريد أهل القرى والأمصار. ينظر: النهاية في غريب الأثر ٤/٣٠٩؛ العين ٨/٣٨.

(٣) اللَّبُّ العَقْلُ ولُبُّ كُلِّ شَيْءٍ نَفْسُهُ وَحَقِيقَتُهُ. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ١٠/٣٦٦.

(٤) الخطَلُ الكلام: الفاسد الكثير. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٥/١١٣.

(٥) الأبلج الواضح. ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي ١/٨٥.

(٦) والباطل لجلج: أي: يردد من غير أن ينفذ واللجلج المختلط الذي ليس بمستقيم. ينظر: لسان العرب ٢/٣٥٦.

أغراض شرح الكتاب.

ولعلي أنس من جانب الطور نارًا، أن يذكُرني بصالح دعائه، ولا يظنّ بنا أخو الجهالة أنا في الرد راكبين مطية الهوى في شرح كلام من لا ينطق عن الهوى، كلا وكيف يُعقل ذلك ونحن نرجو شفاعته؟ وبما نعانیه التقرب إليه وطاعته؟ بل نلاحظ في كل مقام ما هو غرضه من الخطاب، ولا نخطُّ إلا ما نعتقد أنه عين الصواب، والله يعلم السرائر والمطلع على ما في الصدور من الضمائر، وسميته بـ«الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري»، وقبل الشروع في المقاصد أُشرف صدره بشريف نسب سيد الرسل^(١).

ومن خلال عرض الشارح منهجه السائر عليه يظهر لنا تميزه فيما يلي:

١- هو شرح متوسط غير ممل ولا مخل.

وذلك ظاهر لمن تصفح الكتاب من أوله إلى آخره، فإنه يرى ما يتوصل إليه الإمام الكوراني من عرض للمسائل والروايات وأقوال العلماء وغريب الحديث ونحوه دون إسهاب منه ولا خلل في العرض.

٢- البدء عادة بضبط بعض أسماء الرواة، وأتبع في طريقة ضبطه طرقاً منها: الضبط باللفظ مثل قوله: بَشَّار: بفتح الباء، وتشديد الشين^(٢)، ومنها أن يذكر ما يُضاد ذلك الاسم مثل قوله: سليمان بن حرب: ضد الصلح^(٣)، حبيب: ضد العدو^(٤)، ومنها أن يذكر كلمة على وزن ذلك الاسم، مثل قوله: عَبْدَانُ: على وزن شعبان^(٥)،

(١) ينظر: الكوثر الجاري ١ / ٢١، (طبعة دار إحياء التراث العربي).

(٢) ينظر: ص ١٣٥

(٣) ينظر: ص ٧١

(٤) ينظر: ص ١٠٦

(٥) ينظر: ص ١٢٧

وإذا كان الاسم بلفظ التصغير ذكر أصله الذي صُغِر منه، كقوله: زُرَيْعٌ: مصغر زرع^(١)، وشُرَيْحٌ: مصغر شرح^(٢).

٣- يعتني في النادر بتمييز بعض المهملين من رواية الإسناد معتمداً على كلام الإمام أبي علي الحسين بن محمد الغَسَّاني (ت ٤٩٨هـ) من كتابه «تقييد المهمل وتمييز المشكل».

٤- وأما في شرح المتن فإنه يأتي ببعض مقاطع الحديث التي احتوت على ألفاظ غريبة وما أراد التعليق عليها بالشرح الموجز، ثم يبين معاني تلك الألفاظ، ومرجعه في بيان الغريب كتاب «النهاية في غريب الحديث والأثر» للإمام ابن الأثير، المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦هـ) في أغلب المواضع.

٥- التنبيه أحياناً على فروق نُسَخ «صحيح البخاري»، دون استيعاب لجميع ألفاظ الحديث.

٦- الأحاديث التي سبق أن شرحها الشَّارح فإنه لا يعيد شرحها في الغالب، وإنما يحيل على ما سبق، وقد يعيد باختصار ما يتعلق ببيان بعض ألفاظ الحديث من الكلمات الغريبة أو التنبيه على بعض الفروق التي وردت في نسخ «صحيح البخاري»، كما أنه لم يستوعب شرح جميع الأحاديث وإنما شرح جملة منها.

٧- استشهد الشَّارح بالآيات والأحاديث في شرحه، كما اعتنى على ما قد يُشكل على القارئ من نصوص الأدلة، فأثار بعض تلك المسائل في صيغة سؤال وجواب: فإن قُلْتُ، قُلْتُ، ويذكر وجه الجمع بين النصوص بما يرفع ظاهر التعارض بينها.

٨- التنبيه على الأوهام الواقعة من بعض الشَّراح كالكرماني الذي تعقبه في

(١) ينظر: ص ٨٦

(٢) ينظر: ص ٧٩

كثير من المواضع، وكذا شملت تعقباته في مواضع أخرى الإمام البخاري وابن حجر وغيرهم، ويطلق الإمام الكوراني عادة على شيخه الحافظ ابن حجر «بشيخ الإسلام» في المواضع التي يذكرها له.

٩- ومن منهجه ~ ذكر أقوال أئمة المذاهب الأربعة مع ترجيح أحدها إتياناً للدليل واجتهاداً منه دون تعصب لمذهبه.



المبحث الرابع: مصادر الشارح التي اعتمد عليها في كتابه

نقل الإمام الكوراني ~ عن جملة من العلماء منهم المكثر عنه نقلاً ومنهم المقل عنه في النقل دون ذكر الذي أخذ منه أو اسم كتابه، فأوردت هنا اسم كتبهم التي ضمت تلك النصوص المنقولة بحسب ما وقفت عليه من خلال التحقيق، لذا لا يمكن أن نجزم بأن الشارح اقتبس من هذه المصادر مباشرة.

١- ابن إسحاق، أبو عبدالله محمد بن إسحاق، (ت ١٥٠هـ).

نقل عنه في موضع واحد.

٢- الفراء، يحيى بن زياد بن منظور الأسلمي، (ت ٢٠٧هـ).

نقل عنه في موضع واحد.

٣- الأصمعي، أبو سعيد عبدالملك بن قريب، (ت ٢١٦هـ).

نقل عنه في موضعين واحد.

٤- الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، (ت ٢٦١هـ).

نقل من كتابه «الصحيح».

٥- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت ٢٧٥هـ).

نقل من «سننه»، في خمس مواضع.

٦- الترمذي، محمد بن عيسى، (ت ٢٧٩هـ).

نقل من «سننه»، في تسع مواضع.

٧- النسائي، أحمد بن شعيب، (ت ٣٠٣هـ).

نقل من «سننه الكبرى»، في موضع واحد، و«سننه الصغرى» في موضعين.

٨- الطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠هـ).

نقل من كتابه «المعجم الكبير»، و«الأوسط».

٩- الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد، (ت ٣٨٥هـ).

١٠- الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد، (ت ٣٨٨هـ).

نقل من كتابه «أعلام الحديث»، و«غريب الحديث».

١١- الجوهرى، إسماعيل بن حماد، (ت ٣٩٣هـ).

نقل من كتابه «الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية»، وأكثر من النقل عنه نحو: (٢٤) موضع أغلبها في بيان المعاني اللغوية، ومنها في توثيق بعض الأنساب.

١٢- الكلاباذي، أبو نصر أحمد بن محمد، (ت ٣٩٨هـ).

نقل من كتابه «الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد»، في ثلاث مواضع.

١٣- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبدالله القرطبي، (ت ٤٦٣هـ).

نقل من كتابه «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»، في موضعين، وكتابه «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، نقل عنه في موضع واحد.

١٤- الغساني، أبو علي الحسين بن محمد الغساني الجبائي، (ت ٤٩٨هـ).

نقل من كتابه «تقييد المهمل وتمييز المشكل»، في ست مواضع.

١٥- الحاكم النيسابوري، أبو عبدالله محمد بن عبدالله، (ت ٤٠٥هـ).

نقل من كتابه «المستدرک علی الصحیحین».

١٦- الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد، (ت ٥٣٨هـ).

نقل من كتابه «الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل»، بنحو (١٦) موضع، تعقبه في موضعين.

١٧- القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى المالكي، (ت ٥٤٤هـ).

نقل من كتابه «مشارك الأنوار علي صحاح الآثار».

١٨- ابن الأثير، أبو السَّعادات المبارك بن محمد الجزري، (ت ٦٠٦هـ).

نقل عنه من كتابه «النهاية في غريب الحديث والأثر»، وقد أكثر في النقل عنه من هذا الكتاب بنحو (٥٧) موضع، تعقبه في موضعين.

١٩- النووي، أبو زكريا محيى الدين يحيى بن شرف، (ت ٦٧٦هـ).

وقد شمل نقله مقتبسًا، ومتعقبًا أحيانًا، لنصوص من كتابه «شرح صحيح مسلم»، و«المجموع شرح المهذب».

٢٠- الذهبي، محمد بن أحمد، (ت ٧٤٨هـ).

في موضع واحد، «سير أعلام النبلاء».

٢١- التَّفَّازَانِي، سعد الدين مسعود بن عمر، (ت ٧٩١هـ).

في موضعين من كتابه «شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه».

٢٢- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ).

ونقل من كتابه «فتح الباري بشرح صحيح البخاري» مقتبسًا، ومتعقبًا أحيانًا. كما استشهد بأقوال عدد من الأئمة كالإمام أبي حنيفة، ومالك بن أنس، وأحمد بن محمد بن حنبل، والشافعي.

المبحث الخامس: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدت على ثلاث نسخ ورمزت للأولى بـ(ع) وجعلتها الأصل وقابلتها بنسختين رمزت لأحدها بـ(ق) والأخرى بـ(ص).

وأما ما يتعلق بوصف النسخ، فهي على النحو التالي:

❁ النسخة الأولى:

والتي رمزت لها بـ(ع) وجعلتها الأصل، وهي من مجموعة مكتبة الشيخ عارف حكمت وموجودة بمكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة النبوية التابعة لوزارة الشؤون الإسلامية.

ورقمها (٤٧٩) وأما تاريخ نسخها ففي سنة ٨٧٤هـ ونوع الخط نسخ.

وأما عدد الأوراق: (٦٥٧) وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة (٣٥) وعدد القسم المحقق (٥٢) ولم يعرف ناسخها.

وجعلتها هي الأصل لكونها النسخة التامة من بين النسخ وخطها جيد مقروء وعليها حواشي.

❁ النسخة الثانية:

والتي رمزت لها بـ(ق): وهي موجودة في مكتبة دار الكتب بالقاهرة.

ورقمها: (٣) وتاريخ نسخها سنة ٨٨٥هـ، وعدد الألواح: ٦٧٦ لوح، وقياس الصفحة. ٣٥×٢٥. وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة (٣٥) وعدد القسم المحقق (٥٤) لوح.

وأما اسم ناسخها فهو محمد بن موسى بن عبدعلي.

وتتميز هذه النسخة بجودة الخط وعليها حواش منها ما يكون مكملًا للمخطوط ومنها ما يكون من النسخ كقوله: ردُّ على الكرمانى ونحوه.

✿ النسخة الثالثة:

وهي التي رمزت لها ب(ص): وهي موجودة في مكتبة آي صوفيا في تركيا ورقمها (٦٨٦) وأما تاريخ نسخها ففي سنة ٨٧٤هـ وذكر في اللوح الأخير من هامشها عبارة (أول نسخة خرجت وقوبلت بقدر الطاقة) مما يدل على أنها في حياة المؤلف.

وعدد الألواح: (٤٩٣) لوح، وعدد الأسطر: (٣٧) سطر، وعدد القسم المحقق (٤٣) لوح.

وأما اسم الناسخ فلم يكتب على المخطوط.

وتتميز هذه النسخة بجودة الخط وكثرت الهوامش إلا أنها كثيرة السقط.


وأخيرًا فجميع النسخ المعتمدة في التحقيق نُسخ قيمة حيث أن المؤلف راجعها بنفسه، والله الحمد.

وفيما يلي نماذج من هذه النسخ الخطية للكتاب.






اللوح الأول من نسخة عارف حكمت، ورمزها: (ع)



اللوحة الأخير من نسخة مكتبة عارف حكمت، (ع)




اللوحة الأولى من جزئي في تحقيق الكتاب، من نسخة عارف حكمت (ع)



اللوح الأخير من جزئي في تحقيق الكتاب، من نسخة عارف حكمت (ع)



اللوح الأول من نسخة المكتبة المصرية، ورمزها: (ق)




اللوحة الأخير من نسخة المكتبة المصرية، ورمزها: (ق)


وقد وجدنا شاه رخ ابن تيمر تلك خبرا من ابيه باجماع الامة هذا القياس بكسر الفاء وسين مهمله
 بطن من مكانه استيقظ رسول الله ليلة فرغا بكسر الراء نصب على الحال يقول سبحانه الله سبحانه ما اذا اتزل
 من الخزان هي ما حصل لامته شمله اخرا لدهس وما اذا اتزل الله من العفن ما وضت بيده كشد الله
 له قها راب ككسبة شدة الدنيا عارية شدة لاخرة اختلافه معناه قيل ارا من يلبس ثوبا
 شفاقا لا يستره وقيل غير ذلك مثلا لا تأييد فيه والصواب انه اراد ان من كانت ذات لباس شدة
 الدنيا وسي عارية عن العمل الصالح فهي عارية بيوم القيامة لان لباس ذلك اليوم هو العمل الصالح
 قال تعالى فيه ولباسنا المتقوى ذلك خير فان قلت اي وجه لهذا الحديث شدة الالبسة
 ما فان من العفن بلقظا لماضي ولعله يكون شدة منها في زمانه قد ان على من ولها بيده وقد اشار بقول
 العزوين قرفي لمرالذين بلونهم وهم جرم اذ لم يلفظ بقر على ان كل اعيدا العهد كان الشرا كثر
 يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من حمل السلاح علينا فليس منا هذه الترجمة حديث
 الباب رواه شدة الالبسة ومعنى قوله ليس منا شدة الالبسة وطبقنا لان المؤمن اخرا المؤمن والمؤمن
 للمؤمن كالبشيان شدة بعضه بقصا محمد بن الملاح يفتح العين والمدا وباسامة بعم الهنزة يريد بعم السباد
 معنير يريد ابنة بعم الياه كذا وقع غير مشوب قال القسائي نسبة الما كهم محمد بن يحيى الذهبي
 قال شيخ الاسلام كذا خزمه الما كهم وعجتل ان يكون محمد بن لثم لان مسلما روى هذا الحديث
 عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق مضمون يفتح العين وسكون العين مما يفتح الهاء وتشديد الهمزة
 لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح فانه لا يدرك العمل الشيطان تنع عتقه بده بالنين المحيطة
 من نزع على كذا اي اعزاء اي يزين له حتى به حال كونه في بيده السلاح وبالعين المحملة من ترغت
 التي ثلثة فلنظف نفسي من اذيعن الفعل معنى الصرف في تحقيق شدة حفره من النار اى في سبب
 من اسبابها اذا امر احدكم في سببنا او شدة سوقنا ومعه سبل فليس لك على بضالها وقد علم
 بقوله ان يصيب احدا من المسلمين اى كراهة ذلك وقيدا للمسلم خارج الغالب وفي رواية في الترمذي
 من اشار على اخيه بحديد لعنه الملائكة وشدة الحديث دلالة على حرمة ما يتوقع منه الضرر وان لم
 يكن كذلك في الحال قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزجوا بيدي كفا الا يضر
 بعضكم فاقب بعض هذه الترجمة ثالثة امارت الباب وقد سلف شدة ابواب الحج في خطبة
 ومحصلها ان من اعتقد قبل سلم لم يستحق القتل فانه يكفر حقيقته والافهوت كذا في لغة الاشارة
 او هو فضل شبه مثل الكفار وقيل غير هذا مما لا يندب سباب المسلم فسوق بكسر الهمزة وسد
 سبة وسبابا اى نسبة الى ما فيه عار سهال بكسر الهمزة هانن واقد بالقاتف وقرنة بن خالد
 بعم القاتف وعن رجل هو افضل شدة نفس من عبد الرحمن هذا الرجل حميد بن الحسن الميموني
 ربه يبلغ بلننه من هو روى له بكسر اللام فيما كان يوم حرق ابن الحضرمي حرق على بناء الجوهول
 ويوم رستم الميموني لاضافته شدة الجملة بيده وكان تامه حين حرقه جارية من فداهه بالميرة وضد
 القاتف وقصة هذا ان عسا لما توجه سبيل نصره وان اعتال الخوارج وكان بالبيعة ناس بالبيعة زيات
 ابيه لعلى فارسل سبيل على يطلب منه الفدية فارسل جارية من فداهه شخص ابن الحضرمي في بيت مع
 سبعين رجلا وامرت عليهم الدار قال ابو ثعلبة اى بكرة بفضته الامر فانه خاف ان يكون
 ايضا خارجا عن طاعته على فتالوا هذا ابر بكرة بتسيفه الامر فانه خاف ان يكون ايضا خارجا عن طاعته
 يريدون انه على الطاعة فقال ابو بكرة لو دخلوا على ما بهتت بقصبة يفتح الهاء وكسر ها وشدة محبت
 اى ما فاللهم يقب فضلا عن السلاح لانه كان يروي عن رسول الله ان قال المسلم كرا كرا

فارسوا الرضاوات ان رسول الله من يومهم
 من اشاع عشا ن لعلك وعشان ما رسول الله
 المحمدي وعال

اللوحة الأولى من جزئي في تحقيق الكتاب، من النسخة المصرية (ق)



اللوحة الأخيرة من جزئي في تحقيق الكتاب، من النسخة المصرية (ق)



اللوحة الأولى من نسخة مكتبة أيا صوفيا، ورمزها: (ص)

٤٩٢

انه عزى الاسلوب والمعارف صارعيا **اشكاب** بفتح الهزلة وثنين معجمة اخذه باء موحدة **بضم ح** بضم الفاء
 مصغر **عنان** بضم العين وتخفيف الميم من التقطاع بفتح القاف المكرر وعين كذلك **بضم الح** بضم الميم اسمه
 هو **كلماتنا حيتان الى الرحمن خفيفنا** **لعل اللسان قيلتان** في **بضم الح** **بضم الح** **بضم الح**
 سبحان الله وما عطف عليه مبتدأ وكلماتنا مع الأوصاف خبر ويقدم الخبر على المبتدأ تشريفاً إليه وهذا باب من
 البلاغية شأن عند اربابها لاسيما اذا كان فيه تميز كقول الشاعر **لله في الدنيا بجهتها** **بضم الح** **بضم الح**
 وأبو الريح **بضم الح** **بضم الح** **بضم الح** سبحان انصوب فكيف يكون مبتدأ **بضم الح** **بضم الح**
 والاسمية واجباً الحذف **فان قلت** سبحان الله ويحتمل كلمات لأكلة **بضم الح** **بضم الح**
 مصطلح النجاة لقوله تعالى وكلمة الله هي العليا **فان قلت** اذا لم يكن مصطلح النجاة فكيف يقع مبتدأ
 قلت مؤول لهذا اللفظ كقولك قام زيد حمله **فان قلت** ما معنى قوله حيتان الى الرحمن
 قلت بحجة الله لأفعال العبادة الرضى وجزاء الثواب **فان قلت** الفاعل اذا كان يسمى
 المفعول يسوي فيه المذكر والمؤنث **قلت** ذلك جائز وهذا هو الأصل ذكر صاحب الكشاف او انث
 حلال الفعل على الفعول حلال للمص على المنص او متراكمة لما بعد قيلتان وخفيفان فعمل بمعنى الفاعل وانما
 جعل حيتان بمعنى المفاعل لا وجعله وكذا جعله من تعداد أسماء لان المعنى على الوصفية **فان قلت**
 انصارت هاتان الكلمتان متشابهة التفضيلة **قلت** الصفات على صفة جلال وصفة كمال
 الاولى ما دل على سلب ما لا يلائق بحجاب قدسه الثانية ما دل على انضافه بما لا يليق بكبريائه وسبحان ما خرد من سبح
 في الأرض اذا بعديها لاستبها وقصار عملا لحقيقته الحاضرة في الدين كقوله قيل ما ابدع عن كل ما لا يليق بدينات
 قدسه وحريم كبريائه وجعل مبتدأ على التحديد الدال على اوصاف الكمال لان التحليله قبل التحلية ووجه حال اللفظة
 في الوجود وان فانه سبق لفظا وقد سلف في كتاب الدعوات عن ابي هريرة مرفوعاً من قال سبحان الله في يوم سبحان
 الله وحجرك ما يترقى حطت عنه خطاياه وان كانت مسل زبد البحر وفي مسلم ما رواه عن ابي ذر قلت يا ابي
 انت واممي يا رسول الله ابي الكلام احب الي الله قال لما اصطفاه للملائكة سبحان الله واعلم ان البخاري قدس
 الله روحه بواو كتابه حديث اثنا الاعمال بالنيات الذي دل على انه لا يتعد بعمل دون الاخلاص وختمه باخر الحو
 يوم القمة وهو وزن الاعمال اذ يعد فرق في الجنة وفرق في السمير وارشد الى انقل ما يوجد في الميزان مع
 ختمه على اللسان ولفظ الرحمن طبق للمفضل اذ ذلك الثواب الجزيل على هذا العمل القليل منشأ من صفة التواضع
 الدالة على جلال النعم شكر الله سمية واعظم اجر وانا ايضا **ختم كافي بما هو احب الى الله سبحان الله**
 ويحسد سبحان الله العظيم عدو خلقه ورضي نفسه وزينة عرشه ومداد كلماته **هنا اختمنا وبعث له**
 من الكوثر الجاري الى رياض البخاري **بضم الح** **بضم الح** **بضم الح** **بضم الح** **بضم الح**
 من شهر ربه اربع وسبعين وثمانمائة والله اسئل التجاوز عن هفوات الأقدام وعزائم الأقدام وخطرات
 الاوهام وسقطات الكلام واضع خزي على الرغام والتمس اليه بصاحب المقام ان يجعل سعي مشكوراً وعلي
 به ويا وان يفرغ في ولوالدي ولشأني ولا حيتي ولجميع المسلمين اجمعين **حزق مؤلفه**
 احمد الكوراني فاصت عليه مواهب الرحمن بدار الغزاه حيث عز الأوقات اعظم بلاد الرقيم ادرسه
 ايد الله سلطانه وشيد اركانه اذ كان هو الباعث على الأقدام صابه الله عن وصبا لدهر ووسه وحسن
 تحت لواء سيده وبمديه **والحمد لله اولاً واخيراً والصلوة على سيد الرسل الكرام**
الى اخر الساعة وساعة القيام

اول ما ذكره في
والباقي كما في

اول ما ذكره في
والباقي كما في

اللوحة الأخير من نسخة مكتبة آيا صوفيا، (ص)

بين راض في أول عصر خير من الذين راضم اخلا هذا الفراسه بكسر الفاء وسين مهملة بطن من كسنة **استيقظ**
رسول الله ليله حرقا بكسر الراء وضبط على الحال **لقتله حيان الله** بجبا ما اذا انزل من الخزان هي ما حصل له
 الى اخر الدهر **وما انزل من الفتن ما وقعت بعد كسفا لله** فراها **بكتاسيه في الدنيا عاربه في الاخرة** كلف
 في معناه مثل اذاد من البس نوبيا شفا لا يسترقيل غير ذلك متا لا فادع فيه والصواب انه اراد ان من كانت
 ذات لباس في الدنيا وهي عاربه عن العمل الصالح فهي عاربه يوم القته لان لباسك اليوم هو العمل الصالح قال
 تعالى فيه ولباس القوي ذلك خير فان **ما** اي وجه لهذا الحديث في الباب **قلت** ما
 فانه من الفتن بلفظ الماضي ولو يكن شيء منها في زمانه فذلك علي بن وهب بعد ان يقول خير القرون
 قرابي ثم الذين يلونهم وهم جيل فذلك بلفظ ثم علي ان كلما بعد المهد كان الشتر اكثر **باب**
قوله النبي صلى الله عليه وسلم من حمل السلاح علينا فليس منا هذه الترجمة حديث الباب رواء في الباب
 من وجهين ومعنى قوله ليس منا على سنتنا وطريقتنا لان المؤمن اخو المؤمن والمؤمن المؤمن كما لبيان لا يند
 بعضه بعضا **محمد بن الصلاء** يفتح الميم والمد **ابو اسامه** يضم الميم **بريد** يضم الباء مصغره **ابو برة** يضم الباء
 محمد كذا وقع غير ضوابط قال النسائي يشبه الحاكم محمد بن يحيى الذهلي قال شيخ الاسلام كذا حزم به الحاكم **محمد**
 ان يكون محمد بن رافع لان مسلما روي هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق **بضم** يفتح الميم
 وسكون الميم **هنا** يفتح الهاء وتشدد الهمزة **لا شتر احدكم على اخيه بالسلاح** فانه لا يذري **لعل الشطار**
يخرج في يدك بالعين المعجمة من زعره على كذا اي اعراه اي يزين له ضربه حال كونه في يد التسليح والدين المعجمة
 من زعت المشي قلته فللفظ في معنى من او يضمن الغسل من التصرف **فقع** **في حفرة من النار** اي في سبب من
 اسبابها **الماض احدكم في سجنه** **ابو** **سوقنا** **ومن نزل فليسك على نساها** وقد علمه بقوله ان **نصب احد**
من المسلمين اي كراهة ذلك وقيل المسلم خارج مخرج الغالب وفي رواية في الترمذي من اشار الى اخيه كحديث
 لفته الملايكه وفي الحديث دلالة على حرمه ما ينفع منه الضرر وان لم يكن كذلك في المال **باب**
قوله النبي صلى الله عليه وسلم لا ترحموا بعددي كفا **وا** **ضرب بضمك رقاب بعض** هذه الترجمة ثاني
 احاديث الباب وقد سلف في البراهنج في خطبته لم يبي ومحصله ان من اعتقد قتل مسلم لا يرضى القتل فانه
 كفر حقيقته والافه كقران لغة الاخرج في الاسلام او هو فعل يشبه فعل الكفار وطاع هذا ما لا يستدبر
سائر المسلم ضوق بكسر السين مصدره سار ساربا اي يشبه اليما فيه عار منها **كيسد الميم** بعد فون **واقدر**
 بالفتاف **وقر بن خالد** يضم القاف **وعن رجل هو افضل بي** **نفس من عبد الرحمن** هذا الرجل جلد بن عبد الرحمن
 المهدي البصري **رب سلع سلمه** **من هو اري له** يفتح الاء واللام في الاوله **وبكسر اللام** في الثاني **كان يوم حرق**
ابن الحضرى حرق على ناء المجرى **ويوم** يضم الميم **سبب** لا ضافة الى الجملة بعد وكان تامه **حن حرقه جاربه**
بن قدامه بالميم **وضم القاف** وقصه هذا ان عليا لما توجه الى مصر وان لقتال الخراج وكان بالبصرة ناس
 فارسلوا الى معاوية ان يرسل اليهم من يقيم معهم من اتباع عثمان لطلبه عثمان فارسل عبدالله بن الحضرى
 وكان على البصرة زياد بن ابيه لعلى فارسل الى علي يطلب منه الحرام فارسل حاربه بن قدامه فحصر ابن الحضرى في
 بيت سبعين رجلا واخرج عليهم الدان **قال اشرفوا على البكرة** بصيغة الامر فانه خاف ان يكون ايضا خارجا
 عن طاعة علي **فقالوا هذا الجي بكرة** يريدون ان على الطاعة **فقالوا بكرة** **لودخلوا على ما هت** يقصبه يفتح الهاء
 وكسرها وشن معية اي ما فالهم يقصبه فضلا عن التسليح لان كان روي عن رسول الله ان قال المسلم لفر
اسكاب يفتح الميم بعد ما سمجة لقب له واسمه حسين **فضيل** يضم الفاء مصغره **حرب** ضد الصلح **ابو زرعه** يضم الميم
 هرة الصلحى من نسل جرير بن عبد الله **باب** **الفتنة** يكون القاعده فيها حين من الفتنة
 هذه الترجمة بمضن حديث رواء في الباب **سكون** في فتن وفي بعضهما منه **القاعده فيها حين من القاييم** والقاييم
 خير من الماضي والماشي فيها خير من الساعي وفي روايه مسلم والناسم فيها خير من اليقظان فان ذلك
 ما هذه الفتنة **قلت** قبل كل فتنة والصواب انه اراد الفتنة العمياء عند فقد الاسم واما اذا كانت

لللمين

اللوح الأول من جزئي في تحقيق الكتاب، من نسخة أيا صوفيا (ص)

٤٩٢

انه عزى الاسلوب والماعرب صار عربيا **اشكاب** بفتح الهزرة وثنين معجمة اخذه بأوه موجف **بم** ضم الفاء
 مصغر **عنان** بضم العين وتخفيف الميم من التمتع بفتح القاف المكرر وعين كذلك **بم** بضم الميم اسم
 هو **كلتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتا لعل اللسان فيلتان في** **بم** بضم الميم
 سبحان الله وما عطف عليه مبتدأ وكلتان مع الأوصاف خبر وقدم الخبر على المبتدأ تشبيها اليه وهذا باب من
 البلاغ له شأن عند اربابها لاسيما اذا كان فيه تميز كقول الشاعر **ملته تشوق الدنيا بجميتها** تشمل الضم
 والبرية **بم** ان قلت سبحان منصوب فكيف يكون مبتدأ **بم** بضم الميم **بم** بضم الميم
 والاسمية **بم** واجبا **بم** فان قلت سبحان الله ويحتمل كلمات لا كلمة **بم** بضم الميم
 مصطلح النجاة كقوله تعالى وكلمة الله هي العليا **بم** فان قلت اذا لم يكن مصطلح النجاة فكيف يقع مبتدأ
 قلت مؤلف هذا اللفظ كقولك قام زيد حمله **بم** فان قلت ما معنى قوله حبيبتان الى الرحمن
 قلت محبة الله لا فقال العباد الرضى باجزاء الثواب **بم** فان قلت الفعل اذا كان بمعنى
 المنفرد يسوي فيه المذكر والمؤنث قلت ذلك جائز وهذا هو الاصل ذكر صاحب الكفاة اواث
 حلال الفعل على الفعول حلال للمص على المنص او متراكمة لما بعد فليلتان وخفيفتان فمفعول الفاعل واما
 جعل حبيبتان بمعنى المفاعل لا وجعله وكذا جعله من تعداد اسماء لان المعنى على الوصفية **بم** فان قلت
 لمصارت هاتان الكلمتان متشابهة الفضيلة قلت الصفات على صفتين صفة جلال وصفة كمال
 الاولى ما دل على سلب ما لا يلائق بحجاب قدسه الثانية ما دل على انضافه بما لا يلائق بكبريائه وسبحان ما خرد من سبح
 في الارض اذا البعد فيها لاسيما وقد صار علما للحقيقة الحاضرة في الدين كقوله قيل ما البعد عن كل ما لا يلائق بديننا
 قدسه وحريم كبريائه وجعل مبتدأ على التحديد الدال على اوصاف الكمال لان التحليله قبل التحلية واوجه حال اللفظة
 في الوجود وان فانه سبق لفظا وقد سلف في كتاب الدعوات عن ابي هريرة مرفوعا من قال سبحان الله في يوم سبحان
 الله وحكمه ما يترق حطت عنه خطاياه وان كانت مسل زبل البحر وفي مسلم ما رواه عن ابي ذر قلت يا ابي
 انت وامى يا رسول الله اى الكلام احب الي الله قال لما اصطفاه للملائكة سبحان الله واعلم ان البخاري قدس
 الله روحه بواو كسبه حديث اثنا الاعمال بالنيات الذي دل على انه لا يتعد بمسجد دون الاخلاص وختمه باخر الحج
 يوم القيمة وهو وزن الاعمال اذ يعد فرق في الجنة وفرق في السمير وارشد الى انقل ما يوجد في الميزان مع
 ختمه على اللسان ولفظ الرحمن طبق للمفضل اذ ذلك الثواب الجزيل على هذا العمل القليل منشاغ صفة التواضع
 الدال على جلال النعم شكر الله سمية واعظم اجره وانا ايضا **بم** اختم كتابي بما هو احب الي الله سبحان الله
 ويحمد سبحان الله العظيم عدو خلقه ورضي نفسه وزينة عرشه ومداد كلماته **بم** هذا اختمها وبنت له
 من الكوثر الجاري الى رياض البخاري ثم سبحان الله اول النهار الرابع عشر من جمادى الاولى والبدن في القيام
 من شهر ربه اربع وسبعين وثمانمائة والله اسئل التجاوز عن هفوات الاقدام وعزائم الاقدام وحظرات
 الاوهام وسقطات الكلام واضع خزي على الرغام والتمس اليه بصاحب المقام ان يجعل سعي مشكورا علي
 به ويا وان يفرق في ولوالدي ولشائخي ولا حيتي ولجميع المسلمين اجمعين **بم** حذر مؤلفه
 احدا الكوراني فا صحت عليه مواهب الرحمن بدار الغزاه حيث عز الاوقات اعظم بلاد الرقم ادرسه
 ايد الله سلطانه ومشيده اركانها اذ كان هو الباعث على الاقدام صابه الله عن وصبا لدهر ووسه وحسن
 تحت لواء سيده وميميه **بم** والحمد لله اولادنا واخرا والصلوة على سيد الرسل الكرام
بم الى اخر الساعة وساعة القيام **بم**

اول الانجيل
والباقي الكتابي

اول نوح
نصرت وقران عند العلق
نحوه في عيشة

اللوحة الأخيرة من جزئي في تحقيق الكتاب، من نسخة أيا صوفيا (ص)

القسم الثاني

القسم الثاني

النص المحقق

الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري

للإمام شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (ت ٨٩٣هـ)

من باب (٨) من كتاب: الفتن، حديث رقم: (٧٠٧٦)،

إلى نهاية شرح حديث رقم: (٧٥٦٣)، من كتاب التوحيد،

وهو آخر أحاديث كتاب صحيح البخاري

دراسة وتحقيقاً

٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا،

يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

هذه الترجمة ثاني أحاديث الباب، وقد سلف في أبواب الحج في خطبته بمنى^(١)، ومحصله: أَنَّ مَنْ اعتقد قتل مُسْلِمٍ لَمْ يستحق القتل، فإنه يكفر حقيقة، وإلاَّ فهو كفران نعمة الأخوة في الإسلام، أو هو فعل يشبه فعل الكُفَّارِ^(٢)، وقيل^(٣): غير هذا مما لا يعتد به.

(٧٠٧٦)- «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ»: بكسر السين: مصدر سَبَّهَ سَبًّا، وسَبَابًا، أي: نسبة إلى ما فيه عار^(٤).

(٧٠٧٧)- مِنْهَالٍ: بكسر الميم، بعدها نون.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»

* ١/٧٠٧٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ».

[طرفه في: ٤٨ - صحيح البخاري: ٥٠/٩، الفتح: ٢٠٠/١]

* ٢/٧٠٧٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[طرفه في: ١٧٤٢ - صحيح البخاري: ٥٠/٩، الفتح: ١٢/١٦]

(١) تقدم في كتاب الحج برقم (١٧٣٩)، باب الخطبة أيام منى.

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ٤٧١/١٦، وعمدة القاري ٧٨/١٠.

(٣) ذكر الحافظ ابن حجر: في الفتح في أوائل كتاب الديات ١٧/١٦ ثمانية أقوال في ذلك، ثم ذكر تاسعًا وعاشرًا في كتاب الفتن ٤٧١/١٦.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٧٤٤/١، والمصباح المنير ٢٦٢/١.

وَاقِدٌ^(١): بالقاف.

(٧٠٧٨) - قُرَّةُ بنِ خَالِدٍ^(٢): بضم القاف.

«وَعَنْ رَجُلٍ، هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ»: هذا الرجل: حميدُ ابنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحَمِيرِيِّ البَصْرِيِّ.

«رُبَّ مُبْلَغٍ يُبَلِّغُهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ»: بكسر اللام فيها^(٣).

(١) واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني. خ م د س. يُنظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٠/٤١٤، وتهذيب التهذيب ١١/١٠٧، وتقريب التهذيب برقم (٧٤٣٩).

* ٧٠٧٨/٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «أَلَا تَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَمَّيَهُ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ الْحَرَامِ؟» قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، وَأَبْشَارَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟» قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّهُ رُبَّ مُبْلَغٍ يُبَلِّغُهُ لِمَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ، فَكَانَ كَذَلِكَ» قَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حُرَّقَ ابْنُ الْحَضْرَمِيِّ، حِينَ حَرَّقَهُ جَارِيَةٌ بِنُ قُدَامَةَ، قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى أَبِي بَكْرَةَ. فَقَالُوا: هَذَا أَبُو بَكْرَةَ يَرَاكَ. قَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَحَدَّثْتَنِي أُمِّي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لَوْ دَخَلُوا عَلَيَّ مَا بَهَشْتُ بِقَصَبَةٍ.

[طرفه في: ٦٧ - صحيح البخاري: ٥٠/٩، الفتح: ١٦/٤٧٢-٤٧٥]

(٢) قرة بن خالد السدوسي البصري، مات سنة خمس وخمسين ومائة. ع. يُنظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٣/٥٧٧، وتهذيب التهذيب ٨/٣٧١، وتقريب التهذيب برقم (٥٥٧٥).

(٣) في نسخة (ص) (بفتح الباء واللام في الأول، وبكسر اللام في الثاني)، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ١٦/٤٧٢: وقوله: رُبَّ «مُبْلَغٍ» بفتح اللام الثقيلة و«يُبَلِّغُهُ» بكسرها.

وقال العيني في عمدة القاري ٢٤/١٨٩: قوله: «رُبَّ مُبْلَغٍ» قال الكرمانى: بكسر اللام، وكذا «يُبَلِّغُهُ» والضمير الراجع إلى الحديث المذكور مفعول أول له و«هُوَ أَوْعَى لَهُ» مفعول ثان له واللفظان من التبليغ أو من الإبلاغ، وقال: بعضهم رب مبلغ بفتح اللام الثقيلة، ويبلغه بكسرها. قلت: الصواب ما قاله الكرمانى. اهـ

«كان يوم حُرِّقَ ابْنُ الحُضْرَمِيِّ»: حُرِّقَ على بناء المجهول، ويومٌ بضم الميم، مبني لإضافته إلى الجملة بعده، وكان تامة.

«حين حَرَّقَهُ جَارِيَةٌ بن قُدَّامَةَ»: بالجيم، وضم القاف، وقصة هذا: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه لما توجه إلى نهر وآن ^(١) لقتال الخوارج، وكان بالبصرة ناس، فأرسلوا إلى معاوية رضي الله عنه أن يرسل إليهم من يقوم معهم من أتباع عثمان لطلب دم عثمان رضي الله عنه، فأرسل عبدالله بن الحضرمي ^(٢)، وكان على البصرة زياد بن أبيه لعلي، فأرسل إلى علي رضي الله عنه يطلب منه النجدة، فأرسل جارية بن قدامة ^(٣)، فحصر ابن الحضرمي في بيت مع سبعين رجلاً، وأحرق عليهم الدار ^(٤).

«قال: أَشْرَفُوا على أَبِي بَكْرَةَ»: بصيغة الأمر، فإنه خاف أن يكون أيضًا خارجًا عن طاعة عَلِيٍّ رضي الله عنه.

«فَقَالُوا: هذا أبو بَكْرَةَ»: يريدون أنه على الطاعة. فقال أبو بكر رضي الله عنه: «لو دَخَلُوا عَلَيَّ ما بَهَشْتُ بِقِصْبَةٍ»: بفتح الهاء ^(٥)، وكسر ها، وشين معجمة: أي: ما قاتلتهم

(١) نَهْرَ وآن: وأكثر ما يجري على الألسنة بكسر النون، وهي ثلاثة نهروانات: الأعلى والأوسط والأسفل، وهي كورة واسعة بين بغداد وواسط من الجانب الشرقي، وكان بها وقعة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه مع الخوارج مشهورة، سنة ثمان وثلاثين للهجرة.

ينظر: معجم البلدان ٥/ ٣٢٤، العبر في خبر من غبر ١/ ٣٢.

(٢) عبدالله بن عمرو الحضرمي، حليف بني أمية، وهو بن أخي العلاء بن الحضرمي، واستشهد يوم أجنادين سنة ثلاث عشرة. ينظر ترجمته في: الاستيعاب ٣/ ٩٥٦، والإصابة ٦/ ٣٠٦.

(٣) جارية بن قدامة التميمي السعدي، صحابي على الصحيح، مات في ولاية يزيد.

ينظر ترجمته في: الاستيعاب ١/ ٢٢٦، والإصابة ٢/ ١٣٨.

(٤) وكانت هذه الواقعة في سنة ثمان وثلاثين للهجرة، ينظر: تاريخ الرسل والملوك للطبري (٥/ ١١٠ - ١١٢)، وتاريخ الإسلام للذهبي ٣/ ٥٨٧.

(٥) هي رواية الكشميهني. ينظر: فتح الباري ١٦/ ٤٧٤.

بِقَصَبَةٍ، فضلاً عن السَّلاح، لأنه كان يروي عن رسول الله ﷺ أن قتال المسلم كفر.
 (٧٠٧٩) - أَشْكَابٌ^(١): بفتح الهمزة، بعدها معجمة: لقب له، واسمه:
 حسين.

فُضَيْلٌ^(١): بضم الفاء، مصغر.

(٧٠٨٠) - حَرْبٌ: ضد الصلح^(١).

أَبُو زُرْعَةَ^(١): بضم المعجمة: هرم البجلي، من نسل جرير بن عبد الله.

* ٧٠٧٩ / ٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ }
 قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَرْتُدُّوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[طرفه في: ١٧٣٩ - صحيح البخاري: ٥٠ / ٩، الفتح: ٤ / ٦٩٧]

* ٧٠٨٠ / ٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ بْنَ عَمْرِو بْنِ
 جَرِيرٍ، عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ». ثُمَّ قَالَ: «لَا
 تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

[طرفه في: ١٢١ - صحيح البخاري: ٥٠ / ٩، الفتح: ١ / ٣٧٨]

(١) أشكاب: كذا ضبطها الشارح بفتح الهمزة، وضبطت كما في النسخة اليونانية، وترجمة الراوي في تقريب
 التهذيب وغيره بكسر الهمزة، وسكون الشين، وإشكاب لقب واسمه الحسين بن إبراهيم بن الحر
 العامري، مات سنة ست عشرة ومائتين. ينظر: المتفق والمفترق ٣ / ١٨٢٤، وتقريب التهذيب برقم
 (١٣١٢)، وإرشاد الساري ١٥ / ٢٦.

(٢) فضيل بن غزوان، بفتح المعجمة وسكون الزاي، بن جرير الضبي مولاهم، أبو الفضل الكوفي، مات
 بعد سنة أربعين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٣ / ٣٠١، وتهذيب التهذيب ٨ / ٢٩٨،
 وتقريب التهذيب برقم (٥٤٦٩).

(٣) تمييز الأسم عن الأسم بذكر ما يقابله، لعل الشارح أخذ هذا الأسلوب من الإمام بدر الدين العيني،
 صاحب كتاب عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأنه كان مشتهراً بذلك، والله اعلم. ينظر: عمدة
 القاري ٦ / ٢٥٩.

(٤) أبو زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي، الكوفي، قيل: اسمه هرم وقيل عمرو، وقيل: عبد الله،
 ← =

٩- باب الفتنة يكون القاعد فيها خير من القائم

هذه الترجمة بعض حديث رواه في الباب.

(٧٠٨١) - «سَتَكُونُ فِتْنٌ»: وفي بعضها: فتنة^(١).

«الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي»: وفي رواية مسلم: «وَالنَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ»^(٢)، فَإِنْ قُلْتَ: ما هذه الفتنة؟

قُلْتُ: قيل: كل فتنة، والصواب: أنه أراد الفتنة العمياء عند فقد الإمام، وأما إذا كان للمسلمين إمام يجب نصره على كل أحد بكل ممكن.

«مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا»: تَشَرَّفَ: بفتح التاء، وتشديد الراء، أي: تطلع^(٣)، والمعنى: أن من توجه نحو الفتنة جذبته إليها كالنار، فإنها تحرق كل ما كان قريباً منها، وقد أشار إلى مراتب البعد عنها، فكلما كان أبعد كان أسلم.

✍ =

وقيل: عبدالرحمن وقيل: جرير. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٣ / ٣٢٣، وتهذيب التهذيب ٩٩ / ١٢، وتقريب التهذيب برقم (٨١٦٤).

باب الفتنة يكون القاعد فيها خير من القائم

* ٦ / ٧٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهَا، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً، أَوْ مَعَاذًا، فَلْيُعِذْ بِهِ». [طرفه في: ٣٦٠١ - صحيح البخاري: ٥٠ / ٩، الفتح: ٤٧٦ / ١٦]

(١) رواية المستملي: «فتنة» بالإنفراد. ينظر: فتح الباري لابن حجر ١٦ / ٤٧٦، وإرشاد الساري ١٥ / ٢٨.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن ٨ / ١٦٩ برقم (٢٨٨٦)، باب نزول الفتن كمواقع القطر.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢ / ٤٦٢، ومشارك الأنوار ٢ / ٢٤٩.

«فَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا، أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُدُّ بِهِ»: الملجأ، والمعاذ متقاربان^(١).

١٠- باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

(٧٠٨٣)- عن حماد: هو ابن زيد.

عن رجلٍ لم يُسمِّه: قيل: هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة^(٢)،

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ١٠٥، مقاييس اللغة ٣/ ٢٦٣.

باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما

* ٧/٧٠٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَالِي الْفِتْنَةِ فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» قِيلَ: فَهَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمُقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ» قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي بِهِ، فَقَالَا: إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحَسَنُ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ بِهَذَا، وَقَالَ مُؤَمَّلٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَيُونُسُ، وَهَشَامٌ، وَمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَخْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَرَوَاهُ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ. وَقَالَ غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. وَلَمْ يَرْفَعْهُ سَفِيَانٌ، عَنْ مَنْصُورٍ.

[طرفه في: ٣١- صحيح البخاري: ٩/ ٥١، الفتح: ١٦/ ٤٧٩-٤٨٣]

(٢) ذكره المزي في (تهذيب الكمال) ٢٢/ ١٣٥، بأنه المبهم في هذا الموضوع، وقال الحافظ في الفتح

١٦/ ٤٧٩: «عن رجل لم يسمه» هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيئ الضبط هكذا جزم المزي في التهذيب بأنه المبهم في هذا الموضوع، وجوز غيره كمغلطاي ان يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد. وقال العيني في عمدة القاري ٢٤/ ١٩٢: (قوله: «عن رجلٍ») قال بعضهم: هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة، وكان سيئ الضبط، قاله الحافظ المزي في (التهذيب) وقال صاحب (التلويح): هو هشام بن حسان أبو عبد الله القردوسي وتبعه على ذلك صاحب (التوضيح) وكذا قاله الكرمانى ناقلاً عن قوم، وقال بعضهم: فيه بعد، قلت: ليت شعري ما وجه البعد، ووجه البعد فيما قاله، ويؤيد ما قاله هؤلاء ما قاله الإسماعيلي في (صحيحه): حدثنا الحسن حدثنا محمد بن عبيد حدثنا حماد بن زيد حدثنا هشام عن الحسن... فذكره، وتوضحه رواية النسائي عن علي بن محمد عن خلف بن تميم عن زائدة عن هشام عن الحسن... الحديث). اهـ.

وقيل: هشام بن حسان^(١)، قاله الإسماعيلي^(٢)، والنسائي^(٣).

عن الحسن قال: خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِيَاكِي الْفِتْنَةِ: الحسن هو: البصري، والفتنة: أراد بها مخالفة عائشة أم المؤمنين ، ومن معها الإمام الحق علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

«إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ مِنَ أَهْلِ النَّارِ»: هذا الحديث سلف في أبواب الإيمان مع شرحه^(٤)، وجملة القول فيه: أن هذا إذا كان ذلك لطلب الدنيا، وكان مُسْتَحِلًّا لذلك، وإلا فمعناه: يدخلان في أسباب دخول النار، إلا أن يغفر الله له، ومحله كما أشرنا إليه: أن يكون القتال على عصبية للدنيا، تحت راية عمياء، وأما إذا كان الإمام مُتَعِينًا، فالقتال معه، والقيام بنصره جهاد في سبيل الله.

فإن قلت: فكيف منع أبو بكر من نصر علياً وهو الإمام؟

قلت: أدى اجتهاده إلى ذلك كما فعل غيره من أكابر الصحابة، كسعد بن أبي وقاص، وعبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

فذكرت هذا الحديث لأَيُّوبَ، وَيُونُسَ، وأنا أريدُ أَنْ يُحَدِّثَانِي فَقَالَا: إِنَّمَا

(١) هشام بن حسان الأزدي، القردوسي، أبو عبدالله البصري، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة. ع . ينظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ للذهبي ١/ ١٢٣، وتقريب التهذيب برقم (٧٣٣٩).

(٢) هو: الإمام الحافظ أبو بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي، صنف كتاب الصحيح، حدث عنه الأئمة والحفاظ، توفي سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة. وما قاله الإسماعيلي نقله عنه الإمام العيني في عمدة القاري. ينظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد ١/ ١٢هـ، وسير اعلام النبلاء ١٦/ ٢٩٢، وعمدة القاري ٢٤/ ١٩٢.

(٣) أخرجه النسائي في سننه الصغرى ٧/ ١٢٥ برقم (٤١٢٠)، قال: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمِصْبِصِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرِيدُ قَتْلَ صَاحِبِهِ، فَهَمَّا فِي النَّارِ»، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

(٤) تقدم في كتاب الإيمان برقم (١٥)، باب: ﴿وَإِنْ طَافَيْنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا﴾.

[١٢٣٣]

رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الْحُسْنَ، عَنِ الْأَخْنَفِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ: وَقَدْ رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِحَذْفِ الْأَخْنَفِ^(١)، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ رَوَى الْحَسَنُ عَنِ الْأَخْنَفِ/أَوَّلًا، ثُمَّ رَأَى أَبِي بَكْرَةَ، فَرَوَاهُ عَنْهُ بِلَا وَاسِطَةٍ.

قال البزار^(٢): كان الحسن يروي عن جماعة لم يسمع منهم وتجاوز، وكان يرسل الحديث كثيرًا.

وقال: المؤمل^(٣): بضم الميم، على وزن محمد، تعليقه رواه الإمام أحمد موصولًا^(٤).

مُعَلَّى^(٥): بضم الميم، وتشديد اللام.

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ^(٦): بفتح الميمين، وسكون العين، روى تعليقه عنه مسلم^(٧) والنسائي موصولًا^(٨).

(١) أخرجه النسائي في سننه الصغرى في تحريم الدم ٧/ ١٢٥ برقم (٤١٢٠) باب تحريم القتل. قال: أخبرنا علي بن محمد بن علي المصيبي، قال: حدثنا خلف، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال: فذكره.

(٢) ينظر: مسند البزار ٩/ ١٠١

(٣) مؤمل، بوزن محمد، بهمزة، بن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمن، مات سنة ست ومائتين. خت قدت س ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٩/ ١٧٦، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٣٨٠، وتقريب التهذيب برقم (٧٠٧٨).

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٣٤/ ١٥٠ برقم (٢٠٥١٩).

(٥) معلى بن زياد القردوسي، بقاف، أبو الحسن البصري. خت م٤. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٨/ ٢٨٧، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٣٧، وتقريب التهذيب برقم (٦٨٥٢)

(٦) معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، مات سنة أربع وخمسين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٨/ ٣٠٣، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣، وتقريب التهذيب برقم (٦٨٥٧).

(٧) أخرجه مسلم في كتاب الفتن ٨/ ١٧٠ برقم (٢٨٨٨)، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما.

(٨) أخرجه النسائي في سننه الصغرى في تحريم الدم ٧/ ١٢٥ برقم (٤١٢٢) باب تحريم القتل. قال: ← =

بَكَارٍ^(١): بفتح الباء، وتشديد الكاف، ورواه الطبراني موصولاً^(٢).

١١ - بَابُ كَيْفَ يَكُونُ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً

كان تامة، والمعنى كيف يفعل المسلم عند فقد الإمام؟.

(٧٠٨٤) - ابن جابر: اسمه: عبدالرحمن.

↔ =

أخبرنا أحمد بن فضالة، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أنبأنا معمر، عن أيوب، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة، قال: قال: سمعت ﷺ يقول: فذكره.

(١) بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة بصري، يكنى أبا بكرة. خت د ت ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٠١/٤، وتهذيب التهذيب ٤٧٨/١، وتقريب التهذيب برقم (٧٤٢).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٨/٢٦٠ برقم (٨٥٧٤). قال: حدثنا معاذ، قال: ثنا خالد، قال: ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، ويونس، وهشام، والمعلی بن زياد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، قال: قال: أبو بكرة ﷺ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بَسَيْفَيْهِمَا، فَإِنَّ الْقَاتِلَ وَالْمَقْتُولَ فِي النَّارِ».

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن أيوب ويونس والمعلی، إلا حماد، ولا رواه عن حماد، إلا خالد بن خدش ومؤمل بن إسماعيل». قُلْتُ: رضي الله عنك!

فلم يتفرّد به خالد بن خدش، بل تابعه أحمد بن عبدة الضبي، فرواه عن ماد بن زيد عن شيوخه الثلاثة، عن الحسن بسنده سواء. وأخرجه مسلم برقم (٢٨٨٨)، والنسائي برقم (٤١٢٣)، وابن حبان في صحيحه برقم (٥٩٨١). وتابعه أيضاً: فضيل بن حسين، عن حماد بن زيد، عن أيوب ويونس معاً، عن الحسين بسنده سواء ولم يذكر المعلی بن زياد.

بَابُ كَيْفَ يَكُونُ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً

* ٧٠٨٤/٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ». قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِعَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَدَفُوهُ فِيهَا».

↔ =

بُسْر^(١): بالموحدة، وسين مهملة.

أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ^(٢): بفتح الخاء المعجمة، واسمه عائذ الله.

«فَجَاءَ اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ»: يريد دين الإسلام.

«فَهَلْ بَعَدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ»: الظاهر أنه يشير إلى قتل عمر رضي الله عنه، فإنه أول مُنْكَرٍ بدأ في الإسلام، وأول بابٍ فُتِحَ بِالشَّرِّ.

«وَهَلْ بَعَدَ ذَلِكَ الشَّرُّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ»: هو خلافة عثمان رضي الله عنه، قال ابن عبد البر^(٣): كَثُرَ الْمَالُ فِي خِلَافَتِهِ حَتَّى بِيَعَتْ جَارِيَةٌ بِمِائَةِ أَلْفٍ^(٤).

قال: «وَفِيهِ دَخْنٌ»: قال ابن الأثير^(٥): بفتح الدال، والحاء المعجمة: الدخان

☞ =

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّيْتَانِ». قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِمَامَهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ».

[طرفه في: ٣٦٠٦- صحيح البخاري: ٥١/٩-٥٢، الفتح: ٤٨٨/١٦]

(١) بسر بن عبيد الله الحضرمي، الشامي. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٧٥/٤، وتهذيب التهذيب ٤٣٨/١، وتقريب التهذيب برقم (٦٧٣).

(٢) الْخَوْلَانِيَّ: بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وفي آخرها النون، هذه النسبة إلى خولان، وعبس، كان منها جماعة من الزهاد والعلماء منهم أبو إدريس الخولاني وهو عائذ الله بن عبدالله، توفي سنة ثمانين. ينظر: الأنساب للسمعاني ٥/٢٣٤، اللباب في تهذيب الأنساب ١/٤٧٢.

(٣) هو: ابن عبد البر الإمام العلامة، أبو عمر، يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الاندلسي، القرطبي، المالكي، صاحب التصانيف الفاتحة، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٦٦/٧، وسير أعلام النبلاء ١٨/١٥٣.

(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/١٠٤١.

(٥) هو: أبو السعادات المبارك بن محمد بن عبد الكريم الجزري، سكن الموصل، وصنف كتباً حسنة، منها غريب الحديث، وتفسير القرآن، وجامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ وغير ذلك، وكان فاضلاً ثقة، ☞ =

الحاصل من الحطب الرطب^(١)، أشار إلى الخير المخلوط بالشر، يحتمل أن يكون ما وقع لعثمان رضي الله عنه في آخر خلافته من قيام أهل الضلال، وتفريق الكلمة، وأن يكون إشارة إلى خلافة علي رضي الله عنه، فإنه كان إمامًا حقًا، ولكن لم تصفو أيامه من مخالفة أهل الباطل.

«دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ»: أي: إلى ما هو كأبواب جهنم، فإنَّ الباب ما يتوصل به إلى الوصول، وهؤلاء هم الظلمة بعد الخلفاء الراشدين، ألا ترى إلى قوله في شأن عمَّار رضي الله عنه: «وَيْلُ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوْنَهُ إِلَى النَّارِ»^(٢).

«مَنْ جَلَدْتِنَا»: بكسر الجيم، قال ابن الأثير: أي: من أنفسنا^(٣)، يريد العرب، لقوله: «يَتَكَلَّمُونَ بِالْسِّنْتِنَا»: وأبعد من قال^(٤): من جلدتنا، أي: من بني آدم.

«وَلَوْ أَنَّ تَعَصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ»: بفتح العين، وضاد معجمة: من الععض، وهو اللزوم^(٥)، يريد: أنه وإن لم يمكنك الفرار من الفتنة إلا بسكنى البوادي فعليك به.

١٢- بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكْثَرَ سَوَادُ الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ

أي: أهلها.

و «يُكْثَرُ»: بضم الياء والتشديد.

توفي سنة ست وستمائة. ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٢١/٤٨٩، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ٢/٢٧٤.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٥٦٠، والشارح يروي بالمعنى.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب التعاون في بناء المسجد ١/٩٧ برقم (٤٤٧).

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٢٧٩.

(٤) القائل الداودي، نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٦/٤٨٦.

(٥) ينظر: الصحاح في اللغة ٣/١٠٩١، والنهاية في غريب الحديث ٢/٢١٩.

(٧٠٨٥) - حَيَوَةٌ^(١): ابن شريح بفتح الحاء، وسكون الياء. شريح: مصغر

شرح.

عن أبي الأسود: محمد بن عبدالرحمن الأسدي.

«قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ»: بفتح الباء، أي: جَيْشٌ^(٢).

«فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَهَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ»: والحديث سلف^(٣) في سورة النساء، في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَوْفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾^(٤)، قال ابن عباس: هؤلاء كانوا بمكة أظهروا الإسلام، ولم يهاجروا، ولما كان وقعة بدر^(٥) حضروا مع المشركين، واعتذروا بأنهم كانوا

بَاب مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكْتَرَّ سَوَادُ الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ

* ٩/٧٠٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَيَوَةٌ، وَعَيْرُهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْثٌ، فَكَتَبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ فَهَانِي أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْتَرُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيَرْمِي فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ٩٧].

[طرفه في: ٤٥٩٦ - صحيح البخاري: ٥٢/٩، الفتح: ٤٨٨/١٦]

(١) حَيَوَةٌ، بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو، ابن شريح بن صفوان التجيبي، أبو زرعة المصري، مات سنة ثمان ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤٧٨/٧، وتهذيب التهذيب ٦٩/٣، وتقريب التهذيب برقم (١٦١٠).

(٢) ينظر: الصحاح في اللغة ٢٧٣/١، ولسان العرب ٤٢١/١.

(٣) تقدم في كتاب التفسير برقم (٤٥٩٦)، باب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾.

(٤) سورة النساء من الآية: (٩٧)

(٥) كانت في السنة الثانية من الهجرة النبوية الشريفة في السابع عشر، وقيل التاسع عشر من رمضان، وكانت يوم الجمعة، وهي المعركة الفاصلة بين الإيمان والكفر.

ينظر غزوة بدر في: سيرة ابن هشام ٦٠٦/١، تاريخ الرسل والملوك للطبري ٤٢١/٢.

مستضعفين، فرد الله مقالتهم بقوله: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾^(١) يدل على أنهم كانوا كاذبين في دعوى كونهم مستضعفين، ولم يكن قصدهم في الحضور قتال المسلمين، إلا أنهم لما كثروا [سواد المشركين]^(٢) عُوِّبوا على ذلك^(٣).

فلذلك منع عكرمة أبا الأسود من ذلك، وفيه دلالة على أن الإنسان يجب عليه الفرار من مجالسة أهل البدع والمعاصي، حتى قال بعض العلماء: يحرم النظر إلى مراكبهم، وملابسهم، فإنه مما يغيرهم على الإكثار والإفراط فيها.

(١) سورة النساء من الآية: (٩٧).

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق).

(٣) ينظر: تفسير الطبري ٧ / (٣٨١ - ٣٨٢).

١٣- بَابُ إِذَا بَقِيَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ

«الْحُثَالَةُ»: بضم الحاء، وثاء مثلثة: الرديء من كل شيء^(١).

(٧٠٨٦) - «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا، وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ»:

هذا صريح في أن حذيفة رضي الله عنه حين أخبر بهذا الحديث لم يكن بدء رفع الأمانة، فمن قال: رفع الأمانة ظهر في زمن رسول الله ﷺ، فقد زلت به القدم^(٢).

«أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ»: [الجذر]^(٣)، بفتح الجيم، وسكون

الذال المعجمة، قال ابن الأثير: الْأَصْلُ^(٤)، والمراد بالأمانة: الإيمان مع سائر الصفات

الحسنة، قال ابن الأثير: وَالْأَمَانَةُ تَقَعُ عَلَى الثِّقَةِ وَالطَّاعَةِ وَالْعِبَادَةِ وَالْوَدِيعَةِ^(٥).

ويجوز أن يراد بها في الحديث السُّنَّة كما دل عليه آخر الحديث.

بَابُ إِذَا بَقِيَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ

* ١٠/٧٠٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ، حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ

قُلُوبِ الرَّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ. وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا وَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ

النُّومَةَ، فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ، فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى فِيهَا أَثَرُهَا

مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ، كَجَمْرِ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ،

فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيَقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا. وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ، وَمَا أَظْرَفَهُ، وَمَا

أَجْلَدَهُ. وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ». وَلَقَدْ أَتَى عَلِيٌّ زَمَانًا وَلَا أَبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ، لَعْنُ كَانَ

مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَى سَاعِيهِ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا.

[طرفه في: ٦٤٩٧ - صحيح البخاري: ٥٢/٩، الفتح: ١٦/٤٩٠]

(١) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة ١/٣٦٩، والنهاية في غريب الحديث ١/٣٣٢.

(٢) ورد في هامش الأصل: رد على الكرمانى.

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في: (ق) و(ص).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٢٤٥.

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٨٠.

«ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ»: على الترتيب، وتقديم الأفضل.

«وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: يَنَامُ الرَّجُلُ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ»: أي: بعضها.

«ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ»: أي بعضها، وهذا أكثر من الأول، ولذلك شبه أثر الأول بِالْوَكْتِ: بناءً مثناة، النقطة التي لونها يخالف لون الشيء^(١). وشبه أثر الثاني بِالْمَجْلِ: بفتح الميم، وسكون الجيم، وهذه النقطة في اليد من العمل^(٢).

قال ابن الأثير: هو ما يشبه البثر، يَحْضُلُ مِنَ الْعَمَلِ بِأَشْيَاءِ الصُّلْبَةِ الْحَشِينَةِ^(٣).
ومنه حديث فاطمة: «اشْتَكَّتْ إِلَى عَلِيٍّ، مَجَلَّ يَدَيْهَا مِنَ الطَّحْنِ»^(٤).

«فَرَأَهُ مُتَبَرِّأً»: بالتاء المثناة، والباء الموحدة، أي: مُرْتَفِعًا^(٥)، / من نبرت الشيء

رفعته.

«وَلَقَدْ آتَى عَلِيٌّ زَمَانٌ وَلَا أَبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ»: حمله بعضهم على بيعة الخليفة، وليس كذلك، لأن قوله: «لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامُ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ»: أي: الوالي عليه، صريح في أنه أراد المعاملة وما يتعلق بها، وهذا إخبار عما كان في عصر أبي بكر، وعمر، وأوائل عثمان رضي الله عنه، قبل ظهور البدع.

وقوله: «وَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا أُبَايِعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا»: قاله في آخر عمره، فإن حذيفة

رضي الله عنه مات بعد مقتل عثمان رضي الله عنه بقليل سنة ست وثلاثين، وكان قد بايع عليًا رضي الله عنه، وكان يحث على نصره والقيام معه، إلا أنه مات سريعًا^(٦).

(١) ينظر: الفائق في غريب الحديث ١ / ٢٠٠، ومشارك الأنوار ٢ / ٢٨٥.

(٢) ينظر: غريب الحديث لابن سلام ٤ / ١١٩، ولسان العرب ١٣ / ٢٩.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢ / ٦٣٧.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٥ / ١٩ برقم (٣٧٠٥).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢ / ٧٠٢، وتاج العروس ١٤ / ١٦٤.

(٦) حذيفة بن اليمان العبسي، من كبار الصحابة، صاحب سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، توفي سنة ست وثلاثين. ينظر ترجمته في: الاستيعاب ١ / ٣٣٤، والإصابة ٢ / ٤٩٦ برقم (١٦٥٧).

١٤- بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ

بالراء المهملة، يقال: تعرَّب أي: صارَ أَعْرَابِيًّا، ورواه صاحب «المطالع»^(١) بالزاي المعجمة، من العزوبة^(٢)، والمعنى واحد هنا، فإنه أراد البعد عن المدن.

(٧٠٨٧) - سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: [هُوَ سَلَمَةُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْأَكْوَعِ]^(٣)، وأكوع لقبٌ، واسمه: سِنَانٌ، وسلمة من خيار الصَّحَابَةِ، مِنْ أَسْلَمَ^(٤).

«دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ^(٥)»: حين قدم المدينة، لَمَّا نَزَلَ الْحِجَازَ^(٦).

«فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِيْبِكَ، تَعَرَّبْتَ؟»: قيل: أشار بلفظ ارتددت إلى حديث رواه النَّسَائِيُّ: «لَعَنَ آكِلَ الرَّبَا وَمُوكِلَهُ»، ومنه «مَنْ ارْتَدَّ بَعْدَ

بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ

* ٧٠٨٧ / ١١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِيْبِكَ تَعَرَّبْتَ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَدْنَى لِي فِي الْبَدْوِ. وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، خَرَجَ سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ إِلَى الرَّبْدَةِ، وَتَزَوَّجَ هُنَاكَ امْرَأَةً، وَوَلَدَتْ لَهُ أَوْلَادًا، فَلَمْ يَزَلْ بِهَا، حَتَّى قَبِلَ أَنْ يَمُوتَ بِلَيَالٍ، فَتَزَلَ الْمَدِيْنَةَ.

(١) مؤلفه: ابن قُرُقُول - بضم القافين - وهو: أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف الوهراني الحمزي، المتوفى سنة تسع وستين وخمس مئة. واسم كتابه: «مطالع الأنوار على صحاح الآثار».

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٧٨ / ٢.

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق) و(ص).

(٤) أسلم بن أفصى بن حارثة ابن عمرو وهم اخوان خزاعة. ينظر: جمهرة أنساب العرب ٢٤١ / ١، والأنساب للسمعاني ٢٣٨ / ١.

(٥) الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسُفَ الثَّقَفِيِّ، الْأَمِيرُ الْمَشْهُورُ، اتَّفَقَ أَكْثَرُ الْمُؤَرِّخِينَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ سَفَاكًا سَفَاحًا، تُوْفِيَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٢ / ٢٩، سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٠١.

(٦) وكان ذلك لما ولي الحجاج إمرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير، فسار من مكة إلى المدينة، وذلك في سنة أربع وسبعين. ينظر: تاريخ الرسل والملوك للطبري ٦ / ١٩٥.

الْهَجْرَةَ أَعْرَابِيًّا»^(١)، وأنا أقول: لعن^(٢) الله الحجاج، حيث خاطب مثل سلمة بهذا

(١) المصنف : يروي بالمعنى، والحديث أخرجه النسائي في الصغرى في كتاب الزينة ٨ / ١٤٧ برقم (٥١٠٢) باب المتوشحات من طريق الأعمش قال: سمعت عبد الله بن مرة، يحدث عن الحارث، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: « آكَلُ الرَّبَا وَمُوكَلُهُ وَكَاتِبُهُ إِذَا عَلِمُوا ذَلِكَ، وَالْوَأْسِمَةَ وَالْمُوشُومَةَ لِلْحُسْنِ، وَلَا وِي الصَّدَقَةَ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهَجْرَةِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْقِيَامَةِ ». - إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور، لكن له طريق آخر عند ابن خزيمة والحاكم يتقوى بها كما سيرد، وأخرجه ابن حبان ٨ / ٤٤ برقم (٣٢٥٢)، والبيهقي في الشعب ٧ / ٣٥٧ برقم (٥١١٩)، من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، بهذا الإسناد.. وله طريق يحسن به، أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ٨ / ٤ برقم (٢٢٥٠)، والحاكم في مستدركه ١ / ٣٨٧ - ٣٨٨، من طريق يحيى بن عيسى الرَّملي، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق قال: قال عبد الله ... فذكره، وهذا سند على شرط مسلم كما قال الحاكم ووافقه الذهبي.

(٢) اللعن يقع على وجهين: الأول: أن يلعن الكفار وأصحاب المعاصي على سبيل العموم، كما لو قال: لعن الله اليهود والنصارى. أو: لعنة الله على الكافرين والفاسقين والظالمين. أو: لعن الله شارب الخمر والسارق. فهذا اللعن جائز ولا بأس به. الثاني: أن يكون اللعن على سبيل تعيين الشخص الملعون سواء كان كافراً أو فاسقاً، كما لو قال: لعنة الله على فلان ويذكره بعينه، فهذا على حالين:

١ - أن يكون النص قد ورد بلعنه مثل إبليس، أو يكون النص قد ورد بموته على الكفر كفرعون وأبي لهب، وأبي جهل، فلعن هذا جائز.

٢ - لعن الكافر أو الفاسق على سبيل التعيين ممن لم يرد النص بلعنه بعينه مثل: بائع الخمر - من ذبح لغير الله - من لعن والديه - من آوى محدثاً - من غير منار الأرض - وغير ذلك.

" فهذا قد اختلف العلماء في جواز لعنه على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه لا يجوز بحال، وبه قال الإمام أحمد، فقد روى ابنه صالح أنه قال له: الرجل يذكر عنده الحجاج أو غيره فيلعنه، قال: لا يعجبني لو عبر، فقال: (أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ).

الثاني: يجوز في الكافر دون الفاسق.

الثالث: يجوز مطلقاً.

ينظر: المنتقى من منهاج الاعتدال ١ / ٢٩٠، الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٥ / ٢٨٢، المباحث العقديّة

المتعلقة بالكبائر ١ / ٩٩

الخطاب، ولم يسأله عن سبب مفارقتة مسجد رسول الله ﷺ، وسلمة هذا قد سلف في صلح الحديبية، أن رسول الله ﷺ بايع الناس مرةً مرةً، وبايع سلمة ثلاث مرات، كل ذلك تطفًا معه، وإنما خرج [بعد] ^(١) مقتل عثمان فرارًا من الفتنة، وكان أذن له صريحًا، وأيضًا النهي عن الأمن من الفتنة، وليس هذا مخصوصًا بالمهاجر، بل في كل عصر، المخالطة مع الجماعة أفضل إذا أمن الفتنة ^(٢)، وحديث أبي سعيد: «يوشك أن يكون خير مال المسلم، غنم يتبع بها شعف الجبال» ^(٣) صريح في ذلك، يفرُّ بدينه من الفتن، وأما قوله: «عليكم بالجماعة، فإن من شدَّ يشد في النار» ^(٤) محمول على عدم الفتنة والأمن.

(١) لا توجد في جميع النسخ، ولعلها تناسب سياق الكلام.

(٢) ورد حديث صحيح في هذا المعنى، أخرجه البخاري في الأدب المفرد برقم (٣٨٨)، والترمذي ٤/٤٦٢ برقم (٢٥٠٧)، وابن ماجه ٢/١٣٣٨ برقم (٤٠٣٢)، عن ابن عمر ^(٥)، عن النبي ﷺ قال: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، أفضل من المؤمن الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم»، والحديث صححه الشيخ الألباني في الأدب المفرد ١/٢٠٠.

(٣) هو الحديث التالي في هذا الباب برقم (٧٠٨٨).

(٤) كذا رواه المصنف ~، وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة ٤/٤٦٦ برقم (٢١٦٧)، قال: حدثنا ابو بكر بن نافع البصري، حدثني المعتمر بن سليمان، حدثنا سليمان المدني، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر ^(٦)، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يجمع أممي أو قال: أمة محمد ﷺ على ضلالة ويد الله مع الجماعة، ومن شدَّ شد إلى النار».

— قال الترمذي: غريب من هذا الوجه، وسليمان المدني هو عندي: سليمان بن سفيان.

والحديث حسن، أو صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف، في سننه سليمان بن سفيان المدني، ضعفه غير واحد من الأئمة، ومن ضعفه النسائي في الضعفاء والمتروكون ١/٤٨ قال فيه: ليس بثقة، وقال أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل ٤/١١٩: ضعيف الحديث. وأخرجه الحاكم في مستدركه ١/٢٠١ برقم (٣٩٧)، ويشهد له حديث أبي بصرة الغفاري عند أحمد ٤٥/٢٠٠ برقم (٢٧٢٤)، وآخر من حديث أنس بن مالك عند ابن ماجه ٢/١٣٠٣ برقم (٣٩٥٠)، وابن أبي عاصم في السنة برقم (٨٣، ٨٤)

وقال الألباني في ضعيف الترمذي رقم الحديث (٢١٦٧): صحيح دون (ومن شد...).

١٥ - بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

قيل أشار بهذا إلى رد ما رواه أبو نعيم، عن عليٍّ: «لَا تَكْرَهُوا الْفِتْنَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَإِنَّهَا تُبِيرُ الْمُنَافِقِينَ»^(١)

قال شيخ الإسلام^(١): وهو حديث ضعيف.

(٧٠٨٩) - مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ^(١): بضم الميم، وفتح الفاء.

(١) الحديث ضعيف، أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين ٣/ ٥٤١، وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/ ٧٦، من طريق إبراهيم بن قتيبة، عن قيس، عن العباس ابن دريح، عن شريح بن هانئ، عن عليٍّ مرفوعاً: «لَا تَكْرَهُوا الْفِتْنََةَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَإِنَّهَا تُبِيرُ الْمُنَافِقِينَ».

قال ابن بطال في شرحه للصحيح البخاري ١٠/ ٤٣ بعد تعقيبه للترجمة: الرد على من قال: «اسألوا الله الفتنة، فإن فيها حصاد المنافقين»، وزعم أن ذلك مروى عن رسول الله ﷺ، وهو حديث لا يثبت، والصحيح خلافه. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٦/ ٤٩٨: في سنده ضعيف ومجهول، قلت: إبراهيم بن قتيبة مجهول، وقيس وهو ابن الربيع ضعيف، وقد تقدم في الدعوات عدة تراجم للتعوذ من عدة أشياء: الاستعاذة من فتنة الغنى، والاستعاذة من أرذل العمر، ومن فتنة الدنيا، ومن فتنة النار، وغير ذلك.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ١٨/ ٣٨١: «لَا تَكْرَهُوا الْفِتْنَ فَإِنَّ فِيهَا حَصَادَ الْمُنَافِقِينَ» هذا ليس معروفاً عن النبي ﷺ.

(٢) هو: الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة اثنان وخمسون وثمان مئة. ينظر ترجمته في: الضوء اللامع ٢/ ٣٦-٤٠، البدر الطالع ١/ ٨٧. وكلام الحافظ ابن حجر في: الفتح ١٦/ ٤٩٨.

١٥ - بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ

* ١٢/ ٧٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالْمَسْأَلَةِ، فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ». فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌّ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي، فَأَنْشَأَ رَجُلٌ، كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ». ثُمَّ أَنْشَأَ عَمْرٌ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ كَالْيَوْمِ قَطُّ، إِنَّهُ صُورَتْ لِي الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، حَتَّى رَأَيْتُهُمَا دُونَ الْحَائِطِ». قَالَ قَتَادَةُ: يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِدَ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

«سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفَوْهُ بِالمَسْأَلَةِ»: الإحفاء: المبالغة في الشيء^(١)، وعدّاه بالباء لأنه ضمّنه معنى الإضجار، وفي رواية: «أَلْحَفُوهُ»^(٢) والمعنى واحد.

«لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ»: وفي الرواية الأخرى: «مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا»^(٣) كَشَفَ اللهُ لَهُ عَنْ عَالَمِ الْمَلِكِ وَالْمَلَكُوتِ.

«فَإِذَا كَلَّ رَجُلٌ لَافٌ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي»: خوفًا من غضب الله، لغضب رسوله ﷺ.

«وَكَانَ رَجُلٌ إِذَا لَاحَى يُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ»: لآحى بالحاء المهملة، يقال: لآحاه إذا لامه، ولاحاه خاصمه^(٤). هذا الرجل عَبْدُ اللهِ بن حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وقيل أخوه خارجة، وقيل: أخوه قيس، والأول هو المشهور^(٥).

«قَالَ قَتَادَةُ: يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾»^(٦) سلف في سورة المائدة، أن هذه الواقعة كانت سبب نزول الآية^(٧).

﴿

[طرفه في: ٩٣ - صحيح البخاري: ٥٣/٩، الفتح: ١٦/٤٩٨ - ٥٠٠]

(٣) معاذ بن فضالة الزهراني ويقال الطفاوي، أبو زيد البصري، مات بعد سنة عشر ومائتين. خ. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٢٩/٢٨، وتهذيب التهذيب ١٠/١٩٣، وتقريب التهذيب برقم (٦٧٨٥).

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١/٢٠٨، والنهاية في غريب الحديث ١/٤٠٠.

(٢) قال الحافظ ابن حجر: في الفتح ١٦/٤٩٨: وعند الإسماعيلي في رواية: «أَلْحَفُوهُ أَوْ أَحْفَوْهُ بِالمَسْأَلَةِ».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة باب وقت الظهر عند الزوال ١/١١٣ برقم (٥٤٠).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٥٩٥، ومختار الصحاح ١/٢٨٠.

(٥) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٦/٤٩٩.

(٦) سورة المائدة من الآية: ١٠

(٧) تقدم في كتاب تفسير القرآن برقم (٤٦٢١)، باب قول الله تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ﴾.

(٧٠٩٠) - وَقَالَ: عَبَّاسُ النَّرْسِيِّ^(١): بالنون، والراء المهملة^(٢).

زُرَيْعٌ: بضم الزاي، مصغر زرع.

حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ: فائدة إعادته، أنه صرح قتادة بلفظ التحديث، وفيه دفع وهم التدليس^(٣) بخلاف الطريق الأول^(٤) فإنه بلفظ: عَنْ.

(٧٠٩١) - وَقَالَ خَلِيفَةُ: هو ابن الخياط شيخ البخاري، والرواية عنه بقال لأنه سمعه مذاكرة لا قراءة^(٥).

* ٧٠٩٠ / ١٣ - وَقَالَ عَبَّاسُ النَّرْسِيِّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ... بِهِذَا، وَقَالَ: كُلُّ رَجُلٍ لَأَفَّا رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَبْكِي وَقَالَ: عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ، أَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ. [طرفه في: ٩٣ - صحيح البخاري: ٥٣ / ٩، الفتح: ٣٠٠ / ٨]

* ٧٠٩١ / ١٤ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَمُعْتَوِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا. وَقَالَ: عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْفِتَنِ. [طرفه في: ٩٣ - صحيح البخاري: ٥٣ / ٩، الفتح: ٩٩ / ١٠]

(١) العباس بن الوليد بن نصر النرسي، بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. خ م س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٤ / ٢٥٩، وتهذيب التهذيب ٥ / ١٣٣، وتقريب التهذيب برقم (٣٢١٠).

(٢) النَّرْسِيِّ: بِفَتْحِ النَّونِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَكسْرِ السَّيْنِ الْمُهمَلَةِ، هَذِهِ النَّسْبَةُ إِلَى نرس، وَهُوَ نهر من أَنهَارِ الكُوفَةِ عَلَيْهِ عدَّة من القرى. ينظر: الأنساب للسمعاني ١٣ / ٧٤، واللباب في تهذيب الأنساب ٣ / ٣٠٥.

(٣) التدليس في اللغة: كتمان عيب السلعة عن المشتري، وأصل التدليس مشتق من الدلس وهو الظلمة أو اختلاط الظلام. واصطلاحاً: إخفاء عيب في الاسناد، وتحسين لظاهره. وهو قسمان تدليس الاسناد، وتدليس الشيوخ. ينظر: مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث ١ / ٧٣، والاقتراح في بيان الاصطلاح ١ / ٢٠.

(٤) حديث رقم (٧٠٨٩).

(٥) السماع من لفظ الشيخ، صورته: أن يقرأ الشيخ، ويسمع الطالب، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه، أو سمع فقط ولم يكتب.

١٦- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ»

(٧٠٩٢) - روى عن ابن عمر : «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمُنْبَرِ فَقَالَ: الْفِتْنَةُ هَا هُنَا»: فإن قلت: ليس في الحديث ذكر المشرق كما ترجم عليه؟ قلت: على دأبه في الاستدلال بالخفي، وقد دلت عليه الرواية الأخرى «نَحْوَ الْمَشْرِقِ»^(١).

وفي رواية مسلم: «يُشِيرُ إِلَى نَحْوِ الْمَشْرِقِ»^(٢). وقد دل عليه رواية قرن الشمس، وقوله في النَّجْدِ: «هُنَاكَ الزَّلَازِلُ»^(٣) فإن النَّجْدَ^(٤) شرقي البلدة مدينة رسول الله ﷺ. «مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، أَوْ قَرْنُ الشَّمْسِ»: حاجبه^(٥) على طريقة التشبيه بقرن الحيوان، فإنه في مقدمه، وقرن الشيطان شره وفتنته. وفي الرواية

=

والقراءة على الشيخ، صورتها: أن يقرأ الطالب والشيخ يسمع، سواء قرأ الطالب أقرأ غيره وهو يسمع، وسواء كانت من حفظه أو من كتاب. ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٩١، ونزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ١/ ١٢٥.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ»

* ١٥ / ٧٠٩٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَامَ إِلَى جَنْبِ الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «الْفِتْنَةُ هَا هُنَا، الْفِتْنَةُ هَا هُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، أَوْ قَالَ قَرْنُ الشَّمْسِ». [طرفه في: ٣١٠٤ - صحيح البخاري: ٥٣/٩، الفتح: ١٦/٥٠١]

(١) أخرجها البخاري في كتاب المناقب باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ ١٧٩/٤ برقم (٣٤٩٨).

(٢) أخرجها مسلم في كتاب الفتن، باب الفتنة من المشرق... ١٧٩/٤ برقم (٣٤٩٨) وبلفظ «يُشِيرُ بِيَدِهِ»

(٣) الحديث الذي بعده برقم (٧٠٩٤).

(٤) النَّجْدُ: ما ارتفع من الأرض، والجمع نَجَادٌ وَنُجُودٌ وَأَنْجَدٌ. ينظر: الصحاح في اللغة ٢/ ٥٤٢، وتاج العروس ٩/ ٢٠١.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ١٧٩، وتاج العروس ٣٥/ ٥٣٥.

الأخرى: «قَرْنَا الشَّيْطَانَ»^(١) يشير بلفظ التثنية إلى قوة شرهم.

(٧٠٩٤) - «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا»: إلى آخر الحديث، مفعول «ذَكَرَ».

«وَفِي نَجْدِنَا فَأَظْنُهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: هُنَاكَ الزَّلْزَالُ وَالْفِتْنُ»: قال ابن الأثير:

الحجاز نجد وتهامة، ما كان غورًا فهو تهامة، وما كان مرتفعًا فهو نجد^(٢).

وقال غيره: النجد: ما ارتفع من الأرض، وعلى هذا بلاد المشرق كلها نجد^(٣)،

وهذا أوفق بالحديث، / لأن كل فتنة وقعت من المشرق، [وأيضًا]^(٤) قوله: «يَطْلُعُ

قَرْنُ الشَّمْسِ» صريح في ذلك، وعطف الفتن على الزلازل إما باعتبار التغير مفهومًا،

وأراد بالزلازل القتل ظلمًا، فإنه أعظم المصائب، عطف الفتن عطف العام على

الخاص، وهذا معجزة ظاهرة صلوات الله وسلامه على صاحبها.

(١) أخرجها مسلم في كتاب الفتن، باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان ٨ / ١٨١ برقم (٢٩٠٥).

* ١٦ / ٧٠٩٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي نَجْدِنَا؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِينِنَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَفِي نَجْدِنَا؟ فَأَظْنُهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «هُنَاكَ الزَّلْزَالُ وَالْفِتْنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانَ».

[طرفه في: ١٠٣٧ - صحيح البخاري: ٥٤ / ٩، الفتح: ١٦ / ٥٠٢]

(٢) النهاية في غريب الحديث ٧١٢ / ٢.

(٣) ينظر: أعلام الحديث للخطابي ٤ / ٢٣٣٠.

(٤) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق) و(ص).

(٧٠٩٥) - بَيَانٌ^(١): بالموحدة بعدها مشاة.

وَبَرَّةٌ^(٢): بفتح الواو والباء الموحدة، قال القاضي^(٣) في رواية مسلم: بسكون الباء^(٤).

«فَقَالَ»: أي ابن عمر : «ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً»: أشار إلى قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾^(٥)

«وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ»: ولم يكن ابن عمر في الفتنة مع أحد، قال ابن عبد البر: لما حضرته الوفاة قال: «لا أجد في نفسي من أمر الدنيا شيئاً، إلا أني لم أقاتل الفئة الباغية مع علي بن أبي طالب»^(٦).

(١) ١٧/٧٠٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَرَجَوْنَا أَنْ يُحَدِّثَنَا حَدِيثًا حَسَنًا، قَالَ فَبَادَرْنَا إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَنْ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣] فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ، ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ؟ إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ فِي دِينِهِمْ فِتْنَةً، وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ .

[طرفه في: ٣١٣٠- صحيح البخاري: ٥٤/٩، الفتح: ١٦/٥٠٤]

(٢) بيان بن عمرو البخاري، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. خ. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/٣٠٥، وتهذيب التهذيب ١/٥٠٦، وتقريب التهذيب (٧٩٩).

(٣) وبرة، بالموحدة المحركة، بن عبد الرحمن المسلي، بضم أوله وسكون المهملة بعدها لام، أبو خزيمة أو أبو العباس الكوفي، مات سنة ست عشرة ومائة. خ م د س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٠/٤٢٦، وتهذيب التهذيب ١١/١١١، وتقريب التهذيب (٧٤٤٧).

(٤) هو: القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، المتوفى سنة أربع وأربعين وخمس مئة. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/٤٨٣، وسير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٣.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٣٠٢.

(٦) سورة البقرة من الآية: ١٩٣.

(٧) ينظر: الاستيعاب ٣/٩٥٣.

١٧- بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ

أي الفتنة العظمى من تشبيه المعقول بالمحسوس.

حَوْشِبٌ: بالحاء المهملة، وشين معجمه، آخره باء موحدة على وزن جعفر.

«كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ»: والأبيات «لامرئ القيس»: كذا في رواية أبي ذر^(١)، وقيل لعمر بن معدى كرب^(٢) وإنما كانوا يستحبون ذلك لأنها تدل على معان توجب الانزجار عن الإقدام.

«الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فِتْيَةً»: برفع أول، وفتية على أنها مبتدأ وخبر، ويجوز نصب أول على الظرفية أي: في أول أكوانها، وفتية روى مكبراً ومصغراً^(٣).

«تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولٍ»: بكسر الزاي، بعدها ياء مثناة، ويروى بالباء الموحدة^(٤)، دخل عليها الباء الجارة، والبيزة: اللباس الحسن^(٥).

بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ

وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشِبٍ: كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهَذِهِ الْأَبْيَاتِ عِنْدَ الْفِتَنِ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فِتْيَةً تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولٍ
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضَرَامُهَا وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ
شَمَطَاءٍ يُنْكِرُ لَوْنَهَا وَتَغَيَّرَتْ مَكْرُوهُةً لِلشَّمِّ وَالتَّقْبِيلِ

(١) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٦/٥٠٦، وإرشاد الساري ١٥/٤٣.

(٢) الأبيات من البحر الكامل، وهي منسوبة لعمر بن معدى كرب كما في لسان العرب: ٤/٣٥، وتاج العروس: ٢٠/٤٨٣.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/١٤٦، وتاج العروس ٢٠/٤٨٣.

(٤) قال الحافظ ابن حجر: في الفتح ١٦/٥٠٧: (بزيتها) كذا فيه من الزينة، ورواه سييويه بزيتها بموحدة وزاي مشددة.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٦٠، ولسان العرب ١/٣٨١.

«حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَشَبَّ ضِرَامُهَا»: شَبَّ عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ^(١)، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٢): يُقَالُ: شَبَبْتُ النَّارَ: أَوْقَدْتُهَا^(٣)، وَالضِّرَامُ بِكسْرِ الضَّادِ الْمَعْجَمَةُ: إِشْتِعَالُ النَّارِ وَالْحَطْبُ الصَّغَارُ الَّتِي تَشْعَلُ بِهَا، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ^(٤).

«وَلَّتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ»: بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَهُوَ الزَّوْجُ^(٥)، وَيُرْوَى بِالْمَعْجَمَةِ^(٦)، أَي لَا تَفِي لِأَحَدٍ، لَا الزَّوْجَ وَلَا الصَّدِيقَ.

«شَمَطَاءٌ يُنْكِرُ لَوْنَهَا وَتَغَيَّرَتْ»: الشَّمَطُ بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةُ: اخْتِلَاطُ الشَّعْرِ الْأَبْيَضِ بِالْأَسْوَدِ^(٧).

«مَكْرُوهَةٌ لِلشَّمِّ وَالتَّقْيِيلِ»: لِكْرَاهَةِ رَائِحَتِهَا وَبَخْرِ فِيهَا.

(٧٠٩٦) - غِيَاثٌ: بِكسْرِ الْمَعْجَمَةِ .

رَوَى عَنْ حَازِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «سَأَلْتُهُمْ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ»: وَقَدْ سَلَفَ الْحَدِيثُ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ^(٨). فَأَجَابَ حَازِمَةُ بِأَنَّ: «فِتْنَةُ

(١) ذَكَرَ اللَّغْتَيْنِ ابْنَ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: ١٠ / ٧، فَقَالَ: قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: حَكِيَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ: شُبَبَتِ النَّارُ وَشَبَبَتْ هِيَ نَفْسُهَا.

(٢) هُوَ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ حَمَادِ الْجَوْهَرِيِّ، صَاحِبُ الصَّحَاحِ، الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ الْفَارَابِيُّ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتَسْعِينَ وَثَلَاثِينَ. يَنْظُرُ تَرْجُمَتَهُ فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٧ / ٨٠، وَبِغِيَةِ الْوَعَاةِ ١ / ٤٤٦.

(٣) يَنْظُرُ: الصَّحَاحُ فِي اللُّغَةِ ١ / ١٥١.

(٤) يَنْظُرُ: الصَّحَاحُ فِي اللُّغَةِ ٥ / ١٩٧١.

(٥) يَنْظُرُ: مَقَائِسُ اللُّغَةِ ٢ / ٢٠، وَمَشَارِقُ الْأَنْوَارِ ١ / ١٩٥.

(٦) يَنْظُرُ: فَتْحُ الْبَارِيِّ لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ ١٦ / ٥٠٨، وَعَمْدَةُ الْقَارِي ٢٤ / ٢٠١.

(٧) يَنْظُرُ: مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ ٢ / ٢٥٣، وَلِسَانُ الْعَرَبِ ٧ / ١٧٧.

* ١٨ / ٧٠٩٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، سَمِعْتُ حَازِمَةَ يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ، إِذْ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ، فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ
وَلَكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ»: فَإِنْ عَمَرَ ﷺ كَانَ يَعْلَمُ وَقَوْعَ هَذِهِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مِنْ سَائِرِ الْأَحَادِيثِ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ ابْتِدَاءَ وَقَوْعِهَا.

فَقَالَ حذيفة ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ»: فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ لَا يَكُونُ عَلَيْهِ بَأْسٌ،
وَقَدْ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْبَابَ الَّذِي يَكْسِرُ هُوَ قَتْلُ عَمْرٍ؟.

قُلْتَ: قَتْلُهُ كَانَ شَهَادَةً لَهُ، وَإِنَّمَا سَأَلَهُ عَنِ الْفِتْنَةِ، كَمَا وَقَعَ لِعِثْمَانَ ﷺ فِي حَيَاتِهِ
مَنْ مَنَعَهُ عَنِ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً، وَدَخُولِ أَهْلِ الْفَسَادِ دَارَهُ بَيْنَ حَرِيمِهِ، وَبَقَائِهِ أَيَّامًا مَلْقَى
لَمْ يَقْدِرْ أَحَدٌ عَلَى دَفْنِهِ (١).

«حَدَّثَهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ»: جَمْعُ الْأَغْلُوطَةِ، بَضْمِ الْهَمْزَةِ، وَغَيْنِ مَعْجَمَةٍ،
وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ الَّتِي يَغَالِطُ بِهَا الْإِنْسَانُ (٢).

(٧٠٩٧) - «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ»: أَيِ حَدِيقَةٍ مِنْ
الْحَدَائِقِ، وَإِطْلَاقِ الْحَائِطِ مِنْ إِطْلَاقِ اسْمِ الْجِزْءِ عَلَى الْكُلِّ.

قَالَ: لَيْسَ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، وَلَكِنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ عُمَرُ: أَيَكْسِرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ بَلْ يُكْسَرُ، قَالَ عُمَرُ: إِذَا لَا يُغْلَقَ أَبَدًا،
قُلْتُ: أَجَلٌ. قُلْنَا لِحَدِيثِهِ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ لَيْلَةٍ، وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ
حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ. فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ؟ فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: عُمَرُ.

[طرفه في: ٥٢٥ - صحيح البخاري: ٩/ ٥٤، الفتح: ٨/ ٢٦١]

(٨) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة برقم (٥٢٥).

(١) ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٣/ ٤٢٩.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٣/ ٧١٢، ومختار الصحاح ١/ ٢٢٨.

* ١٩/ ٧٠٩٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ
بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ
لِحَاجَتِهِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْحَائِطَ جَلَسْتُ عَلَى بَابِهِ، وَقُلْتُ: لَا أَكُونَنَّ الْيَوْمَ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ،
← =

قال أبو موسى رضي الله عنه: «قُلْتُ لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَأْمُرَنِي»: فإن قلت: في رواية: «أَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ»^(١)؟

قلت: وجه الجمع، أنه لم يأمره أولاً، ولما أخبره بمجيء أبي بكر رضي الله عنه، وعلم أن الناس دروا بمكانه وكان ساعة خلوة، فأمره بحفظ الباب.

«وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبَيْرِ»: بضم القاف، وتشديد الفاء. قال ابن الأثير: القف: الدكة المبنية حول البئر، وأصله ما غلظ من الأرض وارتفع^(٢).

«فَلَمْ يَجِدْ مَجْلِسًا مَعَهُمْ»: أي [على]^(٣) الدكة، وقد شاركهم في البئر.

«قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ»: وهذا تأويل ظاهر.

وَلَمْ يَأْمُرَنِي، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَضَى حَاجَتَهُ، وَجَلَسَ عَلَى قَفِّ الْبَيْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ لِيَدْخُلَ، فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَوَقَفَ فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ، قَالَ: «أَنْذَنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَدَخَلَ فَجَاءَ عَنِ يَمِينِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْذَنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَجَاءَ عَنِ يَسَارِ النَّبِيِّ ﷺ فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ فَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَامْتَلَأَ الْقَفُّ، فَلَمْ يَكُنْ فِيهِ مَجْلِسٌ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقُلْتُ: كَمَا أَنْتَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ لَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْذَنُ لَهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ، مَعَهَا بَلَاءٌ يُصِيبُهَا». فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ مَجْلِسًا، فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ عَلَى شَفَةِ الْبَيْرِ، فَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ثُمَّ دَلَّاهُمَا فِي الْبَيْرِ، فَجَعَلْتُ أَتَمَنَّى أَحَالَي، وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَ. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هَاهُنَا، وَأَنْفَرَدَ عُثْمَانُ.

[طرفه في: ٣٦٧٤ - صحيح البخاري: ٥٤/٩ - ٥٥، الفتح: ١٦/٥٠٩]

(١) أخرجها مسلم في كتاب فضائل الصحابة باب فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه ١١٨/٧ برقم (٢٤٠٤).

(٢) النهاية في غريب الحديث ٤٧٧/٢.

(٣) في الأصل (في الدكة)، والصواب ما بين المعكوفتين من نسخة (ق) و (ص).

(٧٠٩٨) - بشر بن خالد^(١): بكسر الموحدة، وشين معجمة.

«قِيلَ لِأَسَامَةَ: أَلَا تُكَلِّمُ هَذَا؟» يريدون عثمان رضي الله عنه، أي: نصحه، وكان أسامة رضي الله عنه

من خواص عثمان وممن يحف به.

«فَقَالَ: كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ»: يريد أنه نصحه سرًا،

فإنه لو كلمه جهارًا يكون فيه إغراء الناس به.

ثم قال: «وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ: أَنْتَ خَيْرٌ»:

غرضه من هذا الكلام انه ليس براض عن عثمان رضي الله عنه، ولكن أنها يداري معه، فانه إمام

الناس ممن تجب طاعته.

«بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُجَاءُ / بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ، فَيَطْحَنُ

فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ»: بفتح الياء، أي يدور.

«فَيُطِيفُ بِهِ النَّاسُ»: بضم الياء، أي يقومون حوله كالحلقة محيطين به

تعجباً من حاله^(٢)، فانه كان القياس عكسه.

«فَيَقُولُونَ: أَلَسْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمُرُ

بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْعَلُهُ»:

فإن قلت: مذهب أهل الحق أن الإنسان إذا كان في منكر كشرب الخمر مثلاً،

* ٧٠٩٨ / ٢٠ - حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ

قَالَ: قِيلَ لِأَسَامَةَ: أَلَا تُكَلِّمُ هَذَا؟ قَالَ: قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفْتَحُهُ، وَمَا أَنَا بِالَّذِي

أَقُولُ لِرَجُلٍ، بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى رَجُلَيْنِ: أَنْتَ خَيْرٌ، بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «يُجَاءُ

بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ، فَيَطْحَنُ فِيهَا كَطْحَنِ الْحِمَارِ بِرَحَاهُ، فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ: أَيُّ فُلَانٍ، أَلَسْتَ

كُنْتَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَفْعَلُهُ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ

وَأَفْعَلُهُ». [طرفه في: ٣٢٦٧ - صحيح البخاري: ٩ / ٥٥، الفتح: ١٦ / ٥١٠]

(١) بشر بن خالد العسكري، أبو محمد الفرائضي، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائتين. خ م د س.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤ / ١١٧، وتهذيب التهذيب ١ / ٤٤٨، وتقريب التهذيب برقم (٦٩٠).

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١ / ٣٢٣، والنهاية في غريب الحديث ٢ / ١٢٦.

ورأى غيره أيضاً في ذلك المنكر يجب عليه نهى الغير وان كان هو فيه؟.

قلت: لا تنافي، فإنه أتى بواجب وترك آخر، وإنما عوقب على ذلك الترك، قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٤٠﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾﴾^(١)

١٨ - بَابُ

كذا وقع من غير ترجمة، وإنما لم يترجم، لأن أحاديثه تناسب الباب الأول، لكونها من الفتنة.

(٧٠٩٩) - عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ^(١): بفتح الهاء، وياء ساكنه، ثم ثاء مثلثة.

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: نَفِيعُ بْنُ الْحَارِثِ.

«قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ»: أي: الكلام هو قول رسول الله ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ».

وأيام الجمل^(١) هي أيام خروج عائشة أم المؤمنين وطلحة والزبير رضي الله عنهم على

(١) سورة الصف آية ٢-٣

* ٧٠٩٩ / ٢١ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ، لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ».

[طرفه في: ٤٤٢٥ - صحيح البخاري: ٥٥ / ٩، الفتح: ٥١٥ / ١٦]

(٢) عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى العبدي، أبو عمرو البصري، مات سنة عشرين ومائتين. خ سي. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥٠٢ / ١٩، وتهذيب التهذيب ١٥٧ / ٧، وتقريب التهذيب برقم (٤٥٥٧).

(٣) كانت سنة ستة وثلاثين للهجرة، لما قُتِلَ عثمان صبراً، سَقَطَ فِي أَيْدِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَايَعُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَأُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ رَأَوْا أَنَّهُمْ لَا يَخْلُصُهُمْ مِمَّا وَقَعُوا فِيهِ مِنْ تَوَانِيهِمْ فِي نُصْرَةِ عُثْمَانَ، إِلَّا أَنْ يَقَوْمُوا فِي الطَّلَبِ بَدْمِهِ، وَالْأَخْذِ بِثَأْرِهِ مِنْ قَتَلْتَهُ، فَسَارُوا مِنَ الْمَدِينَةِ بِغَيْرِ مَشُورَةٍ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ، وَطَلَبُوا الْبَصْرَةَ، ثُمَّ سَارَ عَلِيٌّ مِنَ الْمَدِينَةِ، بَعْدَ أَنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْهَا سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ أَخَا عُثْمَانَ، وَبَعَثَ ابْنَهُ الْحَسَنَ، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ إِلَى الْكُوفَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ يَسْتَنْفِرَانِ النَّاسَ، ثُمَّ إِنَّهُ وَصَلَ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَالتَقَى هُوَ وَجَيْشُ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، اصْطَفَى الْفَرِيقَانِ، وَلَيْسَ لَطَلْحَةَ وَلَا لِعَلِيِّ رَأْسِي

الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، واشتهرت القصة بالجمل، لأنها كانت في هودج علي جمل اشتراه يعلى ابن أمية بثمانين ديناراً، وقيل بمائتي دينار، واسم ذلك الجمل عسكر.

فإن قلت: قد سلف من أبي بكر رضي الله عنه، أنه كان معترلاً في الفتنة، مستدلاً بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفِهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»^(١) فما معنى قوله: «نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ؟»، فإنه يدل على عدم ذهابه مع عائشة هذه الكلمة؟

قلت: ذهاب عائشة أولاً لم يكن للقتال، وإنما كان قصدهم بذلك طلب قتلة عثمان رضي الله عنه، وإنما وقع القتال من غير قصد، وإنما نشأت الحرب بأن ترامى الصبيان من الطرفين، ثم تناوش العبيد.

(٧١٠٠) - أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ^(١): بتشديد المثناة تحت، وشين معجمة، شعبة،

↩ =

الفريقين قصد في القتال، بل ليتكلموا في اجتماع الكلمة، فترامى أوباش الطائفتين بالنبل، وشبّت نار الحرب، وثارَت النفوس، ثم اصطلحت الفتان، وكفوا عن القتال، على أن يكون لعثمان بن حنيف دار الإمارة والصلاة، وأن ينزل طلحة والزبير حيث شاءا من البصرة، حتى يقدم علي رضي الله عنه. وَقَالَ عَمَّارٌ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ: أما والله إني لأعلم أمتها - يعني عائشة - زَوْجَةَ نَبِيِّكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ بِهَا لِيَنْظُرَ أَتَتَّبِعُونَهُ أَوْ إِيَّاهَا. شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ الْجَمَلِ مِائَةٌ وَثَلَاثُونَ بَدْرِيًّا وَسَبْعُمِائَةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَقُتِلَ بَيْنَهُمَا ثَلَاثُونَ أَلْفًا، لَمْ تَكُنْ مَقْتَلُهُ أَكْبَرَ مِنْهَا.

ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٣/ ٤٨٣، وتاريخ البداية والنهاية ١٠/ ٤٣١.

(١) تقدم الحديث برقم (٧٠٨٣).

* ٧١٠٠ / ٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْيَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعَثَ عَلِيُّ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ، وَحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَدِمَا عَلَيْنَا الْكُوفَةَ، فَصَعِدَا الْمُنْبَرِ، فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمُنْبَرِ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عَمَّارٌ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسَنِ، فَاجْتَمَعْنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَّارًا يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللهُ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ. [طرفه في: ٣٧٧٢ - صحيح البخاري: ٩/ ٥٥-٥٦، الفتح: ١٦/ ٥١٩]

(٢) أبو بكر بن عيَّاش، بتحتانية ومعجمة، ابن سالم الأسدي، الكوفي، المقرئ، مشهور بكنيته والأصح أنها ↩ =

راوي عاصم في القراءة.

أَبُو حَصِينٍ^(١): بفتح الحاء، عثمان الأسدي.

«فَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَوْقَ الْمُنْبِرِ، وَعَمَّارٌ أَسْفَلَ»: قال شيخ الإسلام^(٢): قيام الحسن عليه السلام فوق، لأنه كان الأمير على القوم، وإن كان في عمار من الفضل ما يقتضي رجحانه، فضلاً عن مساواته، أو فعل ذلك عمار عليه السلام تواضعاً لجده رسول الله صلى الله عليه وآله، وفي هذا الكلام نظر لا يخفى، لأن الحسن أفضل الناس بعد علي عليه السلام، وكفاه شاهداً ذكره على المنابر، كيف وقد قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله: «إِنَّ ابْنَ هَذَا لَسَيِّدٌ»^(٣) وأيضاً هو بضعة من فاطمة، وفاطمة بضعة من رسول الله صلى الله عليه وآله.

«وَاللَّهُ إِنَّهَا لَزَوْجَةٌ نَبِيِّكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»: لقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾^(٤)، وهذا من صدق لهجة عمار.

«وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ابْتَلَاكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هِيَ»: كأن الظاهر أم إياها، إلا أن الضمائر يقع بعضها موقع بعض، والضمير في إياه، قيل: لعلي، وقيل: لله^(٥) ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ

﴿

اسمه، قيل اسمه محمد، أو سالم، أو شعبة... مات سنة أربع وتسعين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٢٩/٣٣، وتهذيب التهذيب ١٢/٣٤، وتقريب التهذيب برقم (٨٠٤٢)

(١) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، أبو حصين، بفتح المهملة، مات سنة سبع وعشرين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٩/٤٠١، وتهذيب التهذيب ٧/١٢٦، وتقريب التهذيب برقم (٤٥١٦).

(٢) هو الحافظ ابن حجر:، ينظر كلامه في: فتح الباري ١٦/٥٢٣.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصلح ٣/١٨٦ برقم (٧٢٠٤) باب قول النبي صلى الله عليه وآله للحسن بن علي: «إِنَّ ابْنَ هَذَا سَيِّدٌ...».

(٤) سورة الأحزاب من الآية: ٢٩.

(٥) قال الحافظ ابن حجر: في فتح الباري ١٦/٥٢٢: وأما قوله: في إياه لعلي فالظاهر خلافه، وأنه لله تعالى.

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴿١٠٤﴾ (١).

(٧١٠٢) - (٧١٠٣) - (٧١٠٤) - بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ (١): بفتح الباء المشددة. أَبُو مَسْعُودٍ: وهو الأنصاري البدرى رضي الله عنه، واسمه عقبه، واعتراض أبي مسعود وأبي موسى على عمار في قيامه مع علي، بناء على الاجتهاد، ولذلك لما ردَّ عمار عليهما لم يكابراه.

«فَكَسَاهُمَا حُلَّةً حُلَّةً»: الكاسي هو أبو مسعود، فإنه كان ذا ثروة، وإنما كسا عمارًا، لأنه كره أن يذهب إلى الجمعة بثياب السفر، ولما كان أبو موسى رضي الله عنه حاضرًا كساه أيضًا.

١٩ - بَابُ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا

هذا بعض حديث الباب.

(١) سورة النساء من الآية: ٥٩.

* ٧١٠٢، ٧١٠٣، ٧١٠٤/٢٣، ٢٤، ٢٥ - حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ، حَيْثُ بَعَثَهُ عَلِيٌّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَنْفِرُهُمْ، فَقَالَا: مَا رَأَيْنَاكَ أَنْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسْلَمْتَ؟ فَقَالَ عَمَّارٌ: مَا رَأَيْتُ مِنْكُمْ مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، وَكَسَاهُمَا حُلَّةً حُلَّةً، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ.

[الحديث ٧١٠٢ - طرفه في: ٧١٠٦]، [الحديث ٧١٠٣ - طرفه في: ٧١٠٥]

[الحديث ٧١٠٤ - طرفه في: ٧١٠٧ - صحيح البخاري: ٥٦/٩، الفتح: ٥٢٣/١٦]

(٢) بدل بن المحبر، بالمهملة ثم الموحدة، التميمي، أبو المنير البصري، مات سنة بضع عشرة ومائتين. خ. ٤. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/٢٨، وتهذيب التهذيب ١/٤٢٣، وتقريب التهذيب برقم (٦٥١).

بَابُ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا

* ٧١٠٨/٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو { يَقُولُ: قَالَ: رضي الله عنه: «إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَىٰ أَعْمَاهُمْ».

(٧١٠٨) - وتامه: «أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ»: أي: من كان فيهم بحق لم يعمل بعملهم. «ثُمَّ بُعِثُوا عَلَىٰ أَعْمَالِهِمْ»: فدل على أن العذاب كان ظاهره لهم، وفسره رواية البيهقي: قيل: يا رسول الله ﷺ وفيهم أهل طاعته؟ قال: «نَعَمْ، يُعْشُونَ إِلَىٰ رَحْمَةِ اللَّهِ»^(١) وهذا أحد الوجهين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾^(٢).

٢٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ»
وفي بعضها سيد بغير اللام^(٣).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيثار ١٠/٧٩ برقم (٧١٩٤)، من طريق سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد، عن منذر الثوري، عن الحسن بن محمد، عن عائشة مرفوعاً: «إِذَا ظَهَرَ السُّوءُ فِي الْأَرْضِ، أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ بِأَهْلِ الْأَرْضِ بِأَسْئِهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيهِمْ أَهْلُ طَاعَتِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، ثُمَّ يَصِيرُونَ إِلَىٰ رَحْمَةِ اللَّهِ».

إسناده ظاهره الصحة، فإن رجاله كلهم ثقات، والحديث أخرجه أحمد في مسنده ٤٠/١٦١ برقم (٢٤١٣٣)، والحميدي في مسنده ١/٢٩٠ برقم (٢٦٦)، وابن أبي شيبة في مصنفه ٧/٤٥٩ برقم (٣٧٢١٥)، من طريق سفيان بن عيينة، ولكن وقع عندهم في الإسناد عن الحسن بن محمد عن امرأة عن عائشة، وفي مسند أحمد عن امرأته، فلعه محرف عن امرأة. وأخرجه الحاكم في مستدركه ٤/٥٦٨ برقم (٨٥٩٤)، من طريق عبد الله، أنبأنا سفيان، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي يعلى منذر الثوري، عن الحسن بن محمد بن علي، عن مولاة لرسول الله ﷺ قالت: دخل رسول الله ﷺ على عائشة، أو على بعض أزواج النبي ﷺ وأنا عنده فقال: فذكره. وقد جاء من وجه آخر سميت فيه المولاة، أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠/٢١٨، قال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن زهير، حدثنا محمد بن منصور الطوسي، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا محمد بن طلحة، عن زبيد، قال: حدثني جامع بن أبي راشد - ودموعه تنحدر - عن أم بشر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أنها سمعت رسول الله يقول: فذكره. وقد تبين مما سبق حال المرأة وأنها مولاة لرسول الله ﷺ وأن اسمها أم بشر، فدل على صحة السند، والله أعلم.

(٢) سورة الأنفال من الآية: ٢٥.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ»

* ٧١٠٩/٢٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى وَلَقِيْتُهُ بِالْكُوفَةِ وَجَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرُمَةَ فَقَالَ: أَدْخِلْنِي عَلَى عِيْسَى فَأَعْطُهُ، فَكَانَ ابْنُ شُبْرُمَةَ خَافَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَفْعَلْ. قَالَ: حَدَّثَنَا

↩=

«وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ»، وفي رواية: «فِتْنَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ»^(١)

(٧١٠٩) - «حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ وَلَقِيْتُهُ بِالْكُوفَةِ»: هذا من كلام سفيان^(٢).

«وَجَاءَ إِلَى ابْنِ شُبْرُمَةَ»: بضم الشين المعجمة، وسكون الموحدة، قاضي الكوفة في أيام أبي جعفر الدَّوَانِقِيِّ^(٣).

«فَقَالَ: أَدْخَلَنِي عَلَى عَيْسَى فَأَعْظَهُ»: عيسى هذا هو ابن موسى بن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس، وكان أميراً على الكوفة.

«فَأَعْظَهُ»: من الوعظ، أراد نصحه فيما يتعلق بالإمارة.

«فَكَانَ / ابْنُ شُبْرُمَةَ خَافَ عَلَيْهِ»: بتشديد النون.

«فَلَمْ يَفْعَلْ»: لئلا يصيبه شيء من عيسى.

«حَدَّثَنَا الْحَسَنُ»: هو البصري.

«لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ»: بالتاء المثناة، جمع كتيبة، وهي

↩ =

الْحَسَنُ قَالَ: لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ } إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِمُعَاوِيَةَ: أَرَى كِتَابَةً لَا تُوَلِّي حَتَّى تُدْبِرَ أُخْرَاهَا. قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَنْ لِدَرَارِي الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ: نَلْقَاهُ فَنَقُولُ لَهُ: الصُّلْحَ. قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ، فَقَالَ ﷺ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

[طرفه في: ٢٧٠٤ - صحيح البخاري: ٥٦/٩، الفتح: ٥٢٧/١٦]

(٣) رواية المروزي والكشميهني «سيد» بغير لام. ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ٦٢/١٣، وإرشاد الساري ٥٥/١٥.

(١) أخرجها البخاري في كتاب الصلح باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي { : «ابني هذا سيد...» ١٨٦/٣ برقم (٢٧٠٤).

(٢) سفيان بن عيينة.

(٣) هو: أبو جعفر المنصور، عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، أمير المؤمنين، الهاشمي، القرشي، ثاني خلفاء بني العباس، ثم لقب في خلافته بأبي الدوانيق لبخله، توفي في ذي الحجة سنة ثمان وخمسين ومائة. ينظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٢٣٦/١١، ومورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة ١١٩/١.

قطعة من الجيش تكتب في الديوان^(١). بعد قتل علي^(٢) ببيع الحسن بالخلافة، وتوجه نحو الشام، وتوجه معاوية بعسكر الشام نحو العراق.

«قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَرَى كَتِيبَةً لَا تُؤَلِّي حَتَّى تُدْبِرَ أُخْرَاهَا»: بفتح التاء، وضم الدال، يقال دُبِرَ إذا خلفه وقام مقامه، ويروى بضم التاء وكسر الدال، والمعنى واحد^(٣).

والحديث سلف في أبواب الصلح^(٤)، ومحصله أن الحسن رضي الله عنه رغب عن الدنيا رغبة فيما عند الله، وكان في ذلك معجزة للصادق المصدوق عليه السلام، أصلح الله به بين المسلمين، وكان ذلك سبب حقن دماء المسلمين.

(٧١١٠) - فَقَالَ عَمْرُو: وَهُوَ ابْنُ دِينَار.

«قَالَ: وَقَدْ رَأَيْتُ حَرْمَلَةَ مَوْلَى أُسَامَةَ قَالَ: أَرْسَلَنِي أُسَامَةُ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ مَا خَلَّفَ صَاحِبِكَ»: أي عن مبايعة علي، فإنه كان ممن تخلف عنه. واعتذر بقوله: «لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ^(٥) لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ»: كناية عن

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٣٣٥.

(٢) كان مقتل علي رضي الله عنه سنة أربعين من الهجرة النبوية، وببيع الحسن رضي الله عنه بالخلافة بعد مقتل أبيه في تلك السنة. ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٣/ ٦٠٨، والبداية والنهاية ١٠/ ٦٨٢.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٣١٨، وفتح الباري للحافظ ابن حجر ١٦/ ٥٣٠.

* ٢٨/٧١١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَّ حَرْمَلَةَ مَوْلَى أُسَامَةَ، أَخْبَرَهُ، قَالَ عَمْرُو: قَدْ رَأَيْتُ حَرْمَلَةَ قَالَ: أَرْسَلَنِي أُسَامَةُ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ: إِنَّهُ سَيَسْأَلُكَ الْآنَ فَيَقُولُ: مَا خَلَّفَ صَاحِبِكَ؟ فَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ: لَوْ كُنْتُ فِي شِدْقِ الْأَسَدِ، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ فِيهِ، وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ. فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا، فَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنِ وَابْنِ جَعْفَرٍ فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي.

(٤) تقدم في كتاب الصلح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي { : «ابني هذا سيد...» برقم (٢٧٠٤).

(٥) وَهُوَ بِكَسْرِ الشينِ الْمُعْجَمَةِ وَيَجُوزُ فَتْحُهَا وَسُكُونُ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْقَافِ، وَهُوَ جَانِبُ الْفَمِ مِنْ دَاخِلِ، وَلِكُلِّ فَمٍ شِدْقَانِ إِلَيْهِمَا يَنْتَهِي شِدْقُهُ الْفَمُ، وَهَذَا الْكَلَامُ كِنَايَةٌ عَنِ الْمُوَافَقَةِ فِي حَالَةِ الْمَوْتِ لِأَنَّ الَّذِي يَفْتَرِسُهُ الْأَسَدُ يَحِثُّ يَجْعَلُهُ فِي شِدْقِهِ فِي عِدَادِ مَنْ هَلَكَ. ينظر: عمدة القاري ٢٤/ ٢٠٨.

اختيار الموت معه على أقبح وجه.

«وَلَكِنَّ هَذَا أَمْرٌ لَمْ أَرَهُ»: من الرأي بمعنى الاجتهاد.

«فَلَمْ يُعْطِنِي شَيْئًا»: ظاهره أن أسامة رضي الله عنه سأل عليًا رضي الله عنه شيئًا من الدنيا، ومنع

علي محمول على أنه لتخلفه لم يستحق شيئًا من بيت المال.

«وَذَهَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي»: أي حملوها ما

تقدر على حمله، والراحلة البعير القوي ذكرًا كان أو أنثى.

٢١- بَابُ، إِذَا قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ بِخِلَافِهِ

(٧١١١) - حَرْبٍ: ضد الصلح.

حَمَادٌ^(١): بفتح الحاء، وتشديد الميم.

«لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ»: لما تولى بعد أبيه ذهب إليه عبدالله بن حنظلة ابن الغسيل فأكرمه وأعطاه عطاءً جزيلاً، فلما رجع قال لأهل المدينة: رأيت فاسقاً يشرب الخمر فصار هو رأس الأنصار، وعبدالله بن مطيع رأس المهاجرين، وكان ذلك سبب إرسال يزيد مسلم ابن عقبة، وكانت وقعة الحرّة^(٢)، أباح مدينة رسول الله ﷺ ثلاثة أيام، وبعد أن قتل من قتل، جمع البقية وقال: أنتم في رق يزيد، إن شاء أبقاكم، وإن شاء قتلكم، وتوجه إلى مكة المشرفة، فجاءه ملك الموت، وحيل

بَابُ إِذَا قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ بِخِلَافِهِ

* ٢٩/٧١١١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عَمَرَ حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ، وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلَا بَايَعَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، إِلَّا كَأَنَّ الْقَيْصَلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. [طرفه في: ٣١٨٨- صحيح البخاري: ٥٧/٩، الفتح: ١٦/٥٤٠]

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجهضمي، أبو إسماعيل، البصري، مات سنة تسع وسبعين ومائة. ع.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٣٩/٧، وتهذيب التهذيب ٩/٣، وتقريب التهذيب برقم (١٥٠٦).

(٢) وقعة الحرّة التي كانت بالمدينة سنة ثلاث وستين للهجرة، أيام يزيد بن معاوية على يدي مسلم بن عقبة المري الذي يسميه أهل المدينة مسرف بن عقبة وكان سببها أن أهل المدينة خلعوا يزيد بن معاوية وأخرجوا مروان بن الحكم وبنّي أمية وأمروا عليهم عبد الله بن حنظلة الغسيل الذي غسّلت أباه الملائكة يوم أحد، ولم يوافق على هذا الخلع أحد من أكابر الصحابة الذين كانوا فيهم. ينظر: تاريخ الطبري ٣/٣٥٤. وذكر ياقوت الحموي في كتابه معجم البلدان: ٢/٢٤٥ تعريفاً «الحرّة»، قال: قال صاحب كتاب العين: الحرّة أرض ذات حجارة سود نخرة كأنها أحرقت بالنار، والجمع الحرّات والأحرّون والحرّون.

بينهم وبين ما يشتهون، وكان ابن عمر قد كتب البيعة ليزيد، وكذلك جملة حشمة في داره وامتنع من نقض البيعة.

«بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»: أي على إمرته من طاعة أولي الأمر.

«كَانَتْ الْفَيْصَلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ»: القطيعة والفراق من الفصل، والياء زائدة للمبالغة، ووجه دلالة حديث ابن عمر على الترجمة، أنه لو خلع يزيد بعد بيعته كان قائلاً بخلاف ما قاله أولاً.

(٧١١٢) - أَبُو شَهَابٍ^(١): الْحَنَاطُ: بفتح المهملة، وتشديد النون، عبدربه.

عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ^(١): بكسر الميم،

«لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَثَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ»: ابن زياد هو عبيدالله بن زياد بن أبيه، كان أميراً ليزيد بالعراق، فلما مات

* ٧١١٢/٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ ابْنُ زِيَادٍ وَمَرْوَانُ بِالشَّامِ، وَوَثَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَوَثَبَ الْقُرَاءُ بِالْبَصْرَةِ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عُيَيْتَةٍ لَهُ مِنْ قَصَبٍ فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ، فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ: يَا أَبَا بَرزَةَ أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ؟ فَأَوَّلَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ: إِنِّي احْتَسَبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنِّي أَصْبَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ، إِنَّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الدَّلَةِ وَالْقَلَّةِ وَالضَّالَاكَةِ، وَإِنَّ اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ، وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَفْسَدَتْ بَيْنَكُمْ، إِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِالشَّامِ وَاللَّهُ إِنَّ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ وَاللَّهُ إِنَّ يُقَاتِلُونَ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَاكَ الَّذِي بِمَكَّةَ وَاللَّهُ إِنَّ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا.

[طرفه في: ٧٢٧١- صحيح البخاري: ٥٧/٩، الفتح: ١٦/٥٤٣]

(١) عبدربه بن نافع الكناني الحناط، بمهملة ونون، أبو شهاب الأصغر، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة. خ م د س ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٧/٤٨٥، وتهذيب التهذيب ٦/١٢٨، وتقريب التهذيب برقم (٣٨١٤).

(٢) سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ الرِّيَاحِيِّ، أَبُو الْمُنْهَالِ، الْبَصْرِيُّ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٢/٣٠٨، وتهذيب التهذيب ٤/٢٩٠، وتقريب التهذيب برقم (٢٧٣٠).

يزيد وتولى ابنه معاوية دعا أهل البصرة إلى البيعة لابن الزبير، فهرب ابن زياد إلى الشام، فاجتمع بمروان ثم مات معاوية فدعا مروان إلى نفسه، وابن الزبير بمكة دعا إلى نفسه^(١)، والقراء هم الخوارج خرجوا على كل من كان خليفة، وقيل هؤلاء طائفة سمو أنفسهم توابين لأنهم لم يقوموا في نصر حسين بن علي .

أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ^(٢): الصحابي المكرم.

«فِي ظِلِّ عَلِيَّةٍ»: بضم العين، وتشديد اللام المكسورة، القصر^(٣).

«فَأَنْشَأَ أَبِي يَسْتَطِعُمُهُ الْحَدِيثَ»: أي يطلبه منه كلام على طريق المثل.

قال ابن بطال^(٤): وجه الدلالة في حديث أبي برزة على الترجمة هو قوله: «إِنَّ

الَّذِي بِالشَّامِ»: يريد مروان.

«وَاللَّهِ إِنْ يُقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا»: فإنه بايع مروان، ثم قال في غيبته هذا الكلام،

وردّه شيخ الإسلام^(٥) بأن أبا برزة رضي الله عنه لم يبايع أحداً من هؤلاء، بل كان معتزلاً على الكل، بل وجه الدلالة هو أن غرض أبي برزة أن مروان في طلب الإمارة، وإن أظهر أنه يريد صلاح المسلمين، فهو كاذب في ذلك، باطنه خلاف ظاهره.

(١) ينظر: تاريخ الطبري ٤٨٢/٥، والبداية والنهاية ١١/٦٦٢.

(٢) نضلة بن عبّيد بن الحارث، أبو برزة الأسلمي، مات سنة ستين، وقيل: أربع وستين. ينظر: أسد الغابة ٢٨/٦، وتهذيب الكمال ٢٩/٤٠٧.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٢٥٠.

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري ١٠/٥٥.

(٥) ينظر رد الحافظ ابن حجر في: فتح الباري ١٦/٥٤٦.

(٧١١٣) - «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مَنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ»: «عَلَى عَهْدٍ» فِي

موضع الحال من الضمير المجرور، وقد بين حذيفة رضي الله عنه وجه كون هؤلاء شرًا من أولئك، بأن أولئك كانوا يسرون، وهؤلاء يجهرون.

فإن قلت: النفاق إبطان الكفر وإظهار الإيمان فلا يعقل فيه الجهر. قلت:

ليس الكلام هنا في النفاق الذي هو نوع من الكفر، بل المراد ما يشبه ذلك، كما تقدم في أبواب الإيمان: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا»^(١) وهؤلاء الذين أرادهم حذيفة

رضي الله عنه هم الذين يدخلون في بيعة الخلفاء، ثم يخالفون في الطاعة، / ويخرجون عليهم كما فعلوا بعثمان وعلي، ولا شك أن هذه الصفة في المؤمن أقبح منها من الكافر، هكذا يجب أن يفهم هذا المقام وإن أكثروا فيه القول بما لا طائل تحته.

(٧١١٤) - مِسْعَرٌ^(٢): بكسر الميم.

حَبِيبٌ^(٣): ضد العدو.

أَبُو الشَّعْنَاءِ: بشين معجمة، آخره ثاء مثلثة مع المد، أشعث بن سليم.

* ٣١ / ٧١١٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه، قَالَ: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مَنْهُمْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، كَانُوا يَوْمئِذٍ يُسْرُونَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ.

(١) تقدم في كتاب الإيمان برقم (٣٤)، باب علامة المنافق.

* ٣٢ / ٧١١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْنَاءِ، عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: إِنَّمَا كَانَ النِّفَاقُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَإِنَّمَا هُوَ الْكُفْرُ بَعْدَ الْإِيمَانِ.

(٢) مسعر بن كدام، بكسر أوله وتخفيف ثانيه، ابن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٧ / ٤٦١، وتهذيب التهذيب ١٠ / ١١٣، وتقريب التهذيب برقم (٦٦٤٩).

(٣) حبيب بن أبي ثابت: قيس، ويقال: هند، بن دينار الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي، مات سنة تسع عشرة ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥ / ٣٥٨، وتهذيب التهذيب ٢ / ١٧٨، وتقريب التهذيب برقم (١٠٩٢).

٢٢- بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبَطَ أَهْلُ الْقُبُورِ

الغبطة: أن تطلب من الخير مثل ما كان لصاحبك.

(٧١١٥) - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ^(١): بِكَسْرِ الزَّيِّ بَعْدَهَا نُونٌ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ.

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ»: ذَكَرَ

الرَّجُلُ بِنَاءٍ عَلَى الْغَالِبِ، فَإِنَّ الْفِتْنَةَ فِي الرِّجَالِ غَالِبَةٌ.

فَإِنْ قُلْتَ: وَرَدَ النَّهْيُ عَنِ تَمَنِّي الْمَوْتِ^(٢).

قُلْتَ: أَجَابُوا بِأَنَّ ذَلِكَ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا، وَأَمَّا عِنْدَ الْخَوْفِ عَلَى الدِّينِ فَلَا خِلَافَ

عِنْدَهُمْ فِي جَوَازِهِ، كَمَا نَقَلَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرِهِمَا، وَهَذَا

الْجَوَابُ لَيْسَ بِمَرْضِيٍّ، لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَيْسَ بِالدِّينِ، إِلَّا الْبَلَاءُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٣)،

فَالصَّحِيحُ فِي الْجَوَابِ أَنَّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ تَمَنِّي الْمَوْتِ، بَلْ تَمَنِّي أَنْ لَوْ كَانَ الرَّجُلُ

الْمَيِّتَ الَّذِي مَاتَ قَبْلَ ظَهْوَرِ الْبَلَاءِ.

بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبَطَ أَهْلُ الْقُبُورِ

* ٣٣/٧١١٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ

ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ».

[طرفه في: ٨٥- صحيح البخاري: ٥٨/٩، الفتح: ١٦/٥٤٨-٥٤٩]

(١) ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤٧٦/١٤، وتقريب التهذيب برقم (٣٣٢٢).

(٢) ورد حديث في هذا المعنى، أخرجه البخاري في صحيحه ٨٤/٩ برقم (٧٢٣٥) من حديث أبي هريرة

ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِلَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَّادًا، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ».

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل.. ١٨٣/٨ برقم

(١٥٧).

٢٣- بَابُ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ

(٧١١٦)- «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ»، وفي رواية مسلم: «حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ»^(١).

قال البخاري: وَذُو الْخَلْصَةِ طَاغِيَةٌ لِدَوْسٍ أَي صَنَمٍ. قال ابن الأثير: وفيه نظر، لِأَنَّ «ذُو» لَا يُضَافُ إِلَّا إِلَى أَسْمَاءِ الْأَجْنَاسِ، بَلْ بَيَّتْ كَانَ فِيهِ صَنَمٌ لِدَوْسٍ^(٢)، وَلِخْتَعَمٍ^(٣) وَبَجِيلَةَ^(٤)، وَقِيلَ: هُوَ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ الَّتِي خَرَبَهَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٥). وَأَلْيَاتُ: بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ جَمْعُ أَلِيَّةٍ^(٦)، كَذَلِكَ بِالْفَتْحِ، وَذَكَرَ النِّسَاءُ، لِأَنَّ الرِّجَالَ أَكْثَرَ عَمَلًا فِي ذَلِكَ، فَدَلَّ ذَكَرَهُنَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ بَابِ الْأُولَى، وَنَظِيرُ هَذَا مَا فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ

بَابُ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ

* ٣٤ / ٧١١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخَلْصَةِ». وَذُو الْخَلْصَةِ: طَاغِيَةٌ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

(١) أخرجها مسلم في كتاب الفتن باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة ٨ / ١٨٢ برقم (٢٩٠٦).

(٢) دوس قبيلة من الأزد، منها أبو هريرة رضي الله عنه، ولهم موضع يقال له حجرة دوس.

ينظر: معجم البلدان ٣ / ٨٨، ونهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ١ / ٢٥٣.

(٣) خثعم بن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث من اليمن، واسمه أفتل، أبو قبيلة. وخثعم لقبه. قال الجوهري: ويقال: هم من معد بن عدنان، وصاروا من اليمن. وقيل: خثعم، جمل نحره، فسمي به أبو القبيلة. ينظر: الصحاح ٥ / ١٩٠٩، واللباب في تهذيب الأنساب ١ / ٤٢٣.

(٤) بجيلة: حى من اليمن، والنسبة إليهم بجلى بالتحريك. ويقال إنهم من معد، لأن نزار بن معد وكَدَ مُضَرَ وَرَبِيعَةَ وَإِيَادًا وَأَنْمَارًا، ثُمَّ أَنْمَارٌ وَلِدَ بِجِيلَةَ وَخَثْعَمَ، فَصَارُوا بِالْيَمَنِ. ينظر: الصحاح ٤ / ١٦٣٠، وجمهرة أنساب العرب ١ / ٣٨٧.

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١ / ٥١٨.

(٦) أليآت: جمع ألية، وهي من ابن آدم المقعدة. ينظر: مشارق الأنوار ١ / ٣٢.

«لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى»^(١)، وهذا يكون عند قرب الساعة، قبل موت جميع المؤمنين عند صَعْفِ الإسلام أو بعده.

(٧١١٧) - عَنْ ثَوْرٍ^(٢): بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ، اسْمُ الْحَيَوَانَ الْمَعْرُوفِ.

عَنْ أَبِي الْغَيْثِ^(٣): مُرَادُفُ الْمَطَرِ، اسْمُهُ سَالِمٌ.

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ»^(٤): بِالْقَافِ عَلَى وَزْنِ شَعْبَانَ، أَبُو الْعَرَبِ، وَالْمُرَادُ بِهِ قَبِيلَةٌ بِالْيَمَنِ، وَسُوقُهُ النَّاسُ بَعْصَاهُ كِنَايَةٌ عَنْ غَايَةِ اسْتِيْلَائِهِ، وَغَايَةُ إِطَاعَةِ النَّاسِ لَهُ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ^(٥): وَلَعَلَّ هَذَا الْقَحْطَانِيُّ هُوَ الْجَهْجَاهُ الَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ، وَرَدَّهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ بِأَنَّ الْجَهْجَاهَ مِنَ الْمَوَالِي فَلَا يَصِحُّ حَمْلُ الْقَحْطَانِيِّ عَلَيْهِ^(٦).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة ٨/ ١٨٢ برقم (٢٩٠٧) .

* ٧١١٧ / ٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْصَاهُ». [طرفه في:

٣٥١٧ - صحيح البخاري: ٩/ ٥٨، الفتح: ٨/ ١٧٢]

(٢) ثور، باسم الحيوان المعروف، ابن زيد الديلي، المدني، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/ ٤١٦، وتهذيب التهذيب ٢/ ٣١، وتقريب التهذيب برقم (٨٦٧).

(٣) سالم، أبو الغيث المدني. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١١/ ١٧٩، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٤٥، وتقريب التهذيب برقم (٢٢٠٣).

(٤) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي، من مصنفاته: الجامع لأحكام القرآن، وكتاب التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة، توفي سنة إحدى وسبعين وستائة. ينظر ترجمته في: طبقات المفسرين للأندلسي ١/ ٢٤٦، والأعلام للزركلي ٥/ ٣٢٢. وكلامه في كتابه: التذكرة ص ١٢٣٥، والحديث أخرجه مسلم في كتاب الفتن ٨/ ١٨٤ برقم (٢٩١١)، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل... من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي، حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ» .

(٥) ينظر رد الحافظ ابن حجر في: فتح الباري ١٦/ ٥٥٢.

فإن قلت: ما وجه تعلق هذا بالترجمة؟

قلت: خروجه يدل على تغير الزمان وعدم انتظام أمر الخلافة، فإن الأئمة من

قريش.

٢٤- بَابُ خُرُوجِ النَّارِ

وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ»: تقدم هذا الحديث موصولاً في مناقب الأنبياء^(١).

فإن قلت: كيف تكون هذه النار أول الأشراف، وأول أشرافها رسول الله ﷺ؟

قلت: أراد أول الأشراف العشرة كما جاء في سائر الروايات، وقد روى عن أبي هريرة: أن الآيات كلها تقع في ثمانية أشهر^(٢)، وفي رواية أبي العالية: في ستة أشهر^(٣).

(٧١١٨) - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ

بَابُ خُرُوجِ النَّارِ

وَقَالَ أَنَسٌ ﷺ: «أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ».

(١) تقدم في كتاب المناقب برقم (٣٩٣٨)، باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفتن ٢١ / ٢٧١ برقم (٣٨٧٦٦)، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَزَّمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «مَا بَيْنَ أَوَّلِ الْآيَاتِ وَآخِرِهَا ثَمَانِيَةٌ أَشْهُرٌ». إسناده ضعيف جداً، فيه أبو مهزم يزيد بن سفيان، قال فيه النسائي في كتابه الضعفاء والمتروكون ١١٠ / ١: متروك الحديث، وكذا قال الحافظ ابن حجر في التقریب برقم (٨٤٦٣).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الفتن ٢١ / ٢٧١ برقم (٣٨٧٦٥)، قال: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: «مَا بَيْنَ أَوَّلِ الْآيَاتِ وَآخِرِهَا سِتَّةٌ أَشْهُرٌ تَتَابَعُ كَمَا تَتَابَعُ الْحَرَزُّ فِي النَّظَامِ». إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

* ٣٦ / ٧١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْبِيَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى».

الإبل بْبُصْرَى»: الرواية في أعناق، النصب، ويجوز الرفع، لأن أضاء جاء لازماً أيضاً قاله الزمخشري^(١) في قوله تعالى: ﴿أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾^(٢)، وبُصْرَى^(٣): بضم الباء مقصوراً، مدينة حوران بالشام. قال النووي: وقعت هذه الواقعة في سنة أربع وخمسين وستمائة، ليلة الأربعاء من جمادى الآخرة وتواترت عند أهل الشام^(٤).

(٧١١٩) - «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ»: بالحاء المهملة، أي يكشف^(٥).

«عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ»، وبعده «عَنْ جَبَلٍ»، ولا تنافي فإن الجبل كناية عن كثرة الكنز، والفرات هو هذا النهر المعروف.

«فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا»: لأنه سبب للفتنة والقتال، ولها روى مسلم: «يَحْسِرُ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَيَقْتُلُ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِئَةٍ تِسْعَةَ وَتِسْعُونَ»^(٦)، وبه يسقط ما قيل^(٧): إنما نهى عن أخذه، لأنه مال المسلمين، فلا يجوز أخذه إلا بالحق.

(١) ينظر: الكشاف / ١ / ١٠٩.

(٢) سورة البقرة من الآية: ١٧.

(٣) تقع في منتصف المسافة بين عمّان ودمشق، وهي اليوم آثار قرب مدينة «درعة»، وبُصْرَى ودرعة داخل حدود الجمهورية السورية. ينظر: معجم البلدان / ١ / ٤٤١، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٤٣.

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم، كتاب الفتن وأشراف الساعة ٢٨ / ١٨.

* ٣٧ / ٧١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا». قَالَ عُقْبَةُ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم... مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ».

(٥) ينظر: مشارق الأنوار / ١ / ٢١٢، والنهاية في غريب الحديث / ١ / ٣٧٥.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات على جبل من ذهب / ٨ / ١٧٤ برقم (٢٨٩٤).

(٧) نقله الحافظ ابن حجر عن ابن التين في: فتح الباري / ١٦ / ٥٥٨.

٢٥- باب

كذا وقع من غير ترجمة لأنه متعلق بما قبله كالفصل من الباب.

(٧١٢٠) - مَعْبُدٌ^(١): بفتح الميم والباء.

حَارِثَةٌ^(٢): بالحاء المهملة، أخو عبيدالله بن عمر من أمه أم كلثوم بنت جروول الخزاعية.

[١٢٣٩]

/ «تَصَدَّقُوا فَسَيَأْتِي زَمَانٌ عَلَى النَّاسِ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا»: قيل: وقع ذلك في أيام عمر بن عبدالعزيز، والظاهر أن هذا يكون في أيام المهدي.

(٧١٢١) - «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ»: أي كل منهما تدعي أنها على الحق، وإن كان المحق واحداً والآخر مبطل، وهما علي ومعاوية .

* ٣٨/٧١٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَصَدَّقُوا فَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا». قَالَ مُسَدَّدٌ: حَارِثَةُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ لِأُمِّهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ.

[طرفه في: ١٤١١ - صحيح البخاري: ٥٩/٩، الفتح: ٤/٢٣٢]

- (١) معبد بن خالد بن مريم، براء، مصغر، الجدلي، الكوفي، مات سنة ثمان عشرة ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٨/٢٢٨، وتهذيب التهذيب ١٠/٢٢١، وتقريب التهذيب برقم (٦٨٢٢).
- (٢) حارثة بن وهب الخزاعي، صحابي، نزل الكوفة، وكان عمر زوج أمه (أم كلثوم بنت جروول الخزاعية). ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥/٣١٨، وتهذيب التهذيب ٢/١٦٧، وتقريب التهذيب برقم (١٠٧١).

* ٣٩/٧١٢١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتِيلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ، دَعَوَتُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ،

⏪ =

«حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ»: وفي رواية «ثَلَاثُونَ»^(١)

بالجزم

وفي رواية للإمام أحمد: «ثَلَاثُونَ أَوْ أَكْثَرُ»^(٢)، وفي رواية له: «سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ»

وَتَكْثُرُ الرِّزَالِزُلُ، وَيَتَقَارَبُ الرِّمَانُ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ وَهُوَ الْقَتْلُ، وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَقْبِضَ حَتَّى يَمَّ رِبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْهِ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ، وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُنْيَانِ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ، وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَى النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثُوبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتْبَاعَانِهِ وَلَا يَطُوبِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لِقَحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعُمُهَا».

[طرفه في: ٨٥ - صحيح البخاري: ٥٩/٩، الفتح: ٥٦٢/١٦]

(١) أخرجها الترمذي في كتاب الفتن ٤/٤٩٩ برقم (٢٢١٩)، وأبو داود في كتاب الفتن والملاحم ٤/٩٧ برقم (٤٢٥٢)، وابن حبان في صحيحه ١٦/٢٢٠ برقم (٧٢٣٨)، من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أسماء الرحيبي، عن ثوبان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَأِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ...». قال الترمذي: هذا حديث صحيح اهـ. وإسناده صحيح على شرط مسلم، وهو طرف من حديث أخرجه مسلم برقم (٢٨٨٩) ولم يسق جميعه.

(٢) أخرجها أحمد في مسنده ٩/٥٠٣ برقم (٥٦٩٤، ٥٨٠٨)، كلاهما من طريق عبيد الله بن إيراد ابن لقيط، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن نعيم الأعرجي، قال: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتَعَةِ - وَأَنَا عِنْدَهُ - مُتَعَةٌ النِّسَاءِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَانِينَ وَلَا مُسَافِحِينَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَكُونَنَّ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ، وَكَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ أَوْ أَكْثَرُ».

- إسناده حسن، رجاله ثقات غير عبدالرحمن بن نعيم، قال ابن أبي حاتم ٥/٢٩٣ عن أبي زرعة: «لا أعرفه إلا في حديث ابن عمر عن النبي ﷺ ليكونن ...» فذكره، والحديث بمجموع الطريقتين حسن، وهو صحيح بشواهد الكثرة منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «بين يدي الساعة قريب من ثلاثين دجالين كذايين، كلهم يقول: أنا نبي، أنا نبي». أخرجه أحمد في مسنده ١٥/٣٣٨ برقم (٩٥٤٨) بسند صحيح على شرط الشيخين، وحديث جابر بن سمرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إن بين يدي الساعة كذايين فاحذروهم». أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٤٥٣ برقم (١٨٢٢).

فِيهِمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ^(١)

وتصديق هذه الرواية دعوى سجاح^(٢) في زمن مسيلمة.

فإن قلت: ما معنى قوله يبعث، ومن الباعث؟

قلت: هو الله تعالى يبعثهم كما يبعث الأعور آخرهم يدعي الألوهية.

«حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ»: يحتمل أن يكون ما وقع في أيام عمر بن عبد العزيز

: كما تقدم، أو في أيام المهدي، أو في أيام عيسى صلوات الله عليه.

«وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ»: كناية عن السرور، فإن أيام الفرح قصار، قال الشاعر:

ظَلَلْنَا عِنْدَ بَابِ أَبِي نُعَيْمٍ يَوْمَ مِثْلِ سَالِفَةِ الذُّبَابِ^(٣)

وقال الآخر:

وَيَوْمٍ كِظَلِّ الرُّمَحِ قَصَرَ طَوْلُهُ دَمُ الزُّقِّ^(٤) عَنَّا وَاصْطِكَكَ المِزَاهِرِ^(٥)

(١) أخرجها أحمد في مسنده ٣٨٠/٣٨ برقم (٢٣٣٥٨)، قال: حدثنا علي بن عبدالله، ثنا معاذ يعني ابن هشام، قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده ولم أسمع منه عن قتادة، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي، عن همام، عن حذيفة رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: «فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ وَدَجَّالُونَ، سَبْعَةٌ وَعِشْرُونَ مِنْهُمْ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، وَإِنِّي خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي» - إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

(٢) سَجَّاح: بفتح السين، وتخفيف الجيم، وبالحاء المهملة المكسورة. هي امرأة من بني يربوع كان يقال لها: أم صدر، ادَّعَتِ النُّبُوَّةَ فِي زَمَنِ مُسَيْلِمَةَ، واجتمعت به وتزوجها وقصبتها معه مشهورة. ينظر ترجمتها في: الإصابة ١٣/٥١١، والدر المنثور في طبقات ربات الخدود ١/٢٤٠.

(٣) البيت من البحر الوافر، وهو بلا نسبة في أسرار البلاغة ١/١٢٨، ونهاية الأرب ٧/٤٧.

(٤) الزُّقُّ: وعاء من جلد، ويريد بدم الزق الخمر، والمزاهر: العيدان، واصطكت المزاهر: جاوب بعضها بعضا. ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٧٢٦، والصحاح ٤/١٩٤.

(٥) البيت من البحر الطويل، قال ابن بري: نسب الجوهري هذا البيت ليزيد بن الطَّثَرِيَّةِ، وصوابه لِشُبْرُمةِ بن الطفيل. ينظر: لسان العرب ٧/٣٣٨.

أو عن دفع البركة، وما يقال^(١) إنه يكون ذلك بانطباق منطقة البروج على معدل النهار، فيستمر الزمان على نمط واحد، فلغو من الكلام.

أما أولاً: فإن ذلك لا أصل له عند علماء الشريعة، وأما ثانياً: فإن لفظ التقارب يدفعه، وأما ثالثاً: فلرواية مسلم: «تَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالسُّبُوعِ»^(٢).

«حَتَّى يُهِمَّ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ»: بضم الياء، ونصب «رَبِّ»، وفاعله «مَنْ يَقْبَلُ». يقال: أهمني الشيء أي أقلقني^(٣)، ويروى بفتح الياء، وضم الهاء، أي يسعى في طلب من يقبل.

«حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ»: هذا الحديث بين قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾^(٤)، قد اختلف في هذه القضية، قيل^(٥): إنما لا ينفع الإيمان لمن يشاهد ذلك، وإذا بعد العهد عن تلك الآية عاد قبول الإيمان والتوبة، والصواب خلافه، لما روى الطبراني عن عبدالله بن عمرو: «فمن يومئذ لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت قبل إلى يوم القيامة» وكذا رواه الحاكم^(٦).

(١) قائله: الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٤/ ١٨٤.

(٢) كذا رواه المصنف ~ ، وقد أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب ذكر الدجال ...، من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه ٨/ ١٩٧ برقم (٢٩٣٧)، قال: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، قُلْنَا: وَمَا لِيْئُهُ فِي الْأَرْضِ، قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ.....».

(٣) ينظر: الصحاح ٥/ ٣٣٩، ومشارك الأنوار ٢/ ٢٧٠.

(٤) سورة الأنعام آية: ١٥٨.

(٥) قائله القرطبي في التذكرة ١/ ١٣٤٦.

(٦) لم أجده عند الطبراني عن عبدالله بن عمرو، وإنما عن صفوان بن عسال ٨/ ٥٩ برقم (٧٣٦٠)، وعن عبدالله بن مسعود ٩/ ٢٠٩ برقم (٩٠١٩)، وهو عن عبدالله بن عمرو عند أحمد في مسنده ١١/ ١٠
↩=

«وَلْتَقَوْمَنَّ السَّاعَةَ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا فَلَا يَتْبَاعَانِ»: هذه الأمور التي ذكرها في هذا الحديث، تكون عند نفخ الصور نفخة الصعق حين يصعق الناس كلهم، لما روى مسلم: «ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَهُ فَيُصْعَقُ»^(١).

«لِقَحْتِهِ»: بكسر اللام، الناقة اللبون^(٢).

«يُلِيْطُ حَوْضَهُ»: بفتح الياء وضمها يقال: لَاطَ الحوض، وألاطه: أصلحه بالمد^(٣).

«أَكَلْتَهُ»: بضم الهمزة، كاللقمة لفظاً ومعنى.



برقم (٦٨٨١)، والطبري في تفسيره ١٧/١٠، من طريق ابن عُلَيَّةَ، عن أبي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: جَلَسَ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَرْوَانَ بِالْمَدِينَةِ، فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ فِي الْآيَاتِ: أَنَّ أَوْلَاهَا خُرُوجُ الدَّجَالِ، قَالَ: فَانصَرَفَ النَّفَرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَحَدَّثُوهُ بِالَّذِي سَمِعُوهُ مِنْ مَرْوَانَ فِي الْآيَاتِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانَ شَيْئًا، قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ ذَلِكَ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا،...، ثُمَّ تَلَا عَبْدُ اللَّهِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾).

الحديث إسناده صحيح، وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/ ٥٤٥ برقم (٨٥٢٦) من طريق جعفر بن عون، عن أبي حيان، به، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في المجمع ٨/ ٨، ٩ برقم (١٢٥٦٨) وقال: في الصحيح طرف من أوله، ورواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب خروج الدجال ومكته في الأرض ... ٢٠١/٨ برقم (٢٩٤٠)

(٢) اللبون: الناقة ينزل فيها اللبن فترضع صغاره. ينظر: جهمرة اللغة ١/ ٥٥٩، وغريب الحديث للخطابي ٥٠٨/٢.

(٣) المدر: قطع الطين اليابس. ينظر: غريب الحديث لابن سلام ٣/ ٢٢٢، ومشارك الأنوار ١/ ٣٥٧.

٢٦- بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ

من الدجل وهو الخلط واللبس قاله: ابن الأثير^(١)، وقيل: الدجل: الستر واللبس، والمعنيان متقاربان، وحديث مسلم عن تميم الداري يدل على أنه كان موجوداً في زمن رسول الله ﷺ^(٢)، وقول رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ، وَإِنْ نُوْحًا أَنْذَرَ قَوْمَهُ مِنْهُ»^(٣) يدل على أنه كان موجوداً في تلك الأزمنة، وهذا هو الظاهر، ويجوز أن يكونوا عالمين بخروجه، ولكن لم يكن لهم علم بأنه في آخر الزمان، وأما أول خروجه فيكون من بلاد المشرق من أصبهان^(٤)، وروى الطبري مرفوعاً: «أنه أول ما يخرج يدعو إلى الدين، ثم إذا جاء إلى الكوفة ادعى النبوة، يفارقه كل ذي لب، ثم يدعي الألوهية فتختل عينه وتقطع أذنه ويكتب بين عينيه كافر»^(٥).

(٧١٢٢) - «عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّهُ قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مِمَّا

(١) النهاية في غريب الحديث ١ / ٥٥٤.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب قصة الجساسة ٨ / ٢٠٣ برقم (٢٩٤٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب ذكر ابن صياد ٨ / ١٩٣ برقم (١٦٩).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب في بقية من أحداث الدجال ٨ / ٢٠٧ برقم (٢٩٤٤)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَّبِعُ الدَّجَالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ».

(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب الفتن ٧ / ٦٥٥ برقم (١٢٥١٨)،

وقال: رواه الطبراني، وفيه سعيد بن محمد الوراق، وهو متروك، ولم أجده عند الطبري.

وقال الحافظ ابن حجر: في الفتح ١٦ / ٥٧٥: سنده ضعيف.

بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ

* ٧١٢٢ / ٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: قَالَ لِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: «مَا يَصْرُكَ مِنْهُ؟» قُلْتُ: لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ خَبِيزٌ وَمَهْرٌ مَاءٌ. قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

سَأَلْتَهُ، فَقَالَ لِي: وَمَا يَضُرُّكَ مِنْهُ: ما استفهامية للإنكار عن الدجال، لا يضررك وفي رواية: «وَمَا نَصَبُكَ»^(١) بالنون وصاد مهملة من النصب وهو التعب.

«قُلْتُ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِنَّ مَعَهُ جَبَلٌ حُبِزٌ وَنَهْرٌ مَاءٍ. قَالَ: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ»: قيل: معناه أن الأمر كذلك ولكن هو أهون على الله من أن يجعل خلق ذلك على يده سبباً لضلال المؤمن، كيف وآية كذبه ظاهرة على جسده من خلل في عينيه وكتابة كافر على جبينه؟ كذا قاله القاضي^(٢) وتبعه غيره، وفيه نظر، فإن هذا المعنى مما لا يدل عليه لفظ الحديث، والصواب أن مراده من هذا الكلام أن ذلك ليس أمراً على الحقيقة بل أمر مخيل يناسب حاله، والدليل على ما قلنا حديث الباب عن حذيفة «إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا، فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَمَاؤُهُ نَارٌ»^(٣).

(٧١٢٣) - «أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ»: بالياء، من طفا يطفو إذا

ارتفع^(٤)، وضبطه بعضهم بالهمزة / وهي المطموسة ضد المرتفعة.

قال شيخ الإسلام^(٥): والصواب الياء لما في رواية: «عَيْنَهُ الْيُمْنَى عَوْرَاءٌ جَاحِظَةٌ»^(٦)،

(١) في رواية مسلم: «وَمَا يُنْصَبُكَ»، وأخرجها في موضعين في كتاب الآداب باب جواز قوله لغير ابنه: يا بني ... ١٧٧/٦ برقم (٢١٥٢)، وفي كتاب الفتن، باب في الدجال وهو أهون على الله ﷺ ٨/٢٠٠ برقم (٢٩٣٩).

(٢) ينظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ٨/٢٤٨.

(٣) هو أحد أحاديث الباب وبرقم (٧١٣٠).

* ٧١٢٣/٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ».

[طرفه في: ٣٠٥٧- صحيح البخاري: ٥٩/٩، الفتح: ٥٨٠/١٦]

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/١١٧، ولسان العرب ٨/١٦٧.

(٥) هو الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٦/٥٨٦.

(٦) أخرجها أحمد في مسنده ١٨/٢٧٦ برقم (١١٧٥٢)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٦٦٤ وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي في رواية، وقال في أخرى: ليس بالقوي، وضعفه جماعة.

وفي رواية عبد الله بن مغفل^(١) وسمرة^(٢) وأبي بكر^(٣): «إِنَّ عَيْنَهُ الْيُسْرَى مَمْسُوحَةٌ»، فحصل من جميع الروايات أن كلتا عينيه مختلتان على التعاكس، وذلك لتكون أقبح الأشكال، كما أن دعواه أقبح الدعاوى لعنه الله.

(٧١٢٤) - «يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، وَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ»: وهذا نوع ابتلاء أيضًا، وقد تقدم أن المدينة كالكير تنفي خبثها^(٤).

(٧١٢٥) - «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ»: قد سلف وجه تسميته مسيحًا، إما لأنه يمسح الأرض، أو لأنه ممسوح العين، أو لأنه مسح عنه البركة.

(١) أخرجها الطبراني في الأوسط ٢٧/٥ برقم (٤٥٨٠). قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٦٤٧/٧: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف لا يضر.

(٢) أخرجها أحمد في مسنده ٣٣/٣٤٩ برقم (٢٠١٧٨)، وابن حبان في صحيحه ٧/١٠١ برقم (٢٨٥٢)، والطبراني في الكبير ٧/٢٢٧ برقم (٦٧٩٧، ٦٧٩٩). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٤٥٠: رواه أحمد والطبراني في الكبير، وقال أيضًا في مجمع الزوائد ٧/٦٥٧: ورجال أحمد رجال الصحيح غير ثعلبة بن عباد وثقه ابن حبان.

(٣) أخرجها أحمد في مسنده ٣٤/٤٢ برقم (٢٠٤٠١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٣٣٧: رواه أحمد ورجاله ثقات.

* ٤٢/٧١٢٤ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ: ﷺ: «يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ».

[طرفه في: ١٨٨١ - صحيح البخاري: ٥٩/٩، الفتح: ٥٧٨/١٦]

(٤) تقدم في كتاب فضائل المدينة برقم (١٨٨٣)، باب المدينة تنفي الخبث.

* ٤٣/٧١٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَلَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانٍ». [طرفه في: ١٨٧٩ - صحيح البخاري: ٥٩/٩، الفتح: ٥٧٩/١٦]

فإن قلت: إذا لم يدخل رعبه المدينة، فكيف خرج أهل الكفر والنفاق؟ قلت: الذين خرجوا، إنما خرجوا خوفاً من الزلزلة طمعاً فيما عنده من الجنة والخير.

(٧١٢٦) - «بُشِّرَ»: بشر، بكسر الموحدة، وشين معجمة.

مِسْعَرٌ^(١): بكسر الميم.

(٧١٢٨) - «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ»: بفتح

السين، وكسر الباء، وسكونها، شعر ليس بجعد قطط ولا مسترسل^(١) فلا ينافي الرواية الأخرى: «رَجُلٌ جَعْدٌ»^(١)، وقد أشرنا إلى أن قوله: «آدَمٌ» لا ينافي الرواية الأخرى: «أَحْمَرٌ» فإنه نفى به أن يكون أبيض نقعاً، وأما رؤيته الدجال، فقد سلف الوجه في ذلك، بأن منعه من دخول مكة إنما هو شخصه، وهذا مثاله في المنام، كما أن عيسى كذلك لا شك أنه منذ رفع إلى السماء لم ينزل.

(٧١٣١) - «وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ»: كذا في أكثر النسخ، والوجه فيه

أن اسم إن المحذوف، وهو ضمير الشأن، أو ضمير الدجال. قيل: ويجوز أن يكون

(١) تقدم في ص ١٠٥.

* ٤٦/٧١٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ، يَنْطَفُ أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا ابْنُ مَرْيَمَ. ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَفَتْ فَإِذَا رَجُلٌ جَسِيمٌ أَحْمَرٌ جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ الْعَيْنِ، كَانَ عَيْنُهُ عِنَبَةً طَافِيَةً، قَالُوا: هَذَا الدَّجَالُ، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِنَّ ابْنُ قَطَنِ رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ».

[طرفه في: ٣٤٤٠ - صحيح البخاري: ٦٠/٩، الفتح: ٥٨٣/١٦]

(٢) ينظر: الصحاح ٣/١١٢٩، لسان العرب ٦/١٤٢.

(٣) أخرجها البخاري في كتاب اللباس، باب الجعد ٧/١٦١ برقم (٥٩٠٢).

* ٤٧/٧١٣١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتُهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ». فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٧٤٠٨ - صحيح البخاري: ٦٠/٩، الفتح: ٥٨٨/١٦]

«كَافِرٌ» مبتدأ، و«بَيْنَ عَيْنَيْهِ» خبره، وفيه نظر، فَإِنَّ «كَافِرٌ» قائم مقام فاعل «مَكْتُوبٌ»، على أنه لوجود التقديم والتأخير لم يدفع الإشكال، إذ لا بد من تقدير حذف اسم إنَّ، وفي سائر الروايات: «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٌ وَغَيْرُ كَاتِبٍ»^(١) وأراد بغير الكاتب الأمي، لما رواه الإمام أحمد: «يَقْرَأُ الْأُمِّيُّ وَالْكَاتِبُ»^(٢)، ولما كانت الرؤية بخلق الله، فلا إشكال في أن يقرأ المؤمن دون الكافر، ولذلك كون الأمي والكاتب سواء في قراءته، لأن ذلك زمان خرق العادات، والله أعلم بحقيقة الحال.

٢٧- بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

قد سلف في الباب الذي قبله أكثر أحكام هذا الباب.

(٧١٣٢) - «يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ () الْمَدِينَةِ»: قوله:

*

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب ذكر الدجال وصفته... ١٩٥/٨ برقم (٢٩٣٤)

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٤٢/٣٤ برقم (٢٠٤٠١). قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّجَالُ أَعْوَرٌ بَعَيْنِ الشِّمَالِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ الْأُمِّيُّ وَالْكَاتِبُ».

أسناده صحيح، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٣٧/٧: رواه أحمد ورجاله ثقات.

بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

* ٤٨/٧١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيهَا يُحَدِّثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ: «يَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْزِلُ بَعْضُ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ. فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتَهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا. فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ، فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ». [طرفه في: ١٨٨٢ - صحيح البخاري: ٩/٦٠-٦١، الفتح: ١٦/٥٩٢]

(٣) النِّقَابُ: جمع النَّقَبِ، وَهُوَ الطَّرِيقُ الضَّيِّقُ فِي الْمِيلِ. ينظر: تهذيب اللغة ٩/١٦٠، مشارق الأنوار ٢/٢٣.

«مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ»، أي: ممنوع عن ذلك من إطلاق الملزوم وإرادة اللازم، والنقَاب: جمع نَقَب، الأول بكسر النون وفتح القاف، والثاني بفتح النون وسكون القاف، وهو الطريق بين الجبلين^(١).

«فَيَنْزِلُ فِي بَعْضِ السَّبَاخِ»: بكسر السين، وتخفيف الباء، جمع سَبَاخَة بثلاث فتحات، وهي الأرض التي تعلوها الملوحة ولا تنبت^(٢)، وهي من ناحية الشام.

«فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ»: أي من خيار الناس.

«فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟»: أي في ألوهيته.

«فَيَقُولُونَ لَا»: قيل: القائل لهذا القول المؤمنون، ومرادهم أنهم لا يشكون في [كونه]^(٣) الدجال، لكن يرد هذه الرواية الأخرى: «يَقُولُ الدَّجَالُ: لأَوْلِيَائِهِ هَلْ تَشْكُونَ»^(٤).

«فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ»: أي في هذه الساعة، وذلك لأنه وجد العلامات التي ذكرها رسول الله ﷺ، قيل: ذلك الرجل هو الخضر، والله أعلم.

«فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ»: قيل: يبقى مذبحه نحاسًا^(٥)،

(١) ينظر: الصحاح ١/٢٤٨، ومشارك الأنوار ٢/٣٣.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ٧/٧٨، والنهاية في غريب الحديث ١/٧٤٧.

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

(٤) أخرجه الحاكم في مستدركه ٤/٥٨١ برقم (٨٦٢١)، وقال الحاكم بعد ذكره للحديث: هذا أعجب حديث في ذكر الدجال، تفرد به عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري، ولم يحتج الشيخان بعطية. قال الذهبي في التلخيص: عطية ضعيف.

(٥) في رواية أبي الوداك: «فياخذ الدجال ليذبحه فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاسًا فلا يستطيع إليه سبيلاً»، والرواية أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب ذكر صفة الدجال... ٨/١٩٩ برقم (٢٩٣٨)

والصواب، أن الله يظهر عجزه عما يتعاطاه آحاد الناس، تكذيباً له في دعواه.

(٧١٣٤) - «فَلَا يَقْرُبُهَا»: أي المدينة.

«الدَّجَالُ، قَالَ: وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» على سبيل التبرك^(١)، واعلم أنه جاء في غير البخاري أحاديث في شأنه كثير منها خوارق العادات، فيأمر السماء فتمطر، ويأمر الأرض فتنبت^(٢)، وتكون خصباً على من صدقه، جذباً على من كذبه، وتتبعه كنوز الأرض، وقد سلف أن معه الجنة والنار^(٣)، كل ذلك امتحان من الله ليميز الخبيث من الطيب، وما توهم من أنه يرتفع الأمان من المعجزات فليس بشيء، لأن المعجزة شرطها القدرة على الإتيان بها عند التحدي، وهذا ليس كذلك ألا ترى أنه عجز عن قتل ذلك الذي أحياه فضلاً عن إحيائه^(٤)، ولا التباس بكرامات الأولياء، لأن شرط الكرامة أن يكون صاحبها على جادة الشريعة النبوية مستقيماً، وإلا تكون استدرجاً وسحراً، قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٣﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٤﴾﴾^(٥).

* ٤٩/٧١٣٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ، قَالَ: وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

[طرفه في: ١٨٨١ - صحيح البخاري: ٦١/٩، الفتح: ٥٩٧/١٦]

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٩٧/١٦: قيل هذا الاستثناء محتمل للتعليق ومحتمل للتبرك وهو أولى، وقيل إنه متعلق بالطاعون فقط وفيه نظر.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن ١٩٦/٨ برقم (٢٩٣٧)، باب ذكر الدجال وصفته...

(٣) حديث الباب الذي قبله وهو برقم (٧١٣٠).

(٤) الحديث الذي قبله وهو برقم (٧١٣٢).

(٥) سورة يونس الآية: ٦٢، ٦٣.

٢٨- بَابُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

اسمان عجميان ولذلك منعا من الصرف، وقيل عريان. ومنع الصرف لكونهما علماً للقبيلة، واختلف في المشتق منه، قيل: من أجيح / النار^(١)، وقيل: من الأجة: وهو الاختلاط^(٢)، وقيل: من الأج: وهو السرعة^(٣)، ومأجوج من ماج يموج، أو مج يمج، وقيل غير هذا، رجلان من نطفة آدم من غير حواء، احتلم آدم فاختلط منيه بالتراب فخلق منه هذان، ورد بأن الاحتلام لا يجوز على الأنبياء، ورد بأنه يجوز دفع المنى كالبول والحق أنهما من أولاد يافث بن نوح، لأن ما عدا المؤمنين هلكوا في الطوفان، والأخبار في أحوالهم كثيرة عجيبة. قيل لا يموت منهم واحد حتى يلد له ألف نفس^(٤)، وقيل الناس والجن عشرة أجزاء، تسعة منها يأجوج ومأجوج، وجزء واحد سائر الجن والإنس والله أعلم بحقيقة الحال.

(٧١٣٥) - «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ أَقْتَرَبَ»: قد سلف هذا الحديث^(٥) خص

(١) ينظر: الصحاح ١/ ٣٢٠، ولسان العرب ١/ ٦٣.

(٢) ينظر: جهمرة اللغة ٢/ ١٠٤٦، وتاج العروس ٥/ ٣٣٩.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٩.

(٤) ذكر حديث موضوع في ذلك، أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ١٦٩، وابن الجوزي في الموضوعات ١/ ٢٠٦، والطبراني في المعجم الأوسط ٤/ ١٥٥ برقم (٣٨٥٥)، من حديث حذيفة رضي الله عنه رفعه قال: «يَأْجُوجُ أُمَّةٌ، وَمَأْجُوجُ أُمَّةٌ، كُلُّ أُمَّةٍ أَرْبَعُمِائَةَ أَلْفِ أُمَّةٍ، لَا يَمُوتُ الرَّجُلُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى أَلْفِ ذَكَرٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ صُلْبِهِ، كُلُّ وَاحِدٍ قَدْ حَمَلَ السَّلَاحَ». قال ابن حجر في الفتح ١٦/ ٥٩٩: فيه العطار ضيف جداً، ولبعضه شاهد صحيح. اهـ. وذكره الألباني في السلسلة الضعيفة ٩/ ١٦٤ وقال: موضوع.

بَابُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

* ٥٠/ ٧١٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرَعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ أَقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ». وَحَلَّقَ

العرب لأنه وصف الشر بالقرب، وأول ما وقع في العرب من قتل عمر رضي الله عنه وهلم جراً، انفتح باب الشر والفتن.

فإن قلت: قد سلف في أول كتاب الفتن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ عند زينب ، وقال هذا الكلام ^(١).

وهنا قال: «دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعًا»: قلت: لم يقل هناك استيقظ عندها، فيمكن أنه استيقظ ثم دخل عليها وبالعكس، وقيل: يجوز تعدد الواقعة، وفيه بعد، لأن الراوي واحد، ومقدار فتح السد أيضاً، والله أعلم. هذا آخر كتاب الفتن، عافانا الله منها بمنه وكرمه.



✍ =

بِإِصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟
قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ».

[طرفه في: ٣٣٤٦ - صحيح البخاري: ٦١/٩، الفتح: ٥٩٨/١٦]

(٥) تقدم في كتاب الفتن ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «وَيَلُّ لِّلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ» برقم (٧٠٥٩) .

(١) حديث رقم (٧٠٥٩).

٩٣- كتاب الأحكام

١- باب قول الله ﷻ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(١)

الحُكْمُ: يطلق عند أهل العربية على إسناد أمرٍ إلى آخر إيجاباً أو سلباً، وقد يطلق على وقوع النسبة ولا وقوعها^(٢).

وفي عرف الشرع عرّفه الأشعري^(٣): بأنه الخطاب من الله الذي يتعلق بأفعال المكلفين اقتضاءً، أو تخييرًا^(٤).

وعند الفقهاء: هو صفةُ فِعْلٍ المكلف كالوجوب والحرمة.

قال بعض المحققين: هما متحدان ذاتاً مختلفان اعتباراً، إيجاب بالنسبة إلى الله، وجوب بالنسبة إلى فِعْلٍ المكلف.

قيل^(٥): استدلال البخاري بالآية ترجيح منه أن الآية نزلت في الأمراء، خلافاً لمن قال: نزلت في العلماء.

قلت: لا دلالة فيه لأن المراد بالعلماء المجتهدون الذين يستنبطون الأحكام من النصوص، فالذي يناسب المقام أن يرادهم، لا الأمراء^(٦).

(١) سورة النساء من الآية: ٥٩.

(٢) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج ١/٣٢، شرح التلويح على التوضيح ١/١٩.

(٣) هو: العلامة إمام المتكلمين، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري، اليماني، البصري، أبو الحسن، متكلم، مشارك في بعض العلوم، تنسب إليه الطائفة الأشعرية، توفي في سنة أربع وعشرين وثلاثمائة وقيل سنة عشرين وقيل سنة ثلاثين. ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٥/٨٥، وطبقات الشافعية لابن قاضي ١/١١٣.

(٤) تعريف الأصوليين، ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ١/٩٥.

(٥) قائله الحافظ ابن حجر : في فتح الباري ١٦/٦٠٧.

(٦) اعتراض على الحافظ ابن حجر.

وقيل^(١): أعاد لفظ أطيعوا في الرسول دون أولي الأمر، لأن منهم من لا تجب طاعته.

قلت: هذا بناء على أن المراد بأولي الأمر الأمراء، وقد أشرنا إلى ما فيه على أن لو كان المراد الأمراء، فلا دلالة للفظ على ذلك، لأن أطيعوا مقدر قطعاً، وأي فرق بين كونه ملفوظاً، أو مقدرًا، والحق أنه إنما ترك لفظ أطيعوا في أولي الأمر، إشارة إلى انحطاط رتبهم عن رتبة الرسول ﷺ، لأنهم يأخذون الأحكام مما جاء به.

(٧١٣٧) - عَبْدَانُ^(١): على وزن شعبان.

«مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ»: لقوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(١) ومفهوم هذا، أن من عصاه فقد عصى الله.

«وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي»: لأنه العامل بأوامره، والتحقيق في هذا المقام أن لا حكم على عباد الله إلا لله، ولما كان مقام كبريائه تعالى أجل من أن يصلح كل

(١) هذا القول للطبي، نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٦/٦٠٨، وللإمام ابن القيم: كلام رائع في موضوع «طاعة أولي الأمر» في كتابه إعلام الموقعين عن رب العالمين ٢/١٦٩.

كتاب الأحكام

باب قول الله ﷻ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾

* ٥١/٧١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي».

[طرفه في: ٢٩٥٧ - صحيح البخاري: ٦١/٩، الفتح: ٦٠٨/١٦]

(٢) عبدالله بن عثمان المروزي، أبو عبدالرحمن، الحافظ الملقب عبدان، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. خ م د ت س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٥/٢٧٦، وتهذيب التهذيب ٥/٣١٣، والتقريب برقم (٣٤٨٨).

(٣) سورة النساء من الآية: ٨٠.

أحد لخطابه اختار الرسل لذلك، ثم أمرهم بالتبليغ عنه ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾^(١) ولما لم يكن في وسع الرسول تبليغ الأحكام إلى كل أحد قال: بلغوا عنه. وطاعة الأمير إنما تجب إذا كانت على قانون الشرع إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

(٧١٣٨) - «أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»: الرعية فاعيل بمعنى المفعول من الرعاية وهي الحفظ.

قال بعض الشارحين^(٢): فإن قلت: إذا لم يكن له أهل ولا سيد، ولا يكون إماماً فعلى ماذا يكون راعياً؟.

قلت: على أصدقائه ومعاشريه، ثم قال: فإن قلت: كل منهما راع فمن رعيته؟ قلت: أعضاؤه وجوارحه، والخطاب خاص بأصحاب التصرفات، وهذا كله خبط ظاهر^(٣):

أما أولاً: فلأنه لما كان راعياً على أصدقائه، فقد سقط سؤاله.

الثاني: إذ لا يخلو أحد من صديق ومعاشرين.

وأما قوله: أو الخطاب خاص. فلغو من الكلام، ألا ترى إلى لفظ «كُلٌّ» أولاً

* ٥٢/٧١٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ {، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». [طرفه في: ٢٩٥٧ - صحيح البخاري: ٦٢/٩، الفتح: ٦٠٩/١٦]

(١) سورة المائدة جزء من آية: ٦٧.

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١٩٣/٢٤.

(٣) اعتراض على الكرمانى.

في التفصيل، وثانياً في الإجمال، كالفذلكة^(١).

والتحقيق: أن أولى الرعايا بأن يُسأل عنها جوارح الإنسان وأعضاؤه، فالناس في ذلك متفاوتون، فالإمام يُسأل عن كل فرد تحت رعيته، وعن كل عضو من أعضائه، هل استعمله فيما خلق له أم لا؟ وقس عليه.

٢- بَابُ الْأُمَرَاءِ مِنْ قُرَيْشٍ

والمراد بالأمرء الخلفاء، وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «الْأئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»^(٢).

(٧١٣٩) - «كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ وَهُمْ عِنْدَهُ

(١) قال في القاموس ١/١٢٢٧، فَذَلِكَ حِسَابُهُ: أَنهَاءُ وَفَرَعٌ مِنْهُ مُخْتَرَعَةٌ مِنْ قَوْلِهِ إِذَا أَجْمَلَ حِسَابُهُ: فَذَلِكَ كَذَا وَكَذَا. وفي المعجم الوسيط ٢/٦٧٨ الفذلكة: مجمل ما فصل وخلاصته.

(٢) حديث أبي بكر الصديق هذا، لم يرو بهذا اللفظ وإنما بلفظ آخر أخرجه أحمد في مسنده ١/١٩٩ برقم (١٨)، من طريق حميد بن عبد الرحمن، وذكر قصة يرويها من حديث أبي بكر وفيها قوله لسعد بن عباد: «قُرَيْشٌ وَوَلَاةٌ هَذَا الْأَمْرُ...»، والحديث صحيح، ورجاله ثقات، إلا أن حميد بن عبد الرحمن لم يدرك أبا بكر، كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٣٤٦ رقم الحديث (٨٩٧٣). وحديث: «الْأئِمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ» حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهو حديث متواتر، كما قال الحافظ ابن حجر: فيما نقله الشيخ علي القاري في «شرح النخبة»، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١١٢ معلقاً، والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٤٦٧ برقم (٥٩٤٢)، والدولابي في «الكنى» ١/١٠٦ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، وأخرجه الطبراني في الدعاء ١/٥٨٢ برقم (٢١٢٢٢) من طريق عباد المهلب عن شعبة به.

بَابُ الْأُمَرَاءِ مِنْ قُرَيْشٍ

* ٥٣/٧١٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ، فَعَضِبَ، فَقَامَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا تُؤْتَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْلَيْكَ جَهَالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالْأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى

↩=

[١٢٤٢] فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ: الوفد: جمع وافد، وهو مَنْ يَرِدُ عَلَى الْمَلُوكِ لِأَمْرِ خَطِيرٍ. ولما سلم / الحسن بن علي الأمر إليه^(١) وفد عليه الناس من كل ناحية.

«أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ»: فاعترض عليه معاوية رضي الله عنه مستدلاً بقول رسول الله: ﷺ «إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ»: أي الخلافة.

«لَا يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا أَكْبَهُ اللَّهُ، مَا أَقَامَ الدِّينَ»: وهذا الذي قاله لا يرد ما قاله عبدالله بن عمرو رضي الله عنه.

أما أولاً: فلأن حديث القحطاني رواه أبو هريرة رضي الله عنه، وقد سلف ميسنداً مرفوعاً في أبواب الفتن^(٢).

وأما ثانياً: فلأن حديث القحطاني لا يعارض ما رواه معاوية وقد رواه غيره، لأن القحطاني ليس من الخلفاء بل رجل متغلب.

وأما ثالثاً: فلأن آخر الحديث: «الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ» مقيد بقوله «مَا أَقَامُوا الدِّينَ» فإن مفهومه دالٌّ على خروج الأمر منهم، إذا لم يقيموا الدين.

(٧١٤٠) - فإن قلت: الحديث الذي بعده: «الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ

وَجِهِهِ، مَا أَقَامُوا الدِّينَ». تَابَعَهُ نَعِيمٌ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

[طرفه في: ٣٥٠٠ - صحيح البخاري: ٦٢/٩، الفتح: ٦١٢/١٦]

(١) كان ذلك في سنة إحدى وأربعين للهجرة النبوية. ينظر: تاريخ الرسل والملوك للطبري ١٦٢/٥، البداية والنهاية ١١/١٣٥.

(٢) تقدم في كتاب الفتن، باب تغيير الزمان حتى تعبد الأوثان ٥٨/٩ برقم (٧١١٧).

* ٥٤/٧١٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَثْنَانِ».

[طرفه في: ٣٥٠١ - صحيح البخاري: ٦٢/٩، الفتح: ٦١٧/١٦]

اثنان»: وفي رواية مسلم: «مَا بَقِيَ النَّاسُ»^(١).

قلت: حديث الباب يحمل على بقاء عظم الخلافة ونفاذ الأمراء، ورواية «مَا بَقِيَ النَّاسُ» على بقاء اسم الخلافة، كالخليفة الموجود الآن بمصر إذ ليس له من الأمر إلا هذا الاسم، والله أعلم.

٣- بَابُ أَجْرٍ مِّنْ قَضَىٰ بِالْحِكْمَةِ

استدل عليه بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾^(٢) وجه الدلالة طريق المفهوم، فإن الحاكم بغير ما أنزل إنما كان فاسقاً عصياً لكونه فعل غير طاعة، كتارك الصلاة مثلاً.

(٧١٤١) - ولما أثبت أصل الأجر بهذا المفهوم، استدل بالحديث بعده من الأمور التي يحسد عليها بقوله: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ»، إحداهما الحكمة التي يقضي بها، وقد سلف في أبواب الإيمان^(٣) أن المراد من الحسد الغبطة، وهو تمنى حصول مثل ما لغيره من غير سلبه عنه، وهذا يدل على عظم الأجر في ذلك، قال بعضهم^(٤): معناه لا حسد إلا فيهما، وما فيهما ليس بحسد، فلا حسد. وهذا لغو من الكلام، لأنه لو تمنى زوال العلم من أحد وحصوله له كان من أقبح أنواع الحسد،

(١) كذا رواه المصنف ~ ، وأخرجه مسلم في كتاب الإمامة ، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ، لكن بلفظ «مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ» ٦/٣ برقم (١٨٢٠).

(٢) سورة المائدة من الآية: ٤٧ .

بَابُ أَجْرٍ مِّنْ قَضَىٰ بِالْحِكْمَةِ

* ٧١٤١/٥٥ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ ﷺ «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا». [طرفه في: ٧٣- صحيح البخاري: ٦٢/٩، الفتح: ١٦/٦٢٢]

(٣) تقدم في كتاب العلم ، باب الاغتباط في العلم والحكمة برقم (٧٣) .

(٤) قائله الكرمانى ، ينظر : الكواكب الدراري ٢٤ / ١٩٥ .

على أن قوله: لا حسد إلا فيها لا يخلو إما تقدر لا إمكان للحسد إلا فيها فهو خطأ، لإمكان الحسد، بل لوقوعه في غيرهما، وأن أراد لا جواز للحسد إلا فيها، فهو ما أشرنا إليه.

٤- بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً

(٧١٤٢) - «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً»: وجه الشبه السواد والصغر، والغرض من التشبيه التحقير والبشاعة، وإذا كان هذا شأن الحقير فكيف بغيره من الأمراء، وإنما يتأتى هذا في الأمانة لأن الخلافة في قريش.

(٧١٤٣) - حَرْبٍ: ضد الصلح.

حَمَّادٌ^(١): بفتح الحاء، وتشديد الميم.

عَنْ الْجَعْدِ^(٢): بفتح الجيم، وسكون العين.

عَنْ أَبِي رَجَاءٍ: بفتح الراء والمد، عمران العطاردي.

بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً

* ٥٦/٧١٤٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسُهُ زَبِيئَةً».

[طرفه في: ٦٩٣ - صحيح البخاري: ٦٢/٩، الفتح: ٥٦٩/٢]

* ٥٧/٧١٤٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكْرَهُهُ فَلْيُضِرِّهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». [طرفه في: ٧٠٥٣ - صحيح البخاري: ٦٢/٩، الفتح: ٤٣٥/١٦]

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، مات سنة تسع وسبعين ومائتين ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٧/٢٣٩، وتهذيب التهذيب ٣/٩، وتقريب التهذيب برقم (١٥٠٦).

(٢) الجعد بن دينار اليشكري، أبو عثمان الصيرفي البصري. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/٥٦٠، وتقريب التهذيب برقم (٩٣٢).

«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا قَالَ يَرْوِيهِ، إِشَارَةٌ إِلَى اتِّصَالِ الْحَدِيثِ لِأَنَّ لَفْظَ: «قَالَ» يَحْتَمِلُ الْإِرْسَالَ.

«مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ»: هذا إذا كان شيئاً يتعلق به نفسه، أو كان من أمر الدين من غير أن يؤدي إلى الكفر، لما تقدم من قوله في باب الفتن: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا»^(١)، وإذا أمر بمعصية فلا طاعة له في ذلك.

(٧١٤٥) - «أَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ»: بتشديد الميم، أي جعله أميراً، قيل: هو عبدالله بن حذافة السهمي، وهذا وهم، لأن عبدالله بن حذافة مهاجري، وحديثه تقدم في المغازي^(٢)، وأشرنا هناك إلى وجه قوله: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا»: بحمله على الاستحلال، وهذا ليس بشيء لأنهم لم يستحلوا، بل ذلك كان على وجه الإكراه من الأمير، وقيل^(٣): إنهم لو دخلوها ماتوا فيها، وهذا أيضاً من ذلك النمط، لأن هذا معلوم لكل أحد، والأحسن أن هذا كلام وارد على سبيل التحذير عن فعل مثله، والأبد قيد لعذاب الدنيا، أي لم يخرجوا ما دامت الدنيا، والله أن يعذب بأي عذاب شاء كل مؤمن ما عدا الخلود، والله أعلم.

(١) تقدم في كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً تنكرونها» برقم (٧٠٥٦).

* ٥٨/٧١٤٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا، ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا. فَجَمَعُوا حَطَبًا، فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالدُّخُولِ، فَقَامَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ، أَفَدَخَلُوهَا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

[طرفه في: ٦٩٢ - صحيح البخاري: ٦٣/٩، الفتح: ٤٧٣/٩]

(٢) تقدم في كتاب المغازي، باب سرية عبدالله بن حذافة السهمي ... برقم (٤٣٤٠).

(٣) القائل الداودي، نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٦/٦٢٧.

هـ - بَابُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ

(٧١٤٦) - روى فيه حديث عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه: «لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ إِلَيْهَا»: على بناء المجهول مخففاً، أي صرفت إليها من غير إعانة من الله، ومن لم تكن معه عناية الله فهو في الضلال، والحديث وإن ورد في الإمارة ولكن يدخل فيه القضاء.

فإن قلت: قد روى أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «مَنْ طَلَبَ قَضَاءَ حَتَّى نَالَهُ، ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ»^(١).

قلت: أجاب شيخ الإسلام^(٢) بأنه لا يلزم من كونه لا يعان بسبب طلبه أن لا يحصل منه العدل، أو يحمل هنا الطلب على القصد. / وفيه نظر، لأن من لا عناية من الله معه لا يسلم مصيباً في أحكامه، وأما قوله: يحمل الطلب على القصد هنا فلا يعني شيئاً، والحق أن هذا محمول على ما إذا كان متعيناً للقضاء فإنه يجب عليه

[١٢٤٣]

بَابُ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ

* ٥٩ / ٧١٤٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفَّرْ عَنِ يَمِينِكَ، وَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

[طرفه في: ٦٦٢٢ - صحيح البخاري: ٦٣ / ٩، الفتح: ٦٢٨ / ١٦]

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأفضية، باب في القاضي يخطي، من طريق موسى بن نجدة ٣ / ٣٩٥ برقم (٣٥٧٥)، عن جده يزيد بن عبدالرحمن وهو أبو كثير قال: حدثني أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ طَلَبَ قَضَاءَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَنَالَهُ، ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ، فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ غَلَبَ جَوْرُهُ عَدْلُهُ فَلَهُ النَّارُ». إسناده ضعيف، فيه موسى بن نجدة، قال الذهبي فيه في ميزان الاعتدال ٤ / ٢٥٥: «لا يعرف»، وقال الحافظ في تقريب التهذيب برقم (٧٠٦٩): «مجهول».

(٢) هو الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٦ / ٦٢٩.

الطلب، وفي رواية: «مَنْ أَكْرَهَ عَلَى الْقَضَاءِ أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ يُسَدِّدُهُ»^(١) رواه ابن المنذر.
ثم قال: باب من لم يسأل الإمارة^(٢) وروى فيه الحديث السابق.

٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

(٧١٤٨) - ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ: بَلَفَظَ الْحَيَوَانَ الْمَعْرُوفَ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.
الْمُقْبِرِيُّ^(٣): بَضُمَ الْبَاءَ وَفَتْحَهَا.

«إِنكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ»: الْحِرْصُ: الشَّرُّ وَالشَّغْفُ، وَأَصْلُهُ الشَّقُّ،

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٦/٥٠٣، وأبو داود في كتاب الأقضية ٣/٣٠٠ برقم (٣٥٧٨)،
والترمذي في كتاب الأحكام ٣/٦٠٥ برقم (١٣٢٣)، وابن ماجه في كتاب الأحكام ٢/٧٧٤ برقم
(٢٣٠٩)، من طريق إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن بلال بن أبي موسى، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قَالَ:
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَلَبَ الْقَضَاءَ وَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ، وَكَلَّ إِلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَطْلُبْهُ وَلَمْ يَسْتَعِنْ عَلَيْهِ،
أَنْزَلَ اللَّهُ مَلَكًا يُسَدِّدُهُ». إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، قال فيه أحمد وأبو زرعة في
الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/٨١: ضعيف الحديث، ثم هو منقطع، فإن بين بلال بن مرداس
وبين أنس رجلاً اسمه خيثمة البصري، وأخرج الترمذي الرواية الثانية ٣/٦٠٦ برقم (١٣٢٤) من
طريق أبي عوانة، عن عبد الأعلى، عن بلال، عن خيثمة البصري، عن أنس. وقال الترمذي: هذا حديث
حسن غريب، وهو أصح من حديث إسرائيل عن عبد الأعلى اهـ. وخيثمة البصري، قال فيه ابن معين:
ليس بشيء.

(٢) في النسخة اليونانية: ٦- باب من سأل الإمارة وكل إليها.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الْإِمَارَةِ

* ٧١٤٨ / ٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتْ
الْفَاطِمَةُ». وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ،
عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَوْلُهُ.

(٣) سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد المدني، والمقبري نسبة إلى مقبرة بالمدينة، كان مجاوراً لها، مات
سنة خمس وعشرين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٠/٤٦٦، وتهذيب التهذيب ٤/٣٨،
وتقريب التهذيب برقم (٢٣٣٤).

ومنه الحارِصَة للجراحة التي يشق فيها الجلد^(١)، لأن الحريص يشق كل جانب في الطلب.

«فَنِعَمَ الْمَرْضِعَةُ وَبِئْسَتْ الْفَاطِمَةُ»: قال ابن الأثير: ضرب المثل للإمارة بالمرضعة، لأن الإمارة تسوق إليه المنافع، وأنواع الملاذ، والتفوق على الناس، فهي كالمرضعة التي يكون الرضيع معها في أرغد عيش، وضرب الفاطمة مثلاً للموت بعد الولاية أو العزل، فلا يكون أضيّق حالاً من الصبي حين الفطام^(٢). لأن قطع المألوف من أشد العذاب على النفس.

وقوله: «وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: وفي رواية البزار والطبراني: «أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ، وَأَوْسَطُهَا غَرَامَةٌ»، وفي رواية: «ثَانِيهَا نَدَامَةٌ، وَثَالِثُهَا عَذَابٌ»^(٣). وهذه الأمور إنما تكون فيمن لا يكون على الحق، لما في رواية الطبراني: «نِعَمَ الشَّيْءُ الْإِمَارَةُ لِمَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَبِئْسَ الشَّيْءُ الْإِمَارَةُ لِمَنْ أَخَذَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا»^(٤).

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ٣/١٦٩، والنهاية في غريب الحديث ١/٣٦٠.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٦٦٢.

(٣) أخرجه البزار ٧/١٨٨ برقم (٢٧٥٦)، وأخرجه الطبراني في الأوسط ٧/٢٦ برقم (٦٧٤٧)، عن هشام بن عمار، حدثنا صدقة، عن زيد بن واقد، عن بسر بن عبيدالله، عن يزيد بن الأصم، عن عوف بن مالك رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَأْتُكُمْ عَنِ الْإِمَارَةِ»، قَالُوا: وَمَا هِيَ؟ قَالَ: «أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ، وَثَانِيهَا نَدَامَةٌ، وَثَالِثُهَا عَذَابٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ عَدَلَ». وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ١٦/٦٣١: أخرجه البزار والطبراني بسند صحيح، عن عوف بن مالك. وأخرج الطبراني في الأوسط ٥/٣٧٩ برقم (٥٦١٦)، من رواية شريك عن عبدالله بن عيسى، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: شريك لا أدري رفعه أم لا قال: «الْإِمَارَةُ أَوَّلُهَا نَدَامَةٌ، وَأَوْسَطُهَا غَرَامَةٌ، وَآخِرُهَا عَذَابٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٣٦٤: رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ٥/١٢٧ برقم (٤٨٣١) قال: حدثنا حفص بن عمر الرقي، ثنا أبو حذيفة، ثنا زهير بن محمد، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت أنه قال عند النبي ﷺ: بئس الشيء الإمارة، فقال النبي ﷺ: فذكره.

بَشَارٍ: بفتح الباء، وتشديد الشين.

مُحْرَانٍ: بضم الحاء.

(٧١٤٩) - مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ^(١).

أَبُو أُسَامَةَ^(٢): بضم الهمزة. بُرَيْدٍ^(٣): مصغر بُرْدٍ.

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ: بضم الباء، عامر بن أبي موسى.

«إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ»: لأنه غير معان من الله ولا

يجوز تسليطه على المسلمين.

✍ =

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٣٦٣: رواه الطبراني عن شيخه حفص بن عمر بن الصباح الرقي، وثقه ابن حبان وبقيه رجاله رجال الصحيح.

* ٦١ / ٧١٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: أَمَرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَهُ، فَقَالَ: «إِنَّا لَا نُؤَلِّي هَذَا مَنْ سَأَلَهُ، وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ».

[طرفه في: ٢٢٦١ - صحيح البخاري: ٩/ ٦٤، الفتح: ١٦/ ١٣٩]

(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كَرِيبِ الْهَمْدَانِيِّ، أَبُو كَرِيبِ الْكُوفِيِّ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٦/ ٢٤٣، وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٥، وتقريب التهذيب برقم (٦٢٤٤).

(٢) حماد بن أسامة بن زيد القرشي، أبو أسامة الكوفي، مات سنة إحدى ومائتين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٧/ ٢١٧، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢، وتقريب التهذيب برقم (١٤٩٥).

(٣) بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، الْكُوفِيِّ. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/ ٥٠، وتهذيب التهذيب ١/ ٤٣١، وتقريب التهذيب برقم (٦٦٤).

٨- بَابُ مَنْ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ

استرعي على بناء المجهول

٧١٥٠-٧١٥١- أَبُو نُعَيْمٍ^(١): بضم النون مصغر.

أَبُو الْأَشْهَبِ: جعفر بن حَيَّانَ العُطَاردي.

أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ^(٢): بكسر الزاي بعدها ياء.

عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ: بفتح الميم، وكسر القاف، المزني الصحابي المكرم.

فَقَالَ: أَي مَعْقِلٍ رضي الله عنه: إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: وفي رواية مسلم: «لَوْلَا أَنِّي نَزَلْتُ بِبَيْتِ الْمَوْتِ لَمَّا حَدَّثْتُكَ»^(٣)، وذلك أن ابن أبي زياد لعنه الله، كان سفاك الدماء فخاف من شره، فلما نزل به الموت زال ذلك المانع، حدثه عسى

بَابُ مَنْ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ

* ٦٢/٧١٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ، عَادَ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتُرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».

* ٦٣/٧١٥١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، قَالَ زَائِدَةُ: ذَكَرَهُ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: أَتَيْنَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ نَعُودُهُ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ: أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «مَا مِنْ وَالٍ لِي رَعِيَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ هُمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

(١) الفضل بن دكين، واسم دكين عمرو بن حماد بن زهير التميمي، الطلحي، أبو نعيم الملائي الكوفي، مات سنة ثمان عشرة ومائتين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٩٧/٢٢، وتهذيب التهذيب ٨/ ٢٧٠ وتقريب التهذيب برقم (٥٤٣٦).

(٢) عبيدالله بن زياد بن أبيه، أمير البصرة في زمن معاوية وولده يزيد، قتل سنة سبع وستين.

ينظر: سير اعلام النبلاء ٣/ ٥٤٥، وشذرات الذهب ١/ ٧٤.

(٣) كذا رواه المصنف:، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ١/ ٨٨ برقم (١٤٢)، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، بلفظ «لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ مَا حَدَّثْتُكَ».

أن يقل شره عن المسلمين.

«مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيَهُ اللَّهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصِيحَةٍ»: بضم الحاء، أي لم يحفظها، والنصح كلمة جامعة لكل خير، وفي رواية «بِالنَّصِيحَةِ»^(١).

«لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»: أي «إِلَّا لَمْ يَجِدْ»^(٢)، فلا بد من تقديرها، وقد يوجد في بعض النسخ، والظاهر أن الترك من بعض الرواة، والحمل على رعية أن «ما» غير نافية، ومن زائدة في الإثبات كما قاله بعض النحاة إفساد للكلام، وفي الرواية بعده: «إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ».

فإن قلت: من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، هذا مذهب أهل الحق؟ قلت: حملة بعضهم على الكافر، ولا وجه له، فإن سياق الحديث يدل على أن المراد ولاة المسلمين، وقيل: محمول على المستحل، وهذا أيضاً بعيد عن السياق، والوجه الحمل على أنه كلام ورد للزجر والتنفير كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٣) وكم له من نظائر، أو المراد يحرم رائحة الجنة عقوبة له.

وقوله: «حَرَّمَ اللَّهُ»: أي مع الفائزين الأولين، ويؤيد هذا رواية مسلم: «لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ»^(٤) أو بدون العذاب، أو مقيد بالمشيئة، قيل: الفاء في قوله: «فَلَمْ يَحْطُهَا»: مثل اللام في قوله تعالى: ﴿فَالنَّفْطُ هَاهُنَا آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾^(٥).

(١) رواية المستملي: «بِالنَّصِيحَةِ». ينظر: فتح الباري ١٦/٦٣٣، وإرشاد الساري ١٥/٩٩.

(٢) في نسخة الصغاني. ينظر: فتح الباري ١٦/٦٣٤.

(٣) سورة آل عمران الآية: ٩٧.

(٤) أخرجها مسلم في كتاب الإيمان ١/٨٨ برقم (١٤٢)، باب استحقات الوالي الغاش لرعيته النار.

(٥) سورة القصص من الآية: ٨.

٩- بَابُ مَنْ شَاقَّ شَاقًّا (١) اللَّهُ عَلَيْهِ

(٧١٥٢) - عَنْ الْجُرَيْرِيِّ: بَضِمَ الْجِيمَ مَصْغَرًا، هُوَ سَعِيدُ بْنُ إِيَاسٍ.

عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ (١): طَرِيفٌ عَلَى وَزْنِ كَرِيمٍ، بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ آخِرُهُ فَاءٌ، وَتَمِيمَةٌ: بِالتَّاءِ الْفَوْقَانِيَّةِ عَلَى وَزْنِ كَرِيمَةٍ.

قَالَ: شَهِدْتُ صَفْوَانَ: أَيِ ابْنِ مُحْرَزٍ، تَابِعِي.

وَجُنْدَبًا: هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، الصَّحَابِيُّ الْمَعْرُوفُ.

وَأَصْحَابُهُ: أَيِ أَصْحَابِ صَفْوَانَ.

وَهُوَ يُوصِيهِمْ: الْمَوْصِي هُوَ جُنْدَبٌ.

فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا: أَيِ مَا يَتَعَلَقُ بِأُمُورِ الدِّينِ. «قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: قِيلَ مَعْنَاهُ: يَسْمَعُهُ ثَوَابَ ذَلِكَ الْعَمَلِ، أَنْ لَوْ كَانَ لَوَجْهَ اللَّهِ وَلَمْ يُعْطِهِ مِنْهُ شَيْئًا لَيَكُونُ حَسْرَةً عَلَيْهِ، وَقِيلَ يَنَادِي عَلَيْهِ بَيْنَ النَّاسِ أَنَّهُ كَانَ يَعْمَلُ لِغَيْرِ وَجْهِ اللَّهِ جِزَاءَ مَنْ جَسَّ عَمَلَهُ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ، وَقِيلَ: لَعَلَّهُ ذَكَرَ لَهُمْ / أَوَّلًا هَذَا الْحَدِيثَ لِكُونِهِمْ كَانُوا عَلَى ذَلِكَ.

(١) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَفِي الْيُونَانِيَّةِ «شَقَّ» بِغَيْرِ أَلْفٍ.

* ٦٤ / ٧١٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ طَرِيفِ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ: شَهِدْتُ صَفْوَانَ وَجُنْدَبًا وَأَصْحَابَهُ وَهُوَ يُوصِيهِمْ، فَقَالُوا: هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا؟ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ سَمِعَ سَمَعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، قَالَ: وَمَنْ يُشَاقُّ يَشْقُقُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَالُوا: أَوْصِنَا. فَقَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا يُنْتِنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيِّبًا فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمِلءِ كَفِّهِ مِنْ دَمٍ أَهْرَاقَهُ فَلْيَفْعَلْ. قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مَنْ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، جُنْدَبٌ؟ قَالَ نَعَمْ جُنْدَبٌ.

[طرفه في: ٦٤٩٩ - صحيح البخاري: ٦٤ / ٩، الفتح: ٦٣٦ / ١٦]

(٢) طَرِيفُ بْنُ مَجَالِدٍ الْمَهْجَمِيُّ، أَبُو تَمِيمَةَ، الْبَصْرِيُّ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتَسْعِينَ أَوْ قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا. خ. ٤. يَنْظُرُ تَرْجَمَتَهُ فِي: تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٣٨٠ / ١٣، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ ١٢ / ٥ وَتَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ بِرَقْمِ (٣٠٣١).

والمُشَاقَّةُ مِنَ المُشَقَّةِ، والمعنى من شق على من تحت يده وأضره جُوزِيَ جزاءً بمثل فعله، وإنما أخرجه على زنة المفاعلة مبالغة، وجعله من المشاقة وهي الخلاف ومفارقة الجماعة، فليس بذاك^(١)، لما روى مسلم عن عائشة: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشُقُّ عَلَيْهِ»^(٢).

«إِنَّ أَوَّلَ مَا يُتَنَّبُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ»: بضم الياء، من أنتن صار ذانتن^(٣).

«مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمِلءِ كَفِّهِ مَنْ دَمٍ فَلْيَفْعَلْ»: المراد بملاء الكف القلة وأدنى ما يكون، وحمله على دم إنسان^(٤)، أي قتله لا وجه له، لأنه بصدد التنفير عن ضرر الناس أقل ما يكون.

فإن قلت: من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، فكيف يحال بينه وبين الجنة بهذا المقدار من الدم؟

قلت: ما لم يرض خصمه، أو يرضيه الله عنه من فضله.

«هَرَاقَةٌ»: وفيه إبدال الهاء من الهمزة، وفي بعض الروايات أهراقه بفتح الهمزة وسكون الهاء وفتحها.

(١) اعتراض على ابن بطال، ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ٨/ ٢٢٠.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، ٦/ ٧ برقم (١٨٢٨)

(٣) ينظر: الصحاح ٦/ ٦٠، ولسان العرب ١٤/ ٣٣.

(٤) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٤/ ٢٠١.

١٠ - بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفُتْيَا فِي الطَّرِيقِ

الْقَضَاءُ: الْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ ^(١)، وَالْفُتْيَا: بَضْمُ الْفَاءِ، وَالْفَتْوَى بِفَتْحِهَا جَوَابُ الْحَادِثَةِ مِنَ الْفُتْيَا وَهُوَ الْحَدُوثُ ^(٢)، وَمِنَهُ الْفَتَى لِلشَّابِّ.

وَقَضَى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ: بَفَتْحِ الْيَاءِ وَالْمِيمِ تَابِعِي مَعْرُوفٌ، وَقَاضٍ مَشْكُورٌ مَذْكُورٌ بِكُلِّ فَضِيلَةٍ، تَوَلَّى قَضَاءَ أَكْثَرِ بِلَادِ خِرَاسَانَ ^(٣).

(٧١٥٣) - عَنْ أَبِي الْجَعْدِ: بَفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْعَيْنِ.

عَنْ أَنَسٍ: بَيِّنًا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ: بَضْمِ السَّيْنِ، وَتَشْدِيدِ الدَّالِ، هُوَ بَابُ الْمَسْجِدِ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ ^(٤) وَغَيْرُهُ ^(٥).

بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفُتْيَا فِي الطَّرِيقِ

وَقَضَى يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ فِي الطَّرِيقِ وَقَضَى الشَّعْبِيُّ عَلَى بَابِ دَارِهِ.

* ٦٥ / ٧١٥٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: بَيِّنًا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟». فَكَانَ الرَّجُلُ اسْتَكْبَانَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

[طرفه في: ٣٦٨٨ - صحيح البخاري: ٦٤ / ٩، الفتح: ٦٤٠ / ١٦]

(١) ينظر: تهذيب اللغة ٩ / ١٧٠، والصحاح ٦ / ٢٤٦٣.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة ٤ / ٤٧٤، ومشارك الأنوار ٢ / ١٤٦.

(٣) خِرَاسَانٌ: وَتَشْتَمِلُ عَلَى أَمْهَاتٍ مِنَ الْبِلَادِ مِنْهَا نَيْسَابُورٌ وَهَرَاةٌ وَمُرُو، وَهِيَ كَانَتْ قَصَبَتِهَا، وَبَلْخٌ وَطَالِقَانٌ وَنَسَا وَأَبِيوَرْدٌ وَسِرْحَسٌ وَمَا يَتَخَلَّلُ ذَلِكَ مِنَ الْمَدَنِ الَّتِي دُونَ نَهْرِ جِيحُونَ، وَهِيَ الْيَوْمَ تَقَعُ فِي شِمَالِ غَرْبِ أَفْغَانِسْتَانَ، وَأَجْزَاءُ مِنْ جَنُوبِ تُرْكْمَانِسْتَانَ، إِضَافَةً لِمَقَاطِعَةِ خِرَاسَانَ الْحَالِيَةِ فِي إِيرَانَ.

ينظر: معجم البلدان ٢ / ٣٥٠، والموسوعة الحرة بالإترنت.

(٤) ينظر: الصحاح ٢ / ٤٨٥.

(٥) قَالَ أَبُو عبيد فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٤ / ١٤٨: وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُ السُّدَّةَ الْبَابَ نَفْسَهُ.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ: أَي مَتَى وَقْتُ قِيَامِهَا.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟»: يُقَالُ: أَعَدَدْتُ وَعَدَدْتُ أَي جَعَلْتُ عِدَّةً.

فَكَانَ الرَّجُلُ اسْتَكَانَ: افْتَعَالَ مِنَ السُّكُونِ، أَي تَذَلُّ وَتَخَشُّعٌ احْتِقَارًا لِعَمَلِهِ.

«وَكَانَ»: بِتَشْدِيدِ النُّونِ.

ثُمَّ قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ وَلَا صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَّيْتَ»، أَي قَرَبًا وَمَكَانَةً، لَا مَسَافَةَ وَلَا مَكَانًا، وَالْعَرَبُ كَانُوا يَفْهَمُونَ أَمْثَالَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، فَإِنَّهُمْ الَّذِينَ أَبَدَعُوا أَنْوَاعَ الِاسْتِعَارَاتِ وَفَنُونَ الْمَجَازِ وَالْكُنَايَاتِ، وَقَدْ دَلَّتِ الْآثَارُ وَالْحَدِيثُ عَلَى جَوَازِ الْقَضَاءِ وَالْفَتْيَا فِي الطَّرِيقِ وَعَلَى الْأَبْوَابِ.

فَإِنْ قُلْتَ: مَا فِي الْحَدِيثِ إِنَّمَا دَلَّ عَلَى جَوَازِ الْفَتْيَا.

قُلْتَ: لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا بَلِ الْفَتْيَا أَدْقُ وَأَرْفَعُ، فَإِذَا جَازَ، جَازَ الْقَضَاءُ مِنْ بَابِ

الْأُولَى، وَيَتَفَاوَتُ حَسَنُهُ وَعَدَمُهُ بِاعْتِبَارِ الْحَاجَةِ.

١١- بَابُ مَا ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَابٌ

(٧١٥٤) - البُنَانِيُّ: بضم الباء، نسبة إلى بنانة قبيلة بيمين. روى عن أنس رضي الله عنه حديث المرأة التي كانت تبكي عند قبر ولدها. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي» أي: [تنح عني] ^(١)، وتجاوز، «فَإِنَّكَ خَلَوُ مِنْ مُصِيبَتِي»: بكسر الخاء المعجمة، أي حال، والحديث سلف في «باب زيارة القبور» من أبواب الجنائز ^(٢).

وموضع الدلالة قوله: فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَابًا، وفي دلالة الحديث على عدم اتخاذه بوابًا نظر، لأن عدم الوجدان في تلك الحالة لا يدل على عدمه مطلقًا، والاستدلال بحديث أبي موسى رضي الله عنه حيث صار بوابًا ^(٣) ولم يكن ذلك بأمره، ولئن سلم كان في وقت صلاة لا يمكن الدخول عليه إلا بالإذن، وهذا يدل على أنه كان تارة وتارة، ألا ترى أن عمر رضي الله عنه استأذن عليه في خلوته لها آلى عن نسائه ^(٤)، والقول بأن عمر رضي الله عنه استأذن لأنه خشي أن يكون وجد على ابنته فأراد الاختبار بالاستئذان هل يأذن له أو لا، مما لا يعول عليه ^(٥)، وذلك أن العبد المسمى

بَابُ مَا ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَابٌ

* ٦٦/٧١٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدَ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ لِمَرْأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ: تَعْرِفِينَ فُلَانَةَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ، فَقَالَ: «أَتَقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي». فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي، فَإِنَّكَ خَلَوُ مِنْ مُصِيبَتِي. قَالَ: فَجَاوَزَهَا وَمَضَى، فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ فَقَالَ: مَا قَالَ لِكَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: مَا عَرَفْتُهُ، قَالَ: إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَابًا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ». [طرفه في: ١٢٥٢ - صحيح البخاري: ٦٥/٩، الفتح: ٢٣/٤]

- (١) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق) و (ص).
- (٢) تقدم في كتاب الجنائز، باب زيارة القبور برقم (١٢٨٣) ر.
- (٣) تقدم في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ برقم (٣٦٧٤).
- (٤) تقدم في كتاب النكاح، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها برقم (٥١٩١).
- (٥) اعتراض على الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٦/٦٤٣.

رباح إنما كان فوق الجذع بأمر رسول الله ﷺ على طريقه لا يدخل عليه أحد إلا بالإذن^(١)، والحق أنه لم يكن له بواب راتب كبواب الملوك، ولكن تارة وتارة. وفي الحديث دلالة على أن القاضي أيضًا يكون كذلك تارة وتارة، والحديث الذي رواه أبو داود والترمذي مرفوعًا: «مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا، فَاحْتَجَبَ عَنْ حَاجَتِهِمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢) محمول على الاحتجاب على وجه تضييع منه مصالح المسلمين، هكذا يجب أن يعلم هذا المقام.

«الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»: أي الصبر الذي قال الله فيه: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾^(٣) أو جنس الصبر، فإن المدة كلما طالَّت يتسلى المحزون بحديث ينسى المحزون عليه، وقد جربنا في موت الأعزّة، عافنا الله عن مثله برأفته.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب في الإيلاء... ١٨٨/٤ برقم (١٤٧٩)

(٢) كذا رواه المصنف، وأخرجه أبو داود في كتاب الخراج، باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية ٣/٣٣٤ برقم (٢٩٤٨)، من طريق يزيد بن أبي مريم، أن القاسم بن محيصة، أخبره أن أبا مريم الأزدي، أخبره قال: دخلت على معاوية فقال: ما أنعمنا بك أبا فلان- وهي كلمة تقولها العرب- فقلت: حديثاً سمعته أخبرك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلَاهُ اللَّهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتْهُمْ وَفَقَرَهُمْ، احْتَجَبَ اللَّهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتْهُ وَفَقَرَهُ» قال: قال: فجعل رجلاً على حوائج الناس. إسناده صحيح، وأخرجه الترمذي في كتاب الأحكام ٣/٦١٠ برقم (١٣٣٢)، باب ما جاء في إمام الرعية، من طريق علي بن الحكم قال: حدثني أبو الحسن، قال: قال عمرو بن مرة لمعاوية: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ إِمَامٍ يُغْلِقُ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْحَاجَةِ وَالْحَلَّةِ وَالْمَسْكِنَةِ، إِلَّا أَغْلَقَ اللَّهُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ دُونَ خَلَّتِهِ وَحَاجَتِهِ، وَمَسَكَّتِهِ» فجعل معاوية رجلاً على حوائج الناس. قال الترمذي: حديث عمرو بن مرة حديث غريب، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه، وعمرو بن مرة الجهني يكنى أبا مريم. إسناده ضعيف، فيه أبو الحسن، وهو الجزري، قال الذهبي في ترجمته في ميزان الاعتدال: تفرد عنه علي بن الحكم، وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب برقم (٨١٠٦): مجهول، لكن الحديث يشهد له حديث أبي داود السابق برقم (٢٩٤٨).

(٣) سورة الزمر من الآية: ١٠.

١٢- بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَيْهِ، دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ

(٧١٥٥) - ثُمَامَةَ^(١): بضم المثناة.

أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ: ابن عبادة.

[١٢٤٥]

كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ / بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطِ مِنَ الْأَمِيرِ: وفائدة «يَكُونُ» بعد كَانَ، الدلالة على الاستمرار. قال ابن الأعرابي: هم الشَّرْطُ بضم الشين وفتح الراء، والنسبة إليهم شُرْطِيُّ، ويقال فيهم الشَّرْطَةُ بضم الشين وسكون الراء والنسبة إليهم شُرْطِيُّ^(٢).

قال ابن الأثير: هم نخبة جند السلطان وخيارهم^(٣)، وشرط كل شيء خياره، وقيل: من الشرط بمعنى القوة لأنهم أقوىاء الجيش، أو من الشرط بفتح الراء وهي العلامة، لأن لهم علامات يمتازون بها^(٤)، وصاحب الشرط رئيسهم.

فإن قلت: ما وجه الدلالة في هذا الحديث على الترجمة؟

قلت: قال بعضهم: وجه الدلالة أن «دُونَ» بمعنى «عِنْدَ»، واستحسنه غيره لو ثبت لغة «دُونَ» بمعنى «عِنْدَ» وليس بشيء^(٥)، إذ لم يقل أحد إن قيساً كان يحكم

بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَيْهِ دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ

* ٦٧/٧١٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ، كَانَ يَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنْزِلَةِ صَاحِبِ الشَّرْطِ مِنَ الْأَمِيرِ.

(١) ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ الْبَصْرِيِّ، قاضيهاع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/ ٤٠٥، وتهذيب التهذيب ٢/ ٢٨، وتقريب التهذيب برقم (٨٦١).

(٢) نقل هذا القول لابن الأعرابي، ابن الأثير في النهاية ١/ ٨٥٦.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٨٥٦.

(٤) ينظر: الصحاح ٣/ ٢٧٣، ومشارك الأنوار ٢/ ٢٤٧.

(٥) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٤/ ٢٠٣.

بالقتل بحضرة رسول الله ﷺ قطعاً، على أنه يلزم أن يكون لفظ «دُون» مستعملاً في معنيين لأن في الحديث الذي بعده أن معاذاً قتل المرتد غائباً عن رسول الله ﷺ^(١).

والصواب أن «دُون» في الأصل ظرف معناه أدنى مكان، ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تجاوز، ومعنى الحديث أن يحكم الأمير الذي هو دون الإمام في الرتبة أو دون حال، أي متجاوز عنه.

فإن قلت: فليس في الحديث أن سعداً كان يحكم بالقتل وهو غائب عن رسول الله ﷺ؟

قلت: يعلم أنه كان كذلك من تشبيهه بصاحب الشُّرط، لأن غرض أنس ﷺ من قوله: كان بمنزلة صاحب الشُّرط، أنه لم يكن في زمان رسول الله ﷺ الشُّرط، وإنما أحدثها بنو أمية. وشأن صاحب الشُّرط قتل من أراد قتله من أهل الفساد بلا مشاورة السلطان، وهو الذي يقال له الوالي في بلاد مصر، ورئيس العس^(٢) في بلاد العجم والترك. والذي يدل على ما ذكرنا أن الراية كانت بيد قيس يوم الفتح، فقال لأبي سفيان: [يا أبا سفيان]^(٣) «الْيَوْمَ يَوْمُ الْمُلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُبَاحُ الْكَعْبَةُ»^(٤). فشكى أبو سفيان إلى رسول الله ﷺ ما قاله فنزع الراية لئلا يحدث شيئاً.

(١) حديث رقم (٧١٥٧).

(٢) قال ابن منظور : في لسان العرب ٩/ ١٩٩ : عَسَّ يَعُسُّ عَسًّا وَعَسًّا، أي طاف بالليل ومنه حديث عمر ﷺ أنه كان يَعُسُّ بالمدينة، أي يطوف بالليل يحرس الناس ويكشف أهل الرِّبَّة.

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق) و (ص).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح برقم (٤٢٨٠)؟

١٣ - بَابُ هَلْ يَقْضِي الْحَاكِمُ أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضَبَانُ؟

(٧١٥٨) - عُمَيْرٍ: بضم العين مصغر.

كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ وَكَانَ بِسِحْجِسْتَانَ: بكسر السين، بلاد معروفة بينها وبين كرمان مئة فرسخ. وكان عبدالله بن أبي بكرة قاضياً بها، ولاه زياد عمه من أمه، فإن زياداً وأبا بكرة من أولاد سمية.

فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ»: والحكمة في ذلك الاحتراز من وقوع الخطأ، كتغير المزاج وهذا معلوم لكل أحد وجداناً، وألحق العلماء بالغضب كل شيء يوجب تغيراً كالجوع المفرط، والعطش كذلك وغيرهما.

(٧١٥٩) - مُقَاتِلٍ: بضم الميم، وكسر التاء.

أبي حازم: بالحاء المهملة.

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: هُوَ الْبَدْرِيُّ الْأَنْصَارِيُّ.

بَابُ هَلْ يَقْضِي الْحَاكِمُ أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضَبَانُ؟

* ٦٨ / ٧١٥٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ، وَكَانَ بِسِحْجِسْتَانَ، بِأَنَّ لَا تَقْضِي بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضَبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْضِيَنَّ حَكْمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ».

* ٦٩ / ٧١٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لَا تَأْخُرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا فِيهَا، قَالَ: فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ قَطُّ أَشَدَّ غَضَبًا فِي مَوْعِظَةٍ مِنْهُ يَوْمِيذٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُتَغَرِّبِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُوجِزْ، فَإِنَّ فِيهِمْ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَّةِ».

[طرفه في: ٩٠ - صحيح البخاري: ٦٥ / ٩، الفتح: ٥٩١ / ٢]

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فَلَانٍ: هو معاذ بن جبل رضي الله عنه، وحديثه تقدم في أبواب العلم في باب الغضب في الموعدة^(١).

(٧١٦٠) - ثم روى حديث طلاق ابن عمر امرأته في الحيض، وأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها، ثم يطلقها في الطهر إن شاء. وقد سلف في أبواب الطلاق^(٢)، وأشرنا هناك إلى فائدة تكرار الطهر في قوله: «ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ»: أن لا يكون الرجوع لقصد الطلاق، وأيضاً بمرور الأيام عسى الله أن يبدل البغض محبة، لأن الطلاق أنكر المباحات. وليس في الحديثين أن رسول الله ﷺ حكم وهو غضبان بل كان من قبيل الفتوى، لكن يؤخذ منه جواز الحكم، فدل الحديث الأول على عدم جوازه لغيره رضي الله عنه، وعلى جوازه له لأنه معصوم، جميع حالاته سواء، ولو روى حديث الزبير مع الأنصاري في شراح^(٣) الحرّة^(٤) كان أظهر والله أعلم.

(١) تقدم في كتاب العلم، باب الغضب في الموعدة.. برقم (٩٠).

* ٧١٦٠ / ٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكُرْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ هُوَ الزُّهْرِيُّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لِيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهُرَ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا».

[طرفه في: ٤٩٠٨ - صحيح البخاري: ٦٦/٩، الفتح: ١٢/١٤]

(٢) تقدم في كتاب الطلاق برقم (٥٢٥١)، باب قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّمُوا لِنَبِيِّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾

(٣) قال ابن الأثير: في النهاية: ١/ ٨٥٢: الشَّرْجَةُ: مَسِيلُ الْمَاءِ مِنَ الْحَرَّةِ إِلَى السَّهْلِ، وَالشَّرْجُ جَنْسٌ لَهَا وَالشَّرَاجُ جَمْعُهَا.

(٤) أخرج البخاري في صحيحه حديث الزبير مع الأنصاري في عدة مواضع بأرقام منها (٢٣٦٠، ٢٣٦١، ٢٣٦٢، ٢٧٠٨).

قال النووي: والنهي محمول على الكراهة عند الجمهور، وبعض الحنابلة لا ينفذ حكمه وإن أصاب^(١).

١٤- بَابُ مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَخَفِ الظُّنُونَ وَالثُّهْمَةَ

للعلماء في حكم القاضي بعلمه خلاف سيأتي ذلك في باب الشهادة تكون عند الحاكم، واختار المصنف أنه إذا كان بحيث لا يظن به سوء ولا يتهم، له أن يحكم بعلمه كما فعل رسول الله ﷺ في قضية هند، فإن قوله: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدِكِ» حكم بعلمه، وذلك إذا كان أمرًا مشهورًا، كالنفقة للزوجة والولد، فإنه لا خلاف في وجوبها.

(٧١٦١) - أَهْلُ خِبَاءٍ: بكسر المعجمة، وفتح الموحدة، بيت من بيوت العرب يكون من / الوبر والصوف^(١). والكلام على طريق التمثيل أي عشيرتك وأهل قريتك.

(١) ينظر: المجموع شرح المهذب ٢٤٦/١٥.

بَابُ مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَخَفِ الظُّنُونَ وَالثُّهْمَةَ

كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِهِنْدٍ: «خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدِكِ بِالْمَعْرُوفِ». وَذَلِكَ إِذَا كَانَ أَمْرًا مَشْهُورًا

* ٧١ / ٧١٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ > قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذُلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَيَّ ظَهْرُ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ. ثُمَّ قَالَتْ: إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ مِنْ حَرَجٍ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا؟ قَالَ لَهَا: «لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ مِنْ مَعْرُوفٍ».

[طرفه في: ٢٢١١ - صحيح البخاري: ٦٦/٩، الفتح: ٢٥٩/١٢٤]

(٢) ينظر: مشارق الأنوار، والنهاية في غريب الحديث ١/٤٧٠.

إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ: بكسر الميم، وتشديد السين، أي شديد الإمساك^(١)،
ويروى بفتح الميم، وكسر السين، مخففاً. والحديث سلف في أبواب النفقات^(٢)،
واستدل به على أن من يكون معروفاً بالصلاح يجوز له أن يحكم بعلمه، وسيأتي
تفصيل المذاهب إن شاء الله، والله أعلم.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٦٦٠، ولسان العرب ١٣/١٠٢.

(٢) تقدم في كتاب النفقات، باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها.. برقم (٥٣٥٩).

١٥- باب الشهادة على الخط المخبثوم وما يجوز من ذلك

وما يضيق عليه

يعني جوازه ليس على العموم عند بعض كما انفصله.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: كِتَابُ الْحَاكِمِ جَائِزٌ إِلَّا فِي الْحُدُودِ، وَقَالَ: إِنْ كَانَ الْقَتْلُ خَطًا فَهُوَ جَائِزٌ لِأَنَّ هَذَا مَالٌ: الْقَائِلُ بِهَذَا أَبُو حَنِيفَةَ^(١)، وَاِعْتَرَضَهُ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ نَاقِضٌ قَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، لِأَنَّ الْمَالَ فِي الْخَطِّ إِنَّمَا يَجِبُ بَعْدَ ثَبُوتِ الْقَتْلِ، وَأَيُّ فَرْقٍ بَيْنَ الْعَمْدِ وَالْقَتْلِ الْخَطِّ، وَاسْتَحْسَنَهُ ابْنُ بَطَالٍ^(٢)، وَرَأَى أَنَّهُ صَوَابٌ، وَارْتَضَاهُ أَيْضًا شَيْخُ الْإِسْلَامِ^(٣)، وَقَالَ: إِنَّهُ قَوِيٌّ.

وأنا أقول لا يرد على أبي حنيفة ما أورده، لأن أبا حنيفة إنما منع في الحدود كتاب القاضي لقوله ﷺ: «ادروا الحدود بالشبهات»^(٤)، وكتاب القاضي فيه شبهة

باب الشهادة على الخط المخبثوم، وما يجوز من ذلك وما يضيق عليه

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: كِتَابُ الْحَاكِمِ جَائِزٌ إِلَّا فِي الْحُدُودِ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ كَانَ الْقَتْلُ خَطًا فَهُوَ جَائِزٌ، لِأَنَّ هَذَا مَالٌ بَرَعِيهِ، وَإِنَّمَا صَارَ مَالًا بَعْدَ أَنْ ثَبَتَ الْقَتْلُ، فَالْخَطُّ وَالْعَمْدُ وَاحِدٌ. وَقَدْ كَتَبَ عُمَرُ إِلَى عَامِلِهِ فِي الْحُدُودِ. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي سَنِّ كُسْرَتٍ. وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: كِتَابُ الْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي جَائِزٌ إِذَا عَرَفَ الْكِتَابَ وَالْخَاتَمَ. وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُجِيزُ الْكِتَابَ الْمَخْتُومَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقَاضِي. وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ. وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الثَّقَفِيُّ: شَهِدْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ يَعْلَى الْقَاضِيَّ الْبَصْرَةَ، وَإِيَّاسَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، وَالْحَسَنَ، وَثُمَّامَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، وَبِلَالَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَرِيْدَةَ الْأَسْلَمِيَّ، وَعَامِرَ بْنَ عَمِيْدَةَ، وَعَبَادَ بْنَ مَنْصُورٍ، يُجِيزُونَ كِتَابَ الْقَضَاةِ بِغَيْرِ مَخْضَرٍ مِنَ الشُّهُودِ، فَإِنْ قَالَ الَّذِي جِيءَ عَلَيْهِ بِالْكِتَابِ: إِنَّهُ زُورٌ، قِيلَ لَهُ أَذْهَبَ فَالْتَمَسَ الْمُخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ. وَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَ عَلَى كِتَابِ الْقَاضِي الْبَيْتَةَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى وَسَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

(١) ينظر: المبسوط للسرخسي ٩٧/١٦.

(٢) ينظر: شرح البخاري لابن بطال ٢٣٢/٨.

(٣) هو الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٦/٦٦٣.

(٤) أخرجه بهذا اللفظ أبو محمد البخاري في «مسند أبي حنيفة» كما جاء في جامع المسانيد ١٨٣/٢

ظاهرة، ولذلك امتنع عنه بعض العلماء، والقتل خطأ ليس من الحدود في شيء، بل ضمان النفس بالمال.

ثم استدل البخاري على جوازه مطلقاً بالآثار من الصحابة والتابعين ومن دونهم على جواز كتاب القاضي أما بدون الشهود كما نقل عن الجمهور، قال: وكان دأبهم أن الخصم إذا قال: هذا زورٌ قيل له اذهبْ فالتمسِ المخرجَ: أي خلاصاً مما في الكتاب.

وَأَوَّلُ مَنْ سَأَلَ الْبَيْتَةَ عَلَى كِتَابِ الْقَاضِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى: هو محمد بن عبدالرحمن القاضي بالكوفة تولاه في أيام الوليد بن عبد الملك، واتفق على ذلك أئمة الفتوى بعده، لما دخل الناس من الفساد والمكر، فالوجه الاحتياط في الدماء والأموال، واستدلال البخاري على أنه يعمل بالكتاب إذا كان مختوماً، بأن رسول الله ﷺ ختم على الكتاب

==

للخوارزمي، عن أبي سعيد بن جعفر، وعن يحيى بن فروخ، عن محمد بن بشر، عن الإمام أبي حنيفة، عن مقسم، عن ابن عباس، فذكره. وإسناده ضعيف جداً، لوجود أبي سعيد بن جعفر وهو أبا بن جعفر. قال الذهبي في «المغني في الضعفاء»: ٣٧/١ برقم (٤): أبان بن جعفر عن محمد بن إساعيل الصائغ، كذاب. وقال ابن حجر في «لسان الميزان» ٢٢٠/١: كذا صحفه ابن حبان وأما هو أبا بن بهمزة لا بنون. ا.هـ.

قلت: أخرجه الترمذي في كتاب الحدود ٣٨٤/٤، باب ما جاء في درء الحدود برقم (١٤٨٥)، والحاكم في كتاب الحدود ٣٨٤/٤، والبيهقي في كتاب الحدود ٢٣٨/٨، باب ما جاء في درء الحدود، من طريق يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري، عن عروة عن عائشة > بلفظ: «ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله؛ فإن الإمام أن يخطئ في العفو، خير من أن يخطئ في العقوبة» وفي إسناده يزيد بن زياد الدمشقي، وهو ضعيف، قال فيه البخاري في كتاب الضعفاء ١/١٤١: منكر الحديث، وقال النسائي في كتاب الضعفاء والمتروكون ١/١١٠: متروك. لكن يشهد له حديث أخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود ٢/٨٥٠، برقم ٢٥٤٥، باب الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات، من طريق إبراهيم بن الفضل عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رفقاً مرفوعاً: «ادفعوا الحدود، ما وجدتم لها مدفعاً»، وفي إسناده إبراهيم بن الفضل، وهو ضعيف، ضعفه أحمد و ابن معين و البخاري.

فلا يتم لأنه ختم الكتاب، لأن الذين أرسل إليهم الكتاب ما كانوا يقبلون كتابًا إلا إذا كان مختومًا، فلا دخل له في كتاب القاضي، وأما الشهادة على الخط فالجمهور على أنه لا يجوز ما لم يتذكر، إلا رواية عن مالك^(١) وما نقله عن الحسن^(٢) وأبي قلابة^(٣) من أنه لا يجوز له أن يشهد على صحيفة حتى يعلم ما فيه. هو الصواب الذي لا يجوز غيره.

ونقل عن مالك جواز الشهادة على الوصية إذا كانت في كتاب ويقول الشاهد: أشهد على إقراره بما في الكتاب^(٤).

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: هو النخعي الثقفي، بالثاء المثثة بعدها قاف.

يَعْلَى: على وزن يحيى.

إِيَّاسَ^(٥): بكسر الهمزة.

تُمَامَةَ^(٦): بضم الثاء. أَبِي بُرْدَةَ: بضم الموحدة.

عَامِرَ بْنَ عَبْدَةَ: بفتح العين والباء الموحدة ليس في الأسماء غيره، وقد يُسَكَّن كذا ضبطه ابن ماكولا^(٧)، وقيل فيه عبدة بزيادة المثناة وكسر الموحدة، وأما كسر الموحدة

(١) ينظر: الكافي في فقه أهل المدينة لابن عبد البر ٢/ ٩١٥.

(٢) هو البصري

(٣) الْجَرْمِيُّ وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، تُوفِّيَ فِي سَنَةِ أَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ وَمِائَةٍ. ينظر: الطبقات الكبرى ٧/ ١٨٣، التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٩٢.

(٤) ينظر: المدونة للإمام مالك ٤/ ٣٥٦.

(٥) إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ هَلَالِ بْنِ الْمَزْنِيِّ، أَبُو وَائِلَةَ الْبَصْرِيِّ، مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ. ينظر: تهذيب الكمال ٣/ ٤٠٧، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤٧١.

(٦) تقدم في ص ١٤٧.

(٧) ينظر: الإكمال ٦/ ٣٠.

بدون الياء فلم يقله أحد.

عَبَاد^(١): بفتح العين وتشديد الباء.

١٦- باب متى يستوجب الرجل القضاء

أي متى يكون أهلاً للقضاء.

قَالَ الْحَسَنُ: هُوَ الْبَصْرِيُّ الْإِمَامُ: أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهُوَى، وَلَا يَخْشَوُا النَّاسَ، وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا، وَاسْتَدَلَّ عَلَى الْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ فِي شَأْنِ دَاوُدَ: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهُوَى﴾^(١) وَعَلَى الثَّانِي بِقَوْلِهِ:

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾^(٢) وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ: ﴿فَلَا تَخْشَوُا﴾

(١) عَبَادُ بْنُ مَنْصُورِ النَّاجِي، أَبُو سَلْمَةَ، مَاتَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ وَمِائَةَ. خَت ٤. يَنْظُرُ تَرْجُمَتَهُ فِي: تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ١٤/١٥٦، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ ٥/١٠٣، وَتَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ بِرَقْمِ (٣١٥٩).

باب متى يستوجب الرجل القضاء

وَقَالَ الْحَسَنُ: أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهُوَى، وَلَا يَخْشَوُا النَّاسَ، وَلَا يَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا، ثُمَّ وَقَرَأَ: ﴿يٰۤاُدُّوْاۤ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِى الْاَرْضِ فَاَحْكُمۡ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهُوٰى فَيُضِلَّكَ عَنۡ سَبِيْلِ اللّٰهِ اِنَّ الَّذِيْنَ يَضِلُّوْنَ عَنۡ سَبِيْلِ اللّٰهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيْدٌۢ يَمَّا تُسۡوۡاۤ يَوْمَ الْحِسَابِ﴾^(٦١) وَقَرَأَ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبِّيْنِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوهُنَّ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٤٤) بِمَا اسْتُحْفِظُوا: اسْتُوْدِعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، وَقَرَأَ: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكْمِهِمْ شَاهِدِينَ﴾^(٧٨) فَفَهَمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا ءَاثِنًا حَكْمًا وَعِلْمًا ﴿ فَحَمِدَ سُلَيْمَانَ وَلَمْ يَلْمِ دَاوُدَ، وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنَّ الْقَضَاءَ هَلَكَوْا، فَإِنَّهُ أَتَى عَلَى هَذَا بِعِلْمِهِ وَعَدَرَ هَذَا بِاجْتِهَادِهِ. وَقَالَ مُرَاحِمُ بْنُ رُفْرَ: قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ خَمْسٌ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خِصْلَةٌ، كَانَتْ فِيهِ وَصْمَةٌ: أَنْ يَكُونَ فَهْمًا، حَلِيًّا، عَفِيفًا، صَلِيْبًا، عَالِمًا سَوْلًا عَنِ الْعِلْمِ.

(٢) سورة ص من الآية: ٢٦.

(٣) سورة المائدة من الآية: ٤٤.

النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ ﴿١﴾ وعلى الثالث بقوله: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِعَاقِبَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ﴿٢﴾ .

وقرأ: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ ﴿٣﴾ ، القارئ هو الحسن، والغرض من قراءة هذه الآية أن خطأ المجتهد لا يؤاخذ به ولا يقدرح في أهلية القضاء.

وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ الْقُضَاةَ هَلَكُوا: إذ لا يخلوا منهم أحد عن الخطأ، وهذا شأن القاضي المجتهد، فإنه وإن كان مخطئاً فله أجر.

مُزَاحِمٌ ﴿٤﴾: بضم الميم، وزاي معجمة.

قَالَ لَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: خَمْسٌ إِذَا أَخْطَأَ الْقَاضِي مِنْهُنَّ خَصْلَةً: وفي رواية أبي ذر: «خُطَّه» بضم الخاء المعجمة، وتشديد الطاء المهملة، والمعنى واحد ﴿٥﴾ .

كَانَتْ مِنْهُ وَصْمَةٌ: بفتح الواو، وصاد مهملة، أي عيب.

أَنْ يَكُونَ فَهْمًا: بفتح الفاء وكسر الهاء، ويجوز تسكين الهاء أيضًا، صفة مبالغة، أي سريع الإدراك.

حَلِيمًا: لا يبادر على الانتقام إن فحش الخصم في الخطاب.

عَفِيفًا: لا يأخذ على الأحكام الرشوة، مجتنبًا عن الحرام.

صَلِيبًا: على وزن كريم، أي قويًا لا يخاف من الظلمة، ولا يداري أحدًا، سيان عنده الأمير والفقير.

(١) سورة المائدة من الآية: ٤٤ .

(٢) سورة المائدة من الآية: ٤٤ .

(٣) سورة الأنبياء من الآية: ٧٨ .

(٤) مزاحم بن زفر بن الحارث الضبي، الكوفي، ويقال: إنه يقال فيه: مزاحم بن أبي مزاحم.

ينظر: تهذيب الكمال ٢٧/٤١٦، وتقريب التهذيب برقم (٦٦٢٤).

(٥) ينظر: فتح الباري ١٦/٦٧٠، وإرشاد الساري ١٥/١١٩ .

عَالِمًا سَوْوَلًا: المقصود هو الثاني، أي مع كونه عالماً يكون كثير السؤال عن المسائل، إذ ربما يظهر له دليل أقوى، ولأن الإنسان لا يخلو عن السهو والنسيان.

١٧- بَابُ رِزْقِ الْحُكَّامِ وَالْعَامِلِينَ / عَلَيْهَا

وإضافة الرزق يجوز أن يكون من إضافة المصدر إلى المفعول، ويجوز أن يكون الرزق بمعنى المرزوق، كقوله تعالى: ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾^(١) والضمير في عليها للحكومات^(٢) الدال عليها لفظ الحكام.

وَكَانَ شُرَيْحٌ: هو ابن الحارث القاضي المعروف، تولى قضاء الكوفة في خلافة عمر رضي الله عنه وبعده دهرًا طويلاً، مخضرم أدرك الجاهلية وقيل له صحبة.

يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا: أي من بيت المال.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَأْكُلُ الْوَصِيُّ بِقَدْرِ عَمَلَتِهِ: بضم العين، أي بقدر ما

يستحق في مقابلة العمل وعليه الأئمة.

وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: من بيت المال، وروى عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «إني أنزل

نفسي منزلة اليتيم، إن استغنيت تركته، وإن احتجت إليه أكلت»^(٣). وأما قضية أبي

بَابُ رِزْقِ الْحُكَّامِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا

وَكَانَ شُرَيْحٌ الْقَاضِي يَأْخُذُ عَلَى الْقَضَاءِ أَجْرًا. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَأْكُلُ الْوَصِيُّ بِقَدْرِ عَمَلَتِهِ، وَأَكَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

(١) سورة الأنعام من الآية: ١٤٢.

(٢) ذكر ابن منظور : في لسان العرب ٣/ ٢٥٥: قال الأصمعي: أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم قال: ومنه سميت حكمة اللجام لأنها ترد الدابة، وقال ابن سيده: الحُكْمُ القضاء، وجمعه أحكام لا يكسر على غير ذلك، وقد حكّم عليه بالأمر يحكّم حُكْمًا وحكومةً.

(٣) أثر عمر رضي الله عنه أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، باب ما قالوا في عدل الوالي وقسمه قليلاً كان أو كثيراً ١٧/ ٤٩١ برقم (٣٣٥٨٥)، من طريق حارثة بن مُضَرَّبِ العَبْدِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: «إِنِّي أَنْزَلْتُ نَفْسِي

بكر رضي الله عنه: سيأكل آل أبي بكر من هذا المال ويخزن لهم منه، تقدم في أبواب البيوع^(١).

(٧١٦٣) - نمر: بفتح النون، وكسر الميم.

حُوَيْطِبٌ^(٢): بضم الحاء المهملة، آخره باء موحدة.

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ: هو عبدالله بن وقدان بن عبدشمس، وإنما قيل له السعدي، لأن أباه كان مسترضعاً في بني سعد.

فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ: أي غير ملتفت إليه بحرص.

وَلَا سَائِلٍ: أي طالب. قال النووي: اتفق العلماء على عدم جواز السؤال إلا للضرورة، واختلف في القادر على الكسب، والأصح التحريم^(٣).

✍ =

مِنْ مَالِ اللَّهِ مَنزِلَةً مَالِ الْيَتِيمِ، إِنْ اسْتَعْنَيْتَ عَنْهُ اسْتَعْفَفْتَ، وَإِنْ افْتَقَرْتَ أَكَلْتَ بِالْمَعْرُوفِ». وقال ابن حجر في الفتح: ٦٧٣/١٦: سنده صحيح.

(١) تقدم في كتاب البيوع، باب كسب الرُّجُلِ وعمله بيده برقم (٢٠٧٠).

* ٧٢/٧١٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنُ أُخْتِ نَعْمٍ، أَنَّ حُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ السَّعْدِيِّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَلَمْ أُحَدِّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالًا، فَإِذَا أُعْطِيَتِ الْعَمَالَةَ كَرِهْتَهَا؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: إِنْ لِي أَفْرَاسًا وَأَعْبَدًا، وَأَنَا بِخَيْرٍ، وَأُرِيدُ أَنْ تَكُونَ عَمَلَتِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ. قَالَ عُمَرُ: لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ، فَأَقُولُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالًا، فَقُلْتُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ، وَتَصَدَّقْ بِهِ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَإِلَّا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

[طرفه في: ١٤٧٣ - صحيح البخاري: ٦٧/٩، الفتح: ٦٧٣/١٦]

(٢) حويطب بن عبدالعزيز بن أبي قيس القرشي العامري، أبو محمد، مات سنة أربع وخمسين. ينظر ترجمته في: أسد الغابة ٩٨/٢، وتهذيب الكمال ٧/٤٦٥.

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم ٧/١٢٧.

وفي حديث عمر رضي الله عنه دليل على جواز أخذ قدر الكفاية وإن كان غنياً من بيت المال، وعطاء الملوك من غير كراهة، إلا إذا كان في ذلك المال شبهة. قال النووي: والصحيح أنه إن كان في المال غالبه الحرام يحرم الأخذ^(١).

١٨ - باب مَنْ قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ

وَلَا عَنَ عُمَرُ عِنْدَ مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ: أي حكم باللعان، إسناد للفعل إلى السبب، وإنما لَا عَنَ عند المنبر تغليظاً بحسب المكان، واستحسن الأئمة التغليظ باعتبار الزمان أيضاً.

يَحْيَى ابْنُ يَعْمَرَ: بفتح الياء والميم.

وَكَانَ الْحَسَنُ وَزُرَّارَةُ بَنُ أَوْفَى: بضم المعجمة.

يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ: الرَّحْبَةُ: بفتح الحاء والباء، الساحة على الباب^(١).

(٧١٦٦) - أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: هو عويمر العجلاني

تقدم حديثه في أبواب اللعان^(١)، وموضع الدلالة أنه وامرأته تلاعنا في المسجد.

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم ٧/ ١٣٥.

باب مَنْ قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ

وَلَا عَنَ عُمَرُ عِنْدَ مَنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَضَى شُرَيْحٌ وَالشَّعْبِيُّ وَيَحْيَى بَنُ يَعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَضَى مَرْوَانُ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْمَنْبَرِ، وَكَانَ الْحَسَنُ وَزُرَّارَةُ بَنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ.

* ٧٣ / ٧١٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ سَهْلِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ؟ فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ.

[طرفه في: ٤٢٣ - صحيح البخاري: ٦٨ / ٩، الفتح: ١٢ / ١٧٨]

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١٨ / ٥، وتاج العروس ٤٨٩ / ٢.

(٣) تقدم في كتاب الطلاق، باب التلاعن في المسجد برقم (٥٣٠٩).

١٩- باب مَنْ حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ،

حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حَدِّ أَمْرٍ أَنْ يُخْرَجَ فَيُقَامَ

استدل عليه بما رواه عن فعل عمر رضي الله عنه ^(١)، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ^(٢)، وبما رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه من حديث ماعز: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَ بِهِ، فَأُخْرِجَ إِلَى الْمُصَلَّى» ^(٣).

قيل: دلالة حديث ماعز على عدم إقامة سائر الحدود قاصرة، لأن الرجم يحتاج إلى الحفر وغيره، فلا يلزم منه ترك سائر الحدود.

قلت: هذا إنما يتم أن لو علل بما ذكره، ولكن علة المنع احترام المساجد، لأنها بنيت للصلاة وذكر الله، كما صرح به في حديث من قال: «من ينشد إلي الجمل الأحمر» ^(٤)، على أن الحفر لم يكن في قصة ماعز. وقد روى البيهقي وابن ماجه: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ، إِقَامَةَ الْحُدُودِ» ^(٥)، وإن كان في سنده وهن.

(١) أثر عمر رضي الله عنه، أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٢٣/١٠ برقم (١٨٢٣٨)، باب لا تقام الحدود في المسجد، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٩٤/١٤ برقم (٢٩٢٤٠)، باب من كره إقامة الحدود في المساجد، من طريق طارق بن شهاب، أَنَّ عُمَرَ أْتِيَ بِرَجُلٍ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ: أَخْرِجَاهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَخْرَجَاهُ. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: ٦٨٣/١٦: سنده على شرط الشيخين.

(٢) أثر علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٤٩٤/١٤ برقم (٢٩٢٣٩)، باب من كره إقامة الحدود في المساجد، من طريق ابن مَعْقِلٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى عَلِيِّ فَسَارَهُ، فَقَالَ: يَا قَنْبَرُ، أَخْرِجْهُ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَأَقِمَّ عَلَيْهِ الْحَدَّ. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح: ١٥٧/١٣: في سنده من فيه مقال.

(٣) هذا حديث الباب وهو برقم (٧١٦٧)، وبلفظ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَنَادَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي زَيْتٌ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا قَالَ: «أَبِكَ جُنُونَ؟». قَالَ: لَا، قَالَ: «أَذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ».

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب ٨٢/٢ برقم (٥٦٩)، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد، من طريق سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ: مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا وَجَدْتِ، إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ».

(٥) كذا ذكره المصنف ~، وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب المساجد والجماعات ٢٤٧/١ برقم

٢٠- بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصُومِ

(٧١٦٩) - روى عن أم سلمة الحديث: **إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ، أَي لَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ.**

وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ: أفعل تفضيل أي من الآخر، قال ابن الأثير: **اللَّحْنُ:** الميل^(١). ومنه اللحن في الإعراب، والفعل منه لحن بكسر الحاء، أي: فطن، وحاصله أن يكون أقدر على الكلام، كما ترى بعض الوكلاء يجعل الباطل في صورة الحق، والحديث سلف في كتاب المظالم^(٢)، وفيه دلالة على استحباب تقديم الموعدة على الحكم، وإنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ لَا يَجْعَلُ الْحَرَامَ حَلَالًا.

==

(٧٥٠)، من طريق الحارث بن نيهان، ثنا عتبة بن يقظان، عن أبي سعيد، عن مكحول، عن وائلة بن الأسقع مرفوعاً: «جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ وَشَرَارَكُمْ وَيَعِغُّكُمْ، وَخُصُومَاتِكُمْ وَرَفَعِ أَصْوَاتِكُمْ، وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ وَسَلِّ سُبُوفِكُمْ، وَاتَّخِذُوا عَلَىٰ أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ وَجَمِّروها فِي الْجَمْعِ». إسناده ضعيف جداً، لضعف الحارث بن نيهان، قال فيه أبو حاتم في الجرح والتعديل ٣/٩١: منكر الحديث، وقال الحافظ: متروك، التقريب برقم (١٠٥٨)، وفيه أيضاً أبو سعيد وهو: محمد بن سعيد المصلوب، قال البخاري فيه: متروك الحديث، وكذا قال النسائي في الضعفاء والمتروكين ١/٢٣١.

وأخرج الحديث أيضاً البيهقي في السنن الصغرى ٩/١٩ برقم (٤١٥٧)، والكبرى ١٠/١٠٣، من طريق العلاء بن كثير، عن مكحول، عن أبي الدرداء، ووائلة وأبي أمامة، فذكره. وقال البيهقي بعد إيراده للحديث: فيه العلاء بن كثير منكر الحديث، وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٢/٥٩٥: فيه العلاء بن كثير— هالك. والحديث ضعفه الألباني في صحيح وضعيف ابن ماجه برقم (٨٢٢).

بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصُومِ

* ٧٤/٧١٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ > ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضِي عَلَىٰ نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَحِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ».**

[طرفه في: ٢٤٥٨ - صحيح البخاري: ٩/٦٩، الفتح: ١٧/١٤]

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٥٩٢

(٢) تقدم في كتاب المظالم، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه برقم (٢٤٥٨).

٢١- باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء، أو قبل ذلك

معناه أن يكون القاضي شاهداً في القضية لأحد الخصمين هل يكفي أم لا بد من شاهد آخر؟. نقل في الباب آثاراً وأحاديث بعضها يدل على الاكتفاء بعلم القاضي، وبعضها على عدمه، وميل البخاري إلى عدم الاكتفاء، وما نقله عن عبدالرحمن بن عوف وعمر عدم جواز حكم القاضي بعلمه مطلقاً، هو ما ذهب إليه مالك^(١) وأحمد^(٢)، ثم ذكر حديث ماعز تعليقاً دليلاً لمن يقول: يحكم بعلمه لقوله: وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْهَدَ مَنْ حَضَرَ، ولا دلالة فيه، لأنه أقر على نفسه بمحضر من الخلق في المسجد، فأى حاجة إلى الإشهاد.

[١٢٤٨]

(٧١٧٠) - عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ: اسْمُ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعٌ، وَاسْمُ أَبِي

(١) ينظر: التمهيد لابن عبدالبر ٢٢/٢١٧.

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٦/٦٩٠.

باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء، أو قبل ذلك

وَقَالَ شُرَيْحُ الْقَاضِي، وَسَأَلَهُ إِنْسَانٌ الشَّهَادَةَ، فَقَالَ: ائْتِ الْأَمِيرَ حَتَّى أَشْهَدَ لَكَ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: قَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا عَلَى حَدٍّ، زَنًا أَوْ سَرِقَةً، وَأَنْتَ أَمِيرٌ؟ فَقَالَ: شَهَادَتُكَ شَهَادَةُ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ عُمَرُ: لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي. وَأَقْرَ مَاعِزٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالزَّنَا أَرْبَعًا فَأَمَرَ بِرَجْمِهِ، وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْهَدَ مَنْ حَضَرَهُ. وَقَالَ حَمَّادٌ: إِذَا أَقْرَ مَرَّةً عِنْدَ الْحَاكِمِ رَجِمَ. وَقَالَ الْحَكَمُ: أَرْبَعًا.

* ٧١٧٠ / ٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «مَنْ لَهُ بَيْنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ». فَقُمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيْنَةً عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي، فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، قَالَ: فَأَرِضْهُ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُصْبِغَ مِنْ فُرْنِيشٍ وَيَدَعَ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَاهُ إِلَيَّ، فَأَشْرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ. قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ اللَّيْثِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَدَاهُ إِلَيَّ. وَقَالَ

↩=

قتادة: عمرو، أو النعمان^(١).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «مَنْ لَهُ بَيْنَةٌ عَلَى قَتِيلٍ فَلَهُ سَلْبُهُ»: فأقر رجل بأن سلبه عنده.

قَالَ: أي الرجل الذي عنده، فَأَرَضِهِ عَنِي: بهمزة القطع، يخاطب رسول الله

ﷺ.

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا، لَا يُعْطِيهِ أُصْبِغُ مِنْ قُرَيْشٍ وَبَدَعَ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ: «أُصْبِغُ»: بالصَّادِ المَهْمَلَةِ، وَغَيْنِ مَعْجَمَةٍ، مُيَصَّغَرُ أُصْبِغَ، طَيْرٌ، اسْتِعَارَةٌ لِمَنْ لَا يَقَعُ مِنْهُ، وَيُرْوَى بِالصَّادِ المَعْجَمَةِ، [وَعَيْنِ مَهْمَلَةٍ]^(٢)، مُصَغَّرُ الضَّبِيعِ، عَلَى خِلَافِ القِيَاسِ^(٣).

فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وفي رواية: «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذَاهُ إِلَيَّ».

==

أَهْلُ الحِجَازِ: الحَاكِمُ لَا يَقْضِي بَعْلِمِهِ، شَهِدَ بِذَلِكَ فِي وِلَايَتِهِ أَوْ قَبْلَهَا، وَلَوْ أَقْرَ حَصْمٌ عِنْدَهُ لِأَخَرَ بِحَقِّ فِي مَجْلِسِ القَضَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ حَتَّى يَدْعُو بِشَاهِدَيْنِ فَيُحْضِرُهُمَا إِفْرَارَهُ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِرَاقِ: مَا سَمِعَ أَوْ رَأَى فِي مَجْلِسِ القَضَاءِ قَضَى بِهِ، وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَقْضِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ. وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ: بَلْ يَقْضِي بِهِ، لِأَنَّهُ مُؤَمَّنٌ، وَإِنَّمَا يَرَادُ مِنَ الشَّهَادَةِ مَعْرِفَةُ الحَقِّ، فَعِلْمُهُ أَكْثَرُ مِنَ الشَّهَادَةِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَقْضِي بَعْلِمِهِ فِي الأَمْوَالِ، وَلَا يَقْضِي فِي غَيْرِهَا. وَقَالَ القَاسِمُ: لَا يَنْبَغِي لِلحَاكِمِ أَنْ يَمْضِيَ قَضَاءً بَعْلِمِهِ دُونَ عِلْمِ غَيْرِهِ، مَعَ أَنَّ عِلْمَهُ أَكْثَرُ مِنَ شَهَادَةِ غَيْرِهِ، وَلَكِنْ فِيهِ تَعَرُّضٌ لِتُهْمَةِ نَفْسِهِ عِنْدَ المُسْلِمِينَ، وَإِقَاعًا لَهُمْ فِي الظُّنُونِ، وَقَدْ كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الظَّنَّ فَقَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ صَفِيَّةٌ».

[طرفه في: ٢١٠٠ - صحيح البخاري: ٦٩/٩، الفتح: ٦٨٨/١٦]

(١) أبو قتادة الأنصاري هو الحارث، ويقال عمرو، أو النعمان بن ربيعي، مات سنة أربع وخمسين، وقيل سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح وأشهر. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٤/١٩٤، وتهذيب التهذيب ١٢/٢٠٤، تقريب التهذيب برقم (٨٣٧٥).

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق) و (ص).

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١١/٢، ولسان العرب ٧/٢٥٧.

فإن قلت: كيف أعطاه بغير بينة وقد قال: من له بينة على قتل؟.

قلت: أجاب بعضهم^(١) بأن الخصم لما اعترف قام مقام البينة، وبأن المال لرسول الله ﷺ يعطي من يشاء، واستحسنه من بعده، وليس بشيء.

أما أولاً: فلأن المال للغانمين، اعتراف الخصم لا فائدة فيه.

وأما ثانياً: فلأنه بعدما حكم بالسلب للقاتل ليس له أن يعطيه غيره. والجواب: أن الذي بيده لما اعترف بأنه قاتله، ولم ينكر أحداً من الحاضرين، فكان ذلك بمثابة الإجماع، فعلم من ذلك رسول الله ﷺ أنه له، فليس هذا مما حكم الحاكم فيه بعلمه، كما هو المتنازع فيه، على أنه لو حكم فيه بعلمه لم يكن فيه دليل، لأن حكمه بالوحي، ولو سلم فاجتهاده في حكم الوحي، لأنه لا يقرر على الخطأ. خَرَأَفًا: بكسر المعجمة، الحديقة^(٢).

فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأْتَلَتْهُ: بالثاء المثناة، أي تأصلته في الإسلام^(٣).

وَقَالَ أَهْلُ الْحِجَازِ: الْقَاضِي لَا يَقْضِي بِعِلْمِهِ، شَهِدَ بِذَلِكَ فِي وِلَايَتِهِ أَوْ قَبْلَهَا، وَلَوْ أَقْرَّ الْخَصْمَ فِي مَجْلِسِهِ: قد أشرنا قبل هذا أنه مذهب مالك^(٤).

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ: مَا سَمِعَهُ أَوْ رَأَاهُ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ قَضَى بِهِ، وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَقْضِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ: إليه ذهب أبو حنيفة، وكذا قوله: قَالَ بَعْضُهُمْ يَقْضِي فِي الْأَمْوَالِ، دُونَ غَيْرِهَا: هو قول أبي حنيفة وأبي يوسف^(٥). ثم روى حديث

(١) يقصد به الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٤/٢١٦.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١/٢٣٣، والنهاية في غريب الحديث ١/٤٨٣.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ١/١٨، والنهاية في غريب الحديث ١/٣٨.

(٤) ينظر: التمهيد لابن عبد البر ٢٢/٢١٧.

(٥) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٦/٦٩٠، وعمدة القاري ١٣/٦.

اعتكاف رسول الله ﷺ لما زارته صفيه ، وقد مرَّ في كتاب الاعتكاف (١) ،
وموضع الدلالة هنا قوله للرجلين من الأنصار: «إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةٌ»، وهو أنه مع كونه
معصوماً، خاف أن تقع وسوسة الشيطان في قلب من رآها معه، فيؤخذ منه أنه لا
ينبغي للقاضي أن يحكم بعلمه هذا، والمذهب عنده (٢) أن له الحكم فيما عدا
الحدود والقصاص.

(٧١٧١) - عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: هو الإمام زين العابدين.

ابْنُ مُسَافِرٍ: عبدالرحمن بن خالد.

ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ: محمد بن عبدالله.

٢٢- بابُ أمرِ الوالي إذا وجَّهَ أميرين إلى موضعٍ أن يتطأوعا

(٧١٧٢) - بَشَّارٍ: بالوحدة، وتشديد المعجمة.

(١) تقدم في كتاب الاعتكاف برقم (٢٠٣٨)، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه.

(٢) عند أبي حنيفة .:

* ٧٦/٧١٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ
بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَلَمَّا رَجَعَتْ انْطَلَقَ مَعَهَا، فَمَرَّ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ،
فَدَعَاهُمَا فَقَالَ: «إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةٌ». قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ».
رَوَاهُ شُعَيْبٌ، وَابْنُ مُسَافِرٍ، وَابْنُ أَبِي عَتِيقٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ،
عَنْ صَفِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٢٠٣٥- صحيح البخاري: ٧٠/٩، الفتح: ٥/٤٨٥]

باب أمرِ الوالي إذا وجَّهَ أميرين إلى موضعٍ أن يتطأوعا

* ٧٧/٧١٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ
أَبِي قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي وَمَعَادُ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِرَا،
وَتَطَّأَوْعَا». فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: إِنَّهُ يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا الْبُتْعُ؟ فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». وَقَالَ النَّضْرُ، وَأَبُو
دَاوُدَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَوَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٢٢٦١- صحيح البخاري: ٧٠/٩، الفتح: ٩/٤٧٦]

العَقْدِيُّ^(١): بفتح العين والقاف، قبيلة يمين.

أَبِي بُرْدَةَ: بضم الباء.

يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا الْبِتْعُ: بكسر الموحدة، ومثناة فوق، شراب العسل^(٢).

«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»: وفيه دليل للشافعي ومن وافقه في عدم الفرق بين خمر العنب وغيره^(٣).

وَقَالَ النَّضْرُ: بالضاد المعجمة، ابن شميل.

وَأَبُو دَاوُدَ: سليمان الطيالسي، يريد أن رواية هؤلاء أيضًا موصولة، ودلالة الحديث على الترجمة ظاهرة، إلا أن ظاهره أن معاذًا وأبا موسى كانا حاكمين في موضع، وليس كذلك لما تقدم من أن اليمين مخلافان^(٤): النجود والتهائم، وكان معاذ رضي الله عنه حاكمًا على النجود، وأبو موسى رضي الله عنه على التهائم، إلا أنهما كانا يتزاوران، فلذلك أوصاهما بالتطاول والتعاون.

(١) هُوَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ عَمْرٍو الْقَيْسِيُّ أَبُو عَامِرِ الْعَقْدِيِّ، بفتح المهملة والقاف، مات سنة أربع أو خمس ومائتين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٨ / ٣٦٤، وتهذيب التهذيب ٦ / ٤٠٩، و تقريب التهذيب برقم (٤٢٢٧).

(٢) ينظر: الصحاح ٣ / ٣١٨، والنهاية في غريب الحديث ١ / ١٠٠.

(٣) ينظر: الأم للشافعي ٦ / ١٩٤.

(٤) قال الجوهري: في الصحاح: ٤ / ١٣٥٥: والمخلاف أيضًا لأهل اليمن: واحد المخاليف، وهي كورها، ولكل مخلاف منها اسم يعرف به.

وقال أيضًا في الصحاح: ٢ / ٥٤٢: النَّجْدُ: ما ارتفع من الارض، والجمع نَجَادٌ وَنُجُودٌ وَأَنْجَدٌ. وقال: والغور: تهامة. والمعنى كما ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح: ١٦ / ٦٩٣: «وكان عمل معاذ النجود وما تعالى من بلاد اليمن، وعمل أبي موسى التهائم وما انخفض منها».

٢٣- باب إجابة الحاكم الدعوة

وَقَدْ أَجَابَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: قِيلَ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ قَالَ: أُرِدْتُ أَنْ أُجِيبَ الدَّاعِيَ، وَأَدْعُو بِالْبِرْكَةِ.

(٧١٧٣)- وحديث أبي موسى رضي الله عنه: «فُكُّوا الْعَانِيَّ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ» إلى آخره تقدم في أبواب النكاح^(١)، وقد ذكرنا مذاهب العلماء وأن الأمر فيه للوجوب، وله شرائط المذكورة في كتب الفروع.

٢٤- باب هدايا العمال

(٧١٧٤) - روى في الباب حديث ابن ابن الأُتَيْبَةِ^(١)، أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدقة، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي إِلَيَّ: فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: «هَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ لِيَنْظُرَ هَلْ يُهْدَى إِلَيْهِ»: وهذا الحديث مر في أبواب الزكاة وغيرها مرارًا^(٢)، وموضع الدلالة هنا أنه مال حرام، لأنهم إنما أهدوا له لكونه حاكمًا،

باب إجابة الحاكم الدعوة

وَقَدْ أَجَابَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ عَبْدًا لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ.

* ٧٨ / ٧١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «فُكُّوا الْعَانِيَّ، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ».

[طرفه في: ٣٠٤٦ - صحيح البخاري: ٧٠ / ٩، الفتح: ١١ / ٥٣٥]

(١) تقدم في كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة والدعوة... برقم (٥١٧٤)

(٢) ابن اللتبية الأزدي عبدالله له صحبة . اللتبية : بضم أوله وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة تليها مثناة تحت مشددة مفتوحة ثم هاء ويقال : ابن الأتبية بهمزة مضمومة بدل اللام. ينظر: تهذيب الأسماء ١ / ٨٨٩، وتوضيح المشتبه لابن ناصر الدين ٧ / ٣٥٨.

باب هدايا العمال

* ٧٩ / ٧١٧٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْأُتَيْبَةِ عَلَى صَدَقَةٍ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا

← =

فيؤخذ منه أن كل هدية يتوصل بها إلى نوع محاباة محرمة، قاضياً كان أو أميراً أو خادماً لأحد من هؤلاء.

أبو حميد الساعدي^(١): اسمه المنذر.

أن رجلاً من بني أسد: بفتح الهمزة، وسكون السين، لغة في الأزدي، قبيلة بيمن، تكتب تارة بالألف واللام، فيظهر به أن السين بدل عن الزاي. ابن الأثيب: بضم الهمزة، وسكون الفوقانية، اسمه / عبدالله ويروى بضم اللام بدون الهمزة^(٢).

«إن كان بعيراً له رغاء»: بضم الراء، وغين معجمة، صوت البعير^(٣). وإن كانت «بقرة لها حوار»: بضم الخاء المعجمة، صوت البقر^(٤).

«أو شاة تيعر»: بفتح الفوقانية، وسكون التحتانية والمصدر يُعار، بضم الياء،

لَكُمْ وَهَذَا أَهْدِي لِي، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، قَالَ سُفْيَانُ أَيضًا: فَصَعِدَ الْمُنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبَعْتُهُ، فَيَأْتِي يَقُولُ: هَذَا لَكَ وَهَذَا لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَأْتِي بَشِيءٍ إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ: إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا حُورٌ، أَوْ شَاةً تَيْعَرٌ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِنْطَبِيهِ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ». ثَلَاثًا. قَالَ سُفْيَانُ: قَصَّهُ عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ، وَزَادَ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعَ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنِي، وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مَعِي. وَلَمْ يَقُلْ الزُّهْرِيُّ سَمِعَ أُذُنِي. حُورٌ: صَوْتُ، وَالْحُورُ مَنْ تَجَارُونَ كَصَوْتِ الْبَقْرَةِ.

[طرفه في: ٩٢٥ - صحيح البخاري: ٩ / ٧٠-٧١، الفتح: ٦ / ٤٥١]

(٣) تقدم في كتاب الزكاة، قول الله تعالى: ﴿وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهِمْ﴾ ... برقم (١٥٠٠)

(١) مُنْذِرٌ بَنُ سَعْدِ بْنِ الْمُنْذِرِ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ مُخْتَلَفٌ فِي اسْمِهِ، فَقِيلَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَقِيلَ: الْمُنْذِرُ.. ينظر: الكنى والأسماء للدولابي ١ / ٦٧، وتقريب التهذيب برقم (٨١٢٤).

(٢) ينظر: توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة ٧ / ٣٥٨.

(٣) ينظر: الصحاح ٦ / ٢٣٥٩، والنهاية في غريب الحديث ١ / ٦٧٠.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ١ / ١٣٧، والنهاية في غريب الحديث ١ / ٥٣٩.

وهو صوت الشاة^(١).

٢٥- بَابُ اسْتِقْضَاءِ الْمَوَالِي وَاسْتِعْمَالِهِمْ

٧١٧٥- كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ: المهاجرون الأولون هم الذين صلّوا إلى القبلتين، وقال صاحب «الكشاف»^(٢): هم الذين شهدوا بدرًا، وقيل هم الذين بايعوا تحت الشجرة^(٣).

وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ: من عطف العام على الخاص.

فإن قلت: قد سلف في أبواب الإمامة في باب إمامة الموالى^(٤)، لما قدم المهاجرون الأولون العُصبة بضم العين، موضع بقاء^(٥)، قبل مقدم النبي ﷺ، وهنا ذكر أن أبا بكر ﷺ كان من جملة المهاجرين، وأبو بكر ﷺ إنما قدم به رسول الله ﷺ؟ قلت: لا إشكال في أن سالمًا استمر مصليًا إمامًا في مسجد قباء، فكان يصلي بالقوم ويكون فيهم أبو بكر.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٩٣٠، ولسان العرب ١٥/ ٤٣٧.

بَابُ اسْتِقْضَاءِ الْمَوَالِي وَاسْتِعْمَالِهِمْ

* ٧١٧٥/ ٨٠- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ { أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ يَوْمَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو سَلَمَةَ وَزَيْدٌ وَعَامِرٌ بْنُ رَبِيعَةَ.

[طرفه في: ٦٩٢- صحيح البخاري: ٩/ ٧١، الفتح: ٢/ ٥٦٩]

(٢) اسم الكتاب: «الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل»، للعلامة أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، المتوفى سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٥/ ١٦٨، وسير أعلام النبلاء ٢٠/ ١٥١.

(٣) الكشاف ٣/ ٨٥.

(٤) تقدم في كتاب الأذان، باب إمامة العبد والمولى برقم (٦٩٢).

(٥) ينظر: معجم البلدان ٥/ ١٥٧.

فإن قلت: قد روى أبو داود وأحمد «العِرفاءُ حقٌّ، ولا بُدَّ للنَّاسِ مِنْ عَرِيْفٍ،
والعِرفاءُ فِي النَّارِ»^(١) فما وجهه؟

قلت اللام في قوله: «العِرفاءُ فِي النَّارِ» للعهد، وهم الذين يتجاوزون الحدود
ويؤذون من تحت أيديهم، لما حكم بأن لا بد من التعريف حدده في آخر الحديث.
مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ: بفتح الكاف.

المسورَ بْنَ مَحْرَمَةَ: بكسر الميم في الأول، وفتحها في الثاني.

٢٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ

قد سلف في كتاب الفتن أعم من هذه الترجمة باب إذا قال عند قوم شيئاً فخرج
فقال بخلافه.

(٧١٧٨) - أَبُو نُعَيْمٍ^(١): بضم النون، مُصَغَّرٌ.

روى عن ابن عمر : كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا: أي شيئاً يشبه النفاق، وجه الشبه
كون كل منهما يظهر خلاف ما يبطن.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الخراج برقم (٢٩٣٤)، من طريق رجل، عن أبيه، عن جده، مرفوعاً، فذكره.
إسناده ضعيف، لجهالة الرجل الذي لم يسم في السند، وجهالة أبيه وجده. وضعف الحديث الألباني في
ضعيف أبي داود ٢/ ٤١١، وأخرجه أحمد في مسنده ١٤/ ٢٧٥ برقم (٨٦٢٧)، من طريق عباد بن أبي
علي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، رفعه بلفظ: «وَيْلٌ لِلْأَمْراءِ، وَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ،...». إسناده حسن،
وصححه ابن خزيمة في السياسة كما في إتحاف المهرة ١٥/ ٥٢.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ

* ٧١٧٨/ ٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ أَنَسُ
لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى سُلْطَانِنَا، فنَقُولُ لَهُمْ خِلَافَ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمْ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّهَا
نِفَاقًا.

(٢) تقدم في ص ١٣٩.

(٧١٧٩) - قُتَيْبَةُ^(١): بضم القاف، مُصَغَّرٌ.

عن يزيد بن أبي حبيب^(١): ضد العدو.

عراك^(١): بكسر العين.

«شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ»: هو ما يشبه النفاق، بل أعظم، فإنه يوقع الفتنة بين المسلمين، والوجه مجاز عن الصفة والشأن، وهذا متعارف يقال: خرج فلان بوجه غير الوجه الذي دخل به،

فإن قلت: لما استأذن على رسول الله ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: «بِسِّسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ»^(٢)، قلت: تقدم الجواب عنه في «باب لم يكن النبي ﷺ فحاشاً»، بأنه إنما قال مقالته الأولى ليعرف الناس حالته ليتقوا شره، ومثل هذا من مداراة السفهاء من أخلاق المسلمين.

* ٧١٧٩ / ٨٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ».

[طرفه في: ٣٤٩٤ - صحيح البخاري: ٧١ / ٩، الفتح: ٣٥٨ / ١٦]

(١) قتيبة بن سعيد الثقفي، أبو رجاء البلخي البغلاني، يقال: اسمه يحيى، وقيل: علي، مات سنة أربعين ومائتين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٣ / ٥٢٣، وتهذيب التهذيب ٨ / ٣٥٨، وتقريب التهذيب برقم (٥٥٥٧).

(٢) يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، واسم أبيه سويد، مات سنة ثمان وعشرين ومئة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٢ / ١٠٢، وتهذيب التهذيب ١١ / ٣١٨، وتقريب التهذيب برقم (٧٧٥١).

(٣) عراك بن مالك الغفاري، الكناني، المدني، مات في خلافة يزيد بن عبد الملك سنة إحدى ومئة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٩ / ٤٥٤، وتهذيب التهذيب ٧ / ١٧٢، وتقريب التهذيب برقم (٤٥٨١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فحاشاً ولا متفحشاً برقم (٦٠٣٢).

٢٨- بَابُ الْقَضَاءِ عَلَى الْغَائِبِ

(٧١٨٠) - روى في الباب حديث هند: «إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَهَلْ عَلِيٌّ جَنَاحٌ إِنْ أَخَذْتَ مِنْ مَالِهِ»: وقد سلف حديثه مراراً^(١)، وفيه دليل للشافعي ومن وافقه في جواز الحكم على الغائب^(٢).

٢٩- بَابُ مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذُهُ

قُضِيَ عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ، فَإِنَّ قَضَاءَ الْقَاضِي لَا يُحِلُّ حَرَامًا، وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا: هذه عبارة الشافعي^(١)، لَمَّا روى حديث الباب.

بَابُ الْقَضَاءِ عَلَى الْغَائِبِ

* ٧١٨٠ / ٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ > : أَنَّ هِنْدًا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنْ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، فَأَحْتَاجُ أَنْ أَخْذَ مِنْ مَالِهِ؟ قَالَ: «خُذِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدَكَ بِالْمَعْرُوفِ».

[طرفه في: ٢٢١١ - صحيح البخاري: ٧١ / ٩ - ٧٢، الفتح: ١٢ / ٢٥٩]

- (١) ينظر مثلاً في: كتاب النفقات، باب نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها.. برقم (٥٣٥٩)
(٢) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي ١١ / ١٨٨، وروضة الطالبين للنووي ٤ / ٣٢٣.

بَابُ مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذُهُ

فَإِنَّ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُحِلُّ حَرَامًا وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا

* ٧١٨١ / ٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بِيَابِ حُجْرَتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخُصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيُتْرَكْهَا». [طرفه في: ٢٤٥٨ - صحيح البخاري: ٧٢ / ٩، الفتح:

[٥ / ١٧]

- (٣) ينظر: كتاب الأم للشافعي ٦ / ٢١٥.

(٧١٨١) - «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»: أي ما أنا إلا بشر، لا أتجاوزها إلى تحليل الحرام ومعرفة الغيب، فالقصر قصر أفراد إضافي، لا قصر قلب^(١).

«وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ»: من البلاغ وهو الوصول إلى الشيء، أو من البلاغة وهي إيراد الكلام على مقتضى الحال، والناس فيه متفاوتون.

«فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ»: لفظ المسلم خارج مخرج الغالب، إذ هذا الحكم لا يتفاوت بالإسلام والكفر.

«فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَتْرُكْهَا»: الأمر بالأخذ للتهديد، إذ لا يرضى عاقل بأخذ قطعة من النار، والحديث سلف في باب موعظة الإمام^(٢)، ولفظه «فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ» والمراد أخوة الإسلام.

[١٢٥٠]

(٧١٨٢) - ثم روى عن عائشة : أن عتبة بن / أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد: «أَنَّ ابْنَ وَوَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِّي فَأَقْبِضْهُ إِلَيْكَ»، وكان قد زنى بها على طريقة الجاهلية، والحديث سلف في أبواب الخصومة^(٣)، وموضع الدلالة على الترجمة هنا

(١) اعتراض على الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٧/٦.

(٢) تقدم في كتاب الأحكام، باب موعظة الإمام الخصوم برقم (٧١٦٩).

* ٧١٨٢ / ٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّمَا قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ: أَنَّ ابْنَ وَوَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِّي، فَأَقْبِضْهُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ: ابْنُ أَخِي، قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بَنٍ زَمْعَةَ فَقَالَ: أَخِي وَابْنُ وَوَلِيدَةَ أَبِي، وَوَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، وَقَالَ عَبْدُ بَنٍ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ وَوَلِيدَةَ أَبِي، وَوَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بَنٍ زَمْعَةَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحُجْرُ». ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «اِحْتَجِي مِنْهُ». لَمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى.

[طرفه في: ٢٠٥٣ - صحيح البخاري: ٧٢/٩، الفتح: ١٧/٨]

(٣) تقدم في كتاب الخصومات، باب دعوى الوصي للميم برقم (٢٤٢١).

قوله لسودة : «اِحْتَجَبِي مِنْهُ»، إذ لو كان حكمه نافذاً باطناً لم يأمرها بالاحتجاب بعد أن حكم أنه أخوها.

أَنَّ ابْنَ وَليدَةَ زَمَعَةَ: بفتح الزاي، وسكون الميم، والوليدة الأمة. فَتَسَاوَقًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أي صاراً كأن كل واحد منهما يسوق الآخر.

«الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ»: فيه دليل للشافعي وغيره من لم يشترط الدعوة في ولد الأمة (١).

«وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»: قيل معناه للزاني الرجم، والأولى أنه كناية عن الحرمان. كقول الشاعر: فَتُرَبُّ لِأَفْوَاهِ الْوُشَاةِ وَجِنْدُلُ (٢)

لأن الرجم شأن المحصن وحده.

(١) ينظر: الأم للشافعي ٧/٢٤٣، والمهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي ٣/٨٦.

(٢) عجز بيت من البحر الطويل، وصدرة: لقد أَلَبَّ الواشون أَلْبًا لبيْنهم

وهو بلا نسبة في الكتاب - كتاب سيويه ١/٣١٥، وهمع الهوامع ٢/١٢٨.

٣٠- بَابُ الْحُكْمِ فِي الْبَيْتْرِ وَنَحْوِهَا

(٧١٨٣) - (٧١٨٤) - روى في الباب حديث عبد الله بن مسعود: «لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ»: هو اليمين الذي يحكم به القاضي، والصبر معناه: الحبس، فإنه يؤمر به أو يدفع الحق. والحديث سلف في أبواب الشرب^(١) والأيمان^(٢)، وموضع الدلالة هنا قول الأشعث بن قيس: إن الآية نزلت فيه وفيمن خصمه في البئر. قيل^(٣): إنما ترجم على البئر مع أنه لا فرق بين البئر وسائر الأعمال، ردًا على من زعم أن الماء لا يملك، وأورد عليه بأنه لم يقتصر في الترجمة على البئر، بل قال: ونحوها، ولو أفرد البئر لم يكن فيه حجة على من يمنع بيع الماء لجواز بيع البئر ولا يدخل الماء في البيع. وهذا الإيراد غير وارد.

أما الأول: فلأن الكلام في أفراد البئر، وبيان وجه الأفراد فلا يضره ذكر الغير معها.

وأما ثانيًا: فلأن منافع البئر لا سيما في أرض الحجاز منحصرة في الماء، فأبي فائدة

بَابُ الْحُكْمِ فِي الْبَيْتْرِ وَنَحْوِهَا

* ٧١٨٣ / ٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الآية.

* ٧١٨٤ / ٨٩ - فَجَاءَ الْأَشْعَثُ وَعَبْدُ اللَّهِ يُحَدِّثُهُمْ، فَقَالَ: فِي نَزَلَتْ وَفِي رَجُلٍ خَاصَمْتُهُ فِي بَيْتْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَكِ بَيْتَةٌ؟». قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَلْيَحْلِفْ». قُلْتُ: إِذَا يَحْلِفُ: فَتَزَلْتُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ الآية.

[طرفه في: ٢٣٥٧ - صحيح البخاري: ٧٢ / ٩، الفتح: ٣١٨ / ١٥]

(١) تقدم في كتاب المساقاة، باب الخصومة في البئر والقضاء فيها برقم (٢٣٥٧).

(٢) تقدم في كتاب الأيمان والندور، باب عهد الله ﷻ. برقم (٦٦٥٩)

(٣) نقله الحافظ ابن حجر عن ابن المنير، ينظر: فتح الباري ١٧ / ١٤.

لبيع البئر بدون الماء؟ هذا وإن كان احتمالاً عقلياً إلا أنه لا يقدر في أمثال هذه المسائل.

«لَقِيَ اللهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»: أي مريداً للانتقام، وقد أشرنا في مواضع إلى أن أمثال هذه الوعيدات مقيدة بعدم التوبة وعدم المشيئة للمغفرة، لقوله تعالى: ﴿وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ (١).

إِذَا يَحْلِفُ: بالرفع لكونه حالاً، وشرط النصب بإذن أن تكون بمعنى الاستقبال.

فإن قلت: أين الدلالة على الشق الثاني؟

قلت: قوله: «يَقْتَطِعُ بِهَا مَالاً»: يشمل كل مال، وكذا الآية عامة في كل حق.

(١) سورة النساء من الآية: ٤٨، ١١٦.

٣١- بَابُ الْقَضَاءِ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ

(٧١٨٥) - دفع بهذه الترجمة ما توهم من الترجمة في الباب قبله، أن الحكم مخصوص بالبئر ونحوها في القدر والقيمة، على أن الحكم جار في كل ما يطلق عليه اسم المال، فإن طائفة من العلماء ذهبوا إلى أن اليمين إنما تكون في شيء له قدر، واستدل على ذلك بحديث أم سلمة الذي تقدم آنفاً^(١) من قوله: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»، وموضع الدلالة قوله: «فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ»: فإنه يشمل القليل والكثير.

جَلْبَةٌ خِصَامٍ: بفتح الجيم واللام والباء الموحدة.

وَالْخِصَامُ: بكسر الخاء المعجمة، جمع خصم، أي أصواتاً مختلطة من جماعة يختصمون^(٢).

بَابُ الْقَضَاءِ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ

* ٧١٨٥ / ٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ جَلْبَةَ خِصَامٍ عِنْدَ بَابِهِ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخِصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضًا أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، أَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، وَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَدْعُهَا».

[طرفه في: ٢٤٥٨ - صحيح البخاري: ٧٣/٩، الفتح: ١٧/١٤]

(١) حديث رقم (٧١٨١).

(٢) ينظر: جوهرة اللغة ١/٦٠٥، وتاج العروس ٣٢/١٠٠.

٣٢- بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ

بكسر الضاد، جمع ضيعة، وهي العقار^(١).

(٧١٨٦) - أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا عَنْ دُبْرٍ: أَي جَعَلَهُ مَدْبَرًا^(٢)، وَيَقَعُ فِي بَعْضِهَا «عَنْ دَيْنٍ»^(٣) وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

نُعَيْمِ النَّحَامِ، وَفِي بَعْضِهَا: ابْنِ النَّحَامِ، وَهُوَ غَلَطٌ^(٤).

فَبَاعَهُ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ: وَقَدْ سَلَفَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي أَبْوَابِ الْعَتَقِ^(٥)، وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ أَنَّ الْإِمَامَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ أَمْوَالَ السَّفَهَاءِ وَمَنْ أَمْتَنَعَ مِنْ حَقِّهِ، وَيَبِيعُ الْمَدْبَرَ ظَاهِرُهُ أَنَّهُ مِنْ قَبِيلِ السَّفَهَاءِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَمْلِكْ غَيْرَهُ وَدَبْرَهُ. بِشْرٍ: بِكسر الموحدة.

بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ

وَقَدْ بَاعَ النَّبِيُّ ﷺ مَدْبَرًا مِنْ نُعَيْمِ بْنِ النَّحَامِ

* ٧١٨٦ / ٩١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرٍ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ، فَبَاعَهُ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِثَمَنِهِ إِلَيْهِ.

[طرفه في: ٢١٤١ - صحيح البخاري: ٧٣ / ٩، الفتح: ٦ / ٣٦٥]

- (١) ينظر: غريب الحديث لابن الجوزي ١١٤ / ٢، والنهاية في غريب الحديث ٢ / ٢٣٥.
- (٢) أي بعد موته. يقال: دبرت العبد إذا علقت عتقه بموتك وهو التدبير: أي أنه يعتق بعد ما يدبره سيده ويموت. ينظر: النهاية في غريب الحديث ١ / ٥٥١.
- (٣) رواية للكشميهني. ينظر: فتح الباري ١٧ / ١٥.
- (٤) قال القاضي عياض: في مشارق الأنوار ٩٤ / ١: فاشترأه نعيم ابن النحام، وابن هناد، وصوابه نعيم النحام، سمي بذلك لأنه كانت له نعمة أي سعة تلازمه.
- (٥) تقدم في كتاب العتق، باب بيع المدبر برقم (٢٥٣٤).

كُهَيْلٍ: بضم الكاف مصغر، وقد سلف أن مالك العبد، أبو مذكور، واسم العبد، يعقوب^(١).

٣٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي الْأُمَرَاءِ

الاكتراث: افتعال من الكرث، بفتح الكاف، وسكون الراء، آخره مثلثة، وهو المشقة^(١)، واشتهر في المبالاة.

(٧١٨٧) - روى عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ بعث بعثًا وأمر عليهم أسامة بن زيد: بتشديد الميم، أي جعله أميرًا على ذلك البعث، وهو قطعة من الجيش.

فَطَعِنَ فِي إِمَارَتِهِ: على بناء المجهول، أي عيب عليه في إمارته لقصور نظر الطاعن على ظاهره، لكونه أسود اللون، صغير السن، مولود من عبد وأمة، قيل الطاعن المنافقون، وردده شيخ الإسلام^(١) بأن من جملة من طعن فيه عيَّاش بن ربيعة

(١) قال الحافظ ابن حجر : في فتح الباري ٦/ ٣٦٥: لم يقع واحد منها مسمى في شيء من طرق البخاري، اهـ. وقد جاء التعريف بكل منهما عند مسلم في كتاب الزكاة برقم (٩٩٧)، من طريق أيوب عن أبي الزبير عن جابر ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو مَذْكُورٍ، أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ، يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبٌ».

بَابُ مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي الْأُمَرَاءِ

* ٩٢/٧١٨٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ } يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعِنَ فِي إِمَارَتِهِ، وَقَالَ: «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُتِّمْتُمْ تَطَعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ خَلِيفًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

[طرفه في: ٣٧٣٠- صحيح البخاري: ٧٣/٩، الفتح: ٦٢١/٩]

(٢) ينظر: الصحاح ١/ ٢٩٠، والنهية في غريب الحديث ٢/ ٥٣١.

(٣) هو الحافظ ابن حجر : ينظر: فتح الباري ١٧/ ١٧.

المخزومي، بالياء والمثناة تحت، وشين معجمة، وهو من مسلمة الفتح.

قلت: الأحسن المنافقون، أن يستدل بقوله: «كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ»: فإنه يدل على أن الطاعنين هم الطاعنون في أبيه، وأبوه تأمر قبل الفتح مرارًا، / يقال طعن فيه يطعن بفتح العين وضمها إذا عابه.

«وَأَيُّمُ اللَّهِ»: الهمزة فيه للقطع.

فإن قلت: قوله: «فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ»: ماض، فكيف وقع جزاء للشرط؟

قلت: الجزاء مقدر، أي: فلا اعتبار بطعنكم، فإنكم كنتم على مثله من الباطل.

فإن قلت: دل الحديث على أن الإمام إذا علم بطلان الطعن لا يغير الأمير، فكيف عزل عمر سعدًا من الإمارة عن أهل الكوفة، مع أنه علم أن سعدًا على الحق وقال: «ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ»؟^(١).

قلت: أهل الكوفة أهل الشقاق، خاف من زيادة الفتنة فرأى عزله أولى، ولذلك لما أوصى قال: «فَإِنْ أَصَابَتْ الإِمَارَةَ سَعْدًا فَهُوَ ذَاكَ، وَإِلَّا فَمَنْ كَانَ خَلِيفَةً فَلَيْسَتْ عِنْدَهُ بِهَ فَإِنِّي لَمْ أَعِزُّهُ لَخِيَانَةٍ»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأذان باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها... برقم (٧٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان ؓ... برقم (٣٧٠٠).

٣٤- بَابُ الْأَلَدِّ الْخَصِمِ

قال البخاري: وَهُوَ الدَّائِمُ الخُصُومَةَ: الألدُّ: اسم تفضيل، يجوز اعتبار الزيادة باعتبار الكم كما قال، وباعتبار الكيف وهو الشدة.

(٧١٨٨) - «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ»، ولا وجه لتخصيص هذا بالكافر، لأن الغرض تنفير المسلم عن ارتكابه، ولا ضرر في أن يكون المسلم أبغض الرجال باعتبار هذا الوصف، قال ابن الأثير: اللدادة: شدة الخصومة^(١)، فكان القياس الخَصِمُ الألد، إلا أنه جعل الخَصِمَ بيانا، كقوله: وَالْمُؤْمِنِ الْعَائِدَاتِ الطَّيْرِ^(٢)، ويجوز أن يكون وصفاً مؤكداً، لأن الخَصِمَ أيضاً صيغة مبالغة. ابن جريج^(٣): بضم الجيم مصغر، وكذا ابن أبي مُلَيْكَةَ^(٤).

بَابُ الْأَلَدِّ الْخَصِمِ، وَهُوَ الدَّائِمُ فِي الخُصُومَةِ

* ٧١٨٨/٩٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ > قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْغَضُ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُّ الْخَصِمُ». [طرفه في: ٢٤٥٧ - صحيح البخاري: ٧٣/٩، الفتح: ٢٧٦/٦]

(١) النهاية في غريب الحديث ٥٩٦/٢.

(٢) قول النابغة، وتام البيت:

وَالْمُؤْمِنِ الْعَائِدَاتِ الطَّيْرِ تَمَسَّحُهَا ... رُكْبَانُ مَكَّةَ بَيْنَ الْغَيْلِ وَالسَّعْدِ

ينظر: إبراز المعاني من حرز الأمان لآبي شامة ٦٠٧/١.

(٣) عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج القرشي، مات سنة خمسين ومئة أو بعدها. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٣٨/١٨، وتهذيب التهذيب ٤٠٢/٦، وتقريب التهذيب برقم (٤٢٢١).

(٤) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ، بالتصغير، مات سنة سبع عشرة ومئة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٥٦/١٥، وتهذيب التهذيب ٣٠٦/٥، وتقريب التهذيب برقم (٣٤٧٧).

٣٥- بَابُ إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرٍ أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ فَهُوَ رَدٌّ

(٧١٨٩) - روى في الباب حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه، لما أرسله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني جذيمة^(١)، وكان دأب المشركين أن من أسلم يقولون: صبا بالهمزة، أي خرج من دين إلى آخر، فظن بنو جذيمة أن ذلك كاف في إظهار الإسلام، وظن خالد رضي الله عنه أنهم يستهزئون فشرع في قتلهم، والحديث سلف في المغازي في باب بعث خالد^(٢)، وموضع الدلالة هنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ»: فإنه يدل على بطلان حكمه.

فإن قلت: الخطأ ليس فيه إثم فما معنى قوله: «أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ»؟

قلت: أراد عدم الرضا بفعله، وإن خطأه لا ينسب إليه، وخطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لم يكن فيه إثم إلا أنه يعاتب عليه، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ

بَابُ إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرٍ أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ فَهُوَ رَدٌّ

* ٧١٨٩ / ٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَالِدًا ح. وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَعِيمٌ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَقَالُوا: صَبَأْنَا صَبَأَنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ، فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ» مَرَّتَيْنِ.

[طرفه في: ٤٣٣٩ - صحيح البخاري: ٧٣ / ٩، الفتح: ٤٧٠ / ٩]

(١) يَفْتَحُ الْجِيمَ وَكَسَرَ الدَّالَ الْمُعْجَمَةَ بَعْدَهَا يَاءَ آخِرِ الْحُرُوفِ سَاكِنَةً، وَهُوَ جَذِيمَةَ بِنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةَ بْنِ كِنَانَةَ، وَهَذَا الْبُعْثُ كَانَ عَقِيبَ فَتْحِ مَكَّةَ فِي شَوَّالٍ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى حَنِينٍ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ الْمُغَازِي، وَكَانُوا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ مِنْ نَاحِيَةِ يَلْمَلَمَ. ينظر: اللباب في تهذيب الأنساب ١ / ٢٦٦، ونهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ١ / ٢٠٧.

(٢) تقدم في كتاب المغازي، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى بني جذيمة برقم (٤٣٣٩).

عَنْكَ ﴿١﴾ ﴿لَمْ تُحْرَمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ ﴿٢﴾.

فإن قلت: الخطأ وإن لم يكن فيه إثم، إلا أنه يجب فيه الدية بنص القرآن.
قلت: قيل: كان قبل نزول الآية في دية الخطأ، والصواب أنه كان بعد النزول،
وقد روى الحاكم أن رسول الله ﷺ أرسل علياً فوداهم^(١)، وفي الحديث الذي رواه
الحاكم دليل لأبي حنيفة^(٢) وأحمد^(٣) إذا أخطأ الحاكم فالدية على بيت المال، خلافاً
لصاحبيه والشافعي^(٤)، فإنهم قالوا على عاقلة الحاكم.

(١) سورة التوبة من الآية: ٤٣

(٢) سورة التحريم من الآية: ١

(٣) يشير إلى حديث أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٤ / ١١٤ برقم (٣٨٣٦)، من حديث قيس بن أبي حازم، عن خالد بن الوليد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى ناس من خثعم، فاعتصموا بالسجود فقتلهم، فوداهم رسول الله ﷺ بنصف الدية ثم قال: (أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا تراعى ناراهما).

الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ / ٤٦٠ برقم (٩٢٩١)، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. ولم أجده عند الحاكم.

(٤) ينظر: المبسوط للسرخسي ٢٧ / ٨٦..

(٥) ينظر: المغني لابن قدامة ٨ / ٢٦٠.

(٦) ينظر: المجموع شرح المهذب ١٩ / ٦.

٣٦- بَابُ الْإِمَامِ يَأْتِي قَوْمًا فَيُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ

(٧١٩٠) - أَبُو النُّعْمَانِ: بضم النون، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ.

حَمَّادٌ^(١): بفتح الحاء، وتشديد الميم.

أَبُو حَازِمٍ: بالحاء المهملة، سَلَمَةُ بْنُ دِينَارٍ.

روى في الباب أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف يصلح بينهم، وهذا موضع الدلالة فإنه دل على أن الإمام يجوز له أن يذهب إلى قوم بينهم شقاق ليصلح بينهم، والحديث سبق في أبواب الإمامة^(٢). فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَأَذَّنَ بِلَالٌ: جواب «لما» محذوف أي: اجتمع الناس.

فَأَذَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ: رواه مختصراً، وفي رواية أبي داود فقال رسول

بَابُ الْإِمَامِ يَأْتِي قَوْمًا فَيُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ

* ٧١٩٠ / ٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ: كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَنَاهُمْ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَأَذَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ، وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ، وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ، فَشَقَّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ، قَالَ: وَصَفَّ الْقَوْمَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْرُغَ، فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يُمَسِّكُ عَلَيْهِ التَّفَتَّ، فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ خَلْفَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ: «أَنْ أَمْضِهِ». وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ هُنَيْئَةً يَحْمَدُ اللَّهُ عَلَى قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ مَشَى الْقَهْقَرَى، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيئًا؟». قَالَ: لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَوْمَّ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ لِلْقَوْمِ: «إِذَا رَأَيْتُمْ أَمْرًا فَلْيَسْبِحُوا الرَّجَالَ وَلْيَصْفَحُوا النِّسَاءَ».

[طرفه في: ٦٨٤ - صحيح البخاري: ٧٤ / ٩، الفتح: ٥٤٠ / ٢]

(١) تقدم في ص ١٣٣.

(٢) تقدم في كتاب الأذان، باب من دخل ليؤم الناس فجاء الأمام الأول... برقم (٦٨٤)

الله ﷺ لبلاّل: « إِنْ حَضَرْتَ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَلَمْ آتِكَ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ »^(١).
 وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَصْلِي فَشَقَّ النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ: فَإِنْ قُلْتَ:
 نهى عن تخطي الرقاب فكيف يشق الناس؟

قلت: أجابوا بأن الإمام مستثنى، وقال المهلب^(٢): الشارع ليس كغيره ولا دليل لهم في هذا. والصواب أن التخطي إنما لا يجوز إذا لم يكن موضع خال في الصف الأول، وأما إذا كان موضع خال فإنه يجوز لكل أحد التخطي، ألا ترى أن رسول الله ﷺ لما جاء عبدالرحمن بن عوف ﷺ يصلي إماماً اقتدى به ولم يشق الناس^(٣).

وَصَفَّحَ الْقَوْمُ: قال ابن الأثير: يقال: صفح وصفح إذا ضرب صفحة الكف على الأخرى^(٤).

«يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مَضِيَّتَ»: لا زائدة أي ما منعك عن المضي في إكمال الصلاة إماماً.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الصلاة، باب التصفيق في الصلاة ٢٤٨/١ برقم (٩٤١)، من طريق حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد به. إسناده صحيح، وأخرجه أحمد في مسنده ٤٧٣/٣٧ برقم (٢٢٨١٦)، وابن حبان في صحيحه ٣٩/٦ برقم (٢٢٦١).

(٢) نقله عنه الحافظ ابن حجر : في فتح الباري ٥٤٥/٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، ٢٥/٢ برقم (٤٢١)، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٣٤/٢.

٣٧- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا

(٧١٩١) - عن عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ^(١): بضم العين مصغر.

والسَّبَّاقِ: بفتح السين، وتشديد الموحدة. روى في الباب حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه لما جمع القرآن وجعله في الصحف، وقد تقدم في فضائل القرآن^(٢)، / وموضع الدلالة هنا قول الصديق لزيد بن ثابت: إِنَّكَ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ: فإنه يدل على أن الحاكم يختار الكاتب العاقل الأمين.

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا

* ٧١٩١/٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِمَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخَشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلَ بِقِرَاءِ الْقُرْآنِ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا، فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ، فَذُكِرَتْ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ. قَالَ زَيْدٌ: فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنْ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلِ عَلَيَّ مِمَّا كَلَّفَنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ. قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ يَحُثُّ مُرَاجِعَتِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ الْعُسْبِ وَالرِّفَاعِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرَّجَالِ، فَوَجَدْتُ فِي آخِرِ سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ إِلَى آخِرِهَا مَعَ حُزَيْمَةَ، أَوْ أَبِي حُزَيْمَةَ، فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا، وَكَانَتْ الصُّحُفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ﷻ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتِهِ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: اللَّخَافُ يَعْنِي الْخَرْفَ.

[طرفه في: ٢٨٠٧ - صحيح البخاري: ٧٤ / ٩، الفتح: ١١ / ١٦٥]

(١) عُبَيْدُ بْنُ السَّبَّاقِ، الثَّقَفِيُّ، الْمَدَنِيُّ، أَبُو سَعِيدٍ. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٠٧ / ١٩، وتهذيب التهذيب ٦٦ / ٤، وتقريب التهذيب برقم (٤٤٠٤).

(٢) تقدم في كتاب فضائل القرآن، باب جمع القرآن برقم (٤٩٨٦).

مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ: هو في قتال مسيلمة الكذاب، والأمير خالد بن الوليد رضي الله عنه.

إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ: من الحرَّ وهو الشدة، قاله ابن الأثير ^(١).

مِنَ الْعُسْبِ: بضم العين والسين، جريد النخل إذا لم يكن عليه الخوص ^(٢).

وَمِنَ اللَّخَافِ: بكسر اللام والخاء المعجمة، [آخره فاء] ^(٣)، جمع لخف وهو الحجر الأبيض ^(٤)، وفسره البخاري بالخزف، ولعله مشترك.

فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ خُزَيْمَةَ أَوْ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا: قال بعض الشارحين ^(٥) قوله: وأبي خزيمه شك من الراوي، ثم قال: فإن قلت: مرَّ في جمع القرآن أن الآية مع خزيمه، قوله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ ^(٦) من سورة الأحزاب؟

قلت: آية التوبة كانت عند النقل من العسب، وآية الأحزاب عند النقل من الصحف إلى المصحف، وهذا كله خبط ^(٧)، والصواب أن آية التوبة ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾ ^(٨) كانت مع خزيمه بن أوس بن زيد وكنيته أيضًا أبو خزيمه، وآية الأحزاب كانت مع خزيمه بن ثابت ذي الشهادتين، كذا قاله ابن عبد البر في

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٣٥٦.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٢/١٠١، والنهاية في غريب الحديث ٢/٢٠٤.

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق).

(٤) ينظر: الصحاح ٤/١٤٢٦، والنهاية في غريب الحديث ٢/٥٩٥.

(٥) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٤/٢٣٠.

(٦) سورة الأحزاب من الآية: ٢٣

(٧) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٤/٢٣٠.

(٨) سورة التوبة جزء من آية: ١٢٩

الاستيعاب^(١)، ورواه عمر بن شيبة مسنداً إلى زيد بن ثابت^(٢)، وباقي المباحث سلفت هناك مستوفاة.

٣٨- بَابُ كِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَى عُمَّالِهِ، وَالْقَاضِي إِلَى أُمَّنَائِهِ

(٧١٩٢) - عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ^(١): بفتح الحاء، وسكون المثناة، روى في الباب: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ، والحديث سلف

(١) ينظر: الاستيعاب ص (٧٩٣) برقم ٢٩٠٤.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ١١٢ / ١ برقم (١٤٢)، من طريق إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن زيد بن ثابت به، وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، قال النسائي في الضعفاء والمتروكين ١ / ٣٩: ضعيف، وكذا قال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب برقم (١٤٩)، والحديث صحيح أخرجه البخاري برقم (٤٦٧٩)، (٤٩٨٦)، (٤٩٨٩)، إضافة إلى حديث الباب من طريق الزهري به.

بَابُ كِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَى عُمَّالِهِ وَالْقَاضِي إِلَى أُمَّنَائِهِ

* ٧١٩٢ / ٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى ح. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرِجَالٌ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَخْبَرَ مُحَيِّصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فِقِيرٍ أَوْ عَيْنٍ، فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَهُمْ، وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: «كَبُرَ كِبْرٌ». يُرِيدُ السَّنَّ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ، وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ». فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ، فَكَتَبَ مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «الْمُحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ». قَالُوا: لَا، قَالَ: «أَفْتَحِلْفُ لَكُمْ يَهُودٌ». قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ الدَّارَ، قَالَ سَهْلٌ فَرَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً.

[طرفه في: ٢٧٠٢ - صحيح البخاري: ٧٥ / ٩، الفتح: ٧٧ / ١١]

(٣) سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر الأنصاري، الخزرجي، مات في خلافة معاوية. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٢ / ١٧٧، وتهذيب التهذيب ٤ / ٢٤٨، وتقريب التهذيب برقم (٢٦٦٨).

في أبواب القسامة^(١)، وموضع الدلالة هنا كتاب رسول الله ﷺ إلى يهود خيبر.

فإن قلت: ليس في الحديث أنه كتب إلى عماله بل إلى الخصوم؟

قلت: أجابوا بأنه إذا جاز كتابته إلى الخصوم فالى العامل أولى، وعليه مع ظاهره إذ لا جامع بين الأمرين، والحق أن اليهود كانوا عمالاً لرسول الله ﷺ، فالكتابة إليهم من هذه الحثية لا من حيث الخصومة.

مُحَيِّصَةً: بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الياء وقد تخفف، وكذا حَوَيْصَةً: كلاهما بالحاء المهملة.

فِي فَقِيرٍ مِنَ الْبُرِّ: بتقديم الفاء: فم القناة^(٢).

فَمَا قَتَلْنَا، قَالَ لِمُحَيِّصَةَ «كَبْرُ كَبْرٍ»: أي دع الكلام إلى أكبر منك، [يريد حويصة، وقد سلف أن الدعوى كانت لعبدالرحمن فإنه أخو المقتول، إلا أن الغرض كان عرض القضية، فلهذا ولي الكلام الأكبر]^(٣).

فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: من بيت المال قطعاً للنزاع.

(١) تقدم في كتاب القسامة، باب القسامة برقم (٦٨٩٨). والقسامة هي لغة: بمعنى القسم وهو اليمين مطلقاً، وشرعاً: اليمين بالله تعالى بسبب مخصوص وعدد مخصوص على شخص مخصوص على وجه مخصوص.

ينظر: اللباب شرح الكتاب ١/ ٣٢٤، وروضة الطالبين ١٠/ ٩.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ١٦٢، والنهاية في غريب الحديث ٢/ ٣٨٥.

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق) و (ص).

٣٩- بَابُ هَلْ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا وَحَدَهُ لِلنَّظَرِ فِي الْأَمْرِ

(٧١٩٣) - (٧١٩٤) - ابنُ أبي ذئبٍ^(١): بلفظ الحيوان المعروف، محمد بن

عبدالرحمن.

الجُهَنِي: بضم الجيم، نسبة إلى جهينة قبيلة من الأعراب، روى في الباب حديث العسيف وهو الأجير الذي زنى بامرأة المشاجر، وقد سلف الحديث في أبواب الزنا وغيرها^(٢)، وموضع الدلالة قول رسول الله ﷺ لأُنَيْس: «اغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا»: فإن هذه قضية شرعية فيها قتل النفس باعترافه عند من أرسله الحاكم للنظر فيها، فكان نائباً عنه في إمضاء ذلك الحكم، فدل على جوازه لكل حاكم، فعلى هذا قوله: هل يجوز للحاكم في الترجمة بصيغة الاستفهام إشارة إلى خلاف محمد بن الحسن، فإنه لا يجوز للحكم للقاضي بإقرار الخصم إلا إذا

بَابُ هَلْ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا وَحَدَهُ لِلنَّظَرِ فِي الْأَمْرِ

* ٧١٩٣ - ٧١٩٤ / ٩٨، ٩٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَا: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَقَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمَائَةٍ مِنَ الْعَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ فَرُدَّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمِهَا». فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَارْجَمَهَا.

[الحديث: ٧١٩٣ - طرفه في: ٢٣١٥ - صحيح البخاري: ٧٥ / ٩، الفتح: ٦٣٣ / ١٥]

[الحديث: ٧١٩٤ - طرفه في: ٢٣١٤ - صحيح البخاري: ٧٥ / ٩، الفتح: ٦٣٩ / ١٥]

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذَيْبٍ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَمِئَةَ ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٥ / ٦٣٥، وتهذيب التهذيب ٩ / ٣٠٣، وتقريب التهذيب برقم (٦١٢٢).

(٢) تقدم في كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا برقم (٦٨٢٨).

أشهد عليه غيره^(١)، وهذا الذي قالوه لا تعلق له بهذه الترجمة، إذ لو كان الغرض ذلك لقال: هل يجوز حكم القاضي بإقرار الخصم من غير إشهاد؟ بل الغرض كما أشرنا إليه أن رجلاً واحداً إذا ولي قضية من حاكم قام مقام الحاكم في ذلك الحكم، ودلالة الحديث على هذا المعنى ظاهرة، فلا يعدل عنه.

«لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ»: أي بحكم الله، فإن الرجم والتغريب ليس في كتاب الله.

«فَرَدَّ عَلَيْكَ»: أي مردود.

٤٠- بَابُ تَرْجَمَةِ الْحُكَّامِ وَهَلْ يَجُوزُ تَرْجَمَانُ وَاحِدٌ

التَّرْجَمَانُ: بضم التاء وفتحها، اسم بمعنى الترجمة، والترجمة في الأصل نقل معنى لغة إلى لغة أخرى ثم اتسع فيه، أتى بصيغة «هَلْ» إشارة إلى الخلاف في المسألة، فإن الواحد كافٍ عند أبي حنيفة وهي رواية عن أحمد^(٢)، وقال الشافعي وغيره: «إذا لم يعرف القاضي لسان الخصم لا بد من شاهدين»^(٣)، واستدل البخاري على أن الواحد كافٍ، بأن زيد بن ثابت رضي الله عنه كان ينقل لرسول الله صلى الله عليه وسلم معاني الكتب التي تأتيه إلى لغة العرب، وبقصة هرقل لما دعا بترجمانه وسأل أبا سفيان

(١) ينظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لبرهان الدين مازه ٥٩/٨.

(٢) ينظر: المجموع شرح المذهب ٤٣٦/١٧.

بَابُ تَرْجَمَةِ الْحُكَّامِ وَهَلْ يَجُوزُ تَرْجَمَانُ وَاحِدٌ

* ١٠٠/٧١٩٥ - وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كُتُبَهُ، وَأَفْرَأْتُهُ كُتُبَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ، وَقَالَ عُمَرُ، وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُثْمَانُ: مَاذَا تَقُولُ هَذِهِ؟ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ: فَقُلْتُ: تَحْبِرُكَ بِصَاحِبِهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا. وَقَالَ أَبُو جَهْرَةَ: كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ. وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ مِنْ مُتَرْجِمِينَ.

(٣) ينظر: الحاوي الكبير للماوردي ٨٤/٧.

أخبار رسول الله ﷺ ونقلها له^(١)، ووجه الدلالة في حديث هرقل وهو نصراني، قيل تقرير ابن عباس وعدم إنكاره وارتضاه، ولذلك كان يترجم عنده واحداً، والحق في هذه المسألة مع أنهم اضطربوا فيه ولم يحم أحد حوله، أن رسول الله ﷺ لهما / بلغه دعاؤه بترجمانه وسماعه منه تلك الأخبار المطولة المفصلة ولم ينكر منها شيئاً، دل على أن ما فعله كان صواباً.

(٧١٩٥) - وَقَالَ عُمَرُ وَعِنْدَهُ عَلِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: مَاذَا تَقُولُ هَذِهِ:

كانت جارية سوداء نوبية كانت حبلى، جاءت تذكر شأنها لعمر ﷺ في خلافته فلم يعرف لسانها، فأخبره ابن حاطب بمقالتها، فدل على الاكتفاء بواحد، والجواب عن هذه الأدلة أن لا دلالة فيها، فإن كلها من قبيل الإخبار، والمترجم في حقوق الناس كالشاهد في المعنى.

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ: هُوَ الْإِمَامُ مُحَمَّدٌ^(٢) وَالشَّافِعِيُّ.

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي حديث رقم (٧).

(٢) محمد بن الحسن ابن فرقد، العلامة، فقيه العراق، أبو عبد الله الشيباني، الكوفي، صاحب أبي حنيفة، ولد بواسط، ونشأ بالكوفة، وأخذ عن أبي حنيفة بعض الفقه، وتمم الفقه على القاضي أبي يوسف، توفي سنة تسع وثمانين ومئة بالري. ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٩/ ١٣٤ برقم (٤٥)، ولسان الميزان ٧/ ٦٣ برقم (٦٦٤٢).

٤١- بَابُ مُحَاسَبَةِ الْإِمَامِ عُمَالِهِ

(٧١٩٧) - مُحَمَّدٌ^(١): كذا وقع غير منسوب، قال ابن السكن^(٢)، وأبو نصر^(٣):

هو ابن سلام.

أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ: واسمه المنذر، روى في الباب حديث ابن الأتبية عامل رسول الله ﷺ، وحديثه تقدم آنفاً بورقة في باب هدية العمال^(٤)، وموضع الدلالة هنا قوله: فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ رَسُولُ ﷺ فدل على أن الإمام يباشر محاسبة العمال بنفسه

بَابُ مُحَاسَبَةِ الْإِمَامِ عُمَالِهِ

* ٧١٩٧/١٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابْنَ الْأَتْبِيَةِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَاسِبُهُ قَالَ: هَذَا الَّذِي لَكُمْ، وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَّا جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا». ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي اسْتَعْمِلُ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ مِمَّا وَلَانِي اللَّهُ، فَيَأْتِي أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي، فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا، فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا - قَالَ هِشَامٌ بغيرِ حَقِّهِ - إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَلَا عُرْفَانَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ بِبِعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ، أَوْ بِبَقْرَةٍ لَهَا خَوَارٌ، أَوْ شَاةٍ تَبْعُرٌ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ: «أَلَا هَلْ بَلَغَتْ».

[طرفه في: ٩٢٥ - صحيح البخاري: ٧٦/٩، الفتح: ٦٩٥/١٦]

- (١) مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، الْبُخَارِيُّ الْبَيْكَنْدِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَتَيْنِ. خ. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٥/٣٤٠، وتهذيب التهذيب ٩/٣٠٣، وتقريب التهذيب برقم (٥٩٨٣).
- (٢) ابن السكن هو: أبو علي، سعيد بن عثمان بن السكن المصري، توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاث مئة. ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٦/١١٧.
- (٣) أبو نصر هو: أحمد بن محمد البخاري، الكلاباذي، توفي في سنة ثمان وتسعين وثلاث مئة، وله مصنف في معرفة رجال صحيح البخاري اسمه: «الهداية والإرشاد»، وكلامه في: الهداية والإرشاد ٢/٤٩٥، وينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٧/٩٤.
- (٤) تقدم في كتاب الأحكام، باب هدايا العمال برقم (٧١٧٤).

ليطلع على أمانة الناس وأهليتهم للولايات وعدم استحقاقهم، ألا ترى إلى إظهار الغضب على ابن الأُتبيّة لما «قَالَ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي إِلَيَّ»، وفيه نصح للسامعين، وينقل عنه إلى آخر الدهر.

«تَيَعَّرُ»: بفتح الفوقانية، وسكون التحتانية، من اليُعار: بالضم، صوت الغنم^(١).
«فَلَأَعْرِفَنَّ مَا جَاءَ اللَّهَ»: أصل الكلام لا يأت الله أحد بهذه الصفة، فعدل إلى هذه العبارة لما فيها من مبالغات شتى، نفي الشيء بنفي لازمه، وإسنادٍ إلى نفسه، ثم تأكيده بالنون المثقلة.

(١) ينظر: غريب الحديث للخطابي ١/ ٤٨١، ومشارك الأنوار ٢/ ٣٠٥.

٤٢- بَابُ بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ

قال ابن الأثير: بطانة الرجل: صاحب سره وداخلة أمره الذي يشاوره في أحواله^(١)، وقول البخاري: البطانة: الدخلاء. تفسير لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾^(٢).

(٧١٩٨) - أَصْبَغُ^(٣): بفتح الهمزة، وغين معجمة.

«مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا وَكَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ»: أي جرت عاداته بذلك.

«بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ»: خبر مبتدأ، أي إحداهما.

بَابُ بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ

الْبَطَانَةُ: الدُّخَلَاءُ.

* ٧١٩٨/١٠٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَانَتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ، فَالْمَعْصُومُ مِنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى». وَقَالَ سُلَيْمَانُ، عَنِ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ بِهَذَا. وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ وَمُوسَى، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ مِثْلَهُ. وَقَالَ شُعَيْبُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلَهُ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ وَسَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَوْلَهُ. وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: حَدَّثَنِي صَفْوَانُ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

[طرفه في: ٦٦١١ - صحيح البخاري: ٧٧/٩، الفتح: ٦٣٣/١٥]

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/١٤٢.

(٢) سورة آل عمران جزء من آية: ١١٨

(٣) أصبغ بن الفرغ بن سعيد الأموي، الفقيه المصري، مات مستتراً أيام المحنة سنة خمس وعشرين ومائتين. خ د ت س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣/٣٠٤، وتهذيب التهذيب ١/٣٦١، وتقريب التهذيب برقم (٥٤٠).

«وَبَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ»: ابتلاء من الله.

«وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ»: لا نجاة من شره إلا بعصمة الله، لأن النفس أماراة، والشيطان في الوسوسة ملازم.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ: هو ابن بلال. و يَحْيَى: وهو ابن سعيد.

وَعَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيْقٍ: هو محمد بن عبدالله، عطف على يحيى.

مِثْلُهُ: أي مثل الأول في المعنى.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: هو الإمام الجليل إمام أهل الشام.

وَمُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ: بتشديد اللام، وهذا التعليق عنهما رواه الترمذي مسنداً^(١).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ: هو عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: تعليقه أسنده النسائي^(٢). عبيدالله هذا هو المصري،

أبوه أبو جعفر اسمه يسار ضد اليمين. وإنما روى الحديث تارة مسنداً، وتارة [تعليقاً] مرفوعاً، [وتارة موقوفاً]^(٣)، إشارة إلى إحاطته بالحديث من طرق شتى لله دره.

(١) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ٤/٥٨٣ برقم (٢٣٦٩).

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى في كتاب البيعة، باب بطانة الإمام ٧/١٥٨ برقم (٤٢٠٣).

(٣) ما بين المعكوفتين في الموضوعين زيادة في (ق) و (ص).

٤٣- بَابُ كَيْفِ يَبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ

المراد من الكيفية: كيفية القول لا الفعل، والمضبوطة منها سبعة ألفاظ: البيعة على السمع والطاعة، وعلى الهجرة، وعلى الصبر، وعلى عدم الفرار، وعلى الإسلام، وعلى بيعة النساء.

(٧١٩٩) - (٧٢٠٠) - عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَحَدِ النِّبَاءِ لَيْلَةَ الْعُقْبَةِ.

بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أي ليلة العقبة، عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمُكْرَهِ: مصدران أي في حالتي النشاط والكرهية، ويجوز أن يكونا اسمي الزمان والمكان، وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ: هو الإمارة.

(٧٢٠١) - مُهِمِدٌ^(١): بضم الحاء مصغر، سلف هذا الحديث في غزوة

بَابُ كَيْفِ يَبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ

* ٧١٩٩/١٠٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمُكْرَهِ.

[طرفه في: ١٨ - صحيح البخاري: ٧٧/٩، الفتح: ٤٣٩/١٦]

* ٧٢٠٠/١٠٤ - وَأَنْ لَا تُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَأَنْ تَقُومَ أَوْ تَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ.

[طرفه في: ٧٠٥٦ - صحيح البخاري: ٧٧/٩، الفتح: ٤٣٩/١٦]

* ٧٢٠١/١٠٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مُهِمِدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَجْفَرُونَ الْخَنْدَقَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْأَخْرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ». فَأَجَابُوا:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[طرفه في: ٢٨٣٤ - صحيح البخاري: ٧٧/٩، الفتح: ٤٣٩/١٦]

(١) حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبدة الخزاعي البصري، مات سنة اثنتين ويقال: ثلاث وأربعين ومئة. ع.

ينظر: تهذيب الكمال ٧/٣٣٥، وتهذيب التهذيب ٣/٣٨، وتقريب التهذيب برقم (١٥٥٣).

الخنديق^(١)، وموضع الدلالة قولهم: نحن الذين بايعوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ.

(٧٢٠٢) - عَنْ ابْنِ عُمَرَ } قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ»: وفي بعضها بصيغة الإفراد، وفائدة هذا القيد ألا يوقع نفسه في التهلكة إذ ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾^(١)

(٧٢٠٣) - (٧٢٠٤) - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حِينَ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ: أَي بَعْدَ قَتْلِ ابْنِ الزَّبِيرِ، وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمْ يَبَايِعْ لِأَحَدٍ عِنْدَ الْخِلَافِ، لَمْ يَبَايِعْ عَلِيًّا وَلَا مَعَاوِيَةَ حَتَّى قُتِلَ عَلِيٌّ وَسَلِمَ الْحَسَنُ الْأَمْرَ لِمَعَاوِيَةَ.

كَتَبَ: إِنِّي أُقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَإِنَّ بَنِيَّ أَقْرُوا بِذَلِكَ: وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: النَّصْحُ كَلِمَةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ خَيْرٍ^(١).

(١) كانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس من الهجرة. ينظر: سيرة ابن هشام ٢/٢١٤، والبداية والنهاية ٦/٨.

* (٧٢٠٢/١٠٦) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ } قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا: «فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ».

(٢) سورة البقرة من الآية: ٢٨٦.

* (٧٢٠٣/١٠٧) - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ حِينَ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: كَتَبَ: إِنِّي أُقْرُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ، وَإِنَّ بَنِيَّ قَدْ أَقْرُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ.

[طرفه في: ٧٢٠٥، ٧٢٧٢ - صحيح البخاري: ٧٧/٩، الفتح: ٣٨/١٧]

* (٧٢٠٤/١٠٨) - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَلَقَّنِي: «فِيمَا اسْتَطَعْتُ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

[طرفه في: ٥٧ - صحيح البخاري: ٧٧/٩، الفتح: ٢٤٦/١]

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٧٤٨.

(٧٢٠٦) - قُلْتُ لِسَلْمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ: فَإِنْ قُلْتَ: فِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى: «بَايَعْنَا أَنْ لَا نَفِرَّ»^(١)؟ قُلْتَ: مُتَلَاذِمَانِ فِي الْمَعْنَى.

(٧٢٠٧) - جُوَيْرِيَّةُ^(٢): بَضْمُ الْجَيْمِ، / مُصَغَّرُ جَارِيَةٍ.

[١٢٥٤]

* ١٠٩/٧٢٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِسَلْمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ عَلَى الْمَوْتِ.

[طرفه في: ٢٩٦٠ - صحيح البخاري: ٧٨/٩، الفتح: ٢١٧/٧]

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام... برقم (١٨٥٦)

* ١١٠/٧٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاهُمْ عُمَرُ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أَنْفَسُكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، وَلَكِنَّكُمْ إِنْ شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ، فَجَعَلُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا وَلَّوْا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ، قَالِ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ وَلَا يَطَأُ عَقْبَهُ، وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي، حَتَّى إِذَا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَايَعْنَا عُثْمَانَ، قَالَ الْمُسَوَّرُ: طَرَفَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ، فَضَرَبَ الْبَابَ حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ، فَقَالَ: أَرَاكَ نَائِمًا، فَوَاللَّهِ مَا اِكْتَحَلْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بِكَبِيرِ نَوْمٍ، انْطَلَقَ فَادْعُ الزُّبَيْرَ وَسَعْدًا، فَادْعُوهُمَا لَهُ فَشَاوَرَهُمَا ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ: ادْعُ لِي عَلِيًّا، فَدَعَوْتُهُ فَنَاجَاهُ حَتَّى انبَهَرَ اللَّيْلُ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي عُثْمَانَ، فَدَعَوْتُهُ، فَنَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمُؤَدُّنَ بِالصُّبْحِ، فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ، وَاجْتَمَعَ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ عِنْدَ الْمُنْبَرِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَرْسَلَ إِلَى أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ، وَكَانُوا وَأَفْوَا تِلْكَ الْحِجَّةِ مَعَ عُمَرَ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ، إِنِّي قَدْ نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ، فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَى نَفْسِكَ سَبِيلًا. فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ مِنْ بَعْدِهِ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَايَعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ، وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، وَالْمُسْلِمُونَ.

[طرفه في: ١٣٩٢ - صحيح البخاري: ٧٨/٩، الفتح: ٤٠/١٧]

(٢) جُوَيْرِيَّةُ، تَصْغِيرُ جَارِيَةٍ، بِنِ اسْمَاءِ بْنِ عُبَيْدِ الصُّبْعِيِّ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ وَمِئَةً خ م د س ق. يَنْظُرُ تَرْجَمْتَهُ فِي: تَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٥/١٧٢، وَتَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ ٢/١٢٤، وَتَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ بِرَقْمِ (٩٩٥).

أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ: بكسر الميم.

أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاهُمْ عُمَرُ: هم الستة أصحاب الشورى، عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن بن عوف رضي الله عنهم.

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فِيكُمْ فِيهِ: المنافسة هو النزاع.

طَرَقَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ هَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ: أي ذهاب قطعة منه، من الهجوع وهو النوم بالليل.

وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَخْشَى مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا: نصب على المصدر، أي شيئاً من الخوف.

ابْهَارَ اللَّيْلِ: مضى نصفه، وبهرة كل شيء وسطه.

وَأَرْسَلَ إِلَى أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ: هم معاوية أمير الشام، وعمرو بن العاص أمير مصر، والمغيرة بن شعبة أمير الكوفة، وعمرو بن سعيد أمير حمص، وأبو موسى الأشعري أمير البصرة.

وَكَانُوا وَافِقًا تِلْكَ الْحُجَّةَ مَعَ عُمَرَ: وقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الأربعاء ثلاث بقين من ذي الحجة التي حج فيها عمر.

فَقَالَ: يَا عَلِيُّ إِنِّي نَظَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ، فَلَمْ أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بِعُثْمَانَ فَلَا تَجْعَلَ عَلَيَّ نَفْسِكَ سَبِيلًا: أي طريقاً للملامة إن لم يوافق الجماعة.

فَقَالَ: أَبَايَعُكَ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ: القائل هو عبدالرحمن رضي الله عنه يخاطب عثمان رضي الله عنه، ومن عكس فقد عكس، ألا ترى إلى قوله: فَبَايَعَهُ النَّاسُ، ولو كان كما توهم لزم أن يكون الناس بايعوا عبدالرحمن.

٤٤ - بَابُ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ

(٧٢٠٨) - أَبُو عَاصِمٍ: هُوَ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدِ النَّبِيلِ، رَوَى حَدِيثَ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ الشَّجَرَةِ، وَقَدْ سَلَفَ فِي صَلْحِ الْحَدِيثِيَّةِ ^(١)، مَوْضِعَ الدَّلَالَةِ هُنَا قَوْلُهُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا سَلْمَةُ أَلَا تُبَايِعُ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأُولَى: أَيِ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، وَفِي بَعْضِهَا فِي الْأَوَّلِ أَيِ أَوَّلِ الْأَمْرِ، قِيلَ: إِنَّمَا بَايَعَهُ مَرَّتَيْنِ لِأَنَّهُ كَانَ شَجَاعًا، وَفِيهِ نَظَرٌ، إِذْ كَمِ أَشْجَعُ مِنْهُ فِي النَّاسِ، وَلَمْ تَكُنْ أَيْضًا ظَهَرَتْ شَجَاعَتُهُ بَعْدَ، وَإِنَّمَا ظَهَرَتْ حِينَ أَخَذُوا سِرْحَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ ^(٢)، كَمَا سَلَفَ هُنَاكَ، وَالْأَحْسَنُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرَادَ الْمَلَاظِفَةَ مَعَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلًا فَقِيرًا سَائِسًا لِفَرَسِ أَبِي طَلْحَةَ كَمَا صَرَحَ بِهِ هُنَاكَ، وَنَظِيرُ هَذِهِ الْمَلَاظِفَةِ إِرْدَاغُهُ يَوْمَ ذِي قَرْدٍ عَلَى نَاقَتِهِ، مَعَ أَنَّهُ كَانَ يُمْكِنُ أَنْ يَقُولَ لِأَحَدٍ مِنَ الْقَوْمِ بِأَنْ يَرُدَّهُ.

بَابُ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ

* ١١١/٧٢٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ لِي: «يَا سَلْمَةُ أَلَا تُبَايِعُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأَوَّلِ، قَالَ: «وَفِي الثَّانِي». [طرفه في: ٢٩٦٠ - صحيح البخاري: ٧٨/٩، الفتح: ٢١٧/٧]

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية برقم (٤١٦٩).

(٢) غزوة ذي قرد وهي غزوة الغابة، وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار: ١/٢٧٥: ذو قرد: بفتح القاف والراء، ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان انتهى. وكانت في ربيع الأول سنة ست للهجرة، وفي البخاري أنها كانت قبل خيبر بثلاثة أيام وبعد الحديبية بعشرين يومًا. ينظر: البداية والنهاية ٦/١٦٥.

٤٥ - بَابُ بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ

هم سكان البوادي، جمع لا مفرد له.

(٧٢٠٩) - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ { : أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ: بِالْمَدِينَةِ، أَيِ حِمَى الْوَعَكِ، بَفَتْحِ الْوَاوِ وَالْعَيْنِ، وَقَدْ تَسَكَّنَ الْحِمَى، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَصْلُهَا شِدَّةُ الْحَرِّ.

فأتى رسول الله ﷺ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي: اتفقوا على أنه أراد الإقالة عن بيعة الإسلام، وليس بصحيح، إذ لو كان ذلك لكان مرتدًا يقتل حتمًا، بل كانت الإقالة عن الهجرة، فإنها كانت فرضًا على كل مسلم قبل الفتح، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾^(١) وإنما كانت إقالته عن الهجرة، فإنه كان هاجر إلى المدينة، ألا ترى إلى قوله: فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ: فدل صريحًا على ما قلنا.

فإن قلت: قول جابر رضي الله عنه: نبايعه على الإسلام، قلت: منه توهم من توهم من قال: أقاله على الإسلام وقد غفل عن بيعة الهجرة، فالعمدة على ما ذكرنا، وربما يقال إنما لم يقتله بالنص لامتناله، كما ترك قتل المنافقين والخوارج.

«الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ»: بكسر الكاف، المنفاخ، وموضع النار هو الكور^(٢). «تَنْفِي حَبْتِهَا»: بفتح التاء، وكذا «تَنْصَعُ»: ويروى بضم التاء ونصب ما بعده^(٣)، يقال: نصع إذا ظهر نصعه غيره أظهره.

بَابُ بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ

* ١١٢/٧٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ { : أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَهُ وَعْكَ، فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي حَبْتِهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا».

[طرفه في: ١٨٨٣ - صحيح البخاري: ٧٩/٩، الفتح: ٢٠٠/٥]

(١) سورة الأنفال من الآية: ٧٢.

(٢) ينظر: الصحاح ٨١١/٢، والنهاية في غريب الحديث ٥٧٥/٢.

(٣) ينظر: إرشاد الساري ١٧٠/١٥.

٤٦- بَابُ بَيْعَةِ الصَّغِيرِ

أي بيان حكم بيعة الصغير.

(٧٢١٠) - أَبُو عَقِيلٍ: بفتح العين، زُهْرَةُ بْنُ مَعْبِدٍ^(١): بضم الزاي وفتح الميم، روى حديث عبدالله بن هشام، وقد سلف في أبواب الدعوات^(٢)، وموضع الدلالة هنا أن رسول الله ﷺ لم يبايعه لصغره، والحكمة فيه أنه ليس له ذمة تحمّل البيعة لأنه غير مكلف، والبيعة تشتمل على الأحكام ثم قال:

٤٧- بَابُ مَنْ بَايَعَ ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ.

(٧٢١١) - وروى فيه حديث الأعرابي، وقد سلف آنفاً في باب بيعة الأعراب^(٣)، وفيه زيادة ثلاث مرات.

بَابُ بَيْعَةِ الصَّغِيرِ

* ١١٣/٧٢١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَعْبِدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ صَغِيرٌ». فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ، وَكَانَ يُضْحِي بِالشَّاةِ الْوَاحِدَةَ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ.

[طرفه في: ٢٥٠١ - صحيح البخاري: ٧٩/٩، الفتح: ٣١٩/٦]

(١) زهرة، بضم أوله، ابن معبد بن عبدالله بن هشام القرشي التميمي، أبو عقيل المدني، مات سنة سبع وعشرين ومئة. خ. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٩٩/٩، وتهذيب التهذيب ٣/٣٤١، وتقريب التهذيب برقم (٢٠٥١).

(٢) تقدم في كتاب الدعوات، باب الدعاء للصبيان بالبركة ومسح رؤوسهم برقم (٦٣٥٣).

(٣) حديث رقم (٧٢٠٩).

٤٨- بَابُ مَنْ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا

(٧٢١٢) - عَبْدَانُ^(١): عَلَى وَزْنِ شَعْبَانَ.

عَنْ أَبِي حَمْزَةَ: بِالسَّحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ.

عَنْ أَبِي صَالِحٍ: ذَكَوَانَ السَّمَانِ.

«ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: كِنَايَةٌ عَنِ الْإِهَانَةِ.

«وَلَا يُزَكِّيهِمْ»: فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ زِيَادَةَ قَوْلِهِ: «وَلَا يَنْظُرُ إِلَىهِمْ»^(٢)، وَبِهِ يُوَافِقُ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾^(٣) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَحَدِيثِ الْبَابِ سَلَفٍ فِي أَبْوَابِ الشَّرْبِ^(٤)، وَقَدْ حَقَّقْنَا الْمَسْأَلَةَ هُنَاكَ فَرَاغَهُ، وَمَوْضِعَ الدَّلَالَةِ هُنَا قَوْلُهُ: «بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا»: أَيُّ لَا يَقْصِدُ بِالْبَيْعَةِ طَاعَةَ اللَّهِ لِمَنْ يَسْتَحِقُّ الْإِمَامَةَ.

[١٢٥٥]

«وَرَجُلٌ يُبَايِعُ رَجُلًا / بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا»: بَضْمُ الْهَمْزَةِ هُنَا وَفِي قَوْلِهِ: «لَمْ يُعْطَ بِهَا»: عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ فِيهِمَا، وَيُرْوَى بِالْفَتْحِ فِي الْأَوَّلِ وَبِنَاءِ

بَابُ مَنْ بَايَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا

* ٧٢١٢ / ١١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنَ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا، إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفِي لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ، وَرَجُلٌ يُبَايِعُ رَجُلًا بِسَلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ، فَأَخَذَهَا وَلَمْ يُعْطَ بِهَا». [طَرَفُهُ فِي: ٢٣٥٨ - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ: ٧٩ / ٩، الْفَتْحُ: ١٧ / ٥٠]

(١) تقدم في ص ١٢٨.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف ٧١ / ١ برقم (١٠٦).

(٣) سورة آل عمران من الآية: ٧٧.

(٤) تقدم في كتاب المساقاة، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء برقم (٢٣٥٨).

الفعل للفاعل فيهما^(١)، قال شيخ الإسلام^(٢): والفتح أرجح على أن الضمير فيه للحالف.

قلت: وجه الأرجحية أنه جاء في الرواية الأخرى: «فَحَلَفَ لَهُ لَقَدْ أَخَذَهَا بِكَذَّاءٍ»^(٣) فتوافق هذه الرواية تلك، وقيد بعد العصر، قيل: لأنه وقت شريف ترفع فيه الأعمال، وتجتمع فيه الملائكة، وفيه نظر، لأن وقت العصر آخر النهار وانقطاع المكاسب، والإنسان يحتاج إلى النفقة، فأكثر ما يقع اليمين في ذلك الوقت، والدليل عليه سائر الروايات بدون هذا القيد، كيف ولو كان قيدها يلزم منه أن لا يكون هذا الوعيد في غير ذلك الوقت.

(١) ينظر: إرشاد الساري ١٥/١٧٣.

(٢) هو الحافظ ابن حجر .: ينظر: فتح الباري ١٧/٥١.

(٣) أخرجها مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف ١/٧١ برقم (١٠٨)، وبلغظ: «فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَأَخَذَهَا بِكَذَّاءٍ».

٤٩- بابُ بيعة النساءِ

رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَشِيرُ إِلَى مَا رَوَاهُ عَنْهُ فِي أَبْوَابِ الْعِيدِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْفِطْرِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ (١) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

(٧٢١٣) - أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ (٢): بَفَتْحِ الْخَاءِ، ثُمَّ رَوَى عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا»: إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَقَدْ سَلَفَ (٣)، وَالْغَرَضُ أَنْ بَيْعَةَ الرِّجَالِ مِثْلُ مَا قَالَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ فِي بَيْعَةِ النِّسَاءِ، وَلِهَذَا رَوَى الْبُخَارِيُّ حَدِيثَهُ فِي بَابِ بَيْعَةِ النِّسَاءِ، وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ أَنَّ

بابُ بَيْعَةِ النِّسَاءِ

* ١١٥ / ٧٢١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «تَبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ: إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ». فَبَايَعَنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.

[طرفه في: ١٨ - صحيح البخاري: ٧٩ / ٩، الفتح: ١٢٣ / ٢]

(١) سورة الممتحنة من الآية: ١٢.

(٢) تقدم في ص ٧٥.

* ١١٦ / ٧٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ عَائِشَةَ > قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ قَالَتْ: وَمَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ إِلَّا امْرَأَةٌ يَمْلِكُهَا.

[طرفه في: ٢٧١٣ - صحيح البخاري: ٨٠ / ٩، الفتح: ٦٨٧ / ١٠]

(٣) تقدم في كتاب الإيمان برقم (١٨)، باب علامة الإيمان حب الأنصار.

عبادة ﷺ قال: «أَخَذَ عَلَيْنَا الْبَيْعَةَ كَمَا أَخَذَهَا عَلَى النِّسَاءِ»^(١).

«مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ: إِنْ شَاءَ عَاقِبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ». فإن قلت: في الأمور المذكورة قتل النفس والسرقه والبهتان، وهي حقوق العباد فكيف يعفو الله عنه؟

قلت: معنى قولهم إن حقوق العباد لا تسقط، أن الله يوصله إليه لا محالة، إما بأن يأخذ من عمل الظالم ويعطيه المظلوم ويكون قصاصًا، وإما أن يرضي خصمه من خزائن فضله فلا إشكال.

(٧٢١٤) - مُحَمَّدٌ: هو ابن غيلان.

مَعْمَرٌ^(٢): بفتح الميمين، وسكون العين.

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ، وَمَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ: فَإِنْ قُلْتَ: فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «مَا مَسَّتْ يَدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ، إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا الْبَيْعَةَ»^(٣) فكيف الجمع؟

قلت: قال النووي: الاستثناء منقطع، تقديره: لكن يأخذ عليها بالقول^(٤).

قلت: يدل على هذا قوله في الحديث: ثم يقول لها: «قَدْ بَايَعْتُكَ»^(٥) إذ لو كان مس باليد لكان تقدير هذا القول حين المس، وتحقيقه: أنه لم يمس يد امرأة ولكن يأخذ عليها البيعة، بأن يتلو عليها الآية فإذا قبلت تلك الأحكام، قال: فقد بايعتك.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحدود باب، الحدود كفارات لأهلها ١٢٧/٥ برقم (١٧٠٩).

(٢) تقدم في ص ٧٦.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمامة، باب كيفية بيعة النساء ٢٩/٦ برقم (١٨٦٦).

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ١١/١٣.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام... برقم (٢٧١٣).

(٧٢١٥) - أُمُّ عَطِيَّةَ^(١): على وزن وصية، نسبة.

أُمُّ سُلَيْمٍ^(٢): بضم السين، مصغر.

أُمُّ الْعَلَاءِ^(٣): بفتح العين والمد.

وَمَهَانَا عَنْ النَّيَّاحَةِ فَقَبَضْتُ امْرَأَةً يَدَهَا: فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا يَدِلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَبَاعِعُنَّ

باليدي؟

قلت: أجيب بأنه ربما كانت المبيعة باليد مع الحائل وبالإشارة باليد، فلا ينافي المس المذكور، فإن المراد منه بلا حائل، وهذا تكلف لا دلالة للفظ عليه، بل الصواب أن قبض اليد كناية عن الامتناع، قال الله تعالى في شأن المنافقين: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾^(٤) أي يمتنعون عن أداء الصدقة، وهذا متعارف، يقولون: فلان قبض يده عن كذا إذا امتنع منه.

فُلَانَةٌ أَسْعَدَتْنِي، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا: فَإِنْ قُلْتَ: النَّيَّاحَةُ مِنَ الْكِبَائِرِ فَكَيْفَ

أذن لها؟

* ١١٧/٧٢١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: بَايَعَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ عَلَيْنَا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ وَمَهَانَا عَنْ النَّيَّاحَةِ، فَقَبَضْتُ امْرَأَةً مِنَّا يَدَهَا فَقَالَتْ: فُلَانَةٌ أَسْعَدَتْنِي، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْزِيَهَا. فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعْتُ، فَمَا وَفَّتِ امْرَأَةً إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ.

[طرفه في: ١٣٠٦ - صحيح البخاري: ٨٠/٩، الفتح: ٦٧/٤]

(١) نُسَيْبَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ أُمُّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ، وَهِيَ مَشْهُورَةٌ بِكُنْيَتِهَا.

ينظر: الاستيعاب ٤/١٩٤٧، والاصابة ١٤/٤٥٠.

(٢) أُمُّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مَلْحَانَ بِنْتُ خَالِدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ حِرَامِ بْنِ جَنْدَبِ الْأَنْصَارِيَّةِ.

ينظر: أسد الغابة ٧/٣٣٣، والاصابة ١٤/٣٩٤.

(٣) أُمُّ الْعَلَاءِ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ.

ينظر: أسد الغابة ٧/٣٥٨، والاصابة ١٤/٤٥٤.

(٤) سورة التوبة من الآية: ٦٧.

قلت: لم يأذن لها ولم يكن بعد آمنت، ولم تكن عليها أحكام الإسلام، وقيل: لعله علم أن هذه النياحة ليست من جنس النياحة المحرمة، وليس بشيء^(١)، لأن شيئاً من النياحة ليس بمباح، وأيضاً قبض يدها إنما كان لأجل أن النياحة هي النياحة المحرمة.

أُمُّ سُلَيْمٍ: بضم السين، مصغر. أُمُّ الْعَلَاءِ: بفتح العين والمد.

وبنت سَبْرَةَ: بفتح السين، وسكون الموحدة، أو بنت أَبِي سَبْرَةَ وَأَمْرَأَةَ مُعَاذٍ: وقد تقدم في أبواب الجنائز^(٢) أن النسوة اللاتي وفين بالشرط خمس، وهذا الالتباس من حفصة بنت سيرين.

٥٠- بَابُ مَنْ نَكَتَ بَيْعَةً

استدل بالآية على أن بيعة رسول الله ﷺ بيععة مع الله، وروى فيه حديث الأعرابي الذي طلب الإقالة، وقد سلف قريباً^(١)، وقد أشرنا إلى أن إقالته كانت من الهجرة لا من الإسلام، وإلا لأمر بقتله لأنه مرتد، وقوله: يا رسول الله ﷺ، صريح في ذلك.

(١) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٤/٢٤٦.

(٢) تقدم في كتاب الجنائز، باب ما ينهى من النوح والبكاء والزجر عن ذلك برقم (١٣٠٦).

بَابُ مَنْ نَكَتَ بَيْعَةً

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَتَ فَإِنَّمَا يَنْكُتُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾﴾.

(٣) تقدم قبل أربعة أحاديث في باب من بايع ثم استقال البيعة برقم (٧٢١١).

٥١- باب الاستخلاف

[١٢٥٦] / اي جعل الإنسان خليفة، إما من الخليفة كما جعله الصديق حيث ولي عمر رضي الله عنه على المسلمين، وإما من الناس كما فعل الصحابة بأبي بكر رضي الله عنه.

(٧٢١٧) - (٧٢١٨) - قَالَتْ عَائِشَةُ > وَارَأَسَاهُ: «وَأَ» حرف ندبة، وفي

أمثاله يراد به الترحم والترفق.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ ذَلِكَ»: إشارة إلى موتها.

«وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ»: يجوز أن تكون «لو» للتمني، وأن تكون للشرط،

وجوابه محذوف، والأول أحسن، لعلمه بأن انتقاله إلى الله قبلهم لقوله: «أَسْرَعُكُمْ لِحُوقًا بِي أَطُولُكُمْ يَدًا»^(١).

لَظَلَلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ: بكسر اللام، من الظلول وهو قضاء النهار في أمر من

الأمور.

باب الاستخلاف

* ١١٨/٧٢١٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ > : وَارَأَسَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَاتَّكَلِيَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَطُنُّكَ نَجْبٌ مَوْئِي، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ، لَظَلَلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بَعْضِ أَزْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ، أَوْ أَرَدْتُ، أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ، أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ، أَوْ: يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ». [طرفه في: ٥٦٦٦ - صحيح البخاري: ٨٠/٩، الفتح: ٣٧/١٣]

* ١١٩/٧٢١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ } قَالَ: قِيلَ لِعُمَرَ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ؟ قَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفُ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ، وَإِنْ أَتْرُكُ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَتْنُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: رَاغِبٌ رَاهِبٌ، وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ مِنْهَا كَفَافًا، لَا لِي وَلَا عَلَيَّ، لَا أَتَحَمَّلُهَا حَيًّا وَلَا مَيِّتًا.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل... برقم (١٤٢٠)

لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ، ثُمَّ قُلْتُ: يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ: إِلَّا
أبا بكر، كما صرح به في الرواية الأخرى^(١).

فإن قلت: هذا وحديث المرأة بعده نص في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، فكيف قالوا لا
نص على خلافته؟

قلت: أرادوا نصًا صريحًا كما صرح به أبو بكر لعمر، ألا ترى إلى قول عمر رضي الله عنه
في الحديث بعده: إِنْ لَمْ أَسْتَخْلِفْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَسْتَخْلِفْ. فَأَثْنُوا عَلَيْهِ: أَي
على عمر.

فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ: قيل يجوز أن يريد راغب في لكونه كان مقربًا عندي،
وإما راهب مني لإضماره في نفسه كراحتي، أو المراد: الناس في أمر الخلافة إما راغب
فيها، وإما راهب منها، والوجه ما قاله القاضي^(٢): راغب فيما عند الله من العفو،
وراهب من عقابه. يريد نفسه لاجتماع الأمرين فيها بدليل قوله هذا بعد الثناء عليه،
وبدليل قوله بعده: وَدِدْتُ أَنِّي نَجَوْتُ كَفَافًا لَاعِلِيٍّ وَلَا لِي.

٧٢١٩- وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمُنْبَرِ: يريد الأكثر، فإن عليًا رضي الله عنه لم يكن فيهم

(١) أخرجها مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه برقم (٢٣٨٧).

(٢) القاضي عياض، نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/٥٩.

* ١٢٠/٧٢١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ خُطْبَةَ عُمَرَ الْآخِرَةَ حِينَ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَذَلِكَ الْعَدَمِ مِنْ يَوْمِ تُوْفِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَتَشَهَّدَ وَأَبُو
بَكْرٍ صَامِتٌ لَا يَتَكَلَّمُ، قَالَ: كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَعِيشَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَتَّى يَدْبُرْنَا يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ
آخِرَهُمْ، فَإِنْ يَكُ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وسلم قَدْ مَاتَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ نُورًا تَهْتَدُونَ بِهِ هَدَى اللَّهُ مُحَمَّدًا
صلى الله عليه وسلم، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَانِيِ اثْنَيْنِ، فَإِنَّهُ أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ بِأُمُورِكُمْ، فَقوموا فبايعوه، وَكَانَتْ
طَائِفَةٌ مِنْهُمْ قَدْ بَايَعُوهُ قَبْلَ ذَلِكَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الْعَامَّةِ عَلَى الْمُنْبَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ لِأَبِي بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ: اضْعُدِ الْمُنْبَرِ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى صَعِدَ الْمُنْبَرِ، فَبَايَعَهُ
النَّاسُ عَامَّةً. [طرفه في: ٧٢٦٩- صحيح البخاري: ٩/٨١، الفتح: ١٧/٦١]

وكذا سعد بن عبادة رضي الله عنه.

(٧٢٢١) - عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه قَالَ لَوْ فِدِ بُزَاخَةَ: تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ الْخَلِيفَةَ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ. بُزَاخَةَ: بضم الباء الموحدة، بعدها زاي معجمة، بعدها خاء معجمة، قال الجوهري وابن الأثير^(١): اسم موضع كان به حرب لأبي بكر. وقد وقع عند الإسماعيلي من طريق عبدالرحمن بن مهدي ما يدل على أن بزاخة اسم جد القبيلة، فإنه قال: «جاء وفد بني بزاخة...»^(٢)، ولفظ الحديث أيضًا يدل عليه، لأن الوفد إنما يضاف إلى القبيلة لا إلى المكان، قيل: هم أسد وغطفان، وقيل أسد وطيء ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسل أبو بكر رضي الله عنه خالد بن الوليد رضي الله عنه بعد قتل مسيلمة إلى حربهم، وقتل من المسلمين ومنهم خلق ثم تابوا، وأرسلوا وفدهم يسألون الصلح، فتوقف أبو بكر حتى يستشير الأصحاب^(٣)، وخص المهاجرين لأن الإمارة فيهم. وقوله: «تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ» أي تسكنون في البوادي إلى أن يقع فيكم حكم.

* ٧٢٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، قَالَ لَوْ فِدِ بُزَاخَةَ: تَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ، حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ.

- (١) ينظر: الصحاح ١/ ٤٤١، والنهية في غريب الحديث ١/ ١٣٠، وقال ياقوت في معجم البلدان ٤٠٨/ ١: قال الأصمعي: بزاخة ماء لطيء بأرض نجد.
- (٢) ينظر: فتح الباري ١٧/ ٦٤، وإرشاد الساري ١٥/ ١٨٢.
- (٣) ينظر: تاريخ الطبري ٣/ ٢٦٢.

٥١- باب

كذا وقع من غير ترجمة، وفي رواية أبي ذر حذف الباب

٧٢٢٢-٧٢٢٣- «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ»: قيل: أراد أنه

يجتمع في زمن واحد، إشارة إلى فساد الزمان، وهذا يردده رواية مسلم: «لَا يَزَالُ
الإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى أَنْ يَلِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً»^(١) ويرده أيضًا رواية أبي داود: «كُلُّهُمْ
تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ»^(٢).

فإن قلت: قوله: «الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا»^(٣) كيف تجتمع

مع هذا؟

* ٧٢٢٢-٧٢٢٣-١٢١، ١٢٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ،
سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا». فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا،
فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ٣/٥ برقم (١٨٢١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب المهدي برقم (٤٢٧٩). من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بلفظ: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا، حَتَّى يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً، كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ». حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي خالد-والد إسماعيل- قال فيه الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٢٠/٤: ما روى عنه سوى ولده، وقد صحح له الترمذي. ولكنه متابع كما في الطريقتين اللذين ذكرهما أبو داود في سننه بعد ذكره لهذا الحديث وهما برقم (٤٢٨٠) و(٤٢٨١)، والحديث أخرجه مسلم برقم (١٨٢١)، وهو في مسند أحمد برقم (٢٠٨١٤)، وصحيح ابن حبان برقم (٦٦٦٢) و(٦٦٦٣).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب السنة برقم (٤٦٤٦)، والترمذي في سننه في كتاب الفتن برقم (٢٢٢٦)، من طريق سعيد بن جهان عن سفينة قال: فذكره مرفوعًا. وقال الترمذي بعد ذكره للحديث: وهذا حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جهان ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جهان، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦٧/١٧: أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره.

قلت: الجواب أنه أراد بذلك خلافة النبوة وبهذه الخلافة مطلقاً.

فإن قلت: إذا أريد الخلافة مطلقاً فالخلفاء أكثر من هذا العدد؟

قلت: ذكر الأقل لا يمنع الزيادة على أنه يجوز أن يكون هؤلاء الاثنا عشر في الأزمنة المتفرقة إلى آخر الزمان، وقيل هؤلاء الأئمة يكونون بعد المهدي، وقيل كانوا في بني أمية من عبد الملك إلى مروان الحمار، والله أعلم.

٥٢- بَابُ إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ

٧٢٢٤- أي بعد أن يعرف حاله، احتراز عن التجسس فإنه حرام، واستدل على ذلك بإخراج عمر رضي الله عنه أختاً لأبي بكر رضي الله عنه لما ناحت^(١)، ووجه الدلالة ظاهرة وبحديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ: إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ: ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ: وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ أَنَّ أَهْلَ الْفَسَادِ إِذَا جَازَ إِحْرَاقَ الْبُيُوتِ عَلَيْهِمْ فَالْإِخْرَاجُ مِنْ بَابِ الْأُولَى.

أَوْ مَرْمَاتَيْنِ: قِيلَ الْمَرْمَاةُ بِكَسْرِ الْمِيمِ، ظَلْفُ الشَّاةِ، وَقِيلَ مَا بَيْنَ الظَّلْفَيْنِ، وَقِيلَ

بَابُ إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ

* ١٢٣/٧٢٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَ رِجَالًا فَيُؤَمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِينًا، أَوْ مَرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ».

[طرفه في: ٦٤٤- صحيح البخاري: ٨٢/٩، الفتح: ٦/٢٢٥]

(١) وصله ابن سعد في «الطبقات» ٢٠٨/٣ بإسناد صحيح من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، قال: «لَمَّا تَوَفَّى أَبُو بَكْرٍ أَقَامَتْ عَلَيْهِ عَائِشَةُ النَّوْحَ فَبَلَغَ عُمَرَ فَجَاءَ فَهَاهُنَّ عَنِ النَّوْحِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَيَّنَ أَنْ يَنْتَهِينَ، فَقَالَ لِهَشَامِ بْنِ الْوَلِيدِ: أَخْرِجْ إِلَيَّ ابْنَةَ أَبِي قُحَافَةَ، فَعَلَاهَا بِالدَّرَةِ صَرَبَاتٍ، فَتَفَرَّقَ النَّوَائِحُ حِينَ سَمِعْنَ ذَلِكَ، وَقَالَ: تُرِدْنَ أَنْ يُعَذَّبَ أَبُو بَكْرٍ بِبُكَائِكُنَّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». ينظر: فتح الباري ٦/٢٢٥.

سهم صغير يتعلم به الرمي^(١)، وتام الكلام تقدم في أبواب الجماعة^(٢).

٥٣- بَابُ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمْنَعَ الْمُحْبُوسَ^(٣) وَأَهْلَ الْمُعْصِيَةِ

وفي بعضها المجرمين وأهل المعصية، الأول أحسن، لأن المجرم ذكره يغني عن ذكر العاصي.

٧٢٢٥- روى في الباب حديث كعب بن مالك وصاحبيه لما تخلفوا في غزوة تبوك^(٤)، ووجه / الدلالة ظاهر، فيؤخذ منه أن للإمام أن يفعل مثله، والله أعلم.

[١٢٥٧]

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١/٢٧٧، والنهاية في غريب الحديث ١/٦٩٦.

(٢) تقدم في كتاب الأذان برقم (٦٤٤)، باب وجوب صلاة الجماعة.

(٣) رواية أبي أحمد الجرجاني: «المحبوس» بدل المجرمين، ينظر: فتح الباري ١٧/٧٤.

بَابُ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمْنَعَ الْمُحْبُوسَ وَأَهْلَ الْمُعْصِيَةِ

* ١٢٤/٧٢٢٥ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ فَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَذَكَرَ حَدِيثَهُ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا.

[طرفه في: ٢٧٥٧- صحيح البخاري: ٨٢/٩، الفتح: ٥٦٠/٩]

(٤) كانت في رجب سنة تسع للهجرة النبوية الشريفة. وقال ياقوت الحموي في معجم البلدان ٢/١٤: تَبُوكُ: بالفتح ثم الضم وواو ساكنة وكاف، موضع بين وادي القرى والشام. وهي الآن تبعد عن المدينة المنورة (٧٧٨) كيلاً. ينظر: سيرة ابن هشام ٢/٥١٥، وتاريخ الرسل والملوك للطبري ٣/١٠٠، ومعجم المعالم الجغرافية ١/٥٩.

٩٤- كِتَابُ التَّمَنِّيِّ

١- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّمَنِّيِّ، وَتَمَنَّى الشَّهَادَةَ

التمني يطلق على القراءة، وعلى الكذب، وعلى طلب مرغوب، وهذا موضوع الكتاب في التمني، وتحقيقه أنه نهاية الطلب حتى إن أصله أن يكون طلب محال، بل قال قوم: لا يكون إلا محالاً، كقولك:

لَيْتَ الشَّبَابَ يَعُودُ^(١)

والحق أنه جاء في الممكن كثيراً، إذا كان وقوعه مستبعداً.
والرجاء: توقع مرغوب قريب الحصول.

كِتَابُ التَّمَنِّيِّ

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّمَنِّيِّ وَتَمَنَّى الشَّهَادَةَ

* ١٢٥/٧٢٢٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ، مَا تَخَلَّفْتُ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ». [طرفه في: ٣٦- صحيح البخاري: ٨٢/٩، الفتح: ٥٥١/١٤]

* ١٢٦/٧٢٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وَدِدْتُ أَنِّي أَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ». فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُوهُنَّ ثَلَاثًا أَشْهَدُ بِاللَّهِ.

[طرفه في: ٣٦- صحيح البخاري: ٨٢/٩، الفتح: ٥٥١/١٤]

(١) جزء صدر من البحر الوافر، وهو لأبي العتاهية، وتامه:

فيا ليت الشباب يعود يوماً... فأخبره بما فعل المشيب

ينظر: ديوان أبي العتاهية ١/٤٦، ونهاية الأرب في فنون الأدب ٢/٣٢.

(٧٢٢٦) - (٧٢٢٧) - وروى في الباب حديث أبي هريرة رضي الله عنه من طريقين: **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ لَا أَنَّ رَجُلًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا»:** وموضع الدلالة على ما ترجم قوله: **«لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا»:** ثلاث مرات، والغرض تمني الموت في سبيل الله مرارًا، وليس ذكر الثلاث للحصر.

قال بعضهم: يجوز أن يكون معنى التمني مستفادًا من قوله: **«لَوْ لَا أَنَّ رَجُلًا»:** لأن حاصله عدم التخلف، وهذا معنى فاسد^(١).

الأول: أن هذا ليس معنى «لولا» لأنها لانتفاء الثاني لوجود الأول، كقولك: **لولا علي لهلك عمر، انتفى الهلاك من عمر لوجود علي.**

الثاني: الغرض بيان وجود التمني في الحديث، وظاهر أنه لا يلزم من عدم تمني التخليف وجود التمني [على الشهادة كما ترجم له]^(٢).

فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُهَا ثَلَاثًا: هذا من كلام الأعرج، وفي رواية سعيد في الطريق الأول أربع، ولا تنافي لأنه حفظ ما لم يحفظ غيره.

(١) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٣/٢٥.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة في (ص).

٢- بابُ تَمَنِّي الخَيْرِ

تمني الخير يشمل تمني الشهادة، وإنما أفرده بباب لعظمه.

(٧٢٢٨) - إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ^(١): بالصاد المهملة.

مَعْمَر^(١): بفتح الميمين وسكون العين.

هَمَّام^(١): بفتح الهاء، وتشديد الميم، روى عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ كَانَ لِي أَحَدٌ ذَهَبًا، لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، لَيْسَ شَيْءٌ أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ عَلَيَّ أَحَدٌ مَنْ يَقْبَلُهُ». قال الصغاني^(١): هكذا وقع، والصواب «شيئًا» بالنصب. وليس كما قال، فإن ليس من الأفعال الناقصة، وهنا وقعت تامة كما تقع كان تامة، ومعنى «لَيْسَ شَيْءٌ أَرْصُدُهُ» فيه ضمير الشأن، فلا وجه لتخطئة الثقات بعد هذا الوجه الصحيح، وقال القاضي^(١): لا بد من تقديم وتأخير في الحديث، تقديره

بابُ تَمَنِّي الخَيْرِ

* ١٢٧/٧٢٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كَانَ عِنْدِي أَحَدٌ ذَهَبًا، لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، لَيْسَ شَيْءٌ أَرْصُدُهُ فِي دَيْنٍ عَلَيَّ، أَحَدٌ مَنْ يَقْبَلُهُ».

[طرفه في: ٢٣٨٩ - صحيح البخاري: ٨٣/٩، الفتح: ٥٥١/١٤]

(١) إسحاق بن إبراهيم بن نصر البخاري، أبو إبراهيم المعروف بالسعدي، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. خ. د. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٨٨/٢، وتهذيب التهذيب ٢١٩/١، وتقريب التهذيب برقم (٣٣٥).

(٢) تقدم في ص ٧٤.

(٣) همام بن منبه بن كامل البجلي، أبو عقبة الصنعاني، مات سنة اثنتين وثلاثين ومئة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٩٨/٣٠، وتهذيب التهذيب ٦٧/١١، وتقريب التهذيب برقم (٧٣٦٧).

(٤) نقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٧٦/١٧.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ٣٧٧/٢.

«وَعِنْدِي دِينَارٌ أَحَدٌ مَنْ يَقْبَلُهُ، لَيْسَ شَيْءٌ أَرْضِيدهُ»، وهذا أيضًا مما لا ضرورة إليه، وذلك أنه لما قال: «لَا يَأْتِي ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ» استثنى ذلك الدينار، إشارة إلى الاهتمام بشأن الدين حتى لو لم يكن لبذل ذلك الدينار أيضًا، وأخرج الكلام وهو «لَيْسَ شَيْءٌ» في صورة الجملة المعترضة توكيدًا، هذا والظاهر أن «لَوْ» في الحديث ليس للتمني، بل على أصله لأنه يبعد منه تمني المال، وإن كان يصرفه في أبواب البر، ألا ترى إلى قول البرده:

وراودته الجبالُ الشُّمُّ من ذهبٍ عن نفسه فأراها أيما شممٍ^(١)

يشير إلى الحديث الذي عرض عليه إن شاء أن يجعل جبال مكة ذهبًا فلم يرض به^(٢).

(١) البيت للبوصيري في البردة، ينظر: ديوان البوصيري ١ / ٢٤٠.

(٢) الحديث أخرجه الترمذي في سننه ٤ / ٥٧٥ برقم (٢٣٤٧) في كتاب الزهد، باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه، من طريق يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بِطَحَاءِ مَكَّةَ ذَهَبًا، فَقُلْتُ: لَا، يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبِعُ يَوْمًا وَأَجُوعُ ثَلَاثًا، وَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، وَإِذَا شَبِعْتُ حَمِدْتُكَ وَشَكَرْتُكَ».

قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ.

أسناده ضعيف، فيه علي بن يزيد، قال فيه أبو حاتم الرازي في الجرح والتعديل ٦ / ٢٠٨: ضعيف الحديث حديثه منكر، وقال البخاري في التاريخ الكبير ٦ / ٣٠١: منكر الحديث، والحديث أخرجه أحمد في مسنده ٣٦ / ٥٢٨ برقم (٢٢١٩٠).

٣- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي»

(٧٢٢٩) - (٧٢٣٠) - تقدم هذا الحديث في أبواب الحج^(١)، وإنما ذكره هنا بمعنى التمني، وذلك أنه لما أمر أصحابه بأن يجعلوا الحج عمرة وشق عليهم، تمنى أن لو لم يسق الهدى، فإنه كان جعل الإحرام إلى العمرة ميسراً، فإذا فعله ووافقهم زال عنهم الغم، وذلك لحرصهم على موافقته في كل ما يفعله، وأيضاً كان أمراً منكرًا في الجاهلية يعدونه أفجر الفجور^(٢)، ثم بعد الإحلال من العمرة إنشاء

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي»

* ١٢٨/٧٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُفِّتُ الْهُدْيُ، وَحَلَلْتُ مَعَ النَّاسِ حِينَ حَلُّوا»

[طرفه في: ٢٩٤ - صحيح البخاري: ٨٣/٩، الفتح: ٥٨٦/٤]

* ١٢٩/٧٢٣٠ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَبِينَا بِالْحَجِّ، وَقَدِمْنَا مَكَّةَ لِأَرْبَعِ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَطُوفَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَنَحِلَّ، إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مَنَا هَدْيٌ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ، وَجَاءَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ مَعَهُ الْهُدْيُ، فَقَالَ: أَهَلَّتْ بِهَا أَهْلٌ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: نَنْطَلِقُ إِلَى مَنْى وَذَكَرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهُدْيُ لَحَلَلْتُ». قَالَ: وَلَقِيَهُ سَرَّاقَةٌ وَهُوَ يَرْمِي جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلْنَا هَذِهِ خَاصَّةً؟ قَالَ: «لَا، بَلْ لِأَيِّدٍ». قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ قَدِمَتْ مَعَهُ مَكَّةَ وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَنْسِكَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا، غَيْرَ أَنَّهَا لَا تَطُوفُ وَلَا تَصَلِّي حَتَّى تَطْهَرُ، فَلَمَّا نَزَلُوا الْبَطْحَاءَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنْطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَأَنْطَلِقُ بِحِجَّةٍ؟ قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصُّدَيْقِ أَنْ يَنْطَلِقَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَعْتَمَرَتْ عُمْرَةً فِي ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ أَيَّامِ الْحَجِّ.

[طرفه في: ١٥٥٧ - صحيح البخاري: ٨٣/٩، الفتح: ٥٨٦/٤]

(١) تقدم في كتاب الحج باب، تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف.. برقم (١٦٥١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج، باب التمتع والقران والإفراد بالحج رقم (١٥٦٤)، من

حديث ابن عباس، قال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض،...

الحج أيضًا كان شاقًا عليهم ألا ترى إلى قولهم: يذهب أحدنا إلى منى وذكره يَقْطُرُ
مَنِيًّا.

عُقَيْلٌ^(١): بضم العين، مصغر. وكذا زُرَيْع: مصغر زرع.

حَبِيبٌ^(٢): ضد العدو.

قَدِمْنَا مَكَّةَ فَأَمَرْنَا أَنْ نَطُوفَ وَنَحِلَ: فَإِنْ قَلْتِ: فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنْ أَمَرَهُ
كَانَ وَهُوَ بِسَرِّفٍ^(٣)؟

قلت: كان هناك على وجه التخيير فإنه قال: «مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً
فَلْيَفْعَلْ»^(٤)، وهنا أمرهم حتمًا.

قالت عائشة: فَأَعْتَمَرْتُ عُمْرَةً فِي ذِي الْحِجَّةِ بَعْدَ أَيَّامِ الْحَجِّ: أَي بَعْدَ أَيَّامِ
مِنَى، وَقَدْ سَلَفَ فِي أَبْوَابِ الْحَجِّ أَنَّهَا كَانَتْ قَارِنَةً، إِلَّا أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ يَكُونَ لَهَا
عُمْرَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ كَسَائِرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) عُقَيْلٌ، بِالضَّمِّ، ابْنُ خَالِدِ بْنِ عَقِيلِ الْأَيْلِيِّ، أَبُو خَالِدِ الْأَمْوِيِّ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى أَوْ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةَ ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٠/٢٤٢، وتهذيب التهذيب ٧/٢٥٥، وتقريب التهذيب برقم (٤٦٩٩).

(٢) تقدم في ص ١٠٨.

(٣) سَرِّفٌ: بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ ثَانِيهِ وَآخِرِهِ فَاءٌ، وَهُوَ مَوْضِعٌ عَلَى سِتَّةِ أَمْيَالٍ مِنْ مَكَّةَ، وَقِيلَ: سَبْعَةٌ وَسَبْعَةٌ وَائِثْنِي عَشْرٌ. وَهُوَ وَادٍ مُتَوَسِّطُ الطُّوْلِ مِنْ أَوْدِيَةِ مَكَّةَ، يَأْخُذُ مِيَاهَ مَا حَوْلَ الْجِعْرَانَةِ شِمَالِ شَرْقِيِّ مَكَّةَ ثُمَّ يَتَّجِهُ غَرْبًا. ينظر: معجم البلدان ٣/٢١٢، ومعجم المعالم الجغرافية ١/١٥٦.

(٤) تقدم في كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ﴾ برقم (١٥٦٠).

٤- باب قوله ﷺ: «لَيْتَ كَذَا»

(٧٢٣١) - خالد بن مخلد^(١): بفتح الميم.

قالت عائشة: أرق النبي ﷺ ذات ليلة: أرق: على وزن سهر وهو نوع منه، هو أن يسهر من غير اختيار.

ثم قال: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ: قيد بالصالح احترازًا عن المنافق.

فإن قلت: أليس قد قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعَصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾^(٢) /

قلت: محمول على قبل نزول الآية، لها روى الترمذي عن عائشة: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحْرَسُ إِلَى أَنْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ»^(٣).

باب قوله ﷺ: «لَيْتَ كَذَا»

* ٧٢٣١ / ١٣٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرِقَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ». إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، قَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قَالَ: سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ، فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَةً، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ بِلَالٌ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَيْتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خَرَّ وَجَلِيلٌ

فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ. [طرفه في: ٢٨٨٥ - صحيح البخاري: ٨٣ / ٩، الفتح: ٥٥١ / ١٤]

(١) خالد بن مخلد القطواني، بفتح القاف والطاء، أبو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين. خ م ك د ت س ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٦٣ / ٨، وتهذيب التهذيب ١١٦ / ٣، وتقريب التهذيب برقم (١٦٨٧).

(٢) سورة المائدة من الآية: ٦٧.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه في كتاب تفسير القرآن ٥ / ٢٥١ برقم (٣٠٤٦)، سورة المائدة.

من طريق الحارث بن عبيد عن سعيد الجريري عن عبدالله بن شقيق عن عائشة قالت: فذكره وقال الترمذي: حديث غريب وروى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبدالله بن شقيق، قال: كان النبي ﷺ يجرس ... ولم يذكروا فيه: عن عائشة.

فإن قلت: في رواية أبي داود والنسائي: «أن ليلة حنين كانوا يحرسون رسول الله ﷺ» (١)؟

قلت: محمول على أن الآية نزلت بعد حنين.

وقول بلال: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي: سلف في غير موضع، وموضع الدلالة هنا أن

قول: ليت، لا بأس به بل لو كان على خير يؤجر عليه.



– الحديث حسن، وفي إسناده الحارث بن عبيد، قال الحافظ: صدوق يخطيء، التقريب برقم (١٠٤١).
والرواية المرسلة التي ساقها المصنف هي عند الطبري في تفسيره ٥٦٩ / ٨، وإسنادها صحيح،
وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله ﷺ عند ابن حبان في صحيحه ٣٩٩ / ١٠ برقم (٤٥٣٧)،
وقال الحافظ في فتح الباري ١٦٢ / ٧: «إسناده حسن واختلف في وصله وإرساله».

(١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الجهاد ٩ / ٣ برقم (٢٥٠١)، باب فضل الحرس في سبيل الله، وأخرجه
النسائي في الكبرى ٨ / ١٤٠ برقم (٨٨١٩)، والحاكم في مستدركه ٩٣ / ٢ برقم (٢٤٣٣)، من طريق أبو
توبة، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدِ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي السَّلُولِيُّ
أَبُو كَبْشَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ سَهْلُ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَطْبَقُوا السَّيْرَ، حَتَّى
كَانَتْ عَشِيَّةً فَحَضَرْتُ الصَّلَاةَ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَارِسٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي انْطَلَقْتُ
بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ جَبَلَ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكَرَةِ آبَائِهِمْ بَطْعُنِهِمْ، وَنَعْيِهِمْ، وَشَائِهِمْ،
اجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ
يَجْرُسْنَا اللَّيْلَةَ؟» ...

– الحديث إسناده صحيح. ومن ذهب إلى تصحيحه من الأئمة:

– العراقي في المستخرج على المستدرک ١ / ١٠٠ قال: «صحيح»، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة
١ / ٢٦١: «إسناده على شرط الصحيح»، وقال الألباني في صحيح أبي داود ٧ / ٢٦١: إسناده صحيح.

٥- بَابُ تَمَنِّيِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ

(٧٢٣٢) - ترجم على القرآن والعلم ولم يورد في الحديث إلا القرآن على ما هو دأبه، فإن العلم قد جاء في الرواية الأخرى بدون القرآن، تقدم الحديث في أبواب الإيمان^(١)، وأشرنا إلى أن معنى الحسد هو الغبطة، والنكته في إنشاء لفظ الحسد المبالغة في الاغبطاط، كأنه يقارب الحسد وما يقال: معناه لا حسد إلا فيها - أن لو كان فيها حسد كقوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾^(٢). فغلط^(٣)، وذلك أن الحسد في العلم يمكن وجوده بأن يتمنى زواله عن غيره وحصوله، ألا ترى إلى قوله: «لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَتْ» زاد لفظ المثل لئلا يتوهم الحسد.

فإن قلت: استعمال «لو» في التمني في الأحاديث كثير جداً، وكلام الأصحاب ومن بعدهم، وقد جاء في الحديث: «إِيَّاكَ وَاللَّوْ فَإِنَّهُ يَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(٤).

بَابُ تَمَنِّيِ الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ

* ١٣١ / ٧٢٣٢ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، يَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا يُنْفِقُهُ فِي حَقِّهِ فَيَقُولُ: لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ». حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِهَذَا. [طرفه في: ٥٠٢٦ - صحيح البخاري: ٨٤ / ٩، الفتح: ١ / ٢٩٤]

(١) تقدم في كتاب العلم، باب الاغبطاط في العلم والحكمة برقم (٧٣).

(٢) سورة الدخان الآية: ٦٥.

(٣) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٧ / ٢٥.

(٤) كذا رواه المصنف ~ ، والمصنف يروي بالمعنى، والحديث أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب القدر ٥٦ / ٨ برقم (٢٦٦٤)، باب في الأمر بالقوة وترك العجز... من حديث أبي هريرة ؓ ولفظ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصُ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

قلت: قال النووي: النهي محمول على شيء لا فائدة فيه، وأما التأسف على الطاعات فلا بأس به^(١).

قلت: الحق أن يقال: النهي عن قوله لو محمول على نهى التزيه، وقد علله بأنه يفتح عمل الشيطان، أي يفتح باب وسوسته، ويؤدي ذلك إلى أنه يخوض في معارضة القدر. ألا ترى إلى صدر الحديث: «أَحْرَضَ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَشَاءَ، وَإِيَّاكَ وَاللَّوَّ فَإِنَّهُ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» هكذا يجب أن يفهم.

٦- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنِّيِّ

تحقيق القول في هذا المقام، أن التمني قد يكون مندوباً، كما تقدم في الباب قبله من تمني القرآن، وتارة يكون مباحاً كتمني العافية، وتارة يكون حراماً كتمني فعل المعاصي، وقد يكون مكروهاً كتمني الموت وتمني كل فعل مكروه. واستدل على كراهيته بالآية ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(١)، وهذا محمول على أنه لم يُرد به أن يتوصل به إلى خير، كما تقدم في الباب قبله من الاغتباط.

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم ٨/١٥٦.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنِّيِّ

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا أَكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾

* ١٣٢/٧٢٣٣ - حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا تَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ لَتَمَنَيْتُ».

[طرفه في: ٥٦٧١ - صحيح البخاري: ٨٤/٩، الفتح: ٤٤/١٣]

* ١٣٣/٧٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ قَالَ: أَتَيْتَنَا حَبَابُ بْنُ الْأَرْتِّ نَعُوذُهُ، وَقَدْ اكَتَوَى سَبْعًا، فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ.

[طرفه في: ٥٦٧٢ - صحيح البخاري: ٨٤/٩، الفتح: ٤٤/١٣]

(٢) سورة النساء، جزء من آية: ٣٢.

(٧٢٣٣) - أَبُو الْأَحْوَصِ^(١): اسمه سلام، بتشديد اللام.

(٧٢٣٤) - مُحَمَّدٌ: كذا وقع غير منسوب، واتفقوا على أنه ابن سلام، هو الراوي عن عَبْدِ^(٢): بفتح العين وسكون الباء.

أَتَيْنَا حَبَّابَ بْنَ الْأَرْتِّ نَعُوذُ: بفتح المعجمة، وتشديد الباء الموحدة. وَقَدْ اُكْتُوَى سَبْعًا: فَإِنْ قُلْتَ: جاء في الحديث: «أَمَّيْ أُمَّيْ الْكَيِّ»^(٣)؟ قلت: نهى تنزيهه عند عدم الضرورة، ألا ترى: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَوَى سَعْدًا»^(٤).

(٧٢٣٥) - «لَا يَتَمَنَّي أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ»: أي: لضرب أصابه، كما في الرواية الأخرى^(٥)، فإن مفهومه أن عند الخوف على الدين يجوز، وقد أسلفنا في أبواب المرض في باب تمني الموت بيان ذلك.

«إِنَّمَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَادُ»: إحسانًا، «وَأَمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ»: انتصاب محسنًا ومسيئًا على خبرية كان مقدره، واستعتب: استفعال من العتاب.

(١) سلام بن سليم الحنفي مولاهم، أبو الأحوص الكوفي، مات سنة تسع وسبعين ومئة.ع. ينظر ترجمته في:

تهذيب الكمال ١٢/٢٨٢، وتهذيب التهذيب ٤/٢٨٢، وتقريب التهذيب برقم (٢٧١٨).

(٢) عبدة بن سُلَيْمَانَ الْكِلَابِيِّ، أبو محمد الكوفي، يقال: اسمه عبدالرحمن، مات سنة سبع وثمانين ومئة.ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٨/٥٣٠، وتقريب التهذيب برقم (٤٢٩٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب، باب الشفاء في ثلاث ٧/١٢٣ برقم (٥٦٨١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب السلام، باب لكل داء دواء، واستحباب التداوي ٧/٢٢ برقم (٢٢٠٨).

* ٧٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي عُبَيْدٍ - اسْمُهُ سَعْدٌ بْنُ عُبَيْدٍ - مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ لَا يَتَمَنَّي أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِنَّمَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَادُ، وَإِنَّمَا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ».

[طرفه في: ٣٩ - صحيح البخاري: ٨٤/٩، الفتح: ٤٤/١٣]

(٥) تقدم في كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت برقم (٥٦٧١).

قال الجوهري: استعتب وأعتب بمعنى^(١)، فعلى هذا معناه يزيل العتاب، والمشهور في كلامهم أن الاستعتاب طلب العتبي وهو الرضا، يقال: استعتبته فأعتبني أي استرضيته فأعتبني^(٢) أي جاد بالعتبي وهو الرضى.

قال ابن الثير: في معنى «لا بعد الموت من مُستعتب»^(٣) أي: ليس بعد الموت من استرضاء^(٤).

٧- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا

(٧٢٣٦) - وفي بعضها: «لَوْلَا أَنْتَ» وهو الواقع في الحديث، فأشار في الترجمة إلى أن هذا أيضاً ثابت، والحديث سلف في غزوة الخندق^(٥)، وموضع الدلالة هنا قوله: «لَوْلَا أَنْتَ»، وتحقيق هذا أن «لولا» لانتفاء الثاني لوجود الأول،

(١) ينظر: الصحاح ١/١٧٦.

(٢) ينظر: الصحاح ١/١٧٦.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١٣/١٥٣ برقم (١٠٠٩٧). قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ١/١١٠٥: أخرجه البيهقي في الشعب من حديث الحسن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وفيه انقطاع.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/١٥٤.

بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا

* ١٣٤/٧٢٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَارَى التُّرَابَ بِيَاضَ بَطْنِهِ، يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، إِنَّ الْأَلَى - وَرَبِّهَا قَالَ: الْمَلَأَ - قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَيْبِنَا أَيْبِنَا». يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

[طرفه في: ٢٨٣٦ - صحيح البخاري: ٨٤/٩، الفتح: ١٠٥/٧]

(٥) تقدم في كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب برقم (٤١٠٤).

وكانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس من الهجرة. ينظر: سيرة ابن هشام ٢/٢١٤، والبداية والنهاية

أي وجوده علة لانتفاء الثاني، كقولك: «لولا علي لهلك عمر»، ولا بد في الحديث من تقدير، أي: لولا عنايتك ولطفك.

٨- بَابُ كَرَاهِيَةِ تَمَنِّي لِقَاءِ الْعَدُوِّ

وَرَوَاهُ الْأَعْرَجُ: علقه عن أبي عامر العقدي في أبواب الجهاد^(١).

(٧٢٣٧) - «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ».

فإن قلت: لقاء العدو مقدمة الشهادة التي تمنها رسول الله ﷺ، ولا يمكن الشهادة إلا بعد لقاء العدو فما وجه التوفيق؟

/ قلت: أجب بأن حصول الشهادة أخص من لقاء العدو، لإمكان تحصيل [١٢٥٩] الشهادة مع نصره الإسلام ودوام عزه بكسر الكفار، وفيه نظر^(٢).

أما أولاً: فلأن الصواب أن تقول: الشهادة أعم، فإنها وجدت بدون اللقاء.

وأما ثانياً: فلأن نصره الإسلام ودوام عزه لا دخل له في الجواب، لأن غرض السائل أن الشهادة لا توجد بدون اللقاء ضرورة.

والجواب: أن تمني لقاء العدو ناشئ من العجب، ألا ترى إلى قوله تعالى:

بَابُ كَرَاهِيَةِ تَمَنِّي لِقَاءِ الْعَدُوِّ

وَرَوَاهُ الْأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* ٧٢٣٧ / ١٣٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَقَرَأَتْهُ، فَإِذَا فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ».

[طرفه في: ٢٨١٨ - صحيح البخاري: ٩ / ٨٤، الفتح: ٧ / ٢٧٩]

(١) تقدم في كتاب الجهاد، باب لا تمنوا لقاء العدو برقم (٣٠٢٦).

(٢) اعتراض على الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٧ / ٩٤.

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرَتْكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾^(١)، وقوله تعالى
 فيمن غاب عن بدر وكانوا يتمنون لقاء العدو إلى أن كان يوم أحد، فلما لاقوه فروا
 وانهمزوا، قال تعالى ناعياً عليهم بقوله: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ
 رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾^(٢).

٩- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوِّ

«لَوْ» حرف بالاتفاق، وإنما أدخل اللام فيه لصيرورته اسماً لأن المراد لفظه،
 واستدل على جوازه بقول لوط عليه السلام: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ﴾^(٣) جوابه محذوف لقاتلتكم،
 ويجوز أن يكون تمنياً، وقد أشرنا في باب «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي» إلى التوفيق بين
 هذه الأحاديث المشتملة على استعمال «لَوْ» وبين قوله: «إِيَّاكَ وَاللَّوِّ» بأن النهي للتنزيه،
 فإنه ربما يؤدي إلى الوسوسة ومعارضة القدر، وإليه أشار بقوله: «فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحَ عَمَلَ
 الشَّيْطَانِ»^(٤)، وأحاديث هذا الباب كلها تقدمت، ونشير إلى مواضع الدلالة منها.

(٧٢٣٨) - أَبُو الزِّنَادِ^(٥): بكسر المعجمة بعدها نون، حديث المتلاعنين تقدم في

(١) سورة التوبة، من الآية: ٢٥

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٤٣.

(٣) سورة هود، من الآية: ٨٠.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز... برقم (٢٦٦٤)

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوِّ

* ١٣٦/٧٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: ذَكَرَ
 ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُتْلَاعِينَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ: أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا امْرَأَةً مِنْ غَيْرِ
 بَيِّنَةٍ؟» قَالَ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ أَعْلَنْتُ.

[طرفه في: ٥٣١٠ - صحيح البخاري: ٨٥/٩، الفتح: ١٢/١٨٠]

(٥) عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد، مات سنة ثلاثين ومئة. ع. ينظر
 ترجمته في: تهذيب الكمال ١٤/٤٧٦، وتهذيب التهذيب ٥/٢٠٣، وتقريب التهذيب برقم (٣٣٢٢).

كتاب اللعان^(١)، وموضع الدلالة قوله: «لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا مِنْ غَيْرِ بَيْنَةٍ، لَرَجَمْتُ هَذِهِ».

(٧٢٣٩) - أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ: بفتح الهمزة، أي: أحر العشاء عن وقته المتعارف، وقد سلف في أبواب الصلاة^(٢)، وموضع الدلالة هنا قوله: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ».

فإن قلت: الباب في كلمة «لَوْ» وبعض الأحاديث «بلولاً»؟

قلت: لقرب المسافة لم يفرد له باباً، «ولولاً» هذه حرف امتناع معناها انتفاء الثاني لوجود الأول، ومعنى «لَوْ» انتفاء الثاني لانتفاء الأول قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾^(٣)

إِنَّهُ لِلْوَقْتِ: [بفتح اللام]^(٤)، أي: الوقت الأفضل، وإلا فبغروب الشفق يدخل الوقت.

(١) تقدم في كتاب اللعان، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت راجماً بغير بينة» برقم (٥٣١٠)

* ١٣٧ / ٧٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْعِشَاءِ، فَخَرَجَ عَمْرُو فَقَالَ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَانُ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ - وَقَالَ سُفْيَانُ أَيْضًا: عَلَى أُمَّتِي - لِأَمْرِهِمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ». قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذِهِ الصَّلَاةَ، فَجَاءَ عَمْرُو فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوَالِدَانُ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقْوِهِ يَقُولُ: «إِنَّهُ لِلْوَقْتِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي». وَقَالَ عَمْرُو، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، لَيْسَ فِيهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَمَّا عَمْرُو فَقَالَ: رَأْسُهُ يَقْطُرُ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: يَمْسَحُ الْمَاءَ عَنْ شِقْوِهِ، وَقَالَ عَمْرُو: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي». وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «إِنَّهُ لِلْوَقْتِ، لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدَرِ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٥٧١ - صحيح البخاري: ٨٥ / ٩، الفتح: ٣٥١ / ٢]

(٢) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب النوم قبل العشاء لمن غلب برقم (٥٧١).

(٣) سورة الأنبياء، من الآية: ٢٢.

(٤) ما بين المعكوفتين زيادة في (ق) و (ص).

(٧٢٤٠) - «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَالِكِ»: أي: أمر إيجاب عند

كل صلاة.

(٧٢٤١) - عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ^(١): بفتح العين، وتشديد المثناة، آخره شين

معجمة، روى عن أنس رضي الله عنه حديث الوصال المتعمقون في الصوم، وموضع الدلالة بقوله: «لَوْ مُدَّ بِي الشَّهْرُ، لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ»: التعميق من العمق وهو التكلف والمبالغة.

«إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي»: هذا صريح في أن المراد من

الإطعام إفاضة القوى الروحانية، وغلبة صفة الملائكة، وإلا لم يكن صائماً فضلاً عن الوصال^(١).

* ١٣٨/٧٢٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَالِكِ».

[طرفه في: ٨٨٧ - صحيح البخاري: ٨٥/٩، الفتح: ١٥٣/٣]

* ١٣٩/٧٢٤١ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: وَاصَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم آخِرَ الشَّهْرِ، وَوَاصَلَ أَنَسٌ مِنَ النَّاسِ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «لَوْ مُدَّ بِي الشَّهْرُ، لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ، إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي». تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ مُغِيرَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

[طرفه في: ١٩٦١ - صحيح البخاري: ٨٥/٩، الفتح: ٣٧٤/٥]

(١) عياش بن الوليد الرقام القطان، أبو الوليد البصري، مات سنة ست وعشرين ومئتين خ د س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥٦٢/٢٢، وتهذيب التهذيب ١٩٩/٨، وتقريب التهذيب برقم (٥٣٠٧).

(٢) قال النووي في معنى قوله: «إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي»: معناه يجعل الله تعالى في قوة الطاعم الشارب، وقيل هو على ظاهره وأنه يطعم من طعام الجنة كرامة له، والصحيح الأول لأنه لو أكل حقيقة لم يكن مواصلاً. ينظر: شرح النووي على مسلم ٢١٢/٧، والمفهم ١٢٠/٩.

(٧٢٤٣) - أَبُو الْأَحْوَصِ: بفتح الهمزة، وصاد مهملة، سلام الحنفي. الْأَشْعَثُ^(١): آخره ثاء مثلثة، روى عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْجُدْرِ: بفتح الجيم، وسكون الدال المهملة، أرادت الحجر^(٢)، وإنما يُدعى جدرًا لاشتغاله على أصل بناء إبراهيم، والجدر لغة: أصل الشيء، والحديث سلف في أبواب الحج^(٣)، وموضع الدلالة هنا قوله: «لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ».

(٧٢٤٥) - «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ»: أراد تعظيم الأنصار، وأشار في ضمنه إلى فضل المهاجرين.

«لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ»: كناية عن كونه محبًا في الأنصار، مؤثرًا إياهم على سائر الخلق.

* ٧٢٤٣/١٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجُدْرِ، أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: فَمَا هُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: «إِنَّ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ». قُلْتُ: فَمَا سَأُنُّ بَابَهُ مُرْتَفَعًا؟ قَالَ: «فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أُدْخَلَ الْجُدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أَلْصِقَ بَابَهُ فِي الْأَرْضِ».

[طرفه في: ١٥٨٣ - صحيح البخاري: ٨٦/٩، الفتح: ٤/٤٨٨]

- (١) أشعث بن أبي الشعثاء، واسمه: سليم بن أسود المحاربي، الكوفي، مات سنة خمس وعشرين ومئة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣/٢٧١، وتهذيب التهذيب ١/٣٥٥، وتقريب التهذيب برقم (٥٣٠).
- (٢) ينظر: الصحاح ٥/١٧٩، والنهاية في غريب الحديث ١/٢٤١.
- (٣) تقدم في كتاب الحج باب فضل مكة وبنائها... برقم (١٥٨٤)

* ٧٢٤٥/١٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا». تَابِعُهُ أَبُو التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشُّعْبِ.

[طرفه في: ٤٣٣٠ - صحيح البخاري: ٨٦/٩، الفتح: ٩/٤٥٦]

١- بابُ إجازةِ خبرِ الواحدِ^(١)

قيل : أراد بالواحد هنا الواحد الذي دون الاثنين، لا متعارف أهل الأصول وهو ما دون التواتر، وفيه نظر، لأنه أورد في الباب فيما رواه أكثر من واحد، كحديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه، وحديث سهوه في الصلاة، وإنما التبس على هذا القائل من قول البخاري: الرَّجُلُ الصَّدُوقِ، يقبل قوله، وتفسير الطائفة بالواحد ولا دلالة فيه.

(٧٢٤٦) - أبو قلابَةَ: بكسر القاف، عبد الله الجرمي.

ذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظَهَا: هذا كلام أبي قلابَةَ، أي: أحفظ بعضاً، ولا أحفظ بعضها، وفي بعض النسخ: أو، بدل الواو، وهو أظهر، لأنه للتنويع.

﴿إِنْ جَاءَ كُفْرًا فَاسِقٌ بِنْيَا فَتَبَيَّنُوا﴾^(١) وجه الدلالة مفهوم هذا، فإنه يدل على أنه إن

(١) الآحاد: لغة: جمع أحد بمعنى الواحد، وخبر الواحد هو «ما يرويه شخص واحد»

واصطلاحاً: هو ما لم يجمع شروط المتواتر. ينظر: نزهة النظر ١/ ٥٥، وقواعد التحديث ١/ ١٤٧.

بابُ إجازةِ خبرِ الواحدِ الصَّدُوقِ فِي الْأَذَانِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ وَيُسَمَّى الرَّجُلُ طَائِفَةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ فَلَوْ اقْتَتَلَ رَجُلَانِ دَخَلَ فِي مَعْنَى آيَةِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ جَاءَ كُفْرًا فَاسِقٌ بِنْيَا فَتَبَيَّنُوا﴾، وَكَيْفَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّرَاءَهُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ.

* ١٤٢/٧٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: أَتَيْتَا النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتْقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدْ اسْتَهَيْتَا أَهْلَنَا، أَوْ قَدْ اسْتَقْتْنَا، سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا فَأَخْبَرْنَاهُ، قَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ». وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظَهَا أَوْ لَا أَحْفَظَهَا: «وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

[طرفه في: ٦٢٨ - صحيح البخاري: ٨٦/٩، الفتح: ٤٤٧/٢]

(٢) سورة الحجرات، من الآية: ٦.

كان عدلاً فلا توقف فيه.

وقوله: **وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ**: أي أمر في جهات في أمور مختلفة.

[١٢٦٠]

ومن قال: إنما / كان يرسل واحداً ثم يبعث وراءه آخر ليرده على الحق إن سها فقد أبعد عن الصواب^(١)، وليت شعري كيف ذهل عن قوله: **فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدَّ إِلَى السُّنَّةِ**، على أن ما قاله خلاف الواقع لم يقع في رواية أحد ذلك.

شبهة: بثلاث فتحات، جمع شاب.

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفِيقًا: بالفاء من الرفق، ويروى بالقاف، من الرقة بمعنى

الترحم.

(٧٢٤٧) - التَّيْمِيُّ^(١): بفتح الفوقانية.

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ: عبد الرحمن.

«لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ عَنْ سَحُورِهِ»: بفتح السين، ما يُتَسَخَّرُ به، وبالضم أكل ذلك الطعام، والحديث سلف في أبواب الأذان^(١)، وموضع الدلالة

(١) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١٥/٢٥.

* ١٤٣/٧٢٤٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ قَالَ: يُنَادِي - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا - وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَيْهِ - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا». وَمَدَّ يَحْيَى إِصْبَعِيهِ السَّبَابَتَيْنِ.

[طرفه في: ٦٢١ - صحيح البخاري: ٨٧/٩، الفتح: ٤٣٥/٢]

(٢) سُليمان بن طرخان التَّيْمِيُّ، أبو المعتمر البَصْرِيُّ، ولم يكن من بني تيم وإنما نزل فيهم، مات سنة ثلاث وأربعين ومئة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥/١٢، وتهذيب التهذيب ٢٠١/٤، وتقريب التهذيب برقم (٢٥٩٠).

*

(٣) تقدم في كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر برقم (٦٢١).

هذا، فإنه يعتمد على قول المؤذن وحده.

«وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا»: يشير إلى الفجر الكاذب، وهكذا إشارة إلى جهة الطول، وقوله في الفجر الصادق: وَمَدَّ يَحْيَىٰ إِيضَبَعَهُ: إلى جهة العرض في الآفاق.

(٧٢٤٩) - صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا: وذلك سهو منه.

فَقِيلَ أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ: إما قيل له، أو قال بعضهم لبعض، وهذا هو الظاهر، ولما قال: «وَمَا ذَاكَ؟»: علموا أنه وقع منه سهوًا.

قَالُوا: أي: الحاضرون. صَلَّيْتَ خَمْسًا: وفي استدلاله بهذا على أن رسول الله ﷺ عمل بخبر الأحاد في هذه الحادثة غير ظاهر، لأن القوم كانوا عدداً كثيراً يوجب علم اليقين، ولئن سلم فهو لا يعمل بقولهم، لأنه كان في أثناء الصلاة، ولا يجوز للمصلي أن يعمل بقول أحد في الصلاة.

(٧٢٥١) - (٧٢٥٢) - (٧٢٥٣) - بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ: يجوز صرفه وعدم

* ١٤٤ / ٧٣٤٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ: أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

[طرفه في: ٤٠١ - صحيح البخاري: ٨٧ / ٩، الفتح: ٦٥٠ / ٣]

* ١٤٥ / ٧٢٥١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

[طرفه في: ٤٠٣ - صحيح البخاري: ٨٧ / ٩، الفتح: ١٢٧ / ٢]

* ١٤٦ / ٧٢٥٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ زَرَى نَقْلُ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً﴾ فَوُجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ الْعَصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ قَدْ وُجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَاَنْحَرُفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ. [طرفه في: ٤٠ - صحيح البخاري: ٨٧ / ٩، الفتح: ١٢٧ / ٢]

صرفه، فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ. وروى عن البراء رضي الله عنه في الحديث بعده: أن رجلاً صَلَّى مع النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْعَصْرَ، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ فِي الرُّكُوعِ: فاستداروا وجوههم إلى الكعبة، فهذا خبر واحد عمل به جم غفير من غير توقف، وكذا حديث أنس رضي الله عنه في تحريم الخمر بمجرد السماع من واحد، أمروا بكسر الجرار فضلاً عن الامتناع عن الشرب.

والمهْرَاسِ: بكسر الميم صخرة منقورة^(١)، الظاهر أنهم كانوا يعصرون الخمر فيها.

مِنْ فُضِيخٍ: بالخاء المعجمة وضاد كذلك، هو البسر^(٢)، يقال: فضخ كسر.
^(١)(٧٢٥٤) - قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا حَقَّ أَمِينٍ»: هؤلاء وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم نصارى، وناظروا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولما كابروا، فيهم نزلت

﴿

[١٧٦/١

* ١٤٧/٧٢٥٣ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ فَرْعَةَ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فُضِيخٍ، وَهُوَ تَمْرٌ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ أَنَسُ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ.

[طرفه في: ٢٤٦٤ - صحيح البخاري: ٨٨/٩، الفتح: ٥٩٨/١٢]

(١) ينظر: الصحاح ٢/٢٦٨، والنهاية في غريب الحديث ١/٩٠٢.

(٢) البُسْرُ: الغض من كل شيء، وبه سمي الرجل بسراً، وكذلك بسر النخل.

ينظر: جمهرة اللغة، و الصحاح ٢/٥٨٩.

(٣) ١٤٨/٧٢٥٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَةَ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِأَهْلِ نَجْرَانَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ». فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ.

[طرفه في: ٢٧٤٥ - صحيح البخاري: ٨٨/٩، الفتح: ١٧٦/١]

المباهلة، فلما أحجموا عن المباهلة التزموا الحرمة، وسألوا رسول الله ﷺ رجلاً أميناً يحكم بينهم في أمر لهم فيه نزاع ورضوا بحكمه. وقوله: «حَقَّ أَمِينٍ»: من إضافة الصفة إلى الموصوف، وفيه مبالغة لا تخفى.

فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أي تطلعوا إلى رسول الله لما سمعوا هذه الكلمة كل يرجو عسى أن يكون هو ذلك الأمين، ولكن فاز بها أبو عبيدة رضي الله عنه، ولا يلزم من قوله: «أَبُو عُبَيْدَةَ أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ»^(١) نفي الأمانة عن غيره، فإنه أشير إلى كمال هذه الصفة فيه.

فإن قلت: ظاهره أنه أكثر أمانة من غيره؟

قلت: لو سلم أن يكون كذلك لا ضرر، لاشتهار عثمان رضي الله عنه بالحياء، وعلي رضي الله عنه بالعلم، وليس بأفضل من أبي بكر وعمر.

(٧٢٥٦) - عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ^(١): بتصغير الاسمين، روى حديث عمر رضي الله عنه وصاحبه الأنصاري، كانا يتناوبان في النزول إلى رسول الله ﷺ للإخبار، ووجه الدلالة على قبول خبر الواحد ظاهر.

(٧٢٥٧) - بَشَّارٍ: بفتح الموحدة، وتشديد المعجمة.

(١) الحديث بعده وهو برقم (٧٢٥٥).

* ١٤٩/٧٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، إِذَا غَابَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَتْهُ أَتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا غَبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدَهُ أَتَانِي بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ٨٩ - صحيح البخاري: ٨٨/٩، الفتح: ٣٢٤/١]

(٢) عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ، بَنُوْنَ مِصْرَ، الْمَدَنِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَمِئَةَ ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٩٧/١٩، وتهذيب التهذيب ٦٣/٧، وتقريب التهذيب برقم (٤٣٩٩).

* ١٥٠/٧٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا، فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ: ادْخُلُوهَا،

عُنْدَ: (١): بضم الغين، وفتح الدال.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا: بتشديد الميم، أي جعله أميرًا عليهم، هو من الأنصار تقدم صريحًا في الأحكام (١)، وقيل: عبدالله بن حذافة رضي الله عنه، ولا يصح إلا إذا تعددت الواقعة، وقد سلف الحديث في أواخر المغازي (١)، وموضع الدلالة هنا طاعتهم للأمير حتى قصدوا الدخول في النار، فدلَّ على أنهم عملوا بخبره وهو من الأحاد، وفيه نظر: فإن طاعتهم لسماعهم من رسول الله ﷺ لا لقوله، ألا ترى أنه لما أراد أمرهم بدخول النار قال: ألم يأمركم رسول الله بأن تسمعوا لي وتطيعوا؟ قالوا: بلى، فأمرهم بالحطب، والأظهر أن المراد راوي الحديث، فإنه من قبيل الأحاد.

«لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»: قيل: محمول على أنهم استحلوا، وليس بشيء كانوا يدخلون طاعة للأمر، كيف ولو كان كذلك لم يكن لقوله: «إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» معنى، بل الجواب أنه علم أنهم لو دخلوا كانوا عصاة في ذلك، لأن طاعة الأمير في المعصية معصية، فكان غاية عذابهم / يوم القيامة ثم يخرجون إلى الجنة.

[١٢٦١]

↪ =

فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا: «لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ لِلآخَرِينَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»

[طرفه في: ٤٣٤٠ - صحيح البخاري: ٨٨/٩، الفتح: ٤٧٣/٣]

- (١) مُحَمَّد بن جعفر الهذلي، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ البَصْرِيُّ، المعروف ببغندر، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومئة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥/٢٥، وتهذيب التهذيب ٩/٩٦، وتقريب التهذيب برقم (٥٨٢٤).
- (٢) تقدم في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية برقم (٧١٤٥).
- (٣) تقدم في كتاب المغازي، باب سرية عبدالله بن حذافة السهمي... برقم (٤٣٤٠)

(٧٢٦٠) - ثم روى حديث العسيف الذي زنى بامرأة المستاجر، وقد مر مراراً، وموضع الدلالة قوله: «يَا أُنَيْسُ: اغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا»: فإنه رجم المرأة، والقوم قبلوا قوله في ذلك، ومكنوه من رجمها.

٢- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ طَلِيعَةً وَاحِدَةً

الطليعة: بلفظ المفرد يطلق على الواحد وأكثر، قال الجوهري: الطليعة من يبعث أمام الجيش ليطلع طلع العدو^(١)، قلت: فعيلة بمعنى الفاعل من الطلوع.

(٧٢٦١) - سُفْيَانُ: هو ابن عيينة.

* ٧٢٦٠/١٥١ - وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأُذْنِي: فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قُلْ». فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا - وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ - فَرَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْعَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ، وَأَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبَ عَامٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ فَرُدُّوْهَا، وَأَمَّا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جَلْدٌ مِائَةٍ وَتَغْرِيْبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا». فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا.

[طرفه في: ٢٣١٥ - صحيح البخاري: ٨٨/٩، الفتح: ٦٣٣/١٥]

بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ طَلِيعَةً وَاحِدَةً

* ٧٢٦١/١٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْحُنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ». قَالَ سُفْيَانُ: حَفِظْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُثَنَّدِ، وَقَالَ لَهُ أَيُّوبُ: يَا أَبَا بَكْرٍ حَدِّثْهُمْ عَنْ جَابِرٍ، فَإِنَّ الْقَوْمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ عَنْ جَابِرٍ، فَقَالَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ: سَمِعْتُ جَابِرًا، فَتَابِعَ بَيْنَ أَحَادِيثِ سَمِعْتُ جَابِرًا، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: فَإِنَّ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ: يَوْمَ قُرَيْظَةَ، فَقَالَ: كَذَا حَفِظْتُهُ مِنْهُ كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ، يَوْمَ الْحُنْدَقِ، قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ، وَتَبَسَّمَ سُفْيَانُ.

[طرفه في: ٢٨٤٦ - صحيح البخاري: ٨٩/٩، الفتح: ١١٧/٧]

(١) ينظر: الصحاح ٣/٣٨٩.

الْمُنْكَدِرُ^(١): بكسر الدال.

نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: أي: دعاهم بأن قال: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟» يريد قريظة هل نقضوا العهد أم لا؟، فقال الزبير: أنا.

يقال: ندبه فانتدب، أي دعاه فأجاب.

يَا أَبَا بَكْرٍ: هو ابن المنكدر، أخو محمد^(١).

فَتَابَعَ بَيْنَ أَحَادِيثَ: أي: روى حديثاً بعد آخر حتى روى جملة من الأحاديث.

كَمَا أَنْكَ جَالِسٌ: أي: لا شك فيه مثل كونك جالساً.

قَالَ سُفْيَانٌ: هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ: أي: يوم قريظة ويوم الخندق، هذا فيه تسامح: لأن آخر أيام الخندق كان أول يوم قريظة^(١)، لكن ذهب الزبير رضي الله عنه كان في أثناء أيام الخندق. فإنه كان أياماً.

فإن قلت: ما معنى قوله: «حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ»؟

قلت: معناه هو القائم بالنصر الخصيص به، وأصله في حوارى عيسى عليه السلام نسبة إلى الحور وهو البياض^(١)، قيل: كانوا قَصَّارِينَ^(١)، نسبوا إلى الحور وهو البياض، والألف زائدة.

(١) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهُدَيْرِ، بِالتَّصْغِيرِ، التَّيْمِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَيُقَالُ: أَبُو بَكْرٍ الْمَدَنِيُّ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِئَةَ ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٦/٥٠٣، وتهذيب التهذيب ٩/٤٧٣، وتقريب التهذيب برقم (٦٣٦٧).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/١١٣: قوله: «يا أبا بكر» هي كنية محمد بن المنكدر ويكنى أيضاً أبا عبدالله وله أخ آخر يقال له أبو بكر بن المنكدر اسمه كنيته.

(٣) ينظر: تاريخ الطبري ٢/٥٨١، والبداية والنهاية ٦/٧٠.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ١/٢١٥، ولسان العرب ٣/٣٦٤.

(٥) ينظر: الصحاح في اللغة ٢/٦٣٩، النهاية في غريب الحديث ١/٤٤٩،

٣- باب قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾^(١)

استدل بالآية على أن خبر الواحد يعمل به، ووجه الدلالة الإطلاق في الإذن
فيتناول الواحد.

٧٢٦٢- ثم روى حديث أبي موسى رضي الله عنه في كونه صار بواباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في
بئر أريس^(٢)، وقد سلف الحديث في مواضع^(٣)، وجه دلالة أنه أخبر القوم بإذن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدخول.

٧٢٦٣- وحديث عمر رضي الله عنه أنه استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودلالته أظهر، فإن
الذي أخبره غلام أسود، حتى قال العلماء في الإذن: يقبل خبر الفاسق والصبي أيضاً
لقيام القرينة

باب قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾

* ١٥٣ / ٧٢٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ أَبِي مُوسَى:
أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي بِحِفْظِ الْبَابِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ، فَقَالَ: «أَتَدْنُّ لَهُ وَيَسِّرُهُ بِالْجَنَّةِ». فَإِذَا
أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: «أَتَدْنُّ لَهُ وَيَسِّرُهُ بِالْجَنَّةِ». ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ: «أَتَدْنُّ لَهُ وَيَسِّرُهُ بِالْجَنَّةِ».

[طرفه في: ٣٦٧٤- صحيح البخاري: ٨٩ / ٩، الفتح: ٨ / ٣٦٥]

* ١٥٤ / ٧٢٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ
سَمِعَ: ابْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ، وَعُغْلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَسْوَدُ
عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ: قُلْ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَذِنَ لِي.

[طرفه في: ٨٩- صحيح البخاري: ٨٩ / ٩، الفتح: ٨ / ٣٣٩]

(١) سورة الأحزاب، من الآية: ٥٣.

(٢) بئر أريس: بفتح الهمزة، وكسر الراء، وسكون الياء آخر الحروف، وسين مهملة: بئر بالمدينة ثم بقبا
مقابل مسجدها. ينظر معجم البلدان ١ / ٢٩٨.

(٣) تقدم في كتاب المناقب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً» برقم (٣٦٧٤).

٤- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ

أي: رسلاً كثيرة إلى جهات مختلفة.

(٧٢٦٤) - (٧٢٦٥) - روى في الباب عن ابن عباس تعليقا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ أَرْسَلَ دِحْيَةَ بِكِتَابِهِ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى لِيُدْفَعَهُ إِلَى هِرْقَلٍ: وَبُصْرَى بضم الباء على وزن أخرى، مدينة بحوران.

وبعث بكتابه إلى عظيم البحرين ليدفعه إلى كسرى، والذي ذهب بكتابه إلى كسرى عبدالله بن حذافة رضي الله عنه، والحديثان تقديما^(١)، وموضع الدلالة قبول خبر الواحد، والدلالة ظاهرة، وحديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه تقدم في أبواب الصيام^(٢).

قال لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: اسم قبيلة، قيل: وهذا الرجل هند بن أسماء.

بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ بِكِتَابِهِ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى: أَنْ يُدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ.

* ١٥٥ / ٧٢٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يُدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يُدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى مَرَّقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ.

[طرفه في: ٦٤ - صحيح البخاري: ٩٠ / ٩، الفتح: ٥٨٠ / ٩]

* ١٥٦ / ٧٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: «أَذْنُ فِي قَوْمِكَ، أَوْ فِي النَّاسِ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ - أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلَيْصُمَ».

[طرفه في: ١٩٢٤ - صحيح البخاري: ٩٠ / ٩، الفتح: ٤٣٥ / ٥]

(١) الحديث الأول تقدم، وهو طرف من الحديث المذكور في كتاب الوحي برقم (٧).

والحديث الثاني، تقدم في كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقصر برقم (٤٤٢٤).

(٢) تقدم في كتاب الصوم، باب إذا نوى بالنهار صوماً برقم (١٩٢٤).

٥- بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفُودِ الْعَرَبِ أَنْ يُبَلِّغُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ

الوصاية على وزن النواة، وقد تكسر الواو اسم بمعنى الوصية، روى فيه حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه، أشار إليه تعليقا، وحديث وفد عبد القيس. فإن قلت: وفد عبد القيس كانوا جمعا كثيرا.

قلت: لم يشترط عليهم الاجتماع في الإخبار، فدل على قبول خبر كل واحد منهم.

(٧٢٦٦) - إسحاق: قيل: يحتمل أن يكون ابن منصور، وابن راهويه، فإن كلاً منهما يروي عن النضر بن شميل^(١).

قلت: وقع في رواية أبي ذر: ابن راهويه.

أبو جهمرة: بالجيم، نصر بن عمران.

كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُقْعِدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ: إكراماً له للرؤيا التي رآها، وقد سلف في أبواب الحج^(٢).

بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفُودِ الْعَرَبِ أَنْ يُبَلِّغُوا مَنْ وَرَاءَهُمْ

قَالَ مَالِكُ بْنُ الْحَوَيْرِثِ

* ١٥٧/٧٢٦٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَهْمَرَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُقْعِدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ، فَقَالَ لِي: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ الْوَفْدُ؟» قَالُوا رِبِيعَةَ، قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ - أَوْ الْقَوْمِ - غَيْرَ خَزَائِيَا وَلَا نَدَامَى». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارَ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَنُخْرِ بِهٍ مَنْ وَرَاءَنَا، فَسَأَلُوا عَنِ الْأَشْرِيَّةِ، فَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، وَأَمْرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، أَمْرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ - وَأَطْنُ فِيهِ صِيَامَ رَمَضَانَ - وَتَوَاتُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ». وَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْفَتِ وَالنَّفِيرِ، وَرَبَّمَا قَالَ: «الْمُقِيرِ». قَالَ: «أَحْفَظُوهُمْ وَأَبْلِغُوهُمْ مَنْ وَرَاءَكُمْ».

[طرفه في: ٥٣ - صحيح البخاري: ٩٠ / ٩، الفتح: ٦ / ٦٦٢]

(١) ينظر: تقييد المهمل وتمييز المشكل ٩٦٥ / ٣.

(٢) لم أجده في كتاب الحج، وهو في كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان برقم (٥٣) وغيره.

٦- بَابُ خَبَرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ

(٧٢٦٧) - تَوْبَةٌ^(١): بفتح المثناة فوق.

العَنْبَرِيُّ: بفتح العين، وسكون النون، بطن من تميم.

قَالَ الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحُسَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟: أنكر على الحسن البصري كثرة روايته الحديث مرسلًا، وجعل سند الإنكار، كون ابن عمر مع جلالة قدره جالسه قريبًا من سنتين ولم يسمع منه إلا حديثًا واحدًا، قيل: كان المانع لابن عمر عن كثرة الرواية، أنه كان مشغولًا بالتأمل في القرآن، وأيضًا لم يكونوا يكتبون الحديث، فكان بمرور الزمان يخاف النسيان.

فَنَادَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: هي ميمونة ، سلف الحديث في أبواب الأطعمة^(٢).

كُلُوا أَوْ اطْعَمُوا فَإِنَّهُ حَلَالٌ: فمن قال: إنه حرام فقد خالف هذا النص من غير دليل^(٣)، والله أعلم. /

[١٢٦٢]

بَابُ خَبَرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ

* ١٥٨ / ٧٢٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحُسَيْنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَتَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا، قَالَ كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيهِمْ سَعْدٌ، فَذَهَبُوا يَأْكُلُونَ مِنْ لَحْمٍ، فَنَادَتْهُمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحْمٌ صَبٌّ، فَأَمْسَكُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُوا، أَوْ اطْعَمُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ، أَوْ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، شَكٌّ فِيهِ - وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي».

[طرفه في: ٥٥٣٦ - صحيح البخاري: ٩٠ / ٩، الفتح: ١٢ / ٥٢٢]

(١) توبة العنبري، أبو المورع البصري، واسمه كيسان بن راشد ويُقال: توبة بن أبي راشد، مات في سنة إحدى وثلاثين ومائة. خ م د س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤ / ٣٣٩، وتهذيب التهذيب ١ / ٥١٥، وتقريب التهذيب برقم (٨١٦).

(٢) تقدم في كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يُسمى له فيعلم ما هو برقم (٥٣٩١).

(٣) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٢ / ٥٢٢، وعمدة القاري ٢١ / ٣٩.

٩٦ - كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

العِصْمَةُ: المنعة، والعاصمُ: المانع، والاعتصامُ: الإمساك بالشيء افتعال منه، قاله ابن الأثير^(١)، واقتصاره من الأدلة على الكتاب والسنة مع أن القياس أيضًا من الأدلة، وكذا الإجماع لأنها راجعان إليهما، معلوم لكل أحد.

(٧٢٦٨) - وروى في الباب حديث عمر رضي الله عنه حيث قال له اليهودي: لَوْ عَلَيْنَا معشر يهود نزلت هذه الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢)، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا: وجواب عمر قد سلف في مواضع^(٣)، ووجه الدلالة أن اليهود تحسروا على مثل هذه الآية، فدل على عظم شأن القرآن، ولا يعظم إلا بما فيه من الكمال، فهو العروة الوثقى.

نَزَلَتْ فِي يَوْمٍ عَرَفَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ: عرفة بلفظ المفرد، قال الجوهري: لفظ محدث، والأصل عرفات بلفظ الجمع، وهما علمان لذلك المكان المعروف^(٤).

كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

* ١٥٩ / ٧٢٦٨ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَسْعَرٍ وَعَبْدِ بْنِ مَسْعَرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ لِعُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ أَنَّ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيَّ يَوْمٍ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، نَزَلَتْ يَوْمَ عَرَفَةَ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ. سَمِعَ سُفْيَانُ مِنْ مَسْعَرٍ، وَمَسْعَرٌ قَيْسًا، وَقَيْسٌ طَارِقًا.

[طرفه في: ٤٥ - صحيح البخاري: ٩ / ٩١، الفتح: ١ / ١٩٣]

- (١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢ / ٢١٦.
- (٢) سورة المائدة من الآية: ٣.
- (٣) ينظر مثلاً في: كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان ونقصانه برقم (٤٥).
- (٤) ينظر: الصحاح ٤ / ٨٧.

وقولهم: يوم عرفة، يريدون يوم الوقوف بعرفة، ولا يلتفت إلى غيره، فإنه خبط ظاهر^(١).

والمراد بالإكمال تمام أركان الإسلام من الصلاة والزكاة والصوم والحج. وقيل: الأصول دون الفروع، وقيل الأصول والفروع، ولم ينزل بعدها حكم أصلاً، وعاش رسول الله ﷺ بعدها ثمانين يوماً، والله أعلم.

٧٢٦٩- بُكَيْرٌ: مصغر، وكذا عُقَيْلٌ.

وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ: وفيه دلالة على كماله، فإنه الذي هدى به سيد الرسل وكفى به شرفاً.

[وإِنَّمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ]^(٢): فإن قلت: هذا يدل على الحصر، وقد أرشده الله إلى أحكام وحكم كثيرة خارج القرآن؟

قلت: هو أعظم معجزاته، وأصل أكثر الأحكام، والحصر فيه ادعائي.

(٧٢٧٠) - وحديث ابن عباس: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الْكِتَابَ»: أي معاني الكتاب،

(١) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢٩.

* ١٦٠/٧٢٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمَرَ الْعَدَدِيِّ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ، وَاسْتَوَى عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ، وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ، فَخَذُوا بِهِ تَهْتَدُوا، وَإِنَّمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ. [طرفه في: ٧٢١٩- صحيح البخاري: ٩١/٩، الفتح: ١٧/٦٢]

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

* ١٦١/٧٢٧٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ضَمَّنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الْكِتَابَ».

[طرفه في: ٧٥- صحيح البخاري: ٩١/٩، الفتح: ١/١٩٣]

يشمل التفسير والتأويل، وقد مر مراراً^(١)، ودلالته على الترجمة ظاهرة.

وَهَيْبٌ^(٢): بضم الواو، مصغر.

(٧٢٧١) - (٧٢٧٢) - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ^(٣): بفتح الصاد، وتشديد الموحدة.

مُعْتَمِرٌ^(٤): بكسر الميم الثانية.

أَبُو الْمُنْهَالِ: بكسر الميم اسمه: سَيَّار.

أَبُو بَرَزَةَ: الأسلمي، اسمه: نَضْلَةُ، بالنون وضاد معجمة.

إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ: بضم الياء، وغين معجمة، من الغنى.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هو البخاري.

وَقَعَ هَاهُنَا: أي: في هذه الرواية يُغْنِيكُمْ: من الغنى، كما ضبطنا.

(١) تقدم في كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ» ١/٢٦.

(٢) وهيب، بالتصغير، ابن خالد بن عجلان الباهلي، مولا هم، أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ مات سنة خمس وستين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢١/١٦٤، وتهذيب التهذيب ١١/١٦٩، وتقريب التهذيب برقم (٧٥٣٧).

* ١٦٢/٧٢٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفًا: أَنَّ أَبَا الْمُنْهَالِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرَزَةَ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُغْنِيكُمْ - أَوْ: نَعَشَكُمْ - بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَعَ هَاهُنَا يُغْنِيكُمْ، وَإِنَّمَا هُوَ نَعَشَكُمْ. يُنْظَرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْاِعْتِصَامِ.

[طرفه في: ٧١١٢ - صحيح البخاري: ٩/٩١، الفتح: ١٦/٥٣٨]

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ لِعَطَّارِ الْبَصْرِيِّ مات سنة خمسين ومائتين وقيل بعدها. خ م د ت س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٥/١٢١، وتهذيب التهذيب ٥/٢٦٤، وتقريب التهذيب برقم (٣٤١٣).

(٤) معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، مات سنة سبع وثمانين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٨/٢٥٠، وتهذيب التهذيب ١٠/٢٢٧، وتقريب التهذيب برقم (٦٨٣٣).

وَأَيْتًا هُوَ نَعَشُكُمْ: بالنون وعين مهملة، من النعش وهو الرفع، ومنه نعش الميت^(١).

يُنْظَرُ فِي أَصْلِ كِتَابِ الْإِعْتِصَامِ: قيل: له كتاب أفردته في أحاديث الاعتصام، والظاهر أن ذلك الكتاب لم يكن حاضرًا عنده فأحال تحقيقه إليه، وقد روي: يُعِيشُكُمْ، بالياء المضمومة، من العيش.

وحديث ابن عمر في مكاتبة عبد الملك بن مروان بالبيعة قد تقدم قريبًا، بأطول منه في باب كيف يبايع الإمام^(٢)، وموضع الدلالة قوله: أُرِّقُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ.

* ١٦٣/٧٢٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ، وَأُفْرِقُ لَكَ بِذَلِكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ. [طرفه في: ٧٢٠٣ - صحيح البخاري: ٩١/٩، الفتح: ٣٦/١٧]

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٧٦٤/٢.

(٢) تقدم في كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس برقم (٧٢٠٣).

١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»

الأكثر على أن جوامع الكلم كلمات قليلة اللفظ كثيرة المعاني كقوله: «المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ عَمَّا نَهَى»^(١)، وكقوله: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»^(٢)، وقيل: أراد القرآن، والسياق ياباه، فإن القرآن ذكره في الحديث بعده.

(٧٢٧٣) - «أُتِيَتْ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ»: تأويله ما فتح عليه وعلى أمته بعده من الغنائم وأموال الفيء.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْعَثُونَهَا: باللام والغين المعجمة، من اللغث على وزن العظيم، قال ابن الأثير: طعام يُغَشُّ بالشعير^(٣)، وقيل: هو من لغث طعامه - بالغين المعجمة والمهمله - إذا فرقه، وهذا أحسن.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»

* ١٦٤ / ٧٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَصُرْتُ بِالرُّعْبِ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْعَثُونَهَا، أَوْ تَرَعَثُونَهَا، أَوْ كَلِمَةٌ تُشْبِهُهَا. [طرفه في: ٢٩٧٧ - صحيح البخاري: ٩١ / ٩، الفتح:

[٣٥٧ / ١٦]

- (١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان برقم (١٠)، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.
- (٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأحكام برقم ٢٣٤١، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، وأحمد في المسند برقم (٢٨٦٥)، من طريق جابر الجعفي، عن عكرمة، عن ابن عباس، وفي إسناده جابر الجعفي، قال عنه النسائي في الضعفاء والمتروكين ١ / ٧١: متروك، وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف رافضي، التقريب برقم (٨٨٦)، والحديث له شواهد منها حديث أبي سعيد الخدري عند الدارقطني ٣ / ٧٧ و ٤ / ٢٢٨، والبيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٩٦، وقال النووي عن هذا الحديث في الأربعين النووية ١ / ٣٢: حديث حسن ... وله طرق يقوي بعضها بعضاً، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم ٢ / ٢١٠: وهو كما قال.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢ / ٦٠٤

«أَوْ تَرَعُوثُهَا»: بالراء بدل اللام وغين معجمة، أي يأكلونها من رعث الجدي إذا ارتضع^(١)، وقد سلف في كتاب الجهاد: «وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا»^(٢)، وَتَنْتَلُونَهَا: بالشاء المثناة، من نثل كِنَانَتِهِ إذا أخرج ما فيها من السَّهَامِ^(٣)، والظاهر أن هذا معنى قوله: أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا.

(٧٢٧٤) - «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا أُوْمِنَ، أَوْ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ»: الشك من الراوي، الأول من الإيمان ضد الكفر، والثاني من الأمن، وتعديته الإيمان بالباء أو اللام، وإنما عداه بعلى لتضمينه معنى الاعتماد أو هو صلة الأمن فيكون من قبيل:

عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا^(٤)

وحاصله أن الأنبياء كانوا أصحاب آيات ومعجزات يعرف بها الناس صدقهم في دعوى النبوة.

«وَإِنَّمَا الَّذِي أَوْتِيَتْهُ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ»: الوحي وإن كان أعم من القرآن قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾^(٥).

(١) ينظر: غريب الحديث لابن قتيبة ٢/٢٩٦، ومشارك الأنوار ١/٢٩٥.

(٢) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ» برقم (٢٩٧٧).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٤، والنهاية في غريب الحديث ٢/٧٠٩.

* ١٦٥ / ٧٢٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ، أَوْ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أَوْتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[طرفه في: ٤٩٨١ - صحيح البخاري: ٩/٩٢، الفتح: ١١/١٥٨]

(٤) صدر بيت من بحر الرجز، وعجزه: حَتَّى شَتَّتْ هَمَّالَةَ عَيْنَاهَا

وهو بدون نسبة في: خزانة الأدب للحموي ٢/٢٧٥، ومغني اللبيب ص ٨٢٨.

(٥) سورة النجم الآية: ٣، ٤

إلا أنه أراد به القرآن، لذكره في مقابلة معجزات / الأنبياء.

فإن قلت: معجزاته لا تنحصر في عدد، فكيف جاز الحصر في القرآن وحده؟

قلت: لما كان أعظم المعجزات، فإن كل ثلاث آيات منه معجزة، وأدوم المعجزات لبقائه إلى آخر الدهر، وأكثرها فائدة لاشتماله على علوم الأولين والآخرين، فكان سائر الآيات بالنسبة إليه ليست بأية كما تقول: زيد هو الرجل، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الَّذِي كَتَبَ﴾^(١)، كأن ما عداه ليس بكتاب.

٢- بَابُ الْاِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

السنة عند الإطلاق: طريقة رسول الله ﷺ قولاً وفعلاً. وجمعه باعتبار الأنواع.

وَقَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَأَجْعَلْنَا الْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾^(١)، قَالَ: أَيْمَةٌ نَقْتَدِي بِمَنْ قَبَلْنَا، وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعَدَنَا: كذا وقع، قال مجرداً عن القائل، قال شيخ الإسلام^(٢): القائل هو مجاهد، أخرجه الفريابي بسند صحيح.

فإن قلت: ﴿وَأَجْعَلْنَا﴾ لفظ الجمع، و﴿إِمَامًا﴾ مفرد؟

قلت: لفظ الإمام مصدر في الأصل، يجوز وقوعه وصفاً للجمع.

فإن قلت: الإمام هو الذي يقتدى به فكيف فسر به بقوله: نقتدي بمن قبلنا؟

بَابُ الْاِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَجْعَلْنَا الْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ قَالَ: أَيْمَةٌ نَقْتَدِي بِمَنْ قَبَلْنَا، وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعَدَنَا. وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: ثَلَاثٌ أَحْبَبْنَهُ لِنَفْسِي وَإِلِخْوَانِي: هَذِهِ السُّنَّةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا، وَالْقُرْآنُ أَنْ يَتَفَهَّمُوهُ وَيَسْأَلُوا عَنْهُ، وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ.

(١) سورة البقرة من الآية: ١، ٢

(٢) سورة الفرقان من الآية: ٧٤

(٣) هو الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٧ / ١٣١.

قلت: المصدر يكون بمعنى الفاعل وبمعنى المفعول، لكن هذا إنما يصح عند من يجوز الجمع بين المعنى الحقيقي والمجازي. والأحسن ما روي عن ابن عباس: [اجعلنا] ^(١) أئمة التقوى لأهله يقتدون بنا.

ابن عَوْنٍ: هو عبدالله.

ثَلَاثٌ أَحِبُّهُنَّ لِنَفْسِي وَإِلِخْوَانِي: هَذِهِ السُّنَّةُ: إشارة إلى الجنس الحاضر في الأذهان.

أَنْ يَتَعَلَّمُوهَا: قيل: إنما خص التعليم بالسُّنَّةِ والتفهم بالقرآن، لأن الغالب أن الإنسان يتعلم القرآن فلا يحتاج إلى الوصية بتعلمه.

وقيل: لأن السُّنَّةَ لم تكن يومئذ مجتمعة، فأراد بالتعلم جمعها.

قلت: الأحسن أن يقال: إن القرآن يتعلم في الصغر فلا يقدر إذ ذاك على تفهمه، فأشار إلى أنه بعد تعلمه في الصغر يطلب فهمه في الكبر، ويدل عليه أن في رواية يحيى: «يتدبروه» بدل يتفهموه ^(٢).

وَيَدْعُوا النَّاسَ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ: بفتح الدال، من الودع وهو الترك، ويروى بسكون الدال ^(٣)، والأول أحسن.

(٧٢٧٥) - جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ: هو ابنُ عُمَانَ الْحَجَبِيُّ.

(١) ما بين المعكوفتين زيادة زيادة في نسخة (ق) و (ص).

(٢) ينظر: فتح الباري ١٧/١٣٢،

(٣) رواية الكشميهني بسكون الدال من الدعاء، ينظر: فتح الباري ١٧/١٣٣.

* ١٦٦/٧٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ، قَالَ: جَلَسَ إِلَيَّ عَمْرُو فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ: لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، قُلْتُ: مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ، قَالَ: لَمْ؟ قُلْتُ: لَمْ يَفْعَلْهُ صَاحِبَاكَ، قَالَ: هُمَا الْمَرْءَانِ يُقْتَدَى بِهِمَا.

فِي هَذَا الْمَسْجِدِ : هُوَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ .

فَقَالَ : جَلَسَ إِلَيَّ عُمَرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَدَعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا بَيْضَاءَ : الضمير للكعبة المعظمة، بقرينة ذكر المسجد .

هُمَا الْمُرءَانِ بِهِمَا يُقْتَدَى : أَي الشَّخْصَانِ الْكَامِلَانِ وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا أَجَلَ وَأَعْلَى .

قيل : إنما ترك ما همَّ به ، لأن رسول الله ﷺ لم يفعله ، وتقريره يجب أن يتبع لقوله تعالى : ﴿ وَأَتَّبِعُوهُ ﴾ ^(١) ، وفيه نظر ^(٢) ، لأن قوله : هُمَا الْمُرءَانِ يَدْفَعُ هَذَا التَّوْجِيهَ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ : ﴿ وَأَتَّبِعُوهُ ﴾ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى إِتْبَاعِهِ فِي أَفْعَالِهِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي فَعَلَهَا إِنْ نَدَبًا فَنَدَبًا ، وَإِنْ وَجُوبًا فَوَجُوبًا ، كَمَا بَيْنَ فِي مَوْضِعِهِ ، وَلَيْسَ عَدَمُ فِعْلِ الشَّيْءِ تَقْرِيرًا لِذَلِكَ الْعَدَمِ ، بَلْ تَقْرِيرُهُ أَنْ يَذْكَرَ شَيْءٌ فِي مَجْلِسِهِ أَوْ يَعْلَمُ بِهِ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِأَفْعَالِ الْمَكْلُفِينَ ، وَلَمْ يَنْكَرَهُ .

(٧٢٧٦) - وحديث حذيفة : « أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ » : سلف في كتاب الفتن مستوفى ^(١) ، وموضع الدلالة هنا قوله : « فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا السُّنَّةَ » .

☞ =

[طرفه في : ١٥٩٤ - صحيح البخاري : ٩٢ / ٩ ، الفتح : ٤ / ٥٠٩]

(١) سورة الأعراف ، من الآية : ١٥٨ .

(٢) اعتراض على الحافظ ابن حجر ، ينظر : فتح الباري ١٧ / ١٣٤ .

* ١٦٧ / ٧٢٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : سَأَلْتُ الْأَعْمَشَ فَقَالَ : عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ : سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ ، وَعَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ » .

[طرفه في : ٦٤٩٧ - صحيح البخاري : ٩٢ / ٩ ، الفتح : ١٦ / ٤٨٩]

(٣) تقدم في كتاب الفتن ، باب إذا بقي في حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ بِرَقْمِ (٧٠٨٦) .

(٧٢٧٧) - مُرَّةٌ^(١): بضم الميم، وتشديد الراء.

الهُمْدَانِيَّ^(٢): بسكون الميم، ودال مهملة.

«وَأَحْسَنَ الْهُدِيِّ هَدْيِي مُحَمَّدٍ ﷺ»: بفتح الهاء، وسكون الدال، الطريقة في الدين، ولا شك في أحسنيتها، إذ لا إصر فيها ولا أغلال، بل هي الحنيفة السمحاء.

«وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا»: بفتح الثاء، أي ما أحدث بعد رسول الله ﷺ، والمراد بها ما لا يرجع إلى أصل من الكتاب والسنة.

قال بعض الفضلاء: البدعة خمسة أنواع: واجبة كتعلم النحو واللغة، لأن حفظ القرآن والحديث بهما، أي معرفة معانيهما، ومحرم كتعلم الفلسفة وتدوينه، ومندوبة كسائر المدارس والربط، ومباحة كالمصافحة بعد صلاة العصر والصبح، ومكروهة كالإفراط في تحسين الملابس والمآكل والمشارب.

(٧٢٧٨) - (٧٢٧٩) - وحديث أبي هريرة وزيد بن خالد في قضية العسيف

* ٧٢٧٧ / ١٦٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ: سَمِعْتُ مُرَّةَ الْهُمْدَانِيَّ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الْهُدِيِّ هَدْيِي مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَ﴿إِنَّ مَأْتُوكَدُونَ لَأَتَّيِبُوا وَمَا آتُكُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾

[الأنعام: ١٣٤]. [طرفه في: ٦٠٩٨ - صحيح البخاري: ٩٢ / ٩، الفتح: ١٣ / ٦٧١]

(١) مرة بن شراحيل، أبو إسماعيل الكوفي، المعروف بمرة الطيب، مات سنة ست وسبعين. ع.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٧ / ٣٧٩، وتهذيب التهذيب ١٠ / ٨٨، وتقريب التهذيب برقم (٦٦٠٦).

(٢) الْهُمْدَانِيَّ: بفتح الهاء وسكون الميم وفتح الدال المهملة، هي منسوبة إلى همدان، وهي قبيلة من اليمن نزلت الكوفة. ينظر: الأنساب للسمعاني ١٣ / ٤١٩.

* ٧٢٧٨ - ٧٢٧٩ / ١٦٩، ١٧٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ».

[طرفه في: ٢٣١٥ - صحيح البخاري: ٩٢ / ٩، الفتح: ١٥ / ٦٣٣]

الذي زنى بامرأة المستأجر سلف^(١)، وموضع الدلالة قوله: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ»: فإنه دل على وجوب الاعتصام في الأحكام بكتاب الله، وقد أشرنا في كتاب الأحكام إلى أن قوله: «بِكِتَابِ اللَّهِ»^(٢) يريد ما وجد أصله في كتاب الله لقوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾^(٣)، أو المراد بالكتاب حكم الله.

(٧٢٨٠) - «وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي»: فيه دلالة على وجوب الامتثال لأوامره

والاعتصام بها.

فُلَيْحُ^(٤): بضم الفاء، مصغر.

(٧٢٨١) - عِبَادَةٌ: بضم العين، وتخفيف الباء.

(١) تقدم في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود برقم (٢٦٩٦).

(٢) تقدم في كتاب الأحكام، باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده للنظر في الأمور؟ برقم (٧١٩٤)

(٣) سورة الحشر من الآية: ٧.

* ١٧١ / ٧٢٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَا بِي؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي».

(٤) فليح بن سُلَيْمَانَ بن أبي المغيرة الأسلمي، أبو يَحْيَى المدني، مات سنة ثمان وستين ومائة. ع. ينظر ترجمته في:

تهذيب الكمال ٣١٧ / ٢٣، وتهذيب التهذيب ٣٠٣ / ٨ وتقريب التهذيب برقم (٥٤٧٨).

* ١٧٢ / ٧٢٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ: جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: إِنَّ لِمَصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: امْثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدِبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَآكَلَ مِنَ المَأْدِبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ المَأْدِبَةِ، فَقَالُوا: أَوْلُوها لَهُ يَفْقَهُها، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ، فَقَالُوا: فَالِدَّارُ الْجَنَّةُ، وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ. تَابَعَهُ فُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ

سَلِيمُ بْنُ حَيَّانٍ^(١): بضم السين، مصغر، وتشديد المثناة تحت.

وحدِيثُ جَابِرٍ: جَاءَتْ الْمَلَائِكَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَائِمٌ وَقَالُوا: اضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا: الممثل: قول يشبه مضربه بمورده، ثم استعير للحالة والصفة الغريبة، لأن الأمثال إنما تضرب في الأمور الغريبة، / ووجه الشبه حالة مركبة مأخوذة من طرفي المركبين، والحدِيثُ ظاهر، وموضع الدلالة قولهم: فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ: مأخوذ من قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٢)، فإنه يدل على وجوب الاعتصام بطاعته.

[١٢٦٤]

يَفْقَهُهَا: بالجزم، جواب الأمر مضارع فقهه بالكسر إذا فهم.

مُحَمَّدٌ فَرَّقَ: بتشديد الراء، فعل ماضٍ، كذا لأبي ذر، ولغيره «فَرَّقَ» بفتح الفاء، وسكون الراء، اسم فاعل بمعنى الفارق^(٣).

فإن قلت: ما الحكمة في قول بعض الملائكة: إِنَّهُ نَائِمٌ: وجواب البعض: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالْقَلْبَ يَقْظَانُ؟

قلت: الله أعلم أن بعضهم ظنَّ أنه كسائر النيام، ولا يفهم، فأجاب الذين يعرفون أنه ليس كسائر الناس، فلما أرادوا ضرب المثل ولا يكون إلا في الأمور الغريبة، استبعدوا أن يفهم ذلك الضرب، فقالوا: إِنَّهُ نَائِمٌ: فأجاب الأولون فقالوا: إنه لا يخفى عليه، ثم فصلوا ذلك المجمل ليتضح له ولكل أحد.

=

خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ جَابِرٍ: خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ.

(١) في النسخة اليونانية ٩٣/٩: «سليمان بن حيان» والذي في القسطلاني والفتح وغيرهما من النسخ المعتمدة سَلِيمُ بفتح أوله، ابن حَيَّانٍ، بمهملة وتحتانية ثقيلة، الهذلي، البصري.

ينظر: تهذيب الكمال ٣٤٨/١١، وفتح الباري ١٧/١٣٨، وإرشاد الساري ٢٣٧/١٥.

(٢) سورة النساء من الآية: ٨٠.

(٣) ينظر: فتح الباري ١٧/١٤٠، وإرشاد الساري ٢٣٩/١٥.

(٧٢٨٢) - أَبُو نُعَيْمٍ^(١): بضم النون، مصغر.

هَمَّامٌ^(١): بفتح الهاء، وتشديد الميم.

عَنْ حُدَيْفَةَ: قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا: هذا موضع الدلالة، لأن طريق الاستقامة في الدين لا تكون إلا بالكتاب والسنة.

فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا: بفتح السين، على بناء الفاعل، ويروى بضمها على بناء المجهول، والأول أرجح^(١)، لأنه يخاطب الصحابة حُفَاطَ الْقُرْآنَ يريد أنهم خير طائفة من خير القرون، فلهم السبق البعيد.

وَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا: كناية عن ترك الكتاب والسنة.

(٧٢٨٣) - أَبُو كُرَيْبٍ^(١): بضم الكاف، محمد بن العلاء.

* ١٧٣/٧٢٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ هَمَّامٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا، فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا، فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا.

(١) تقدم في ص ١٣٦.

(٢) همام بن الحارث النخعي الكوفي، مات سنة خمس وستين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٠/٢٩٧، وتهذيب التهذيب ١١/٦٦، وتقريب التهذيب برقم (٧٣٦٦).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٠٦، وفتح الباري ١٧/١٤٢.

* ١٧٤/٧٢٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِينِيَّ، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالْتَجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذْجُوا، فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَوْا، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَائِهِمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَا حَهُمْ، فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمِثْلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ».

[طرفه في: ٦٤٨٢ - صحيح البخاري: ٩/٩٣، الفتح: ١٤/٦٣١]

(٤) تقدم في ص ١٤٠.

أَبُو أُسَامَةَ^(١): بضم الهمزة. عَن بُرَيْدٍ^(٢): مصغر برد.

عَن أَبِي بُرْدَةَ: بضم الباء، عامر بن أبي موسى.

«مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعَيْنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ»: كانوا إذا أرادوا العدو تجردوا عن الثياب، ولوحوا من بعيد لئلا يباغتهم العدو، وقد سلف تمام الكلام في كتاب الرقائق^(٣)، وأشرنا إلى أول من فعله^(٤).

«فَالنَّجَاءُ»: نصب على الإغراء.

«فَأَذْلَجُوا»: بفتح الهمزة، أي ساروا في أول الليل.

«فَاجْتَا حَهُمْ»: أي: استأصلهم، وأوي أصله من الجائحة وهي الآفة التي تأكل الثمر^(٥) ثم اتسع فيه.

(٧٢٨٤) - (٧٢٨٥) - وحديث أبي بكر رضي الله عنه لها قاتل مانعي الزكاة، تقدم مع

(١) تقدم في ص ١٣٩.

(٢) تقدم في ص ١٣٩.

(٣) تقدم في كتاب الرقائق برقم (٦٤٨٢)، باب الانتهاء عن المعاصي.

(٤) ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٤ / ٦٣٢: عدة أقوال في معنى «الندير العريان».

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ١ / ١٦٤، والنهاية في غريب الحديث ١ / ٣٠٥.

* ٧٢٨٤ - ٧٢٨٥ / ١٧٥، ١٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَن عُقَيْلٍ، عَن الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ. فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. قَالَ ابْنُ بَكْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ، عَن اللَّيْثِ: عَنَاقًا وَهُوَ أَصَحُّ. [طرفاه في: ٦٤٨٢،

١٤٠٠ - صحيح البخاري: ٩٣ / ٩، الفتح ٤ / ٢٠٢]

شرحه مستوفى في أبواب الزكاة^(١).

قُتِيْبَةٌ^(٢): بضم القاف، مصغر. وكذا عُقَيْلٌ^(٣).

وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي كَذَا: كناية عن العناق، أو العقال.

قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ: كلاهما شيخ البخاري.

عَنَاقًا وَهُوَ أَصَحُّ: العناق، بفتح العين، ولد المعز، وهذا يوافق مذهب الشافعي في وجوب الزكاة على السخال، وحوْلُهَا حول الأمهات^(٤)، وقال مالك في الموطأ^(٥): يكمل نصاب الأمهات بالأولاد ولو كان التوالد قبل الحول بيوم. وتوجيه رواية العقال محمولة على أن العرف كان أن العامل إذا أخذ البعير قالوا: أخذ العقال، وإذا أخذ الأثمان قيل: أخذ النقد، وقيل: العقال صدقة العام، وقيل: المراد بالعقال ما هو المتعارف، وهو حبل يربط به بعير الصدقة، وهذا هو الصواب، لأن ضرب المثل إنما يكون في شيء يكون في غاية القلة.

(٧٢٨٦) - قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ: الفزاري، أسلم يوم الفتح،

(١) تقدم في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة برقم (١٤٠٠).

(٢) تقدم في ص ١٧٣.

(٣) تقدم في ص ٢٢٣.

(٤) ينظر: الأم للشافعي ١٧/٢، وشرح السنة للإمام البغوي ٤٩٣/٥.

(٥) ينظر: الموطأ برقم (٧١٣) ١/٣٥٦، باب ما جاء فيما يعتد به من السخل في الصدقة.

* ١٧٧/٧٢٨٦ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ } قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ، فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كَهَوَّلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنُ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ لِعُيَيْنَةَ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجُزْلَ، وَمَا تُحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَعُضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ الْحُرُّ: يَا

وشهد حُنيئاً، وهو معدود من المؤلفات، وسماه رسول الله ﷺ «الْأَحْمَقُ الْمُطَاعُ فِي قَوْمِهِ»، ثم ارتد مع طلحة، ثم أسلم في أيام أبي بكر ﷺ وحسن إسلامه.

فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ: الحر، ضد العبد.

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟: أراد الدخول عليه في الخلوة، وإلا لم يكن عمر ﷺ يحتج عن أرباب الحاجات.

وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ: من غاية تقواه، يخاف من الوقوع في أمر يخالف مراد

الله.

(٧٢٨٧) - وحديث أسماء في صلاة الكسوف تقدم هناك^(١)، وموضع

الدلالة قول المؤمن في شأن رسول الله ﷺ: هو مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ: فإنه يدل على وجوب الاعتصام بالكتاب والسنة، فإنه سبب النجاة من المهالك، وموصل إلى النعيم المقيم.

أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (١١٩) وَإِنَّ هَذَا مِنْ الْجَاهِلِينَ، فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

[طرفه في: ٤٦٤٢ - صحيح البخاري: ٩/ ٩٤، الفتح ١٧/ ١٤٣]

* ١٧٨/٧٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ } أَنَّهُمَا قَالَتَا: أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالنَّاسُ قِيَامًا، وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ نَعَمَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْدَ اللَّهِ وَاتَّيَّ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَأَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ - أَوْ الْمُسْلِمُ لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجَبْنَاهُ وَآمَنَّا، فَيَقَالُ: نَمَّ صَاحِبًا عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ».

[طرفه في: ٨٦ - صحيح البخاري: ٩/ ٩٤، الفتح ٣/ ٤٢٧]

(١) تقدم في كتاب الجمعة، باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف برقم (١٣٣٧).

(٧٢٨٨) - أَبُو الزِّنَادِ: بكسر الزاي، بعدها نون، عبد الله بن ذكوان. «دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ»: وفي رواية مسلم: «ذَرُونِي»^(١) وسبب وروده، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكَلَّ عَامٌ؟»^(٢)، قال في رواية الدارقطني^(٣): إن هذا كان سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ﴾^(٤).

«إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ سُؤَالُهُمْ»: ويروى: «هَلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ».

فَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»: إذ لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فلا دليل فيه لمن يقول إن أمر الشارع يكون للندب^(٥).

* ١٧٩ / ٧٢٨٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ».

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر برقم (١٣٣٧).

(٢) ينظر: التخريج السابق.

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه برقم (٢٧٠٣) / ٣ / ٣٣٨، باب فرض الحج وكم حج النبي ﷺ.

(٤) المائدة من الآية: ١٠١.

(٥) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧ / ١٤٩.

٣- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَعْْنِيهِ

أي ما لا يكون مهما له.

(٧٢٨٩) - عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمُقْرِيِّ^(١): بضم الميم، من / الإقراء.

عُقَيْلٌ^(٢): بضم العين، مصغر.

إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا: بضم الجيم، أي: إثماً.

«مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرِّمْ لِأَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»: لأن ضرره يلحق كل

مسلم إلى آخر الدهر.

فإن قلت: أليس قد قال تعالى: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣) وقال

رسول الله ﷺ: «هَلَّا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا»^(٤)؟

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَعْْنِيهِ

* ٧٢٨٩ / ١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرِّمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ».

(١) عبد الله بن يزيد القرشي، أبو عبد الرحمن المقرئ مات سنة ثلاث عشرة ومائتين ع.

ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٦ / ٣٢٠، وتهذيب التهذيب ٦ / ٨٣، وتقريب التهذيب

برقم (٣٧٣٩).

(٢) تقدم في ص ٢٢٣.

(٣) سورة النحل من الآية: ٤٣.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة ١ / ٩٣ برقم (٣٣٦)، باب المجروح يتيمم، من طريق الزبير بن

خريق عن عطاء عن جابر به، إسناده ضعيف، رجاله كلهم ثقات، غير الزبير بن خريق، قال عنه

الدارقطني في سننه برقم (٧٢٩): لم يروه عن عطاء عن جابر غير الزبير بن خريق، وليس بالقوي،

وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس، وهو الصواب. اهـ. وقال الحافظ في التقريب برقم

(٢٠٠٥): لين الحديث، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١ / ٢٢٧-٢٢٨، والبخاري في «شرح

السنة» ٢ / ١٢٠ بالإسناد السابق، والحديث حسنه الألباني في صحيح أبي داود ٢ / ١٦٠.

قلت: الكلام هنا في أمر لا يتعلق به أمر ديني، ولا يدعو إليه ضرورة، وهو لاء كانوا من هذه الطائفة، كان إذا ضلت ناقته يقول: أين ناقتي، وقد أشار إليه في الترجمة بقوله: «وَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْنِيهِ».

قال بعض الشارحين^(١): فإن قلت: هذا فيه دلالة على أن أفعاله تعالى معللة^(٢)؟ قلت: الأشعرية لا ينكرون جواز تعليل فعله، بل ينكرون الوجوب. وهذا غلط، فإنهم استدلوا على عدم الجواز بأنه يوجب الاستكمال. والمسألة معروفة. قال شيخ الإسلام^(٣): «وَقَوْلُهُمْ: «اجْعَلْ لَنَا الصِّفَا ذَهَبًا»^(٤)، وفيه نظر، لأن الذين نزلت

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٣٩ / ٢٥.

(٢) مسألة الحكمة والتعليل في أفعال الله ومأموراته والمشهور فيها ثلاثة أقوال:

القول الأول: قول نفاة التعليل والحكمة الذين يقولون إن الله لم يخلق هذا العالم لغاية ولم يخلق شيئاً لشيء، وأوامره لا لعل ولا لداع ولا باعث، بل فعل ذلك لمحض المشيئة والإرادة، وهذا قول الأشعري وأصحابه.

القول الثاني: قول المعتزلة ومن وافقهم الذين قالوا إن هذا العالم إنما خلق لحكمة وعلّة وهي حكمة وعلّة تعود إلى المخلوق، وهذه الحكمة هي نفع الخلق والإحسان إليهم، هكذا قال المعتزلة وأحسنوا بإثبات الحكمة وأخطأوا خطأ فاحشاً بتحديد الحكمة وأنها تعود إلى المخلوق وأنها النفع والإحسان إليه. القول الثالث: وهو قول أهل السنة الذين هم وسط في الأقوال فقالوا: بأن الله موصوف بأنه حكيم فكل ما يصدر عنه جل وعلا إنما يصدر عن حكمة بالغة سواء في ذلك فعله أو أمره، وأن هذه الحكمة ترجع إليه جل وعلا، فهي صفة من صفات ذاته كما أقروا أن الخلق خلق لغاية ولم يخلق سدى ولا عبثاً وهذه الغاية هي عبادته، وأقروا بعموم قدرة الله على كل شيء ومشيتته النافذة في كل شيء وأنه الخالق لكل شيء.

ينظر: المنتقى من منهاج الاعتدال ٣٦ / ١، وموقف ابن تيمية من الأشاعرة ٤٣٢ / ١.

(٣) هو الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ١٧ / ١٦١.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٤ / ٦٠ برقم (٢١٦٦)، وعبد بن حميد في مسنده برقم (٧٠٠)، والبيهقي في دلائل النبوة ٢ / ٢٧٢، من طريق سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن عمران بن الحكم، عن ابن عباس،

فيهم الآية يؤمنون، غاية الأمر كانوا جفاة لا يعرفون الآداب بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُتَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(١) والذين سألوا أن يجعلوا لهم الصفا ذهباً، مشركوا مكة.

(٧٢٩٠) - إِسْحَاقُ: كذا وقع غير منسوب، قال الغساني^(١): لعله ابن منصور، أو ابن راهويه. قال شيخ الإسلام^(٢): هو ابن منصور لقوله: حدثنا عفان، وابن راهويه إنما يقول: أَخْبَرَنَا.

وَهَيْبٌ^(٣): بضم الواو، مصغر.

أَبُو النَّضْرِ: بضاد معجمة، اسمه: سالم.

بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ^(٤): بضم الموحدة، وسين مهملة.

اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ: كان حصيراً يبسطه بالنهار، ويجعله

قَالَ: قَالَتْ قُرَيْشٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: ادْعُ لَنَا رَبَّكَ أَنْ يَجْعَلَ لَنَا الصَّفَا ذَهَبًا، وَنُؤْمِنُ بِكَ... قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ٣٢١: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(١) سورة الحجرات، الآية: ٤

* ١٨١ / ٧٢٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً، فَظَنُّوا أَنَّهُ قَدْ نَامَ، فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحَّنِحُ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَنِيعِكُمْ، حَتَّى خَشِيتُمْ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ، وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمْتُمْ بِهِ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمُرءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمُكْتُوبَةَ».

[طرفه في: ٧٣١ - صحيح البخاري: ٩ / ٩٥، الفتح ٣ / ٥١٥]

(٢) ينظر: تقييد المهمل ٣ / ٩٨٢.

(٣) ينظر: فتح الباري ١٧ / ١٦٠.

(٤) تقدم في ص ٢٤٩.

(٥) بusr بن سعيد المدني العابد، مولى ابن الحضرمي، مات بالمدينة سنة مائة ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤ / ٧٢، وتهذيب التهذيب ١ / ٤٣٧، وتقريب التهذيب برقم (٦٧٢).

حجرة بالليل، والحديث سلف في أبواب الصلاة^(١)، وموضع الدلالة إنكاره عليهم في حرصهم على الاجتماع من غير أن يأمرهم به، وهذا يتعلق بالشق الثاني، وهو تكلف ما لا يعنيه.

«فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمُرءِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ»:

قال بعض الشارحين^(٢): فإن قلت: تحية المسجد، وركعتا الطواف، ليس البيت منها أفضل من المسجد.

قلت: العام قد يخصص، وما من عام إلا وخص منه البعض، إلا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٣)، وفيه خبط^(٤).

أما أولاً: فلأن الكلام في صلاة يصلح لها المسجد والبيت، وتحية المسجد لا يمكن في غير المسجد، فلا تدخل تحت العموم، كعدم دخول الصبي في ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾^(٥).

وأما ثانياً: فلأن العام الباقي على عمومته لا ينحصر في قوله: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، أما في قوله تعالى فكقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾^(٦) و﴿وَبَلِّ لِكُلِّ آفَاكٍ أَشِيرًا﴾^(٧)،

(١) تقدم في كتاب الأذان باب صلاة الليل برقم (٧٣١).

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٤٠.

(٣) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٢.

(٤) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٤٠.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ٤٣.

(٦) سورة آل عمران، من الآية: ١٨٥.

(٧) سورة الجاثية، الآية: ٧.

﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾^(١) وأما في الحديث: «كُلُّكُمْ رَاعٍ»^(٢) و «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

(٧٢٩١) - أبو أسامة^(٤): بضم الهمزة.

بُرَيْدٍ^(٥): بضم الموحدة، مصغر برد.

أَبُو بُرْدَةَ^(٦): بضم الموحدة، روى عن أبي موسى أن رسول الله ﷺ: سئل عن أشياء كرهها، وفي كتاب العلم في غضب الإنسان في الموعدة^(٧). فغضب فقال: «سَلُونِي»: وفي الرواية الأخرى «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ، إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ مَا دُمْتُ فِي

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن برقم (٨٩٣).

(٣) الحديث روي بعدة ألفاظ، منها ما أخرجه البخاري في كتاب اللباس برقم (٥٨٢٧)، باب الثياب البيض، من حديث أبي ذرٍّ قَالَ: أَتَيْتُ: النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضٌ وَهُوَ نَائِمٌ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ، فَقَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(٤) تقدم في ص ١٣٨.

* ٧٢٩١ / ١٨٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَشْيَاءٍ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ، وَقَالَ: «سَلُونِي». فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حَذَافَةٌ». ثُمَّ قَامَ آخَرٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبِي؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ». فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا بَوَّجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ: إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ.

[طرفه في: ٩٢ - صحيح البخاري: ٩٥ / ٩، الفتح ٩٩ / ١٠]

(٥) تقدم في ص ١٣٨.

(٦) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، اسمه: الحارث، ويُقال: عامر بن عبد الله بن قيس، مات سنة أربع ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٢ / ١٨، وتهذيب التهذيب ١ / ٤٣٧، وتقريب التهذيب برقم (٨٠٠٩).

(٧) تقدم في كتاب العلم، باب الغضب في الموعدة والتعليم إذا رأى ما يكره برقم (٩٢).

مَقَامِي» كشف الله له عَالَمُ الْمُلْكِ وَالْمُلْكُوتِ، كما كشف له بيت المقدس صباح ليلة المعراج، لما سأله المشركون، كما سلف في البخاري^(١).

(٧٢٩٢) - أَبُو عَوَانَةَ: بفتح العين، الوضاح.

عَنْ وَرَادٍ: بفتح الواو، وتشديد الراء.

«وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجُدُّ»: أي جده، اللام عوض عن المضاف إليه، ومن هذه قالوا بها بدلية، والجدُّ وهو الحظ لا ينفع صاحبه بذلك، أي: بدل رحمتك، وإنما الذي ينفعه رحمتك، إشارة إلى أن حظ الدنيا لا يقاس به الآخرة.

وَنَهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ: بالتنوين مصدر قال، ورويا معرفتين وبغير تنوين على أنها فعلان أجريا مجرى المصدرين، وقد سلف الحديث^(٢)، وأحسن ما قيل معناهما النهي عن كثرة الرواية من غير تثبت، كما يقول واحد من هؤلاء: قال فلان كذا، وقيل كذا في المجادلة من غير طلب الصواب وإظهار الحق.

وإِضَاعَةُ الْمَالِ: إتلافه من غير رعاية، كتركه حفظ الدواب وعمارة العقار.

وَمَنْعٌ وَهَاتٍ: على لفظ الماضي في الأول والمصدر، وأما هات فاسم فعل بمعنى أعط، قيل: معناه ما منع ما عليه وأخذ ما ليس له، والأحسن أن يقال: كناية عن عدم

(١) تقدم في كتاب مناقب الأنصار، باب حديث الإسراء وقول الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا

مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ برقم (٣٨٨٦)

* ١٨٣/٧٢٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ: اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيٍّ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجُدُّ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتٍ.

[طرفه في: ٨٤٤ - صحيح البخاري: ٩/٩٥، الفتح ١٤/٦١٦]

(٢) تقدم في كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُ الْتَّاسُكَ إِلَّا حَافَاً﴾ برقم (١٤٧٧)

المبالاة في أمور الدين، وأخذها بالتشهي ومقتضى هوى النفس، وهذا يعم ما قالوه فهو أحسن.

وَعُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ: فَإِنْ قُلْتَ: عَقُوقِ الْآبَاءِ أَيْضًا مُحْرَمٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾^(١).

/ قلت: أفرادها بالذكر لزيادة حقها، ولضعف جانبها، وإليه أشار في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنَا عَلَى وَهْنٍ﴾^(٢).

(٧٢٩٣) - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: نُهَيْنَا عَنْ التَّكْلِيفِ: قَدْ سَلَفَ أَنْ الصَّحَابِيُّ إِذَا قَالَ: نُهَيْنَا أَوْ أَمَرْنَا، الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمِثْلُهُ فِي حَكْمِ الْمَرْفُوعِ^(٣) قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: التَّكْلِيفُ تَحْمِلُ الْكَلْفَةَ، أَي: الْمَشَقَّةَ عَلَى خِلَافِ الْعَادَةِ^(٤).

(٧٢٩٤) - «فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ، إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي

(١) سورة لقمان، من الآية: ١٤.

(٢) سورة لقمان، من الآية: ١٤.

* ٧٢٩٣ / ١٨٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: نُهَيْنَا عَنْ التَّكْلِيفِ.

(٣) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ١/ ٤٢٦.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٥٥٨.

* ٧٢٩٤ / ١٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. ح. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، وَذَكَرَ أَنَّ بَيْنَ يَدَيْهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ عَنْهُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا». قَالَ أَنَسٌ: فَكَثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ، وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيَنْ مَدْحَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النَّارُ». فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةَ». قَالَ: ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي، سَلُونِي». فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا. قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عَرَضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ أَنْفَا فِي عَرْضِ هَذَا الْحَائِطِ، وَأَنَا أَصْلِي، فَلَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ

هَذَا: قد أشرنا آنفاً إلى أنه تعالى كشف له عالم الملك والمَلَكُوتِ.

فَبَرَكَ عَمْرٌ عَلَى رُكْبَتَيْهِ: لما رأى غضب رسول الله ﷺ، خاف من نزول عذاب الله، وفي رواية عن الزهري: «فقام فقبل رجله، وقال: فاعف عنا عفا الله عنك»^(١).
 «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ»: بضم العين، بمعنى الجانب^(٢).

«فَمَا رَأَيْتَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ»: إذ لا أعظم من الجنة والنار، وهما جزاء الخير والشر.

(٧٢٩٦) - «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ، هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ»:
 أي يتساءلون فيما لا يعنيههم، حتى يؤديهم وسوسة الشيطان إلى هذا، كما تقدم في بدء الخلق: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا كَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟»^(٣) وفي رواية لمسلم: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَزَالُ تَقُولُ: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ فَمَنْ بَلَغَهُ، فَلَيْسَتْ عِذُّ بِاللَّهِ»^(٤) وفي رواية: «فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ»^(٥)، وظاهر الجواب عن هذه الوسوسة أن يقول: لا يجوز أن يكون الله مخلوقاً

في الخَيْرِ وَالشَّرِّ».

[طرفه في: ٩٣ - صحيح البخاري: ٩/٩٥، الفتح ٢/٣٠٣]

(١) هذا الأثر مرسل السدي عند الطبري. ينظر: تفسير الطبري ١١/١٠٢.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٧٣، والنهاية في غريب الحديث ٢/١٨٤.

* ٧٢٩٦/١٨٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ».

(٣) تقدم في كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده برقم (٣٢٧٦).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها برقم (١٣٦).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان... برقم (١٣٤).

لبطلان التسلسل، فلا بد للممكنات من واجب يكون وجوده مقتضى ذاته. ولما كان هذا غير ظاهر لكل أحد، وفيه شكوك وشبه يحتاج إلى دفعها، نهى الحكم ﷺ عن الخوض فيه، وأمر بالانتهاء والاستعاذة من شر الشيطان.

(٧٢٩٧) - وحديث ابن مسعود رضي الله عنه، وسؤال اليهود رسول الله ﷺ عن الروح، سلف في سورة الإسراء^(١).

في حَرْثٍ: بالحاء المهملة آخره ثاء مثلثة، وفي رواية بالحاء المعجمة، آخره باء موحدة^(٢).

يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيْبٍ: جريد

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾^(٣): أي: كائن بأمره، مخلوق كسائر المخلوقات.

فإن قلت: ما وجه دلالة على الترجمة؟

قلت: من حيث إن سؤال اليهود عن الروح من قبيل ما لا يعني، ومن أراد تحقيق هذه الآية الكريمة، فعليه بتفسيرنا «غاية الأمان»^(٤)، والله الموفق المعين.

* ١٨٧ / ٧٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيْبٍ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يُسْمِعُكُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدِّثْنَا عَنِ الرُّوحِ، فَقَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَتَأَخَّرْتُ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَحْيُ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]

[طرفه في: ١٢٥ - صحيح البخاري: ٩/ ٩٦، الفتح ١٠/ ٣٠٣]

(١) تقدم في كتاب تفسير القرآن، باب ويسألونك عن الروح برقم (٤٧٢١).

(٢) ينظر: إرشاد الساري ١٥/ ٢٥٣.

(٣) سورة الإسراء، من الآية: ٨٥.

(٤) للمصنف: كتاب في التفسير: «غاية الأمان في تفسير الكلام الرباني».

٤- باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

(٧٢٩٨) - أَبُو نُعَيْمٍ^(١): بضم النون، مصغر.

روى في الباب: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ، فَلَمَّا أَلْقَاهُ أَلْقَوْا خَوَاتِيمَهُمْ: واستدل به على وجوب الاقتداء في أفعاله، وتحقيق القول فيه، أن أفعاله ﷺ إن كانت من قبيل الجبلة كالأكل والشرب، فأتمته مثله سواء، وما كان من خواصه، فلا يجوز لهم الاقتداء، كصوم الوصال، والزيادة على الأربع من النساء، وما ورد منه بيانا لمجمل نحو «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»^(٢) و«صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»^(٣)، وكالقطع من الكوع، وغسل المرفق في الوضوء، فأتمته مثله فيه، وإن لم يكن بيانا ولا مخصوصا به، فإن علم جهته فعله من الوجوب أو الندب، فأتمته فيه كذلك، وإن لم تعلم جهته، فإن ظهر منه قصد القربة فندب في حق أمته، وإلا فمباح، وإن تعارض فعله وقوله فالقول يقدم، وقيل: يتعارضان، وقيل: الفعل يقدم، والأول هو الحق، وموضعه إذا لم تكن قرينة، وبفضائله، وأدلة الكل في أصول الفقه^(٤).

باب الاقتداء بأفعال النبي ﷺ

* ١٨٨ / ٧٢٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ } قَالَ: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ» فَنَبَذَهُ، وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا». فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ. [طرفه في: ٥٨٦٥ - صحيح البخاري: ٩٦ / ٩، الفتح ٣٥٥ / ١٣]

- (١) تقدم في ص ١٤٠.
- (٢) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب رمي العقبة يوم النحر راجبا... برقم (١٢٩٧).
- (٣) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة... برقم (٦٣١).
- (٤) ينظر: التبصرة في أصول الفقه ١ / ٢٤٩، والمسودة في أصول الفقه ١ / ١٢٦.

٥- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ وَالغُلُوفِ فِي الدِّينِ

التَّعَمُّقُ: التشديد في الدين بحيث يؤدي إلى المشقة، مأخوذ من العمق، وَالغُلُوفُ: بالغين المعجمة، التجاوز عن الحد، وهو قريب من التعمق، وَالْبِدَعُ: المراد بها ما لا يرجع إلى أصل من الكتاب والسنة، واستدل على ما ترجم بقوله تعالى: ﴿يَأْهَلْ أَلِكْتَبِ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾^(١)

(٧٢٩٩) - ثم روى أحاديث دالة على ذلك، منها حديث الوصال، أن رسول الله ﷺ نهى عنه، وقد تقدم في أبواب الصوم^(٢)، وبعده أشرنا إلى أن مخالفتهم له، إنما كانت لعلمهم أنه إنما ينهاهم رفقا بهم، وأشرنا إلى أن معنى قوله: «أَبَيْتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي»: إفاضة الأنوار والقوى الروحانية، لا الطعام والشراب، وإلا لم يكن وصالاً.

كَالْمُنْكَرِ لَهُمْ: وفي رواية: «كَالْمُنْكَي»^(٣) بضم الميم، وسكون النون، وفي أخرى «كَالْمُنْكَلِ»^(٤) بتشديد الكاف المكسورة.

بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ وَالغُلُوفِ فِي الدِّينِ

* ١٨٩ / ٧٢٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوَاصِلُوا». قَالُوا: إِنَّكَ تُوَاصِلُ، قَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَبَيْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي». فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ، قَالَ: فَوَاصِلْ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَيْنِ، أَوْ لَيْلَتَيْنِ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَلَالَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَأَخَّرَ الْهَلَالُ لَزِدْتُكُمْ». كَالْمُنْكَلِ لَهُمْ. [طرفه في: ١٩٦٥ - صحيح البخاري: ٩٧ / ٩، الفتح ٣٧٤ / ٥]

(١) سورة النساء، من الآية: ١٧١.

(٢) تقدم في كتاب الصوم، باب التنكيل لمن أكثر الوصال برقم (١٩٦٥).

(٣) رواية أبي ذر عن السرخسي، ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧ / ١٧٥.

(٤) رواية الكشميهني. ينظر: إرشاد الساري ١٥ / ٢٥٥.

(٧٣٠٠) - وحديث علي بن أبي طالب عليه السلام: مَا عِنْدَنَا إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ

[١٢٦٧]

الصَّحِيفَةِ: قد سلف / الحديث مراراً^(١)، وموضع الدلالة على الترجمة، هذا الموضع، فإنه يدل على عدم الغلو، والاكتفاء بالكتاب والسنة، وقيل: موضع الدلالة قوله: فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا: فإنه محمول على البدعة، وإن كان الضمير للمدينة إلا أن الحكم عام.

أَسْنَانُ الْإِبِلِ: أي أعمارها كيف تؤخذ في الزكاة.

الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا: بفتح العين، اسم جبل، وفي رواية: «إِلَى ثَوْرٍ»^(٢)، قال ابن الأثير: ولعله إلى أحد، إذ لم يعرف بالمدينة جبل ثور^(٣). ونقلنا فيما تقدم، أن عَيْرٌ وَثَوْرٌ جبلان معروفان عند أهل المدينة^(٤).

فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا: بالخاء المعجمة، يقال: خفرتة حفظت عهده، وأخفرتة: نقضت عهده^(٥)، فالهمزة للسلب. وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنٍ مَوَالِيهِ: ليس معناه أنه لو

* ٧٣٠٠ / ١٩٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيُّ عليه السلام عَلَى مِنْبَرٍ مِنْ أَجْرٍ، وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، فَتَسْرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَإِذَا فِيهَا: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا، فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». وَإِذَا فِيهِ: «ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». وَإِذَا فِيهَا: «مَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنٍ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا».

[طرفه في: ١١١ - صحيح البخاري: ٩/ ٩٧، الفتح ٥/ ١٧٥]

- (١) ينظر مثلاً: كتاب العلم باب كتابة العلم برقم (١١١).
- (٢) أخرجها البخاري في كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه برقم (٦٧٥٥).
- (٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٢٧٨.
- (٤) ينظر: معجم البلدان ٢/ ٨٧.
- (٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٥١٠.

والى بإذنه جاز، بل دلالة على أنهم لم يأذنوا في ذلك .

(٧٣٠١) - مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ: يروى عن مسروق: مسلم بن صبيح، ومسلم البطين، قيل: يجوز أن يكون كل واحد منهما.

قلت: وفي رواية مسلم^(١) عن أبي الضحى، وهو كنية مسلم بن صبيح.

حديث عائشة : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ: قال الجوهري: الرخصة خلاف التشديد^(٢). فالمعنى أنه تيسر في ذلك الشيء، لم يرد الرخصة التي هي في مقابلة العزيمة، يدل عليه الحديث الآخر المتفق عليه: «أَنَّ رَهْطًا، سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ، فَتَقَالُّوه، وَقَالُوا: أَيْنَ نَحْنُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَبْدٌ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ»^(٣).

«وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّ خَشِيَّةً»: أشار بالأول إلى كمال قوته النظرية، وبالثاني إلى كمال قوته العملية.

(٧٣٠٢) - مُقَاتِلٍ: بكسر التاء، اسم فاعل.

* ٧٣٠١/١٩١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ > : صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا تَرَخَّصَ فِيهِ، وَنَزَّهَ عَنْهُ قَوْمٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَنْتَزَهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشِيَّةً».

[طرفه في: ٦١٠١ - صحيح البخاري: ٩٧/٩، الفتح ١٣/٦٧٧]

(١) أخرجها مسلم في كتاب الفضائل، باب علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته برقم (٢٣٥٦).

(٢) ينظر: الصحاح في اللغة ٣/١٧٨.

(٣) أخرج البخاري في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح برقم (٥٠٦٣)، ومسلم في كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه... برقم (١٤٠١)

* ٧٣٠٢/١٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كَادَ الْخَيْرَانُ أَنْ يَهْلِكََا - أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفَدُّ بَنِي تَمِيمٍ. أَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ التَّمِيمِيِّ الْحَنْظَلِيِّ أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، وَأَشَارَ الْآخَرُ بَعِيرِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: إِنَّمَا أَرَدْتَ خِلَافِي، فَقَالَ

↩=

مُلَيْكَةً: بضم الميم، مصغر ملكة.

كَادَ الْخَيْرَانَ أَنْ يَهْلِكَ: بفتح الخاء، وتشديد الياء، اسم فاعل.

أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ: بدل، أو عطف بيان.

قَدِمَ وَفَدُ بَنِي تَمِيمٍ: شرع في بيان علة الهلاك.

فَأَشَارَ أَحَدُهُمَا بِالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ: المشير عمر رضي الله عنه، والمشار به الإمارة. **مُجَاشِعٌ**: بكسر الجيم والشين ^(١).

وَأَشَارَ الْآخَرُ: أي: أبو بكر رضي الله عنه.

بِغَيْرِهِ: هو الْقَعْقَاعُ بْنُ مَعْبَدٍ، بقافين بينهما عين ساكنة، آخره عين، والحديث مرسل على هذا، وقد وصله في سورة الحجرات ^(٢) عن ابن الزبير رضي الله عنه.

فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ: أي: بعد نزول الآية.

وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ: هذه جملة معترضة، وفاعل لم يذكر: ابن الزبير، فإنَّ أبا بكر رضي الله عنه جده، فهو الذي أراد بأبيه إذا حدث النبي ﷺ ظرف، لقوله: فكان عمر بعد.

﴿ = ﴾

عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَازْتَفَعْتُ أَصْوَاتَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَتَرَلْتُ: ﴿يَأْتِيهِمُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣] قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: فَكَانَ عُمَرُ بَعْدُ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ، يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ - إِذَا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِيثٍ، حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ، لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَهْمَهُ.

[طرفه في: ٤٣٦٧ - صحيح البخاري: ٩٧/٩، الفتح ١٠/٦١٠]

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/٤١٨: **مُجَاشِعٌ**: بِجِيمٍ خَفِيفَةٍ وَشِينٍ مُعْجَمَةٍ مَكْسُورَةٍ، وَقَالَ الْعَيْنِيُّ فِي عَمْدَةِ الْفَارِيِّ ٢٥/٤٠: وَبَنُو مُجَاشِعٍ بَضَمَ الْمِيمِ وَبِالْجِيمِ وَالشِّينِ الْمُعْجَمَةِ الْمَكْسُورَةَ ابْنُ دَارِمِ بْنِ مَالِكِ بْنِ زَيْدِ مَنَاءَ بْنِ تَمِيمٍ.

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب ﴿إِنَّ الذِّبْنَ يَتَادُونَكَ مِنْ وِرَائِهِ الْحُجْرَاتِ﴾ برقم (٤٨٤٧)

حَدَّثَهُ كَأَخِي السَّرَّارِ: بكسر السين، مصدر سارَّ كالمساورة، وإضافة الأخ إلى السرار مجازية بأدنى ملابسة كقولهم: أخو الحرب، وأبو المحاسن، والكاف في محل نصب على الحال، ونقل عن المبرد أن لفظ الأخ معجمة، والكاف صفة مصدر محذوف، وما ذكرنا أبلغ وأعرب.

(٧٣٠٣) - وحديث عائشة في إمامة أبي بكر رضي الله عنه، وقد سلف في أبواب الصلاة^(١)، وموضع الدلالة بينه قوله: «إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»: فإن وجه الشبه الدعاء إلى الفساد، وقيل: بيان ذم المخالفة، ويحتمل أن يكون وجه المناسبة ما جاء في الرواية الأخرى عن عائشة: إن غرضي كان صرف الإمامة عنه، لأن من يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يتشأم به، وهذا نوع من التعمق والغلو.

(٧٣٠٤) - وحديث عويمر في لعان امرأته، سلف في

* ٧٣٠٣ / ١٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ». فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا.

[طرفه في: ١٩٨ - صحيح البخاري: ٩ / ٩٨، الفتح ٥٣٧ / ٢]

(١) تقدم في كتاب الأذان، باب أهل العلم أحق بالإمامة برقم (٦٧٩).

* ٧٣٠٤ / ١٩٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: جَاءَ عُوَيْمِرُ الْعَجَلَانِيُّ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَيَقْتُلُهُ، أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ؟ سَلِ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَسَأَلَهُ فَكَّرَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، فَرَجَعَ عَاصِمٌ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَرِهَ الْمَسَائِلَ، فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا تَبِينَنَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَجَاءَ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلَفَ عَاصِمٌ، فَقَالَ لَهُ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قُرْآنًا» فَدَعَا بِهَا فَتَقَدَّمَا فَتَلَاعَنَا، ثُمَّ قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَمْسَكْتُهَا، فَفَارَقَهَا، وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِفِرَاقِهَا، فَجَرَّتِ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ. وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «انظُرُوا هَذَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرُ قَصِيرًا مِثْلَ وَحْرَةٍ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ كَذَبَ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ

← =

موضعه^(١)، ووجه الدلالة هنا قيل هو قوله: كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا: وهذا ليس شيء في الترجمة يدل عليه، والأولى أن يقال: موضع الدلالة بنفس هذا السؤال، فإنه غلو واشتغال بشيء مذموم قبل وقوعه.

ابن أبي ذئب: بلفظ الحيوان المعروف، محمد بن عبد الرحمن.

عويمر: بضم العين، مصغر.

فَفَارَقَهَا وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ: ظاهره أنه لا بد من الطلاق بعد اللعان، وهو مذهب أبي حنيفة، وقال غيره: تثبت بنفس اللعان الحرمة المؤبدة^(٢)، لقوله في آخر الحديث: فَجَرَتْ السُّنَّةُ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ.

«فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْمَرٌ قَصِيرًا مِثْلَ وَحَرَةٍ»: بالحاء المهملة، وثلاث فتحات، دُوَيْبَّةٌ كَالْوَزَغَةِ حَمْرَاءَ تَلْزَقُ فِي الْأَرْضِ^(٣).

(٧٣٠٥) - وحديث علي بن أبي طالب عليه السلام، ونزاع عباس، سلف في أبواب

↩ =

أَعْيَنَ ذَا أَلَيْتَيْنِ، فَلَا أَحْسِبُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا». فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْمَكْرُوهِ.

[طرفه في: ٤٢٣ - صحيح البخاري: ٩٧/٩، الفتح ١٢/١٩١]

(١) تقدم في كتاب الطلاق، باب اللعان، ومن طلق بعد اللعان برقم (٥٣٠٨).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم ١٠/١٢١.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٨١، والنهاية في غريب الحديث ٢/٨٣٠.

* ٧٣٠٥/١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ النَّصْرِيُّ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ ذَلِكَ، فَدَخَلْتُ عَلَى مَالِكٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: انْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَى عُمَرَ أَنَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ؟ فَأَذِنَ لَهُمَا، قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضُ بَيْنِي وَبَيْنَ الظَّالِمِ، اسْتَبَا، فَقَالَ الرَّهْطُ عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضُ بَيْنَهُمَا وَأَرَحُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ، فَقَالَ: اتَّعَدُوا، أَنَشِدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً». يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ؟ قَالَ ↩ =

الخمس^(١)، وموضع الدلالة ظاهر من الحديث، وهو فتح النزاع، ولذلك قال الرهط: أَرَحَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ.

ومحصل الحديث، أن صدقة رسول الله ﷺ كانت بيد الاثنين على وجه النظر فيها، فأدى ذلك إلى النزاع، فطلبنا من عمر ﷺ أن يقر لكل واحد منها قطعة، وناحية يفرد بالنظر فيها، وامتناع عمر ﷺ كان خشية أن يطول الزمان، ويدعي ذرية كل منهما الملك في يده، وكان رأياً صائباً من / الفاروق الناطق بالصواب.

[١٢٦٨]

=

الرَّهْطُ: قَدْ قَالَ ذَلِكَ. فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ: أُنْشِدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ عُمَرُ: فَإِنِّي مُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ بِسَيِّءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ [الحشر: ٦]. فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا احْتَارَها دُونُكُمْ وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ، وَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَبَثَّهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَّيْتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ، أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ: أُنْشِدُكُمَا اللَّهَ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمَا حِينِيذٍ - وَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ - تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهَا كَذَّاءٌ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهَا صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: أَنَا وَابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهَا سَتَّيْتِينَ أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، جِئْتُمَانِي تَسْأَلْنِي نَصِيحَتِكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَأَتَانِي هَذَا يَسْأَلُنِي نَصِيحَتِ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ، لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ، وَبِمَا عَمِلْتُ فِيهَا مُنْذُ وَلِيْتُهَا، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي فِيهَا، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْنَا إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، أُنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْهَا بِذَلِكَ؟ قَالَ الرَّهْطُ: نَعَمْ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، فَقَالَ: أُنْشِدُكُمَا بِاللَّهِ، هَلْ دَفَعْتُمَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ، قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: أَفْتَلْتُمَا سَانَ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَالَّذِي بِيَاذِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهَا.

[طرفه في: ٢٩٠٤ - صحيح البخاري: ٩٨/٩، الفتح ٣٥٥/٧]

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس ٧٩/٤ برقم (٣٠٩٤).

وأما قول عباس لعلي عليه السلام: اقض بيني وبين الظالم: فليس منه زيادة قبح، فإن الظلم وضع الشيء في غير موضعه، وهذا القدر عند النزاع يقع كثيراً، لاسيما وعباس عليه السلام بمثابة الأب لعلي عليه السلام.

اتَّئِدُوا: وفي الرواية الأخرى «تَيْدُكُمْ»^(١) بفتح الدال، اسم فعل، والمعنى واحد، أي لا تعجلوا، من التؤدة، والتاء أصلية.

قال ابن الأثير: يقال: تئد على وزن علم، فالأصل تأدكم، فأبدل الهمزة ياء^(٢).

إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ: أي: مال بني النضير، كما صرح به في - سورة الحشر - عمر، فمن قال: أراد بمال الفيء كله فقد سها^(٣)، كيف وقد قرأ عمر عليه السلام الآية أي: قوله تعالى: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾^(٤)، فإن الضمير في منهم، عائد إلى بني النضير.

مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ: أي: لم ينفرد بها.

وَبَثَّهَا فِيكُمْ: فرّقها.

فَجَعَلَ مَالَ اللَّهِ: أي: في مصالح المسلمين.

وَأَنْتُمْ تَزْعُمَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَذَّابٌ: وكذا أي: ظلمنا في منع الميراث، ولعله لم يبلغها حديث: «نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ»^(٥).

(١) أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس برقم (٣٠٩٤).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/١٧٩.

(٣) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٥١/٢٥.

(٤) سورة الحشر، من الآية: ٦.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس برقم (٣٠٩٣).

٦- بَابُ إِثْمٍ مِنْ أَوْى مُحَدَّثًا

بالمد والقصر، والأول أكثر، والمحدث: بضم الميم، وسكون الحاء، من أحدث معصية أو بدعة. رَوَاهُ عَلِيُّ^(١): تقدم أنفا في باب ما يكره من التعمق.

(٧٣٠٦) - وحديث أنس: من كَذَا إِلَى كَذَا: تقدم مبيناً في حديث علي^{رضي الله عنه}: «مِنْ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ»^(٢).

٧- بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ^(٣)

وَقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾^(٤)

فإن قلت: الأئمة الأربعة قائلون بالرأي والقياس.

قلت: قيد الرأي في الترجمة بالتكلف وهو قياس لا يوجد له أصل، أو يعارضه نص، أو فقد منه شرط آخر كما بين في موضعه.

(٧٣٠٧) - تَلِيدٍ: بفتح الفوقانية، على وزن كريم.

بَابُ إِثْمٍ مِنْ أَوْى مُحَدَّثًا

رَوَاهُ عَلِيُّ^{رضي الله عنه} عَنِ النَّبِيِّ^{صلى الله عليه وسلم}.

* ١٩٦/٧٣٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسٍ: أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ^{صلى الله عليه وسلم} الْمَدِينَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ: «مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا، لَا يُقَطَّعُ شَجَرُهَا، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». قَالَ عَاصِمٌ: فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنْسٍ: أَنَّهُ قَالَ: «أَوْى مُحَدَّثًا».

[طرفه في: ١٨٦٧ - صحيح البخاري: ٩/١٠٠، الفتح ٥/١٧٥]

(١) علي بن أبي طالب^{رضي الله عنه}، والحديث تقدم موصولاً في الاعتصام بالكتاب والسنة برقم (٧٣٠٠).

(٢) تقدم في كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه برقم (٦٧٥٥).

(٣) الْقِيَاسِ: فِي اللَّغَةِ: التَّقْدِيرُ وَالْمَسَاوَاةُ، وَفِي الشَّرْعِ: مُسَاوَاةُ الْفَرْعِ لِلْأَصْلِ فِي عِلَّةِ حُكْمِهِ.

ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للآمدني ٣/١٨٦، والإبهاج في شرح المنهاج ٣/٣٧.

(٤) سورة الإسراء، من الآية: ٣٦.

بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ

* ١٩٧/٧٣٠٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيحٍ وَغَيْرُهُ، عَنِ أَبِي

شُرِّحَ: مصغر شرح.

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ: هو محمد بن عبد الرحمن الأسدي.

حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: أي مرَّ علينا بالمدينة، فإنه كان بمصر. فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتُونَ فَيَفْتُونَ: الأول على بناء المجهول، والثاني على بناء الفاعل. فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ: بفتح الياء في الأول، وضمها في الثاني.

فَعَجِبْتُ، وَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ الْحَدِيثَ: قيل: كانت عائشة تحفظ هذا الحديث، فلذلك تعجبت من حفظه، لكن رواية حرمله صرحت بأنها أنكرت أولاً، وإنما تعجبت لأنه لم يزد ولم ينقص.

(٧٣٠٨) - عَبْدَانُ^(١): على وزن شعبان.

أَبُو حَمْرَةَ: بالحاء المهملة، محمد بن ميمون.

الْأَسْوَدُ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتُونَ فَيَفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ». فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَبِثْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ، فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثْتَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا، فَعَجِبْتُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو.

[طرفه في: ١٠٠ - صحيح البخاري: ٩/ ١٠٠، الفتح ١/ ٣٤١]

* ٧٣٠٨ / ١٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ: هَلْ شَهِدْتَ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ. ح. وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ، وَلَوْ اسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ، وَمَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ يُفْضَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَّا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرَ هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ: شَهِدْتُ صِفِّينَ وَبَسْتُ صِفُونًا.

[طرفه في: ٣١٨١ - صحيح البخاري: ٩/ ١٠٠، الفتح ١٠/ ٦٠٨]

(١) تقدم في ص ١٢٩.

أَبُو عَوَانَةَ^(١): بفتح العين، روى حديث سهل بن حنيف، وقد سلف في تفسير سورة الفتح وغيره^(٢).

وموضع الدلالة هنا قوله: اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ: فَإِنَّهُ دَلَّ عَلَى بَطْلَانِ رَأْيِهِمْ، فَإِنَّهُمْ ظَنُّوا فِيهِمْ تَقْصِيرًا فِي نَصْرَةِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، وَقَاسُوا شَأْنَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَمَا كَانَ فِي أَيَّامِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنَ النَّصْرِ وَالْفَتْحِ.

لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ: هُوَ يَوْمَ الْحَدِيثِيَّةِ، وَإِسْنَادُهُ إِلَى أَبِي جَنْدَلٍ مَجَازٌ لِأَدْنَى مَلَابِسَةٍ، فَإِنَّهُ جَاءَ فِي رِجْلِهِ قَيْدٌ، وَفِيهِ يَجْعَلُ^(٣).

وَمَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظِعُنَا: بضم الياء، من أفضع. إِلَّا أَسْهَلَنَّا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ: كناية عن جدهم في الحرب، وفتح الله عليهم سريعًا. شَهِدْتُ صِفِينَ: بكسر الصاد، موضع على شاطئ الفرات، وصِفُون لغة فيه، وكان به الحرب المشهورة بين معاوية، والإمام كرم الله وجهه^(٤).

(١) الواضح بن عبد الله اليشكري، أبو عوانة، الواسطي البزاز، مات سنة خمس وسبعين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٠/٤٤١، وتهذيب التهذيب ١١/١١٦، وتقريب التهذيب برقم (٧٤٥٧).

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ ٦/١٣٦ برقم (٤٨٤٤).

(٣) قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: حَجَلٌ يَجْعَلُ حَجَلًا إِذَا مَسَى فِي الْقَيْدِ. ينظر: تهذيب اللغة ٤/٨٨، والصحاح في اللغة ٤/١٦٦٦.

(٤) كانت وقعة صفين، في سنة سبع وثلاثين للهجرة، بين أهل العراق من أصحاب عليٍّ، وبين أهل الشام من أصحاب معاوية، أَرَادَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَبْعَثَ إِلَى مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدْعُوهُ إِلَى بَيْعَتِهِ فَطَلَبَ مُعَاوِيَةُ عُمَرَو بْنَ الْعَاصِ وَرُءُوسَ أَهْلِ الشَّامِ فَاسْتَشَارَهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُبَايِعُوا حَتَّى يَقْتُلَ قَتْلَةَ عُثْمَانَ، أَوْ أَنْ يُسَلِّمَ إِلَيْهِمْ قَتْلَةَ عُثْمَانَ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ قَاتَلُوهُ وَلَمْ يُبَايِعُوهُ حَتَّى يَقْتُلَ قَتْلَةَ عُثْمَانَ بِنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَخَرَجَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْكُوفَةِ عَازِمًا عَلَى الدُّخُولِ إِلَى الشَّامِ فَعَسَكَرَ بِالنُّخَيْلَةِ وَتَهَيَّأَ أَهْلُ الشَّامِ وَتَأَهَّبُوا، وَخَرَجُوا أَيْضًا إِلَى نَحْوِ الْفُرَاتِ مِنْ نَاحِيَةِ صِفِينَ - حَيْثُ يَكُونُ مَقْدَمُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَسَارَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجُنُودِ مِنَ النُّخَيْلَةِ قَاصِدًا أَرْضَ الشَّامِ. وَقَدْ اقْتَتَلُوا فِي مُدَّةِ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ كُلِّ يَوْمٍ، وَفِي بَعْضِ الْأَيَّامِ رُبَّمَا اقْتَتَلُوا مَرَّتَيْنِ، وَجَرَتْ بَيْنَهُمْ حُرُوبٌ يَطُولُ ذِكْرُهَا. ينظر وقعة صفين في: البداية والنهاية ١٠/٥٠٢، وتاريخ الإسلام ٣/٥٣٧.

٨- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ مِمَّا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي

قيل: في قوله: لَا أَدْرِي، إذ ليس في الحديث ما يدل عليه، ولم يثبت عنه ﷺ.

قلت: أما أنه ليس في الحديث ما يدل عليه فممنوع، فإنَّ عدم جوابه عن

السؤال يدل على عدم درايته، وأما عدم ثبوته عنه فرجم بالغيب، لما روى ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أيُّ البقاع خير؟ فقال: «لَا أَدْرِي» رواه الحاكم وابن حبان^(١)، وروى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَا أَدْرِي الْحَيْدُودُ كَفَّارَةٌ أَمْ لَا» رواه الدارقطني^(٢)، وقد أشرنا مراراً أن البخاري يشير في التراجم إلى الأحاديث التي

بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ مِمَّا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي». أَوْ لَمْ يُجِبْ حَتَّى يُنَزَّلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلَا بِقِيَاسٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِمَا أَرْكَبَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]. وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ١/ ٩٠ برقم (٣٠٦)، وابن حبان في صحيحه ٤/ ٤٧٦ برقم (١٥٩٩)، من

طريق جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر به.

- الحديث حسن، رجاله ثقات، إلا أن عطاء بن السائب رُمي بالاختلاط، وجرير بن عبد الحميد ممن روي عنه بعد الاختلاط، كما قاله الأمام أحمد، ذكر ذلك عنه الأمام الذهبي في سير أعلام النبلاء ٦/ ١١، وقال الحافظ ابن حجر في التقریب برقم (٤٦٢٥): صدوق اختلط، والحديث له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم برقم (٦٧١)، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٦ وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، لكنه اختلط في آخر عمره، وبقيته رجاله موثوقون.

(٢) لم أجده عند الدارقطني، وأخرجه الحاكم في المستدرک ١/ ٣٦ برقم (١٠٤)، والبيهقي في السنن الكبرى

٨/ ٣٢٩، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: «مَا أَدْرِي تُبَعُّ أَنْبِيَاءُ كَانَ أَمْ لَا، وَمَا أَدْرِي ذَا الْقُرَيْنِ أَكَانَ نَبِيًّا أَمْ لَا، وَمَا أَدْرِي الْحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لَأَهْلِهَا أَمْ لَا».، وقال الحاكم بعد ذكره للحديث: هذا حديث صحيح علي شرط الشيخين ولا أعلم له علة ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص، وقال الحافظ في فتح الباري ١/ ١٢٧: صحيح علي شرط الشيخين.

ليست في شرطه.

ولم يقل برأي ولا بقياس، الرأي أعم من القياس، لأنه عبارة عن الاجتهاد، ويكون في القياس وغيره كاستنباط الأحكام من النصوص عبارة وإشارة ودلالة.

وقوله: «وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلَا بِقِيَاسٍ»: إن أراد أنه لم يجتهد في مسألة قط، ولا قاس

[١٢٦٩]

في حادثة، فلا يصح، لأنه اجتهد في أسرى بدر، وقال لمن / سألته هل تحج عن أمها:

«أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ عَلَىٰ أُمَّكَ دَيْنًا أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ، فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ»^(١)، وقضية معاذ رضي الله عنه

واستدل له بقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ﴾^(٢)،

أيضا ليس بتمام، لأن الحكم في الاجتهاد أيضا بما أراه الله، وكذا سكوته في الوقائع لا

دلالة فيه، لأنه ينتظر الوحي ثم يجتهد، وأيضا ربما كان الأمر مما لا مجال فيه للرأي

كمسألة الروح.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب الحج والنذر عن الميت ... برقم (١٨٥٢)

(٢) سورة النساء من الآية: ١٠٥.

٩- بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمَثِيلٍ

(٧٣١٠) - أَبُو عَوَانَةَ^(١): بفتح العين.

جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ: قيل هذه المرأة أسماء بنت يزيد بن السكن، والحديث سلف في أبواب العلم^(٢) والجنائز^(٣) مع شرحه، ولا دلالة في هذا على عدم جواز القياس، وهذا الذي قاله مذهب الظاهرية.

قيل: موضع الدلالة على الترجمة قوله: «كَانَ حِجَابًا مِنَ النَّارِ»: لأنه أمر توقيفي لا يعلم إلا من الله، وهذا لغو من الكلام^(٤)، لأن كلام البخاري لم يكن منه في تعليم الرجال والنساء شيء من الرأي والقياس قط، وأما ما ليس للرأي فيه مجال، والناس كلهم مطبقون عليه، بل موضع الدلالة قولهن: عَلَّمَنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ: ثم لم يقع له معهن من كلامه ما يكون فيه رأي.

بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمَثِيلٍ

* ٧٣١٠ / ١٩٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ، تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ: «اجْتَمِعْنَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا، فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا». فَاجْتَمَعْنَ، فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: مِنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ اثْنَيْنِ؟ قَالَ: فَأَعَادَتْهَا مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ». [طرفه في: ١٠١ - صحيح البخاري: ١٠١ / ٩، الفتح ٣٤٣ / ١]

(١) تقدم في ص ٢٨٥.

(٢) تقدم في كتاب العلم، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم برقم (١٠١)

(٣) تقدم في كتاب الجنائز، باب فضل من مات له ولد فاحتسب... برقم (١٢٤٩)

(٤) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٥٧ / ٢٥.

١٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ» وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ

(٧٣١١)- هذا كلام البخاري، وروى الترمذي عن البخاري قال: سألت علي بن المديني قال: هم أهل الحديث^(١)، وهذا هو الذي يعتمد، لأن المراد من الظهور الغلبة على الخصم، وذلك إنما يكون بالحجة، لأن السيف بدون الحجة كما قيل: مَخْرَاقٌ لَا عِيبَ^(٢).

وقال الشافعي: من حفظ الحديث قويت حجته، وقد أشرنا مراراً إلى أن هذا الحديث لا يعارضه حديث: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرَارِ النَّاسِ»^(٣)، لأن آخر الحديث: «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»: غاية لبقاء هذه الطائفة، والمراد بأمر الله: الريح الطيبة التي تقبض كل مؤمن كما صرح به في الحديث.

وما يقال: معناه أن يكون الشرار أغلب، فاسد^(٤)، لأن رواية مسلم: «إِلَّا عَلَى شَرَارِ النَّاسِ» بصيغة الحصر.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ» وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ

* ٧٣١١/٢٠٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ».

[طرفه في: ٣٦٤٠- صحيح البخاري: ١٠١/٩، الفتح ١٦/٤٦١]

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في الشام برقم (٢١٩٢).

(٢) المخرق: ثوب يُقتل ويلعب به الصبيان، عربي معروف. قال قيس بن الخطيم:

أَجَالِدُهُمْ يَوْمَ الْحَدِيقَةِ حَاسِرًا كَأَنَّ يَدِي بِالسَّيْفِ مَخْرَاقٌ لَا عِيبَ

ينظر: ديوان قيس بن الخطيم ٩/١، ولسان العرب ٦/٤.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ»، لا يضرهم من خالفهم» برقم (١٩٢٤).

(٤) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٥٨/٢٥.

(٧٣١٢) - «مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ»: وفي الرواية الأخرى: «وَاللَّهُ الْمُعْطِي»^(١) وهذه الرواية أبلغ، يريد أن تبليغه عام، وهو المراد بقوله: «وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ»، ولكن الله جعل لبعض الناس زيادة القابلية، ونعم ما قال الشاعر في هذا المعنى:

ولكن تأخذ الأذهان منها على قدر القرائح والفهوم^(٢)
قال بعض الشارحين^(٣): «خَيْرًا» في الحديث عام، لأنه نكرة في سياق النفي، وهذا سهو منه.

أما أولاً: فلأنه لا نفي في الحديث.

وأما ثانياً: فلأن الفقه في الدين ليس كل خير، بل إذا وفق للعمل على أن فيه أيضاً نظراً. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٤)، والحكمة العلم المتبوع بالعمل.

* ٢٠١/٧٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ «يَقُولُ مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللَّهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

[طرفه في: ٧١- صحيح البخاري: ١٠١/٩، الفتح ١/٢٨٩]

- (١) كتاب فرض الخمس، باب قول الله تعالى ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ برقم (٣١١٦)
- (٢) البيت من البحر الوافر، وهو لأبي الطيب المتنبي. ينظر: خزانة الأدب للحموي ١/١٩٢، وقرى الضيف ٢٥٨/١.
- (٣) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٥٨.
- (٤) سورة البقرة، من الآية: ٢٦٩.

١١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا﴾^(١)

يقال: لبس يلبس، بفتح اللام والباء في الماضي، وكسرهما في المضارع إذا خلط، والشيع جمع شيعة من المشايعة، وهي المتابعة^(٢)، أي يجعلكم فرقًا مختلفة كل فرقة تتبع أمرًا، وهذا هو معنى قوله: ﷺ «سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ لَا يَجْعَلَ بِأَسْهُمَ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِي»^(٣).

(٧٣١٣)- ﴿عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾^(٤): كإمطار الحجارة على قوم لوط.

﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾^(٥): كالخسف بقارون^(٦) وشداد^(٧).

﴿وَيَذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾^(٨): بالقتل والإبادة.

(١) سورة الأنعام، من الآية: ٦٥.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٦١، والنهية في غريب الحديث ١/٩٠٥.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الفتن، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض برقم (٢٨٩٠).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا﴾

* ٧٣١٣/٢٠٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ } يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلِسْكُمْ شَيْعًا وَيَذِيقَ بَعْضُكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ: «هَاتَانِ أَهْوَنُ، أَوْ: أَيْسَرُ».

[طرفه في: ٤٦٢٨- صحيح البخاري: ٩/١٠١، الفتح ١٠/١١٩]

(٤) سورة الأنعام، من الآية: ٦٥.

(٥) سورة الأنعام، من الآية: ٦٥.

(٦) كَانَ ابْنُ عَمِّ مُوسَى لَحًا، وَهُوَ قَارُونُ بْنُ يَصْهَرَ بْنِ قَاهِثِ بْنِ لَأْوِي بْنِ يَعْقُوبَ، وَمُوسَى بْنُ عِمْرَانَ بْنِ قَاهِثَ. وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: كَانَ عَمُّ مُوسَى لِأَبٍ وَأُمَّ. وَقِيلَ: كَانَ ابْنُ خَالَتِهِ. ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١٣/٣١٠، وتفسير ابن كثير ٦/٢٥٣.

(٧) شَدَادُ بْنُ عَادٍ صَاحِبُ مَدِينَةِ (إِرم ذات العماد) الـذـى بنى إرم في بعض صحارى عدن، وحين أتم بناء إرم سار إليها باهله فلما دنا منها بعث الله عليهم صيحة من السماء فهلكوا. ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٢/٢٧٠، وتفسير ابن كثير ٨/١٥٨.

(٨) سورة الأنعام، من الآية: ٦٥.

١٢- بَابُ مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلِ مُبَيَّنِّ

هذا تعريف القياس، وغرضه أن يقاس فرع بأصل لا اشتراكهما في العلة المذكورة في الأصل، وإنما عبر عن الفرع بالأصل لأنه في ذاته أصل، أي حكم من الأحكام.

فإن قلت: إذا كان معلوماً، فأى حاجة إلى القياس؟

قلت: معلوم في حد ذاته لا من حيث الحكم، وإليه أشار بقوله: بأصل مبين، أي: بين حكمه بعلة.

قيل^(١): لو قال: أمر معلوم لوافق اصطلاح أهل القياس.

قلت: ليس في عبارة القوم ما قاله.

قال ابن الحاجب^(٢): القياس في الاصطلاح مساواة فرع بأصل في علة الحكم، وكذا قال صاحب «التلويح»^(٣).

وقال بعضهم: هو إثبات حكم في الفرع، مثل حكم الأصل بعلة جامعة.

فإن قلت: قد تقدم من كلام البخاري أنه لم يقل رسول الله ﷺ برأي ولا بقياس^(٤)؟

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥ / ٦٠.

(٢) ابن الحاجب هو: أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، الكردي، المالكي، الأصولي، النحوي، الفقيه، توفي سنة ست وأربعين وستائة. ينظر ترجمته في: البداية والنهاية ١٣ / ١٧٦، وبغية الوعاة ٢ / ١٣٤.

(٣) صاحب «التلويح» هو: مسعود بن عمر التفتازاني، توفي سنة اثنتين وتسعين وسبعمائة.

واسم كتابه «شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه». ينظر: شرح التلويح على التوضيح ٢ / ١١٠.

(٤) بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ مِمَّا لَمْ يُنْزَلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي». أَوْ لَمْ يُجِبْ حَتَّى يُنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَلَمْ يَقُلْ بِرَأْيٍ وَلَا بِقِيَاسٍ.

قلت: قد أشرنا إلى أن هذا مشكل، وأجاب بعضهم بأنه أراد هنا القياس الصحيح المشتمل على شرائطه، وهناك القياس الفاسد، وهذا شيء تأباه عبارته^(١)، لأن قوله: لم يقل برأي ولا قياس نص في العموم، / وأيضاً إذا قلنا فلان لم يقل بالقياس، معناه القياس الصحيح، وإلا فالقياس الفاسد لم يقل به أحد، وأحسن ما يتكلف له أن يقال: الفاسد لم يقل به ابتداءً بل ينتظر الوحي، ثم بعد الانتظار يحكم به كما قرره أهل الأصول.

(٧٣١٤) - أَصْبَغُ^(٢): بصاد مهملة، وغين معجمة،

«هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ»: الْوُرْقَةُ لَوْنٌ بَيْنَ الْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ، كَلَوْنِ الرَّمَادِ^(٣). «فَأَنَّى تُرَى»: بضم التاء، أي: تظن.

عِرْقًا نَزَعَهُ: أصل من أصوله جذبه إليه.

(١) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥ / ٦٠.

بَاب مَنْ شَبَّهَ أَضْلاً مَعْلُوماً بِأَصْلٍ مُبَيَّنِّ

* ٢٠٣ / ٧٣١٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟». قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَا أَلْوَأُئُهَا؟». قَالَ حُمْرٌ، قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟». قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: «فَأَنَّى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟». قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ نَزَعَهَا. قَالَ: «وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ». وَلَمْ يَرِخْصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ.

[طرفه في: ٤٦٢٨ - صحيح البخاري: ١٠١ / ٩، الفتح ١٢ / ١٦١]

(٢) أصبغ بن الفرّج بن سعيد الأموي، الفقيه المصري، أبو عبد الله، مات سنة خمس وعشرين ومائتين. خ د ت س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣ / ٣٠٤، وتهذيب التهذيب ١ / ٣٦١، وتقريب التهذيب برقم (٥٤٠).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢ / ٢٨٣، والنهاية في غريب الحديث ٢ / ٨٤١.

(٧٣١٥) - أَبُو عَوَانَةَ^(١): بفتح العين.

أَبُو بَشِيرٍ: بكسر الموحدة، وشين معجمة، اسمه جعفر. «أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دِينَ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟ قَالَتْ: نَعَمْ قَالَ: اقْضُوا الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ»: خاطب الرجال وإن كان السؤال من المرأة، لأن الرجال أصل في الأحكام.

فإن قلت: قد قال: الفقهاء حق الله مبني على المساهلة، بخلاف حقوق العباد؟

قلت: ذلك معنى آخر أشير إلى غناه، وهذا الذي في الحديث إلى كونه مالكا حقيقيا.

* ٧٣١٥ / ٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحْجَّ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحْجَّ، أَفَأَحْجَّ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دِينَ أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ؟». قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: «اقْضُوا الَّذِي لَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ».

[طرفه في: ١٨٥٢ - صحيح البخاري: ١٠٢ / ٩، الفتح ١٤٧ / ٥]

(١) تقدم في ص ٢٨٥.

١٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاءِ

كذا بفتح القاف، والمد إضافة المصدر إلى المفعول، أي: اجتهاد القاضي للقضاء، وفي بعضها: «القضاة» وهو ظاهر، والاجتهاد بذل الجهد في الطلب، واصطلاحاً: استفراغ الفقيه الوسع لطلب الظن بحكم شرعي، وهو أعم من القياس.

(٧٣١٦) - شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ^(١): بفتح العين، وتشديد الباء.

مُحَمَّدٌ: بضم الحاء مصغر.

«لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ»: قد سلف هذا الحديث مراراً^(٢)، وأشرنا إلى أن المراد من الحسد الغبطة، وموضع الدلالة بينه البخاري بقوله: مَدَحَ النَّبِيُّ ﷺ صَاحِبَ الْحِكْمَةِ: بأنه يَقْضِي بِهَا وَلَا يَتَكَلَّفُ مِنْ قِبَلِهِ: هذا القيد إشارة إلى معنى الاجتهاد، والحكمة علم الشرائع.

(٧٣١٧) - مُحَمَّدٌ: كذا وقع، وقد نسبه ابن السكن، محمد بن سلام، وقد صرح

بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاءِ

وَمَدَحَ النَّبِيِّ ﷺ صَاحِبَ الْحِكْمَةِ حِينَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا لَا يَتَكَلَّفُ مِنْ قِبَلِهِ، وَمُشَاوَرَةَ الْخُلَفَاءِ وَسُؤَالِهِمْ أَهْلَ الْعِلْمِ.

* ٢٠٦/٧٣١٦ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَسْلَطَ عَلَيْهِ هَلَكْتَهُ فِي الْحَقِّ، وَآخَرُ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا».

[طرفه في: ٧٣ - صحيح البخاري: ١٠٢/٩، الفتح ١٦/٦٢١]

(١) شهاب بن عباد العبدي، أبو عمر الكوفي، مات سنة أربع وعشرين ومائتين. خ م ت ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٢/٥٧٣، وتهذيب التهذيب ٤/٣٢٢، وتقريب التهذيب برقم (٢٨٤٢).

(٢) ينظر مثلاً في: كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة برقم (٧٣).

* ٢٠٧/٧٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ إِمْلَاصِ الْمُرَاةِ، وَهِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بِطَنْهَا فَتُلْقَى جَنِينًا، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ

به البخاري في كتاب النكاح^(١)، وإن كان كل من ابن سَلام، وابن المثنى، يرويان عن أبي معاوية.

سئل عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنِ إِمْلاصِ الْمَرْأَةِ: وقد فسره الراوي بقوله: هِيَ الَّتِي يُضْرَبُ بَطْنُهَا فَتُلْقَى الْجَنِينَ: وأصله الإزلاق يقال: مَلِصَ وَأَمْلَصَ وَأَمْلَصْتُهُ أَنَا^(٢).

عُرَّةُ عَبْدُ أَوْ أُمَّةٌ: يروى بالإضافة، وبالوصف منوناً، قاله ابن الأثير^(٣). فَقَالَ لَا تَبْرَحْ: أي: لا تخلص من عهدة هذا القول.

حتى تجيء بالمُخْرَجِ: أي من يوافقك، وهذا كان شأنه، يريد تحقيق الرواية بما أمكن، لا أنه لم يكن يقبل خبر الواحد. ألا ترى أنه رجع من سَرَعِ^(٤) لمجرد قولة عبد الرحمن بن عوف^(٥).

(٧٣١٨) - فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، فَحِثُّ بِهِ، فَشَهِدَ مَعِيَ: أصله الإخبار، لكن لما أنكر عليه، كان صورته صورة الشهادة.

فيه شيئاً؟ فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «فِيهِ عُرَّةٌ، عَبْدُ أَوْ أُمَّةٌ». فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى تَجِيئَنِي بِالْمُخْرَجِ فِيمَا قُلْتُ.

[طرفه في: ٦٩٠٥ - صحيح البخاري: ١٠٢/٩، الفتح ١٠٥/٢]

(١) تقدم في كتاب النكاح، باب إذا كان الولي هو الخاطب برقم (٥١٣١).

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١/٣٨٠، والنهاية في غريب الحديث ٢/٦٧٧.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٢٩٦.

(٤) سَرَعٌ: بفتح أوله وسكون ثانيه ثم غين معجمة، موضع قرب الشام بين المغيثة وتبوك.

ينظر: معجم البلدان ٣/٢١١.

(٥) تقدم في كتاب الحيل، باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون برقم (٦٦٧٣).

* ٢٠٨/٧٣١٨ - فَخَرَجْتُ فَوَجَدْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ، فَحِثُّ بِهِ، فَشَهِدَ مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

«فِيهِ عُرَّةٌ، عَبْدُ أَوْ أُمَّةٌ». تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةَ. [طرفه في: ٦٩٠٦ -

صحيح البخاري: ١٠٢/٩، الفتح ١٠٥/٢]

١٤- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَتَتَّبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ

تَتَّبِعُ: بفتح التائين، مضارع اتبع آخره نون ثقيلة، والسَّنَنَ: بثلاث فتحات الطريق، وروي بضم السين جمع سُنَّة. وذكر الشبر والذراع في الحديث بالأول ألصق. (٧٣١٩)- ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ: محمد بن عبد الرحمن.

المُقْبِرِيُّ^(١): بضم الباء وفتحها.

«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شَبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»: الأخذ - بفتح الهمزة، وسكون الخاء - السيرة، وفتحها أيضًا، جمع إخذ، بكسر الهمزة، وسكون الخاء، وفي رواية الأصيلي: «بما أخذ القرون»^(٢).

قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَفَّارِسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: «مَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيكَ»: لأن في هؤلاء الملك العظيم، والبلاد المتسعة، وأيضًا كان الناس ثلاث ملل: وثني، وثنوي^(٣)، وأهل الكتاب، والمخاطبون كان دينهم عبادة الصنم، فلا معنى أن يراد الوثنية التي تركوها، فلم يبق إلا الثنوي وأهل الكتاب وهم الروم والفرس، ولا ينافيه الحديث الذي بعده.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَتَتَّبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ

* ٢٠٩ / ٧٣١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شَبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَّارِسَ وَالرُّومَ؟ فَقَالَ: «وَمَنْ النَّاسُ إِلَّا أَوْلِيكَ».

(١) تقدم في ص ١٣٣.

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧ / ٢١١، وإرشاد الساري ١٥ / ٢٨٠.

(٣) ثنوي من أتباع الثنوية، وهم أصحاب ماني وأشياعه، وهم يقولون بوجود مبدئين أساسيين متضادين لا ينفكان، وهما في حالة صراع دائمة، وهما مبدأ الخير ومبدأ الشر، وقيل: مبدأ النور ومبدأ الظلمة.

ينظر: الملل والنحل ٢ / ٤٩، والمواقف للإيجي ٣ / ٦٤.

(٧٣٢٠) - قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ»: فإن زيادة

الثقة مقبولة.

وقوله: «شِبْرًا بِشِيرٍ»: استعارة تمثيلية، مثل حالهم بحال من يتبع من تقدمه في المسافة، ووجه الشبه كمال المتابعة بقدر الإمكان، ألا ترى إلى قوله: «حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ»: والضب حيوان حقير، لا يسكن إلا في البوادي السحيقة، حتى يضرب به المثل، ويقال البعد بينهما كبعد الضب من النون، ولا يكون مبالغة في التبعية فوق هذا.

أَبُو عُمَرَ: حفص ابن ميسرة.

الصَّنْعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ: هذا ظاهر في أنه من صنعاء باليمن، إلا أنهم قالوا هو من صنعاء الشام، ولكن أصله من صنعاء اليمن، ونزل عسقلان.

يَسَار: ضد اليمين.

* ٧٣٢٠ / ٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الصَّنْعَانِيُّ مِنَ الْيَمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا بِشِيرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ».

[طرفه في: ٤٤٥٦ - صحيح البخاري: ١٠٣/٩، الفتح ٨/٩٨]

١٥- بَابُ إِثْمٍ مِّنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ سَنِّ سُنَّةٍ سَيِّئَةٍ

لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾^(١)

[١٢٧١]

الشق الأول / من الترجمة بعض حديث رواه مسلم أوله: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدَى فَلَهُ الْأَجْرُ، وَمِثْلُ أَجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ»^(١)، والشق الثاني أيضًا: بعض حديث رواه مسلم أوله: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً»^(١).

فإن قلت: قوله: ﴿وَمِنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾ صريح في أنه يأخذ المضل من وزر الذين أضلهم بعضًا، وهو مخالف للآية ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾^(١) ومخالف لآخر الحديث أيضًا وهو قوله: «مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ؟» قلت: قال صاحب الكشاف^(١): وهو وزر الإضلال.

قلت: إنما جعل الإضلال من أوزارهم، لأنه ناشئ منهم وحاصل بسببهم. فالآية الأخرى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾، وقوله في الحديث: «مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» بيان لهذه الآية.

(٧٣٢١) - وحديث ابن مسعود رضي الله عنه: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا عَلَى ابْنِ

(١) سورة النحل، من الآية: ٢٥.

(٢) كذا رواه المصنف ~، والحديث أخرجه مسلم في كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة... برقم (٥١٣١)، وبلغظ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدَى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا»

(٣) أخرجه مسلم في كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة... برقم (١٠١٧)

(٤) سورة الأنعام، من الآية: ١٦٤.

(٥) ينظر: الكشاف ٢/٦٠١.

بَابُ إِثْمٍ مِّنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ سَنِّ سُنَّةٍ سَيِّئَةٍ لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾

* ٧٣٢١ / ٢١١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا» - وَرَبَّيَا قَالَ ← =

أَدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا»: أي من دمها، سلف في كتاب القصاص^(١)، ومناسبة الحديث للترجمة ظاهر.

١٦- بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَمَا كَانَ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَنْبَرِ وَالْقَبْرِ

إلى هنا ترجمة الباب، ومناسبة الأحاديث الواردة في الباب نشير إليها مفصلة، وقوله: ذَكَرَ، وَحَضَّ، تنازعا في الجار في قوله: على اتفاق.

(٧٣٢٢)- روى في الباب أحاديث كلها سلفت في مواضع، منها حديث جابر رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا وَعُوكًا: على بناء المجهول، أي: حُمَّ.

فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَقْلِنِي: وقد سلف في فضل المدينة وبعده قريباً^(٢)، وأشرنا إلى أن المراد الإقالة من الهجرة لا الإسلام، وإلا كان مرتداً يقتل. وما يقال من

سُفْيَانُ: مِنْ دَمِهَا- لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ أَوَّلًا».

[طرفه في: ٣٣٣٥- صحيح البخاري: ١٠٣/٩، الفتح ١٢/١٦]

(١) تقدم في كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ برقم (٦٨٦٧)

بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَمَا كَانَ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَنْبَرِ وَالْقَبْرِ

* ٢١٢/٧٣٢٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلَمِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعُوكٌ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا».

[طرفه في: ١٨٨٣- صحيح البخاري: ١٠٣/٩، الفتح ٢٠١/١٥]

(٢) تقدم في كتاب فضائل المدينة، باب المدينة تنفي الخبث برقم (١٨٨٣).

أن رسول الله ﷺ إنما امتنع من إقالته لأنه يتضمن الارتداد ليس بشيء، لأن العزم على الإقالة كفر بلا خلاف، بل العزم على الكفر بعد مئة سنة كفر في الحال، على أن هذا الأعرابي خرج من المدينة بعد الإقالة، اللهم إلا أن يكون ترك قتله لمعنى كما ترك قتل المنافقين، [لئلا يقال: محمد يقتل أصحابه] (١).

والكبير: بكسر الكاف، المنفاخ، آلة النفخ.

«وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا»: يروى بالرفع والنصب، ويروى بضم الياء من باب الأفعال، وهذا محمول على من رغب عنها كراهة، وأما من رحل عنها لمعنى، فلا يدخل فيه كعلي بن أبي طالب ﷺ أقام بالكوفة، وكذا عبدالله بن مسعود، وعمار .

(٧٣٢٣) - وحديث عبدالرحمن بن عوف ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فَلَانًا: رواه ابن عباس، وقد تقدم مطولاً في كتاب المحاربين (١)، وموضع الدلالة هنا قول عبدالرحمن بن عوف لعمر ﷺ: أَمْهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ دَارَ

(١) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق).

* ٧٣٢٣ / ٢١٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ { قَالَ: كُنْتُ أُفَرِّئُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ حَجَّةِ حَجَّهَا عُمَرُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بِنِي: لَوْ شَهِدْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَاهُ رَجُلٌ قَالَ: إِنَّ فَلَانًا يَقُولُ: لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَايَعْنَا فَلَانًا، فَقَالَ عُمَرُ: لَأَقُومَنَّ الْعَشِيَّةَ، فَأَحْدَرَهُ هُوَ لَاءِ الرَّهْطِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَغْصِبُوهُمْ، قُلْتُ لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ، يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ، فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزِلُوهَا عَلَيَّ وَجْهَهَا، فَيَطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ، فَأَمْهَلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ دَارَ الْهَجْرَةِ وَدَارَ السُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَيَحْفَظُوا مَقَالَتَكَ وَيُنْزِلُوهَا عَلَيَّ وَجْهَهَا، فَقَالَ وَاللَّهِ لَأَقُومَنَّ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامِ أَقَوْمِهِ بِالْمَدِينَةِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّجْمِ.

[طرفه في: ٢٤٦٢ - صحيح البخاري: ١٠٣/٩، الفتح ١٧/٢٢٠]

(٢) تقدم في كتاب الحدود - وليس المحاربين كما أشار المصنف -، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت برقم (٦٨٣٠).

الهِجْرَةَ: فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَهْلِهَا.

أَحَدَّرَ هُوَ لَاءِ الرَّهْطِ: يَرِيدُ قَرِيشًا وَالَّذِينَ يَنْصُبُونَهُمْ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الَّذِينَ يَطْلُبُونَ الْإِمَارَةَ.

رِعَاعَ النَّاسِ: جَمْعُ رِعَاعَةٍ، بَفَتْحِ الرَّاءِ وَالْعَيْنِ، غَوْغَاءُهُمْ.

فَيْطِيرُ بِهَا كُلُّ مُطِيرٍ: مِنْ أَطَارٍ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَطَارَ وَطِيرَ وَطَايرَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ^(١)، أَي يَذْهَبُ بِهَا كُلُّ ذَاهِبٍ فِي الْآفَاقِ سَرِيعًا.

(٧٣٢٤) - حَرْبٍ: ضِدُّ الصَّلْحِ.

مُحَمَّدٍ: هُوَ ابْنُ سِيرِينَ.

كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ: بِتَشْدِيدِ الشَّيْنِ، وَهُوَ الثَّوْبُ الْمَصْبُوغُ بِالْمَشْقِ، بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَهُوَ الْمَغْرَةُ^(٢)، بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَغَيْنِ مَعْجَمَةٍ.

بَخٍ بَخٍ: بِالْمَوْحِدَةِ، وَخَاءٍ مَعْجَمَةٍ مَنُونٍ، وَيَجْرِي فِي الْوَصْلِ، بِتَخْفِيفِ الْخَاءِ وَتَشْدِيدِهَا، كَلِمَةٌ تَقَالُ عِنْدَ الْمَدْحِ وَالرِّضَا بِالشَّيْءِ، وَتَكَرِيرِهَا لِلْمَبَالِغَةِ، وَالْحَدِيثُ سَلَفٌ فِي بَابِ كَيْفِ كَانَ عَيْشُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ كِتَابِ الرَّقَائِقِ^(٣)، وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ ذِكْرُ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ٦/٢٥٤٧.

* ٧٣٢٤/٢١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطَ، فَقَالَ: بَخٍ بَخٍ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ، لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَأَخْرُ فِيهَا بَيْنَ مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيُرَى أَنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ.

(٢) الْمَغْرَةُ: الطِّينُ الْأَحْمَرُ، وَثَوْبٌ مُعَرَّ: مَصْبُوغٌ بِهِ.

ينظر: الصحاح في اللغة ٤/١٥٥٥، والنهية في غريب الحديث ٢/٦٦١.

(٣) تقدم في كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه برقم (٦٤٥٢).

(٧٣٢٥) - وحديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ^(١): بالموحدة، وسين مهملة. سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ: قد سلف في أبواب العيد^(٢)، وموضع الدلالة ذكر مصلى النبي ﷺ. كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ: بفتح المهملة، وسكون اللام.

(٧٣٢٦) - أَبُو نُعَيْمٍ^(٣): بضم النون مصغر.

وحديث ابْنِ عُمَرَ } : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءً مَاشِيًا وَرَاكِبًا: قد سلف في أواخر أبواب الصلاة^(٤)، وموضع الدلالة، ذكر إتيان رسول الله ﷺ قباء، فهو من مشاهدته.

(٧٣٢٧) - وحديث عَائِشَةَ قَالَتْ لَابِنِ الزُّبَيْرِ: اذْفِنِّي مَعَ صَوَاحِبِي: تريد أزواج

* ٧٣٢٥ / ٢١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَشْهَدْتَ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ وَلَوْ لَا مَنَزَلْتَنِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ، فَأَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِقَامَةً، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ يُشْرَنَ إِلَى آذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ، فَأَمَرَ بِإِلَاقَتِهِنَّ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٩٨ - صحيح البخاري: ١٠٣ / ٩، الفتح ٢٨٠ / ٣]

(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبَّاسٍ، بالموحدة ومهملة، ابن ربيعة النخعي، الكوفي، مات سنة تسع عشرة ومائة. خ م د س ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٧ / ١٩٣، وتهذيب التهذيب ٦ / ٢٠١، وتقريب التهذيب برقم (٣٩٣٢).

(٢) تقدم في كتاب العيدين، باب الخطبة بعد العيد برقم (٩٦٤).

* ٧٣٢٦ / ٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ } : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءً مَاشِيًا وَرَاكِبًا.

[طرفه في: ١١٩١ - صحيح البخاري: ١٠٤ / ٩، الفتح ٦١٠ / ٣]

(٣) تقدم في ص ١٤٠.

(٤) تقدم في كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد قباء برقم (١١٩٢).

* ٧٣٢٧ / ٢١٧ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: اذْفِنِّي مَعَ صَوَاحِبِي، وَلَا تَذْفِنِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَرْكَبَ. [طرفه في: ١٤٠]

النبي ﷺ.

وَلَا تَدْفِنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُزَكِّي: بضم الهمزة على بناء المجهول، كان البيت لها ولكن من غاية التقوى خافت أن يقال فيها: إنها أعظم أزواجه، لا أنها أفضل الصحابة.

(٧٣٢٨) - وحديث سُئل عائشة الإذن في أن يدفن مع صاحبيه، يريد رسول الله ﷺ، وأبا بكر ﷺ، قد سلف في مقتل عمر ﷺ^(١)، وموضع الدلالة ذكر قبر رسول الله ﷺ.

وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ: أي: بعد عمر ﷺ.

تقول: وَاللَّهِ، لَا أُوتِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا: قال صاحب «المطالع»: فيه قلب تقديره لا أوتر / احداً بهم.

وأجاب بعضهم: بأنه يحتمل أن يكون لا أوترهم بأحد، أي: لا تنبش قبرهم لأحد، على أن الباء فيه بمعنى اللام، وهذا مع ركاكته خطأ اشتقاقاً^(٢)، فإن أوتر مهموز الفاء من أثر وأثير من الثوران معتل العين. ودفن الإنسان بقرب الآخر ليس فيه نبشه.

وأنا أقول: لا حاجة إلى القلب أيضاً، قال الجوهري: يقال: استأثر بفلان، استبد به وانفرد^(٣)، فأوتر في قولها بمعنى النصير أي لا أجعلهم مستأثرين بأحد بعد عمر،

☞ =

١٣٩١ - صحيح البخاري: ١٠٤/٩، الفتح ١٩٦/٤

* ٧٣٢٨/٢١٨ - وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ أُرْسِلَ إِلَى عَائِشَةَ: ائذني لي أن أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبِي، فَقَالَتْ: إِي وَاللَّهِ، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، لَا أُوتِرُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب قصة البيعة... برقم (٣٧٠٠)

(٢) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٦٧/٢٥.

(٣) ينظر: الصحاح في اللغة ٥٧٥/٢.

وأيضاً إذا قلت: آثرت فلاناً بكذا معناه: خصصت به دون غيره. فالمعنى لا أخصصهم بأحد ليتساوى الناس فيهم. وحديث عائشة رواه هنا تعليقاً، وقد تقدم في المناقب مسنداً موصولاً.

(٧٣٢٩)- وحديث أنس رضي الله عنه: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، فَيَأْتِي الْعَوَالِي، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً: قد تقدم في أبواب وقت العصر^(١)، وموضع الدلالة أن العوالي معدود من المدينة، والعوالي قرى كانت في ناحية من المدينة.

(٧٣٣٠)- زُرَّارَةَ: بضم المعجمة.

الْجُعَيْدِ^(١): بضم الجيم مصغر.

وحديث السائب بن يزيد رضي الله عنه: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا وَثُلَاثًا بِمُدِّكُمْ هَذَا، وَقَدْ زِيدَ فِيهِ: قد سلف في أبواب الكفارة^(١)، أن الزيادة كانت في أيام عمر بن عبدالعزيز .:

* ٧٣٢٩/٢١٩- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً. وَزَادَ اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ: وَبَعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةٌ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةٌ.

[طرفه في: ٥٤٨- صحيح البخاري: ١٠٤/٩، الفتح ٣١٢/٢]

(١) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر برقم (٥٤٨).

* ٧٣٣٠/٢٢٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ الْجُعَيْدِ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا وَثُلَاثًا بِمُدِّكُمْ الْيَوْمَ، وَقَدْ زِيدَ فِيهِ. سَمِعَ الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْجُعَيْدَ.

[طرفه في: ١٨٥٩- صحيح البخاري: ١٠٤/٩، الفتح ٣٨٤/١٥]

(٢) الجعد بن عبدالرحمن بن أوس، وقد ينسب إلى جدّه، ويُقال له: الجعيد أيضاً، مات سنة أربع وأربعين ومائة. خ م د ت س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/٥٦١، وتهذيب التهذيب ٢/٨٠، وتقريب التهذيب برقم (٩٣٣).

(٣) تقدم في كتاب كفارات الأيمان، باب صاع ومُدِّ النبي ﷺ... برقم (٦٧١٢)

سَمِعَ قَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْجُعَيْدُ: دَفَعَ وَهْمَ التَّدْلِيسِ، وَوَضَعَ سَمَاعَهُ قَدْ تَقَدَّمَ فِي كِفَارَةِ الْإِيمَانِ^(١)، قَالَ هُنَاكَ: حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ.

(٧٣٣١) - وَحَدِيثَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي شَأْنِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيَاهُمْ»: تَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ الْبُيُوعِ^(٢)، وَالْمُرَادُ مِنَ الْمَكْيَالِ: الْمَكِيلُ، وَكَذَا الْمَوْزُونُ، مَجَازٌ مَشْهُورٌ.

(٧٣٣٢) - أَبُو صَمْرَةَ: بَفَتْحِ الضَّادِ، وَسَكُونِ الْمِيمِ، أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْيَهُودِيِّ وَالْيَهُودِيَّةِ قَدْ سَلَفَ فِي أَبْوَابِ الزَّنَا^(٣)، وَوَضَعَ الدَّلَالَهَ قَوْلُهُ: حَيْثُ تُوَضَعُ الْجَنَائِزُ: يَرِيدُ بِهِ الْمَصْلَى.

(٧٣٣٣) - وَحَدِيثَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا بَدَأَ لَهُ أُحُدٌ: «هَذَا جَبَلٌ

(١) تقدم في كتاب كفارات الأيمان برقم (٦٧١٢)، باب صاع ومُدُّ النبي ﷺ ...

* ٧٣٣١ / ٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيَاهُمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ». يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ.

[طرفه في: ٢١٣٠ - صحيح البخاري: ١٠٤ / ٩، الفتح ٥ / ٥٩٣]

(٢) تقدم في كتاب البيوع، باب بركة صاع النبي ﷺ ومُدُّه برقم (٢١٣٠).

* ٧٣٣٢ / ٢٢٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ تُوَضَعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ.

[طرفه في: ١٣٢٩ - صحيح البخاري: ١٠٥ / ٩، الفتح ١٥ / ٦٨٠]

(٣) تقدم في كتاب الحدود، باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم ... برقم (٦٨٤١)

* ٧٣٣٣ / ٢٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ، فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُجْبَتَا وَنُجْبَةُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». تَابَعَهُ سَهْلٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي أُحُدٍ.

[طرفه في: ٣٧١ - صحيح البخاري: ١٠٥ / ٩، الفتح ٩ / ١٥٩]

مُحِبَّنَا وَنُحِبُّهُ»: وقد سلف في المغازي^(١)، وموضع الدلالة أن أحدًا من آثار المدينة ومشاهد رسول الله ﷺ، وقد سلف أن التحقيق أنه محمول على الحقيقة لوجود الإمكان، ووقوع نظائره، فإن الحَجَرَ الذي سلم عليه أيضًا جماد مثل أحد.

وقولهم معناه: أهل أحد - وهم أهل المدينة - في غاية البعد والركاكة^(٢).

تَابَعَهُ سَهْلٌ: أي تابع أنس بن مالك، تقدمت متابعتة في أبواب الزكاة^(٣).

(٧٣٣٤) - ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: اسمه سعيد.

أَبُو عَسَّانَ^(٤): بفتح المعجمة، وتشديد المهملة.

أَبُو حَازِمٍ: بالحاء المهملة، سلمة بن دينار.

وحدِيثُ سَهْلٍ ﷺ: كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْمُنْبَرِ مَمَرٌ الشَّاةِ: أي مقدار من المكان يمكن أن تجوزه الشاة.

(٧٣٣٥) - وحدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: «مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب أحد يحبنا ونحبه برقم (٤٠٨٣).

(٢) اعترض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٦٨/٢٥.

(٣) تقدم في كتاب الزكاة، باب خرص التمر برقم (١٤٨١).

* ٧٣٣٤ / ٢٢٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ: أَنَّهُ كَانَ بَيْنَ جِدَارِ الْمَسْجِدِ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ وَبَيْنَ الْمُنْبَرِ مَمَرٌ الشَّاةِ.

[طرفه في: ٤٩٦ - صحيح البخاري: ١٠٥ / ٩، الفتح ٢ / ٢٤٠]

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفِ بْنِ دَاوُدَ اللَّيْثِيِّ، أَبُو عَسَّانَ الْمَدَنِيِّ، مَاتَ بَعْدَ السِّتِينَ وَمِائَةَ ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٦ / ٤٧٠، وتهذيب التهذيب ٩ / ٤٦١، وتقريب التهذيب برقم (٦٣٤٥).

* ٧٣٣٥ / ٢٢٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي».

[طرفه في: ١١٩٦ - صحيح البخاري: ١٠٥ / ٩، الفتح ٥ / ٣٠٤]

الجُنَّة»: سلف في فضل المدينة^(١) أن معناه أن من واطب العبادة فيه، يوصله إلى الجنة، لغاية شرفه عند الله.

وقيل: يجعل ذلك الموضع روضة من رياض الجنة، وفيه ترغيب في العبادة فيه، لأنه قطعة من الجنة حقيقة، فالذي يدخله يُتفاءل له بدخول الجنة.

(٧٣٣٦) - جَوَيْرِيَّةُ^(٢): بضم الجيم.

وحدث عبدالله بن عمر في مسابقة الخيل، تقدم في أبواب الصلاة في باب هل يقال مسجد ابن فلان^(٣)، وموضع الدلالة هنا قوله: أَمْدُهَا ثِنْيَةٌ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ: فإنهم طائفة من الأنصار.

وَأَمْدُهَا: بفتح الهمزة، وضم الدال، أي: غايتها، ويروى بتشديد الدال المفتوحة، على أنه فعل ماضٍ، أي جعل لها أمداً.

النَّبِيُّ ضَمَّرَتْ: بتشديد الميم على بناء المجهول، وقد ذكرنا سابقاً أنه عبارة عن تقليل العليق والربط في مكان وتغطيته بالجلال الكثيرة لتعرق، وتجف، فتقوى على زيادة الجري.

والْحَفِيَاءِ: على وزن الحمراء، موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة^(٤).

(١) تقدم في فضائل المدينة، باب كراهية النبي ﷺ أن تُعْرَى المدينة برقم (١٨٨٨).

* ٢٢٦/٧٣٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَابَقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ، فَأُرْسِلَتْ النَّبِيُّ ضَمَّرَتْ مِنْهَا، وَأَمْدُهَا إِلَى الْحَفِيَاءِ إِلَى ثِنْيَةِ الْوَدَاعِ، وَالَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، أَمْدُهَا ثِنْيَةُ الْوَدَاعِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ فِيمَنْ سَابَقَ. [طرفه في: ٤٢٠ - صحيح البخاري: ١٠٥/٩، الفتح ١٤٦/٧]

(٢) تقدم في ص ٢٠٠.

(٣) تقدم في كتاب الصلاة، هل يقال مسجد بني فلان برقم (٤٢٠).

(٤) ينظر: معجم البلدان ٢/٢٧٦.

(٧٣٣٧) - إِسْحَاقُ: كذا وقع غير منسوب، وجزم أبو نعيم، والكلاباذي^(١)،
بأنه ابن راهويه.

ابْنُ إِدْرِيسَ: عبدالله أبو محمد الأودي.

وَأَبْنُ أَبِي غَنِيَّةَ: علي وزن وصية، بغين معجمة، يحيى بن عبد الملك الخزاعي،
أصله من أصبهان.

عَنْ أَبِي حَيَّانَ: بالياء المثناة، يحيى بن سعيد.

سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى الْمِنْبَرِ: اختصره، سلف في كتاب الأشربة^(٢)، انه خطب وذكر
تحريم الخمر.

(٧٣٣٨) - وروى عن السائب بن يزيد رضي الله عنه: سَمِعْتُ عُثْمَانَ خَطِيبًا عَلَى الْمِنْبَرِ:
نصب على المصدر، ويروى «خَطَبَنَا»^(٣) بالنون فعلاً ماضياً، والذي خطب به عثمان
رضي الله عنه، روى عنه الزهري أنه قال: «هَذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ»^(٤).

* ٧٣٣٧ / ٢٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى،
وَإِبْنُ إِدْرِيسَ، وَأَبْنُ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ } قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ عَلَى مَنبَرِ
النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٤٦١٩ - صحيح البخاري: ١٠٥ / ٩، الفتح ١٢ / ١٩٩]

(١) الكلاباذي هو: أبو نصر، أحمد بن محمد البخاري، الكلاباذي، توفي في سنة ثمان وتسعين وثلاث مئة.
ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٧ / ٩٤.

(٢) تقدم في كتاب الأشربة باب الخمر من العنب برقم (٥٥٨١).

* ٧٣٣٨ / ٢٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ
عَفَّانَ خَطِيبًا عَلَى مَنبَرِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) ينظر: إرشاد الساري ١٥ / ٢٩٤.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، باب الدين مع الصدقة ٤ / ١٤٨، من طريق الزهري قال: أَخْبَرَنِي
السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه خَطِيبًا عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هَذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ.
↩=

(٧٣٣٩) - بَشَّارٍ: بفتح الموحدة، وتشديد المعجمة.

وحدیث عائشة : «كَانَ يُوضَعُ لِي هَذَا الْمَرْكَنُ»: بكسر الميم، وفتح الكاف، الإِجَانَةُ^(١)، وهذا موضع الدلالة، لأن المكن من آثار رسول الله ﷺ، «فَنَشَرَ فِيهِ»: أصله في إدخال الدابة قوائمها في الماء.

[١٢٧٣]

(٧٣٤٠) - (٧٣٤١) - عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ: بفتح العين، وتشديد / الموحدة فيهما، وحدث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ «حَالَفَ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ»: في داره، «وَقَتَّ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ»: وهما حديثان تقدمتا^(٢)، وموضع الدلالة كون دار أنس رضي الله عنه من مشاهد رسول الله ﷺ، وكون القنوت من آثاره.

=

وَلَمْ يُسَمِّ لِي السَّائِبُ الشَّهْرَ، وَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْهُ قَالَ: فَقَالَ عَثْمَانُ: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَقْضِ دَيْنَهُ، حَتَّى تَخْلُصَ أَمْوَالُكُمْ، فَتَوَدُّوا مِنْهَا الزَّكَاةَ.

قال ابن الملقن في البدر المنير ٥/٥٠٦: إسناده صحيح، وقال ابن حجر في المطالب العلية ١/٣٥٥: إسناده صحيح، وهو موقوف.

* ٧٣٣٩/٢٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، أَنَّ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يُوضَعُ لِي وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْمَرْكَنُ، فَنَشَرَ فِيهِ جَمِيعًا.

[طرفه في: ٢٥٠ - صحيح البخاري: ٩/١٠٥، الفتح ١/٦١٨]

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١/٢٤٣، والنهاية في غريب الحديث ١/٦٨٧.

* ٧٣٤٠/٢٣٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَالَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْأَنْصَارِ وَقُرَيْشٍ فِي دَارِي الَّتِي بِالْمَدِينَةِ.

[طرفه في: ٢٢٩٤ - صحيح البخاري: ٩/١٠٥، الفتح ١٣/٦٥٨]

٧٣٤١/٢٣١ - وَقَتَّ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ.

* [طرفه في: ١٠٠١ - صحيح البخاري: ٩/١٠٦، الفتح ٣/٣٤٠]

(٢) تقدم حديث المحالفة بين قريش والأنصار في كتاب الأدب، باب الإخاء والحلف برقم (٦٠٨٢)، وحدث القنوت في كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده برقم (١٠٠٣).

(٧٣٤٢) - أَبُو كُرَيْبٍ^(١): بضم الكاف، مصغر.

أَبُو أُسَامَةَ^(٢): بضم الهمزة. بُرَيْدٌ^(٣): بضم الباء، مصغر بُرْد.

أَبُو بُرْدَةَ: بضم الباء: عامر بن أبي موسى، روى عنه أن عبد الله بن سلام أدخله بيته، وأسقاه في قدح شرب منه رسول الله ﷺ سويقاً، وصلى في بيته في مسجده، أي: مسجد رسول الله ﷺ، أي مكان صلى فيه، وهو موضع الدلالة، لأنه مصلى رسول الله ﷺ، والقدح من آثاره.

(٧٣٤٣) - «أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي»: أي مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، والظاهر أنه رأى في المنام، لقوله في آخر الباب: «أُرِي وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ»^(٤)، قال ابن الأثير: وادٍ من أودية المدينة، قال: وفي غير المدينة مَوَاضِعُ تُسَمَّى بِالْعَقِيقِ، منها مَوْضِعُ بَقْرَبِ ذَاتِ عِرْقٍ،

* ٢٣٢/٧٣٤٢ - حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِينِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ لِي: انْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَصَلَّى فِي مَسْجِدِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ. فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَسَقَانِي سَوْيِقًا، وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا، وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ.

[طرفه في: ٣٨١٤ - صحيح البخاري: ١٠٦/٩، الفتح ٨/٥١٢]

(١) تقدم في ص ١٣٩.

(٢) تقدم في ص ١٣٩.

(٣) تقدم في ص ١٣٩.

* ٢٣٣/٧٣٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي، وَهُوَ بِالْعَقِيقِ، أَنْ صَلَّيْتُ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ، وَقُلْتُ: عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ». وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ: «عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ».

[طرفه في: ١٥٣٤ - صحيح البخاري: ١٠٦/٩، الفتح ٤/٤٠٧]

(٤) الحديث برقم (٧٣٤٥).

مِيقَاتُ أَهْلِ الْعِرَاقِ^(١).

قال بعض الشارحين^(٢): لعله أراد ركعتي الإحرام.

قلت: ركعتا الإحرام^(٣) عام لكل أحد.

قال: وفيه دليل على أن رسول الله ﷺ كان قارناً.

قلت: قال النووي: كان رسول الله ﷺ أولاً مفرداً، وإنما صار قارناً فيما بعد لما أمر أصحابه بالعمرة^(٤). وإنما توهم هذا القائل من قوله: حَجَّةٌ وَعُمْرَةٌ: فلا دلالة فيه، فإنه تشريع العمرة في أشهر الحج، لأنهم كانوا يعدونها أفجر الفجور^(٥).

(٧٣٤٤) - وحديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ وَقَّتْ لكل ناحية مِيقَاتًا،

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٢٣٩.

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٧٠.

(٣) ركعتا الإحرام:

أكثر أهل العلم على أنه يستحب أن يكون الإحرام عقيب صلاة، فإن حضرت صلاة مكتوبة أحرم عقيبها وإلا صلى ركعتين وأحرم عقيبها.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية يستحب أن يحرم عقيب فرض إن كان وقته وإلا فليس للإحرام صلاة تخصه.

وقال ساحة الشيخ بن باز: وركعتا الإحرام سنة عند الجمهور، وبعض أهل العلم لا يستحبها لأنه لم يرد فيها شيء منصوص. ينظر: المغني ٥/٨٠، والفروع ٣/٢٩٣، وفتاوى إسلامية ٢/١٦٢.

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم ٨/١٣٥.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الحج برقم (١٥٦٤)، باب التمتع والقران والإفراد بالحج... من

حديث ابن عباس } قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحُجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ ...

* ٧٣٤٤/٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: وَقَّتَ النَّبِيُّ ﷺ

قَرْنًا لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَالْجُحْفَةَ لِأَهْلِ الشَّامِ، وَذَا الْحُلَيْفَةَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ،

وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمٌ». وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقٌ يَوْمَئِذٍ.

ف قيل له في ميقات العراق: «فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ عِرَاقُ يَوْمَئِذٍ»: وأشكل عليه بالشام، وأجيب بأن غرضه من قوله: «لَمْ يَكُنْ عِرَاقُ يَوْمَئِذٍ»: أراد بصره والكوفة، فإنهما تمصرا في أيام عمر، وفيه نظر لعدم انحصار العراق فيهما، وقد روى ابن الأثير في النهاية^(١): «أَنَّهُ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ»^(٢).

(٧٣٤٥) - أُرِيَّ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ: بضم الميم، وتشديد الراء المفتوحة، اسم مكان من التعريس، وهو نزول المسافر في آخر الليل^(٣).

بِبَطْحَاءِ مُبَارَكَةٍ: البطحاء: مسيل الوادي فيه دقاق الحصباء^(٤).

↩ =

[طرفه في: ١٣٣ - صحيح البخاري: ١٠٦/٩، الفتح ٤/٤٠٧]

(١) ينظر النهاية في غريب الحديث ١٩٢/٢.

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في كتاب المناسك، باب في المناسك ١٤٣/٢، (١٧٣٩)، والنسائي في الحج، باب ميقات أهل العراق ١٢٣/٥ (٢٦٥٣)، في «سُنَنَهُمَا» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ مِنْ رِوَايَةِ أَفْلَحِ بْنِ حَمِيدِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ» هَذَا لَفْظَ أَبِي دَاوُدَ، وَلَفْظَ النَّسَائِيِّ «أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ الْجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ».

إسناده صحيح، وأصل الحديث عند مسلم برقم (١١٨٢).

* ٧٣٤٥ / ٢٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ أُرِيَّ وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ بِذِي الْحَلِيفَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءِ مُبَارَكَةٍ.

[طرفه في: ٤٨٣ - صحيح البخاري: ١٠٦/٩، الفتح ٤/٤٠٧]

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٧٧/٢، والنهاية في غريب الحديث ١٨١/٢.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ٨٧/١، والنهاية في غريب الحديث ١٤٠/١.

١٧- باب قول الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(١)

(٧٣٤٦)- روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان «إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فِي الْأَخِيرَةِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا».

فإن قلت: تقدم في رواية أنس رضي الله عنه أن يوم أحد، لما شجوا وجهه، شرع يمسح الدم عن وجهه ويقول: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ، أَدْمَوْا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ» فنزل قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾^(٢)؟

قلت: لا تراحم في الأسباب يكون كل منهما سبباً.

فإن قلت: ما معنى قوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾؟

قلت: قال ابن بطال^(٣): معناه ليس عليك هداهم كما صرح به في الرواية الأخرى، وليس كما قال، فإنه لا يلائم المقام، فإنه يدعو عليهم باللعن، بل هو نوع عتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه رحمة للعالمين، ما كان منه خلاف الأولى.

قال بعض الشارحين^(٤): فإن قلت: ما وجه قوله: ولك الحمد في الآخرة، وله

باب قول الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

* ٢٣٦/٧٣٤٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ- وَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ- قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» فِي الْأَخِيرَةِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾

[طرفه في: ٤٠٦٩- صحيح البخاري: ١٠٦/٩، الفتح ٩/١٠]

(١) سورة آل عمران، من الآية: ١٢٨

(٢) تقدم تعليقا في كتاب المغازي، باب: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾

(٣) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠/٣٧٦.

(٤) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٧٣.

الحمد في الدنيا أيضًا؟

قلت: نعيم الآخرة أشرف، أو المراد بالآخرة العافية، أي: مآل كل الحمود إليك، وهذا كله خبط، فإن لفظ الآخرة مدرج من الراوي، يريد به أن القنوت كان في الركعة الآخرة من الصبح.

١٨ - باب ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(١)

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٢)

أي بالطريقة التي أحسن، الجدل عبارة عن المناظرة، قد تكون باطلاً، وقد تكون حقاً، فالباطل مقابلة الحجة بما يدفعها من الشبهة، والحق أن تكون إقامة الحجة على الحق، ولها طرق حسنة، فلذلك أمر بأحسن الطرق، [فإنه أَدْعَى]^(٣) للخصم على الإذعان.

(٧٣٤٧) - مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ: بتخفيف اللام.

عَبَّاد^(٤): بفتح العين، وتشديد الموحدة.

بَشِيرٍ: بفتح الموحدة، وشين معجمة.

باب ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾

* ٧٣٤٧ / ٢٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ { أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تُصَلُّونَ؟» فَقَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ، يَضْرِبُ فَخِذَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾.

[طرفه في: ١١٢٧ - صحيح البخاري: ١٠٦/٩، الفتح ١٤ / ٣١٤]

(١) سورة الكهف، من الآية: ٥٤.

(٢) سورة العنكبوت، من الآية: ٤٦.

(٣) ما بين الكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

(٤) وقع في النسخة اليونانية ١٠٦/٩ «عَتَّاب» بفتح العين وتشديد المثناة وآخره موحدة، وهو الصواب، وكذا ضبطه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧ / ٢٣٥.

إِسْحَاقُ: كَذَا وَقَعَ غَيْرَ مَنْسُوبٍ، وَنُسِبَ فِي بَعْضِهَا ابْنُ رَاشِدٍ^(١).

عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ: أَيَّ أَتَاهُم لَيْلًا فَلَمَّا رَأَاهُمَا مَضْطَجِعِينَ، فَقَالَ: «أَلَا تُصَلِّيَانِ»: حَثَّ عَلَى الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ، فَإِنَّهُ مِظَنَّةُ الْإِجَابَةِ وَالْوَقْتُ خَالَ لِلْمَنَاجَاةِ. قَالَ عَلِيُّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّ أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. قَالَ: سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ، يَضْرِبُ فِخْذَهُ، وَهُوَ يَقُولُ:

﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ أراد الجدال بالباطل، إذ المرء إنما يؤجر على فعله الاختياري وكسبه، فكان الواجب على علي ﷺ المبادرة إلى ما دعاه إليه، والاعتصام بقوله.

[١٢٧٤]

وما يقال: إنه قرأ الآية تعجبًا من حسن جوابه، وسرعة إدراكه، / مسلّمًا لما قاله مما لا يلتفت إليه^(٢)، فإن الآية مسوقة لدم الجدال، وهل كان انصرافه سريعًا إلا مما غاظه من قول علي؟ وكيف يدل الحديث على الاعتصام بقول رسول الله ﷺ لو كان الأمر كما قيل؟.

(٧٣٤٨) - وحديث أَبِي هُرَيْرَةَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:

(١) «إِسْحَاقُ»: عِنْدَ النَّسْفِيِّ وَأَبِي ذَرٍّ غَيْرَ مَنْسُوبٍ، وَنُسِبَ عِنْدَ الْبَاقِينَ: «ابْنُ رَاشِدٍ».

ينظر: فتح الباري ١٧ / ٢٣٥.

(٢) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥ / ٧٤.

* ٢٣٨ / ٧٣٤٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ». فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا». فَقَالُوا: قَدْ بَلَغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ، أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا». فَقَالُوا: قَدْ بَلَغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ أُرِيدُ» ثُمَّ قَالَتْهَا الثَّلَاثَةُ، فَقَالَ: «اعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِبِكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ، فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ».

[طرفه في: ٣١٦٧ - صحيح البخاري: ١٠٧ / ٩، الفتح ١٦ / ٢٢١]

«انطلقوا إلى اليهود». فخرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَدْرَاسِ: قال ابن الأثير: الْمَدْرَاسُ اسم فاعل من الدرس، وما في هذا الحديث اسم مكان، والمفعول في المكان نادر^(١).

قلت: وإضافة البيت من إضافة العام إلى الخاص، ويجوز أن يكون مصدرًا، وقد سلف الحديث^(٢)، وموضع الدلالة قوله: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا»: فإنه جدال بالتي هي أحسن، فيدل على الشق الثاني من الترجمة.

١٩- باب قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾^(٣)

وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ

قال صاحب الكشاف: معنى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ أي مثل ذلك الجعل جعلناكم، ليس فيه إشارة إلى جعل سابق، بل إلى الجعل الذي دل عليه جعلناكم، والكاف مقحمة^(٤).

وقال غيره: المشبه به الهدي الذي [دل عليه قوله: ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾]^(٥) وعندي أنه هو جعل القبلة كعبة^(٦)، دل عليه السياق، أي كما جعلنا قبلكم أشرف القبيل، جعلناكم خير الأمم، وإنما عبر عن العدل بالوسط، لقولهم خير الأمور الوسط، وحديث الباب سلف في سورة البقرة مطولاً^(٧)، والغرض من إيراد هنا، بيان الاعتصام بجماعة المسلمين، فإن الحق معهم، ولذلك كانوا شهداء عند الله لسائر الأنبياء على أممهم.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٥٦٤.

(٢) تقدم في كتاب الإكراه، باب بيع المكره ونحوه في الحق وغيره برقم (٦٩٤٤).

(٣) سورة البقرة، من الآية: ١٤٣.

(٤) ينظر: الكشاف ١/٢٢٤.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ١٤٢.

(٦) ما بين المكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

(٧) تقدم في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ برقم (٤٤٨٧).

فإن قلت: لم يذكر حديثاً يدل على الشق الثاني من الترجمة، [وهو ما أمر به رسول الله ﷺ من لزوم الجماعة] ^(١).

قلت: لم يكن على شرطه فأشار إليه في الترجمة، وقد روى الترمذي ما معناه: «عَلَيْكُمْ بِلُزُومِ الْجُمَاعَةِ، فَإِنَّ مَنْ فَارَقَ الْجُمَاعَةَ قَدَرَ شَبْرٌ، خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ» ^(١).

وأما قول البخاري: وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ: فهو خلاف ما يفهم من الآية والحديث، فإنَّ شهادتهم على الأمم لا تنحصر في العلماء، والظاهر أنه أخذه مما رواه هو وغيره، من أن الأمم المكذبة يقولون لأمتهم مما عرفتم أنا كذبنا الرسل، ولم تكونوا موجودين، فيقولون: علمنا ذلك بإخبار الله في كتابه المنزل على رسوله، فإن هذه المعرفة شأن العلماء.

(٧٣٤٩) - وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ: هَذَا قَوْلُ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ، فَإِنَّهُ رَوَى الْحَدِيثَ بِصِيغَةِ التَّحْدِيثِ عَنْ أَسَامَةَ، ثُمَّ رَوَاهُ عَنْ جَعْفَرٍ بِلَفْظِ (عَنْ).

(١) ما بين المكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

باب قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾

وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِاللُّزُومِ الْجُمَاعَةِ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ

* ٧٣٤٩ / ٢٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِنُوحِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهِدَكَ؟ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ». ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قَالَ: عَدَلًا ﴿لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾. وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

[طرفه في: ٣٣٣٩ - صحيح البخاري: ١٠٧/٩، الفتح ٦٥٢/٩]

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الأمثال ١٤٨/٥ برقم (٢٨٦٣)، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وأحمد في مسنده ٤٠٦/٢٨ برقم (١٧١٧٠)، وابن حبان في صحيحه ١٢٦/١٤ برقم (٦٢٣٣)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي ٣٦٣/٦.

٢٠- بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ، فَأَخْطَأَ

خِلَافَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(١)

وفي رواية: «العالم»^(٢) بدل العامل، ومحصل الترجمة أن العامل على الصدقات، أو العالم المفتي، أو القاضي، من خالف منهم قول رسول الله ﷺ، أو فعله، فحكمه مردود، على أن نصب خلاف على الحالية، أي: مخالفًا، وهذا كلام في غاية الإتيان والفصاحة.

فمن قال: إنه تعجرف في الترجمة فلقصوره^(٣)، والظاهر أنه جعل خلاف رسول الله ﷺ، متعلقًا بقوله فأخطأ، فإنه على ذلك التقدير كان صوابًا فأخطأ، وفاق رسول الله ﷺ.

(٧٣٥٠) - (٧٣٥١) - قال العسائي^(٤): سقط من كتاب الفربري، سليمان بن

(١) أخرجه البخاري تعليقًا بصيغة الجزم في البيوع، باب النجش ٣/٦٩، ووصله في الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٣/١٨٤ رقم (٢٦٩٧)، ومسلم في الأفضية، باب نقض الأحكام الباطلة رقم (١٧١٨).

(٢) رواية الكشميهني. ينظر: إرشاد الساري ١٥/٣٠٣.

(٣) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٧٦.

بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ، فَأَخْطَأَ خِلَافَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ

* ٧٣٥٠ - ٧٣٥١ / ٢٤٠، ٢٤١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ، وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟». قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجُمُعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشَمْنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ».

[الحديث: ٧٣٥٠، طرفه في: ٢٢٠١ - صحيح البخاري: ٩/١٠٧، الفتح ٩/٣٤٥]

بِلالٍ، ولا بد منه ليتصل السند، قال شيخ الإسلام: سليمان، ثابت في النسخ التي وقفنا عليها^(١).

عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ: بضم السين مصغر، قال بعض الشارحين: سهيل هذا، هو الذي تزوج الثريا بنت عبدالله بن الحارث، وفيه يقول عمر بن عبدالله بن ربيعة:

أَيُّهَا الْمَنْكُحُ الثَّرِيَاءُ سُهَيْلاً عَمَرَكَ اللَّهُ كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ
هِيَ شَامِيَةٌ إِذَا مَا اسْتَقَلَّتْ وَسُهَيْلٌ إِذَا اسْتَقَلَّ يَمَانِي^(٢)

والحديث قد سلف في أبواب البيوع^(٣)، ودلالته على الترجمة ظاهرة، فإنه حكم ببطلان البيع لمخالفته أمره.

بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ: قال ابن عبدالبر: هو سواد بن غزية بن وهب قضاعي، حليف لبني عدي^(٤).

فَقَدِمَ بَتْمَرٌ جَنِيْبٌ: على وزن كريم، أجود ألوان التمر، قال الأصمعي^(٥): الجمع

↪ =

[الحديث: ٧٣٥١، طرفه في: ٢٢٠٢ - صحيح البخاري: ١٠٧/٩، الفتح ٣٤٥/٩]

(٤) هو: الإمام أبو علي حسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني، صاحب كتاب «تقييد المهمل»، توفي سنة ثمان وتسعين وأربعمائة. ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٩/١٤٨. وقول الغساني في كتابه «تقييد المهمل» ٧٥٣/٢.

(١) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٢٤٠.

(٢) البيت من البحر الخفيف. ينظر: ديوان عمر بن أبي ربيعة ١/٥٦٤، وخزانة الأدب للحموي ٢/٢٤٩.

(٣) تقدم في كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه برقم (٢٢٠٢).

(٤) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/٦٧٣.

(٥) عبدالملك بن قريب بن عبدالملك، أبو سعيد الأصمعي، صاحب اللغة، والنحو، والغريب، والأخبار، والملح، مات سنة ست عشرة ومائتين. ينظر ترجمته في: أخبار النحويين البصريين ١/٤٢، وتاريخ أصبهان ٢/٩٤، وتاريخ بغداد ١٢/١٥٧.

من التمر ما لم يعرف له اسم، وقال الفراء^(١): أخلاط من التمر من أجناس^(٢).

٢١- بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ

(٧٣٥٢)- الْمُقْرِيُّ: بضم الميم، من الإقراء.

حَيَوَةٌ^(٣): بفتح الحاء، وسكون الياء.

شُرَيْحٍ: بضم الشين، مصغر شرح.

بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ^(٤): بضم الموحدة، وسين مهملة.

عَنْ أَبِي قَيْسٍ: اسمه سعد، كذا نقل عن مسلم^(٥)، وقيل عبدالرحمن.

«إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ»: أي إذا أراد أن يحكم، لقوله: «فَاجْتَهَدَ»: لأن الحكم لا

(١) أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبدالله بن منظور الأسلمي، المعروف بالفراء، كان أربع الكوفيين وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، مات سنة سبع ومائتين. ينظر ترجمته في: إنباه الرواة عن أنباه النحاة ٧/٤، وفيات الأعيان ١٧٦/٦.

(٢) قول الأصمعي والفراء ذكره ابن منظور في لسان العرب ٣٤٥/٢.

بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ

* ٢٤٢/٧٣٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ». قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(٣) تقدم في ص ٧٨.

(٤) تقدم في ص ٢٦٦.

(٥) في «الكنى والأسماء» لمسلم بن الحجاج القشيري، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/ ٢٤٢: وقد راجعت نسخاً من الكنى لمسلم فلم أر ذلك فيها.

يكون إلا بعد الاجتهاد.

وقوله: «ثُمَّ أخطأ»: إشارة إلى أنه بعد ما أدى إليه اجتهاد، يتوقف زماناً لعل أن يظهر له دليل آخر، / وفي بعضها بالفاء بدل ثم، وحمل الفاء على التفسير لا وجه له، لأن الحكم ليس نفس الاجتهاد.

«فَلَهُ أَجْرٌ»: ليس أجره لأجل خطئه، بل لبذله الجهد في معرفة الحق، وذلك أن المجتهد لا يجوز له تقليد مجتهد آخر، وفي الحديث دليل أهل الحق أن المصيب واحد.

فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا بَكْرٍ: ابن محمد، القائل يزيد بن عبدالله.

٢٢- بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً
وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ

زعم بعض الرافضة^(١) والخوارج^(٢) أن ما نقل آحاداً لا يعمل به، ولا عمل إلا بما نقل تواتراً، فأراد أن يرُدَّ عليهم، فترجم على خلاف مدعاهم، واستدل عليه بأحاديث الباب، إذا تقرر ذلك فقوله: «وَمَا كَانَ» عطف على الحجة، وما مصدرية، أي: باب بيان كون بعض الأصحاب يغيب عن بعض الوقائع، فيسأل غيره أو يخبره غيره، كما فعل عمر رضي الله عنه في قضية الاستئذان مع أبي موسى رضي الله عنه، وقد سلف في أبواب

(١) جاء في كتاب السنة للإمام أحمد قوله عن الرافضة: هم الذين يتبرؤون من أصحاب محمد ﷺ ويسبونهم، ويتنقصون ويكفرون الأئمة إلا أربعة: علي، وعمار، والمقداد، وسلمان، وليست الرافضة من الإسلام في شيء. ينظر: السنة للإمام أحمد ص ٨٢، الفرق بين الفرق للبغدادي ص (٥٣)، والملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٦٩.

(٢) الخوارج: هم أول من فارق جماعة المسلمين من أهل البدع المارقين، القائلون بتكفير عثمان وعلي رضي الله عنهما، ويقدمون ذلك على كل طاعة، وكذلك تكفير الحكمين، وكل من رضي بالتحكيم، ويكفرون أصحاب الكباثر، ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً، وينقسمون إلى عدة فرق. ينظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ص (٧٣)، والملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٣١.

الاستئذان^(١)، أن طلب عمر من أبي موسى من يشهد معه لم يكن ذلك لأن عمر رضي الله عنه لا يقبل الآحاد، بل كان يريد أن يتوثق، وإلا كم له عمل بخبر الواحد.

وقيل: «ما» نافية عطف على مقول القول، وهو فاسد^(٢)، لأن الذين يشترطون التواتر لا يمنعون عنه بعض الصحابة، أو موصولة عطف على الحجة، وهذا أيضًا فاسد، إذ تقديره باب الذي كان يغيب بعضهم.

(٧٣٥٣) - عَبْدُ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ: علم أبي موسى الأشعري.

(٧٣٥٤) - وقول أبي هريرة رضي الله عنه: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أصله: يكثر عن، إلا أنه ضمنه معنى الكذب عليه.

(١) تقدم في كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثًا برقم (٦٢٤٥).

(٢) اعتراض على الكرمانى ينظر: الكواكب الدراري ٧٨/٢٥.

باب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان

يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمر الإسلام

* ٢٤٣/٧٣٥٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوسَى عَلَى عُمَرَ، فَكَانَتْهُ وَجَدَهُ مَشْغُولًا فَرَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ ائْتِنَا لَهُ. فُدْعِيَ لَهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: إِنَّا كُنَّا نُؤْمِرُ بِهِذَا. قَالَ: فَأْتِنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ، فَاذْطَلَقَ إِلَى مَجْلِسِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ إِلَّا أَصَاغِرْنَا، فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ: قَدْ كُنَّا نُؤْمِرُ بِهِذَا، فَقَالَ عُمَرُ: خَفِيَ عَلَيَّ هَذَا مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ، أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ.

[طرفه في: ٢٦٠٢ - صحيح البخاري: ١٠٨/٩، الفتح ١٦٧/١٤]

* ٢٤٤/٧٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الْأَعْرَجِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ الْمُوعِدُ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مَسْكِينًا، أَلْزَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَلَأَ بَطْنِي، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكَانَتْ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، وَقَالَ: «مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضَهُ، فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي». فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ. [طرفه في: ١١٨ - صحيح البخاري: ١٠٨/٩، الفتح ٣٧٣/١]

وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ: مجاز عن الرجوع إليه بعد الموت.

وَقَالَ: أي رسول الله ﷺ.

«مَنْ يَبْسُطُ رِدَاءَهُ»: وفي رواية «بَسَطَ»^(١).

«حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي، ثُمَّ يَقْبِضُهُ، فَلَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي».

فَبَسَطْتُ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيَّ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ، مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ: لكن في رواية: «بَسَطَ رِدَاءَهُ»، تقدم أنه قال: «لَمْ أَنْسَ مِنْ مَقَالَتِهِ شَيْئًا»، فهذا الإطلاق محمولٌ على ذلك المقيد.

فإن قلت: قد سلف أنه قال: فغرف منها ثلاث غرفات.

قلت: هما قضيتان قال في أحديهما: «مَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ»، وفي الأخرى:

«مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ»، وفي قضية الغرف قال أبو هريرة: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَنْسَى مِنْ حَدِيثِهِ، فَقَالَ: «أَبْسُطُ رِدَاءَكَ»، فَغَرَفَ فِيهَا فَضَمَمْتُهَا إِلَى صَدْرِي^(١) [مِنْ مَقَالَتِهِ]^(٢).

(١) رواية الكشميهني. ينظر: إرشاد الساري ٣٠٩/١٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب حفظ العلم برقم برقم (١١٩).

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق).

٢٣- بَابُ مَنْ رَأَى تَرَكَ النَّكِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ

حُجَّةٌ، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ

قال الجوهري: النَّكِيرُ، والإنكار تغيير المنكر^(١)، وغرضه من هذه الترجمة ما اشتهر من أن تقرير رسول الله ﷺ شيئاً علم به دليل جوازه.

(٧٣٥٥) - حَمَّادٌ^(٢): بفتح الحاء، وتشديد الميم.

مُحَمَّدٌ: بضم الحاء مصغر.

استدل على ما ترجم بأن جابراً قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ ابْنَ الصَّيَّادِ الدَّجَّالَ: وقد تقدم أن ابن الصياد^(٣) هو الدجال، فَلَمْ يُنْكِرْهُ.

فإن قلت: قد سلف أن عمر رضي الله عنه لما أراد قتل ابن الصياد، قال رسول الله ﷺ: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ»^(٤)، فكيف قرر يمينه ولم ينكر عليه في حرمه؟

قلت: قيل: لم يكن أو لا عالماً ثم أعلمه، أو حلف عمر رضي الله عنه لم يكن على أن ابن صياد هو الدجال المسيح، بل دجال من الدجاجلة، فإنَّ كُلَّ كَذَّابٍ وكاهن دجال،

بَابُ مَنْ رَأَى تَرَكَ النَّكِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةٌ، لَا مِنْ غَيْرِ الرَّسُولِ ﷺ

* ٧٣٥٥ / ٢٤٥ - حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ: أَنَّ ابْنَ الصَّيَّادِ الدَّجَّالَ، قُلْتُ: تَخْلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ٢ / ٤٠١.

(٢) حماد بن حميد الخرساني، ولم يعرف إلا في هذا الحديث الواحد. خ. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٧ / ٢٣٢، وتهذيب التهذيب ٣ / ٦، وتقريب التهذيب برقم (١٥٠٢).

(٣) ابن الصياد معرفاً في القاموس: ابن صائد، أو صياد الذي كان يظن أنه الدجال، وقال الأكمل: ابن صائد اسمه عبدالله، وقيل: صياف، ويقال: ابن صائد، وهو يهودي من يهود المدينة، وقيل: هو دخيل فيهم وكان حاله في صغره حال الكهان يصدق مرة ويكذب مراراً. ينظر: مرقاة المفاتيح ١٦ / ٤٠.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، إذا أسلم الصبي فمات هل يصل عليه برقم (١٣٥٤)؟

وهذا هو الصواب، لأن حديث تميم الداري الذي أخرجه مسلم^(١): أنهم رأوا في دير إنساناً في الأغلال، وسأل عن أحوال رسول الله ﷺ، في حديث طويل، أنه الدجال المسيح، وأنه سيؤذن له في الخروج، وخطب رسول الله ﷺ بحديث تميم على المنبر، مما يقطع الشبهة أن ابن صياد ليس المسيح، بل كاهنٌ من الكهان.

فإن قلت: قول عمر رضي الله عنه هو الدجال يريد به الدجال المعروف؟

قلت: زعم ذلك بحسب ظنه، كقول رسول الله ﷺ في سهوه: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرِ»^(٢) وكان النسيان واقعاً.

٢٤- بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالدَّلَائِلِ، وَكَيفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا

الدلالة كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بالشيء، سواء أريد ذلك الشيء أو لم يرد، وتكون لفظية، وغير لفظية، كما بين في موضعه، وغرض البخاري من هذا الباب أن ما لم يكن منصوفاً عليه، إما داخل تحت عموم، أو يعرف من القرائن، وأحاديث الباب كذلك.

(٧٣٥٦)- منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ»:

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجساسة برقم (٢٩٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره برقم (٤٨٢).

بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالدَّلَائِلِ، وَكَيفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا

* ٢٤٦/٧٣٥٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا، فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، كَانَتْ آثَارُهَا وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَفُّفًا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً،

وقد سلف في أبواب الجهاد وغيره^(١)، وموضع الدلالة قوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(٢)، / فَإِنَّهُ جَوَابٌ لِمَنْ سَأَلَ عَنِ الْحُمْرِ الْفَذَّةِ: بتشديد الذال المعجمة، أي المنفردة، إذ ليس في القرآن أجمع منها آية، وإنما كان جواباً لشمول الآية الحمُر وغيرها.

فإن قلت: قوله: «وَلَوْ أَنَّهُمْ مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ»، كيف يصح مع قوله: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(٣)؟ قلت: نيته للرباط كافية. قال ابن الأثير: المُرْج: أرض ذات سعة ونبات، تَمْرُجُ فيها الدواب^(٤). والرَّوْضَةُ: مستنقع الماء^(٥).

الفَاذَّةُ: بالفاء، وتشديد الذال المعجمة، أي المنفردة^(٦)، إذ ليس في القرآن أجمع منها في الخير والشر.

(٧٣٥٧) - ابْنُ عُيَيْنَةَ: بضم العين مصغر، وكذا التَّمِيرِيُّ.

فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ). وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَاذَّةَ الْجَامِعَةَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ».

[طرفه في: ٢٣٧١ - صحيح البخاري: ١٠٩/٩، الفتح ١٣٤/٧١]

(١) تقدم في كتاب الجهاد، باب الخيل لثلاثة برقم (٢٨٦٠).

(٢) سورة الزلزلة، الآية: ٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب بدء الوحي برقم (١)، باب بدء الوحي.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ٣٧٦/١، والنهاية في غريب الحديث ٦٤٨/٢.

(٥) ينظر: لسان العرب ٣٥٦/٥، والنهاية في غريب الحديث ٧٠٢/١.

(٦) ينظر: مشارق الأنوار ١٥٠/٢، والنهاية في غريب الحديث ٣٥١/٢.

* ٢٤٧/٧٣٥٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ -، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّمِيرِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ سَبِيَةَ، حَدَّثَنِي أُمِّي، عَنْ عَائِشَةَ > : أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الْحَيْضِ،

وحدِيث: عَائِشَةُ > : أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ تَغْتَسِلُ عَنِ الْحَيْضِ: وَقَدْ سَلَفَ فِي أَبْوَابِ الطَّهَارَةِ (١)، وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ قَوْلُهُ: «تَأْخُذِينَ فِرْصَةَ مُمَسَّكَةً، فَتَوَضَّيْنَ بِهَا»: فَإِنَّهُ دَلَّ عَلَى الْمَقْصُودِ بِطَرِيقَةِ الْكِنْيَةِ لَشِنَاعَةِ التَّصْرِيحِ بِهِ، وَعَلِمَ أَنَّ عَائِشَةَ فَهَمَّتْ مَا قَالَهُ.

(٧٣٥٨) - أَبُو عَوَانَةَ: بَفَتْحِ الْعَيْنِ، الْوَضَّاحُ.

أَبُو بَشِيرٍ: بِالْمَوْحِدَةِ، وَشَيْنٍ مَعْجَمَةً، اسْمُهُ جَعْفَرُ.

أُمُّ حُفَيْدٍ: بَضْمِ الْمَهْمَلَةِ، بَعْدَهَا فَاءٌ، مَصْغَرٌ، خَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاسْمُهَا هَزِيلَةٌ، بِلَفْظِ الْمَصْغَرِ.

رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهَا أَهَدَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا: بَفَتْحِ الِهْمْزَةِ، وَضَادٍ مَعْجَمَةً، وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ، جَمْعُ ضَبٍّ. وَقَدْ سَلَفَ الْحَدِيثُ فِي أَبْوَابِ الْأَطْعِمَةِ (١)، وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ قَوْلُهُ: «لَا آكُلُ الضَّبَّ وَلَا أَحْرَمُهُ»، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى حِلِّهِ.

(٧٣٥٩) - وَحَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِبَدْرٍ: قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: طَبَقَ

كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْهُ؟ قَالَ: «تَأْخُذِينَ فِرْصَةَ مُمَسَّكَةً، فَتَوَضَّيْنَ بِهَا». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّيْ». قَالَتْ: كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَوَضَّيْنَ بِهَا». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَذَبْتُهَا إِلَيَّ فَعَلَّمْتَهَا.

[طرفه في: ٣١٤ - صحيح البخاري: ١٠٩/٩، الفتح ١/٧٠٢]

(١) تقدم في كتاب الحيض، ذلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض... برقم (٣١٤)

* ٢٤٨/٧٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أُمَّ حُفَيْدِ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ: أَهَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا. فَدَعَا بِهِنَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأُكِلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، فَتَرَكَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ كَالْمَتَّقَدِّرِ لَهُنَّ، وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أُكِلْنَ عَلَى مَائِدَتِهِ، وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ.

[طرفه في: ٢٥٧٥ - صحيح البخاري: ١١٠/٩، الفتح ١٢/٣٢٥]

(٢) تقدم في كتاب الأطعمة، باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة برقم (٥٣٨٩).

* ٢٤٩/٧٣٥٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ

↩=

يُشَبِّه البَدْرَ لاسْتِدَارَتِهِ (١).

فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ: بفتح الخاء، وكسر الضاد، وقد سلف الحديث (٢)، وموضع الدلالة قوله: «فَأَيُّ أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي»: فإنه يدل على عدم صحة قياسه لوجود الفارق، ولا دلالة فيه على أن الملك أفضل من البشر مطلقاً، لأن المراد جبرائيل.

ابْنُ عُقَيْرٍ: بضم العين مصغر، اسمه سعيد.

وَأَبُو صَفْوَانَ: اسمه عبدالله بن سعيد.

(٧٣٦٠) - وحديث جبير بن مطعم: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ: وقد سلف الحديث في مناقب الصديق (٣)، وموضع الدلالة قولها: فَإِنْ لَمْ

بُنْ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَيُقْعِدْ فِي بَيْتِهِ». وَإِنَّهُ أَيْ بِيَدْرِ، قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: يَعْنِي طَبَقًا، فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ عَنْهَا فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ، فَقَالَ: «قَرَّبُوهَا». فَقَرَّبُوهَا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَتْ كَرِهَتْ أَكْلَهَا قَالَ: «كُلْ فَإِنَّي أَنَا جِي مَنْ لَا تُنَاجِي». وَقَالَ ابْنُ عُقَيْرٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ: يَقْدِرُ فِيهِ خَضِرَاتٌ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ، قِصَّةَ الْقِدْرِ، فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ.

[طرفه في: ٨٥٤ - صحيح البخاري: ١١٠ / ٩، الفتح ٣ / ٩٦]

(١) النهاية في غريب الحديث ١ / ١١٢.

(٢) تقدم في كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث برقم (٨٥٥).

* ٧٣٦٠ / ٢٥٠ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي وَعَمِّي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ: أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تُجِدْنِي فَأَيُّ أَبَا بَكْرٍ». زَادَ لَنَا الْحَمِيدِيُّ، عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ.

[طرفه في: ٣٦٥٩ - صحيح البخاري: ١١٠ / ٩، الفتح ٨ / ٣٣٥]

(٣) تقدم في كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلاً» برقم (٣٦٥٩).

أَجِدْكَ قَالَ: «فَأْتِ أَبَا بَكْرٍ»: فإنه يدل على أنه الخليفة بعده.

زَادَ لَنَا الْحَمِيدِيُّ: هذا قول البخاري، والزيادة قوله: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ.

٢٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ»

(٧٣٦١)- وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: هو الحكم بن نافع شيخ البخاري، والرواية عنه

«بِقَالَ» لأنه سمعه مذاكرة.

روى عن حميد بن عبد الرحمن: أن معاوية قال: كَعَبُ الْأَخْبَارِ أَصْدَقُ مَنْ يُحَدِّثُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ: بالنون بعده باء موحدة، أي لنجد في كلامه الكذب، لا أنه يتعمد الكذب، بل لأنه كان ينقل عن أهل الكتاب والتوراة والإنجيل، وقد أخبر الله عنها أنها محرفة، وليس من شرط الكذب التعمد، بل هو الإخبار بخلاف ما هو عليه الشيء، وإلا كان من الثقات، وهو كعب بن ماتع بكسر الفوقانية، ابن عمرو بن قيس بن آل ذي رعين، وقيل: ذي كلاع الحميري^(١)، أسلم في خلافة عمر رضي الله عنه، وقيل في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وقيل أسلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، والأول أصح، ومات في خلافة عثمان رضي الله عنه بحمص، وكان وعاء العلم.

قال ابن الزبير: ما وجدت في أيام إمارتي شيئاً، إلا وكان كعب قد أخبرني به، وقيل: الضمير في «عليه» عائد إلى الكتاب وليس بشيء، فإن قول معاوية رضي الله عنه: إِنَّ كَعْبًا أَصْدَقُ هَوَؤُلَاءِ: يدفعه.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ»

* ٧٣٦١ / ٢٥١- وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ، وَذَكَرَ كَعْبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ: إِنْ كَانَ مِنْ أَصْدَقِ هَوَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يُحَدِّثُونَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنْ كُنَّا مَعَ ذَلِكَ لَنَبْلُو عَلَيْهِ الْكَذِبَ.

(١) ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٨٩ / ٢٤، وسير أعلام النبلاء ٤٨٩ / ٣.

(٧٣٦٢) - روى في الباب حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تُصدِّقوا أهل الكتاب ولا تُكذِّبُوهم»: لأنهم ينقلون عن كتاب محرف، وعن ناس يفترون على الله الكذب. وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم، فإن كان مما أنزل فقد آمنوا به ولا طريق أسلم منه.

(٧٣٦٣) - وحديث: ابن عباس رضي الله عنهما } قال: كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء: استفهام إنكار ولذلك أردفه بقوله: وكتابكم الذي أنزل على رسوله أحدث: أي: أقرب زماناً، ولذلك قال: تقرءونه غضاً: بالغين المعجمة، وضاد كذلك، أي طرياً، كلام على طريق المثل.

لم يُشب: على بناء المجهول، أي: لم يخلط ^(١) بغير كلامه، قاله تعريضاً بالتوراة والإنجيل، وهذا على طريق الفرض، أي: لو لم يكن معجزاً لكان أولى بالافتداء به، لأنه أقرب نزولاً لم يقع فيه شوب، فكيف وهو معجز لا يمكن تغيير كلمة فيه، والحكمة أنه آخر / الرسل، لو لم يكن معجزاً لوقع خلل في شريعته من أعداء دينه.

* ٢٥٢ / ٧٣٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُوهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ الْآيَةَ.

[طرفه في: ٤٤٨٥ - صحيح البخاري: ١١٠ / ٩، الفتح ٦٥٢ / ٩]

* ٢٥٣ / ٧٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ } قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ، تَقْرَءُونَهُ مُحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا كِتَابَ اللَّهِ وَغَيَّرُوهُ، وَكَتَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ، وَقَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَلَا يَنْهَاكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ لَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ.

[طرفه في: ٢٦٨٥ - صحيح البخاري: ١١٠ / ٩، الفتح ٥٦٢ / ٦]

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢ / ٢٦٠، ولسان العرب ٧ / ٩.

فإن قلت: فكيف أمر الله رسوله بقوله: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسَلِّ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ مِنْ قَبْلِكَ﴾^(١)

قلت: الغرض من ذلك ليس لأن يستفيد منهم شيئاً، بل لأنهم مع عداوتهم قائلون بأنك رسول الله، لأنهم قائلون بأنه لا بد من نبي آخر مذكور في كتابهم، إلا أنهم حرفوا نعتهم وقالوا لأشياعهم: إنه ليس ذلك المنتظر، وفي مثل هذا تقوية لجأش رسول الله ﷺ، ألا ترى في بدء النبوة لما كذبه قومه وانقطع الوحي، كم قصد أن يقتل نفسه بإلقائه من شاهق^(٢)، فإذا قيل له مثل هذا يستغرق في السرور ويزداد طمأنينة.

(١) سورة يونس، من الآية: ٩٤.

(٢) قال الإمام الطبري: في تاريخه ٢/ ٣٠٥: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: فَتَرَ الْوَحْيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَرَةً، فَحَزِنَ حُزْنًا شَدِيدًا، جَعَلَ يَغْدُو إِلَى رُءُوسِ شَوَاهِقِ الْجِبَالِ لِيَتَرَدَّى مِنْهَا، فَكَلَّمَا أَوْفَى بِذُرُوهِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جَبْرَائِيلُ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ، وَتَرْجِعُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ عَنْ ذَلِكَ، ...

٢٨- باب^(١) قوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾^(٢)، ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٣)

أي في الشأن الذي أنت بصده قال الجوهري: المشورة بفتح الميم، وسكون الشين، وفتح الواو، وبضم الشين أيضاً، وسكون الواو^(٤).

أراد البخاري بيان حكمين في المشورة، أحدهما: حسن المشورة في الأمور، فإنه علام الغيوب الذي يرسل جبريل في لحظة مراراً، أمره بالمشاورة بقوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ﴾ ليكون لهم بذلك سروراً يورث زيادة المحبة والألفة، وليكون سنة في

باب قوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ سُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾، ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾

وَأَنَّ الْمَشَاوِرَةَ قَبْلَ الْعَزْمِ وَالتَّبَيُّنِ لِقَوْلِهِ: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِيَشِرِ التَّقَدُّمُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

وَشَاوَرَ ﷺ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْمَقَامِ وَالْخُرُوجِ فَرَأَوْا لَهُ الْخُرُوجَ، فَلَمَّا لَبَسَ لِأَمْتِهِ وَعَزَمَ قَالُوا: أَقِمْ، فَلَمْ يَمِلْ إِلَيْهِمْ بَعْدَ الْعَزْمِ وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ يَلْبَسُ لِأَمْتِهِ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ». وَشَاوَرَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ فِيمَا رَمَى بِهِ أَهْلُ الْإِفْكِ عَائِشَةَ فَسَمِعَ مِنْهَا حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ، فَجَلَدَ الرَّامِينَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ، وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ. وَكَانَتْ الْأَيْمَةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ الْأُمَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا، فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ، اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ. وَرَأَى أَبُو بَكْرٍ قِتَالَ مَنْ مَعَ الزَّكَاةِ، فَقَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَابَعَهُ بَعْدَ عُمَرَ. فَلَمْ يَلْتَفِتْ أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَشُورَةٍ، إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ فَرَّقُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، وَأَرَادُوا تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». وَكَانَ الْقُرَاءَةُ أَصْحَابَ مَشُورَةٍ عُمَرَ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ ﷻ.

(١) وقعت هذه الترجمة مقدمة على اللتين بعدها عند نسخة أبي ذر، ولغيره مؤخرة عنهما، كما بين ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٧٦/١٧، وهي كذلك في جميع النسخ.

(٢) سورة الشورى، من الآية: ٣٨.

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ١٥٩.

(٤) ينظر: الصحاح في اللغة ٧٠٥/٢.

أمته، وفي الحديث: «ما شاور قوم، إلا عزم الله لهم بالرشد»^(١)، واختلف في الأمر الذي كان يشاور فيه رسول الله ﷺ، قيل: في كل شيء، والصحيح لم يكن له أن يشاور في أمور الدين، اللهم إلا أن يكون مجتهداً فيه، كما شاور في أسرى بدر، وعليه يحمل ما روى الترمذي وابن حبان أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةٌ﴾^(٢) شاور في مقدار فرض الصدقة^(٣)، فإنه كان مقبوضاً تقديره على ما يراه.

والحكم الثاني: أن المشاورة تكون قبل العزم، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^(٤) قيل: إنما يدل على ما قال قراءة جعفر الصادق وعكرمة: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ بتاء المتكلم، أي: إذا قلت لك افعل كذا فلا مشاورة.

قلت: لا حاجة إلى أن يوقف الاستدلال على قراءة شاذة لم تثبت^(٥)، بل القراءة المتواترة كافية في الدلالة، لأن قوله: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ متفرع على قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ﴾ أي إذا شاورتهم وصممت العزم، فتوكل على الله لا على مشاورتهم، لأن الأمر كله لله،

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٣٠٧/١١، وهو من قول الحسن البصري.

(٢) سورة المجادلة، من الآية: ١٢.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة المجادلة ٤٠٦/٥ برقم (٣٣٠٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه، وابن حبان في صحيحه ٣٩٠/١٥ برقم (٦٩٤١). من طريق سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن علي بن علقمة، عن علي بن أبي طالب، مرفوعاً.

- إسناده ضعيف، علي بن علقمة مجهول، تفرد بالرواية عنه سالم بن أبي الجعد، ذكره ابن حبان في «المجروحين» ١٠٩/٢ وقال: منكر الحديث، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» برقم (٤٨٠٦): مقبول، أي: إذا توبع وإلا فلين الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وأخرجه ابن جرير الطبري في «جامع البيان» ٤٨٤/٢٢ من طريق مهرا، عن سفيان، بالإسناد السابق.

(٤) سورة آل عمران، من الآية: ١٥٩.

(٥) ينظر: المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات ١٧٦/١. واعتراض علي الحافظ ابن حجر، ينظر: فتح الباري ٢٧٦/١٧.

يدل على ما قلنا قول البخاري: فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِبَشَرٍ التَّقَدُّمُ عَلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ، فَإِذَا وَضَحَ الْكِتَابُ أَوْ السُّنَّةُ لَمْ يَتَعَدَّوْهُ إِلَى غَيْرِهِ: يريد بيان موضع المشاورة، بأنها تكون فيما نص فيه من كتاب أو سنة، واستدل عليه بعدم قبول الصديق قول عمر رضي الله عنه لما قال له: كيف تقاتل من يقول: لا إله إلا الله^(١)، فألزمه أبو بكر رضي الله عنه بقوله: إلا بحق الإسلام، والزكاة من حق الإسلام.

وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَشُورَةِ عُمَرَ: لاطلاعهم على الأحكام فيستعين بهم فيما التبس عليه، ولذلك وصفه بقوله: وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

(٧٣٦٩) - وحديث الإفك سلف مستوفى^(١)، وموضع الدلالة، أن رسول الله

ﷺ شاور عليًا وأسامة، في أمر أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق.

(٧٣٧٠) - وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا،

(١) تقدم في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة برقم (١٤٠٠).

* ٢٥٤ / ٧٣٦٩ - حَدَّثَنَا الْأَوْيَيْبِيُّ، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ >، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ: فَأَشَارَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقْ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ وَسَلَّ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقَكَ. فَقَالَ: «هَلْ رَأَيْتَ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟». قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَمْتِهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، فَقَامَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَّغَنِي أَدَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا». فَذَكَرَ بَرَاءَةَ عَائِشَةَ. وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ. [طرفه في: ٢٥٩٣ - صحيح البخاري: ١١٣/٩، الفتح ١٠/١٤٢]

(٢) تقدم في كتاب المغازي، باب حيث الإفك برقم (٤١٤١).

* ٢٥٥ / ٧٣٧٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ الْعَسَانِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «مَا تُشِيرُونَ عَلَيَّ فِي قَوْمٍ يَسْبُونَ أَهْلِي، مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُوءٍ قَطُّ». وَعَنْ عُرْوَةَ قَالَ: لَمَّا أُخْبِرْتُ عَائِشَةَ بِالْأَمْرِ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَنْطَلِقَ إِلَى أَهْلِي؟ فَاذْنَنْ لَهَا وَأَرْسَلْ مَعَهَا الْغُلَامَ. وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ سُبْحَانَكَ: مَا يَكُونُ

↩=

قال ابن إسحاق^(١): القائل أبو أيوب الأنصاري، وقال شيخ الإسلام: أو قاله أسامة، قال: وقد قال غيرهما، وقد عدّ ستة^(٢).

٢٧- بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ، إِلَّا مَا تُعْرَفُ بِإِبَاحَتِهِ

بقرينة أو بالنص عليه، ولذلك أمره محمول على الوجوب، إلا إذا صرف عنه صارف، واستدل على ذلك بأحاديث منها حديث أم عطية، مرّ في الجنائز^(٣)، قولها:

لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا، سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ. [طرفه في: ٢٥٩٣- صحيح البخاري: ١١٣/٩، الفتح ١٤٢/١٠]

(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ، وَيَكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَوَّلَ مَنْ جَمَعَ مَعَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَلْفَهَا، مَاتَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةٍ. ينظر: الطبقات الكبرى ٤٠٠/١، وسير أعلام النبلاء ٣٣/٧.

(٢) ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٨٣/١٧: أربعة من الأنصار ومهاجرين.

بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ، إِلَّا مَا تُعْرَفُ بِإِبَاحَتِهِ

وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ نَحْوَ قَوْلِهِ حِينَ أَحَلُّوا: «أَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ»، وَقَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ. وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا.

* ٢٥٦/٧٣٦٧- حَدَّثَنَا الْمُكَلَّبِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَنَاسٍ مَعَهُ قَالَ: أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالِصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحْلَ، وَقَالَ: «أَحِلُّوا وَأَصِيبُوا مِنَ النِّسَاءِ». قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ، فَلَعَنَهُ أَنَا نَقُولُ: لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ، أَمَرْنَا أَنْ نَحْلَ إِلَى نِسَائِنَا، فَتَأْتِي عَرَفَةَ تَقْطُرُ مَذَاكِرُنَا الْمُدِّي، قَالَ: وَيَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَحَرَكَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ اللَّهُ، وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبْرُكُمْ، وَلَوْلَا هَدْيِي لَحَلَلْتُ كَمَا تَحْلُونَ، فَحَلُّوا، فَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُمْ». فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا.

[طرفه في: ١٥٥٧- صحيح البخاري: ١١٢/٩، الفتح ٤٥٦/٤]

(٣) تقدم في كتاب الجنائز، باب إتباع النساء الجنائز برقم (١٢٧٨).

نُهِينَا عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا: فإنه دل على أن النهي تنزيه.

(٧٣٦٧) - وحديث جابر رضي الله عنه أنه قال: وقد أهلّلنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم:

نصب على الاختصاص.

في الحجّ خالصاً ليس معه عمرة: سلف في أبواب الحجّ (١)، وموضع الدلالة أنه قال لهم بعد فسخ الحج إلى العمرة: فإذا فرغتم من أعمال الحجّ. أصيبوا النساء: أي: ليوافقهن من نساء، فإن القرينة دالة على عدم الوجوب، بل أراد الإباحة التي كانت قبل الإحرام.

(٧٣٦٨) - وحديث: عبد الله المزني: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ».

قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ». كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً: أي مؤكدة كسائر الرواتب، وقيل: أي فرضاً واجباً.

(١) تقدم في كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت... برقم (١٦٥١).

* ٧٣٦٨/٢٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ». قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: «لِمَنْ شَاءَ». كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً.

[طرفه في: ١١٨٣ - صحيح البخاري: ١١٢/٩، الفتح ٤٣٩/٢]

٢٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْاِخْتِلَافِ

(٧٣٦٤)- إِسْحَاقُ: كَذَا وَقَعَ غَيْرُ مَنْسُوبٍ، وَنَسَبَهُ أَبُو نَعِيمٍ: ابْنُ رَاهُوِيَةَ^(١).

عَنْ سَلَامٍ^(٢): بِتَشْدِيدِ اللَّامِ.

عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ: اسْمُهُ / عَبْدِ الْمَلِكِ.

عَنْ جُنْدُبٍ: بِضَمِّ الْجِيمِ وَالِدَالِ.

«اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ قُلُوبَكُمْ»: أَيُّ مَا دَمْتُمْ فِي نَشَاطٍ، وَأُرِيحِيَّةٍ. «فَإِذَا

اخْتَلَفْتُمْ فِقُومُوا»: أَيُّ: إِذَا شِئْتُمْ، فَإِنَّهُ يَكْثُرُ فِيهِ الْخَوَاطِرُ.

(٧٣٦٦)- وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «هَلُمَّ

أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ»: قَدْ سَلَفَ الْحَدِيثُ مَرَارًا^(٣)، وَأَشْرْنَا إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ مِنْ

بَابُ كَرَاهِيَةِ الْاِخْتِلَافِ

* ٧٣٦٤ / ٢٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ قُلُوبَكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِقُومُوا عَنْهُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ سَلَامًا.

[طرفه في: ٥٠٦٠ - صحيح البخاري: ١١١ / ٩، الفتح ٣٠٩ / ١١]

(١) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧ / ٢٧٠.

(٢) سلام بن أبي مطيع، أبو سعيد، الخزازي، البصري، مات سنة أربع وستين ومائة. خ م ل ت س ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٢ / ٢٩٨، وتهذيب التهذيب ٤ / ٢٨٧، وتقريب التهذيب برقم (٢٧٢٦).

* ٧٣٦٦ / ٢٥٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا حُضِرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: وَفِي الْبَيْتِ رَجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ». قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، فَحَسَبْنَا كِتَابَ اللَّهِ. وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ، وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغَطَ وَالْاِخْتِلَافَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قُومُوا عَنِّي». قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ

← =

الكتاب ما هو؟ وموضع الدلالة قول ابن عباس : **إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ**: فإنه دل على شؤم الاختلاف. عافانا الله وعصمنا من كل خلاف، واختلاف يورث إثماً بمنه وكرمه.



✍ =

يَكْتُبَ هُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ .

[طرفه في: ١١٤ - صحيح البخاري: ١١١/٩، الفتح ٥٩٠/٩]

(٣) ينظر في كتاب المغازي ب، باب مرض النبي ﷺ ووفاته رقم (٤٤٣٢).

٩٧- كِتَابُ التَّوْحِيدِ وَالرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ

التوحيد مصدر وحد من الوحدة وهي الانفراد، قال الجوهرى: يقال: وحده واحده بمعنى، وتوحد بكذا أي تفرد به دون غيره^(١).

وقال التفتازاني^(٢): التوحيد اعتقاد عدم الشركة في الألوهية ولوازمها. وعندى فيه نظر، بل التوحيد اعتقاد عدم إمكان الشركة في الألوهية وخواصها، ولا يقدح في هذا الباب الصفات القديمة، لأنها ليست غيراً عند القائلين بها.

وقال شيخ الطائفة البغدادي^(٣): التوحيد: إفراد القديم من المحدث هذا. وأما الجهمية^(٤) فهم القائلون بالجبر المحض، وأن لا قدرة للعبد لا خلقاً ولا كسباً، ولا يعلم الله تعالى شيئاً قبل وقوعه، وقالوا بفناء الجنة والنار، وهؤلاء أصحاب جهم بن صفوان الترمذي^(٥)، كان رجلاً جاهلاً يكفر أنواعاً من الكفر.

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ٢/ ١١٠.

(٢) هو: «مسعود بن عمر التفتازاني، المعروف بسعد الدين، الإمام العلامة عالم بالنحو والتصريف والمعاني والبيان والأصلين والمنطق وغيره، توفي سنة اثنتين وتسعين وسبعمائة».

ينظر ترجمته في: الدرر الكامنة ٤/ ٣٥٠، وبيغية الوعاة ٢/ ٢٨٥.

(٣) هو: «الجنيد بن محمد بن الجنيد، أبو القاسم الخزاز، ويقال القواريري، نزيل هراة، وشيخ الصوفية، توفي سنة سبع وأربعين وخمس مئة». ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٢٧٢، وطبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٢٦٠.

(٤) الجهمية: هم المنتسبون إلى جهم بن صفوان السمرقندي، وهو الذي أظهر نفي الصفات والتعطيل. ينظر: الفرق بين الفرق ص (٢١١)، والملل والنحل (١/ ٩٧).

(٥) جهم بن صفوان، أبو محرز الراسبي، مولاهم، السمرقندي، الكاتب المتكلم، أس الضلالة، ورأس الجهمية، وكان قتل جهم بن صفوان سنة ثمان وعشرين ومائة. ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٦/ ٢٦، ولسان الميزان ٢/ ٥٠٠.

قال ابن المبارك: لا أَسْتَعِظُ نَقْلَ كَلَامِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَأَسْتَعِظُ نَقْلَ كَلَامِ جَهْمٍ، كَانَ فِي أَيَّامِ بَنِي أُمِيَّةَ، قَتَلَهُ نَصْرُ بْنُ سِيَّارٍ فِي أَيَّامِ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ.

١- بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ

(٧٣٧١) - (٧٣٧٢) - أَبُو عَاصِمٍ: هُوَ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ.

عبد الله بن صَيْفِيٍّ: ضِدُّ الشِّتَاءِ.

عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ: بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْمَوْحِدَةِ، فِي بَعْضِهَا أَبِي سَعِيدٍ وَهُوَ مَصْحَفٌ، رَوَى عَنْ مَعَاذِ ﷺ حَدِيثَ إِرسَالِهِ إِلَى الْيَمَنِ، وَقَدْ سَلَفَ فِي أَبْوَابِ الزَّكَاةِ^(١)، وَمَوْضِعُ الدَّلَالَةِ هُنَا قَوْلُهُ: «فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ».

(٧٣٧٣) - وَرَوَى عَنْ مَعَاذِ ﷺ أَيْضًا حَدِيثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَتَدْرِي

بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ

* ٧٣٧١/٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ } : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ.

[طرفه في: ١٣٩٥ - صحيح البخاري: ١١٤/٩، الفتح ٢٠١/٤]

* ٧٣٧٢/٢٦١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَاذًا إِلَى نَحْوِ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ تَعَالَى، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ».

[طرفه في: ١٣٩٥ - صحيح البخاري: ١١٤/٩، الفتح ٢٠١/٤]

(١) تقدم في كتاب الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة برقم (١٤٥٨).

* ٧٣٧٣/٢٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «يَا مَعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟».

↩=

مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ؟»: وقد سلف في أبواب الإيمان^(١)، وموضع الدلالة هنا قوله:
«أَنْ يَعْْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، فإنه عين التوحيد.

بَشَارٍ: بفتح الباء، وتشديد الشين.

عُنْدَرٌ^(٢): بضم الغين، وفتح الدال.

عَنْ أَبِي حَصِينٍ: بفتح الحاء المهملة، اسمه عثمان.

الْأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ: بضم السين، مصغر.

«أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَى اللَّهِ؟»: ذكر الحق على طريق المشاكلة، إذ لا حق للعبد

على مولاه، أو بالنظر إلى أنه موجب وعده، ولا يخلف الميعاد.

(٧٣٧٤) - أَبِي صَعْصَعَةَ: بصاد، وعين مهملتين.

أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٣)، يُرَدِّدُهَا: أي يقرؤها مرة

قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ يَعْْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ؟». قَالَ: اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ لَا يُعَدِّبَهُمْ».

[طرفه في: ٢٨٥٦ - صحيح البخاري: ١١٤/٩، الفتح ٢٩٦/٤]

(١) لم أجده في كتاب الإيمان، وهو في كتاب الجهاد برقم (٢٨٥٦)، وكتاب الرقاق برقم (٦٥٠٠).

(٢) تقدم في ص ٢٤١.

* ٢٦٣/٧٣٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي
صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا،
فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي
بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٥٠١٣ - صحيح البخاري: ١١٤/٩، الفتح ٢٤٢/١١]

(٣) سورة الإخلاص، الآية: ١.

بعد أخرى.

فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: الجائي هو السامع.

وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا: لفظ كأن بتشديد النون، والرجل هو السامع،

وَيَتَقَالُّهَا: بتشديد اللام من القلة، أي يعد السورة قليلاً، نظراً إلى الظاهر.

«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»: أي ثواباً.

قال بعض الشارحين^(١): فإن قلت: المشقة في قراءة ثلث القرآن أكثر من قراءة

هذه السورة؟.

قلت: التشبيه في الأصل لا في الزايد، فتسعة أعشار الثواب في مقابلة المشقة.

وهذا الذي قاله خبط من وجوه:

الأول: أن لا عمل إلا وفي مقابلته عشرة أمثاله، لقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ

فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(٢).

الثاني قوله: «تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» يريد من جهة الثواب، وعدل الشيء مثله من

غير زيادة ونقصان، ذكره ابن الأثير^(٣)، وإنما توهم من قوله ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ

أَحْمَرُهَا»^(٤) أي أشقها، وخفي عليه أن ذلك معتبر في جنس ذلك العمل، مثل الصوم

في الحر أكثر ثواباً من الصوم في البرد، والوضوء في البرد أكثر ثواباً من الوضوء في

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٩٨/٢٥.

(٢) سورة الأنعام، من الآية: ١٦٠.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢١٥/١.

(٤) كذا رواه المصنف، وذكر بلفظ: «أفضل العبادات - وفي رواية بالإفراد - أحمرها». قال ابن القيم في

مدارج السالكين ٩٧/١: لا أصل له، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة ص ٩٣ وبرقم (١٣٨) بعد

ذكره للحديث قال: المزي: هو من غرائب الأحاديث، ولم يرو في شيء من الكتب الستة، وقال العجلوني

في كشف الخفاء ١٨٢/١ برقم (٤٥٩): قال في الدرر تبعاً للزركشي: لا يُعرف.

الحرّ، وقس عليه، ألا ترى أن كلمة التوحيد لا يوازيها أعمال الثقلين.

زَادَ إِسْمَاعِيلُ: هو ابن أويس

فإن قلت: لم يذكر الزيادة؟ قلت: أشار إلى ما تقدم في باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، أنه كان يقرأ في السحر: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(١)

(٧٣٧٥) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: قِيلَ: مُحَمَّدٌ هَذَا هُوَ ابْنُ يَحْيَى الذَّهَلِيُّ، وَفِي بَعْضِهَا أَحْمَدُ بَدُونَ مُحَمَّدٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ يَرُوي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ بَلَا وَاسْطَةَ كَثِيرًا.

عَنْ أَبِي الرَّجَالِ: بِكسر الراء، جمع رجل، كنية محمد بن عبدالرحمن.

[١٢٧٩]

عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ: قَالَ الذَّهَبِيُّ: / هِيَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ مِنْ فَقْهَاءِ التَّابِعِينَ، رَوَتْ عَنْ عَائِشَةَ، وَكَانَتْ فِي حَجْرِهَا^(٢).

«أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ»: قد أشرنا في أبواب الإيمان إلى محبة الله للعبد، قبول طاعته، والرضا عنه.

(١) تقدم في كتاب فضائل القرآن، باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ برقم (٥٠١٤).

* ٢٦٤ / ٧٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَكَانَتْ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ، وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيُخْتِمُ بِ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أُقْرَأَ بِهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ».

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء ٤ / ٥٠٧.

٢- باب قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ

أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ (١)

٧٣٧٦) - مُحَمَّدٌ: كذا وقع، قال الغساني: يجوز أن يكون ابن سلام، وأن

يكون ابن المنى (١).

قلت: قد جاء في رواية أبي ذر، ابن سلام صريحاً (١).

وأبو معاوية: محمد بن خازم، بالخاء المعجمة.

وأبي ظبيان: بالطاء المعجمة، وباء موحدة، واسمه حُصين بضم الحاء،

مصغر.

٧٣٧٧) - أَبُو النُّعْمَانِ: محمد بن الفضل، روى حديث أسامة رضي الله عنه أن إحدى

باب قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾

* ٧٣٧٦ / ٢٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ».

[طرفه في: ٦٠١٣ - صحيح البخاري: ١١٥ / ٩، الفتح ٥٥٧ / ١٣]

(١) سورة الإسراء، من الآية: ١١٠.

(٢) ينظر: تقييد المهمل ١٠١٧ / ٣.

(٣) ينظر: إرشاد الساري ٣٣٥ / ١٥.

* ٧٣٧٧ / ٢٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ

أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَسُولٌ إِحْدَى بَنَاتِهِ يَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَأَخْبِرْهَا أَنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ

وَلْتَحْتَسِبْ». فَأَعَادَتِ الرَّسُولَ أَنَّهَا قَدْ أَفْسَمَتْ لِنَاتَيْهَا، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ

بْنُ جَبَلٍ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعَّعُ كَأَنَّهَا فِي شَنْ، فَفَاصَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا

هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّهَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

[طرفه في: ١٢٨٤ - صحيح البخاري: ١١٥ / ٩، الفتح ٣٥ / ٤]

بنات رسول الله ﷺ أرسلت إليه تدعوه إلى ابنها في الموت، وقد سلف في أبواب الجنائز^(١)، وأشرنا إلى أن بنته هذه زينب ، وموضع الدلالة قوله: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ»: فإن إسناد الرحمة إليه يستلزم اشتقاق الرحمن والرحيم منه، وهما من أسماء الله، والأحسن أن يقال: أشار في الترجمة إلى لفظ «الرَّحْمَنَ» لكن لم يكن على شرطه، وقد رواه في التاريخ ورواه الترمذي والحاكم^(٢).

قيل: الرحمة لغة: الرقة، فإذا أسندت إليه تعالى يراد بها الإنعام، أو إرادته لذلك.

قَالَ سَعْدُ مَا هَذِهِ؟: إشارة إلى دموعه، ظنَّ أن نفس البكاء على الميت لا يليق به، فأجابه بأن هذا ليس من البكاء المذموم. والله أعلم.

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبَعْضِ بَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ...» برقم (١٢٨٤).

(٢) المقصود به كما ذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/٣٠٧، حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بلفظ: «الراحمون يرحمهم الرحمن...»، الحديث أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الناس برقم (١٩٢٤)، والحاكم في «المستدرک» ٤/١٥٩ برقم (٧٢٧٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٩٤.

الحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحافظ في فتح الباري ٤/٣٨: ثبت في حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود وغيره، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٥٢٢).

٣- باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾^(١)

وفي رواية القاسبي^(٢): «إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ»، وهي قراءة ابن مسعود، «الرَّزَّاقُ» من الصفات الفعلية كالخالقية، و«الْقُوَّةُ» كمال القدرة بحيث لا يعتريه عجز، فهي من الصفات الذاتية، وأما «الْمَتِينُ» فهو صفة مؤكدة لقوله: «ذُو الْقُوَّةِ».

قال ابن الأثير: الْمَتِينُ: الشديد القوي من المتانة، وهي الشدة^(٣).

(٧٣٧٨) - عَنْ أَبِي حَمْزَةَ: بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ.

السُّلَمِيُّ: بضم السين.

«مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنْ اللَّهِ»: الصَّبْرُ: حبس النفس على المكروه، وهذا محال في حقه تعالى، فالمراد لازمه وهو عدم المعاجلة بعقاب العصاة، والكلام على طريق المثل، لأنه متعال عن الأذى، أي لو كان ممن شأنه لحوق الأذى لتأذى به.

قال في «المواقف»^(٤): الصبور: هو الحلِيم^(٥). وفيه تسامح، لأنه في الدلالة على

باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾

* ٢٦٧/٧٣٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنْ اللَّهِ، يَدْعُونَ لَهُ الْوَلَدَ، ثُمَّ يَعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ».

[طرفه في: ٦٠٩٩ - صحيح البخاري: ١١٥/٩، الفتح ٤/٢٠١]

- (١) سورة الذاريات، الآية: ٥٨.
- (٢) القاسبي: الحافظ المحدث الفقيه الإمام علامة المغرب، أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري الفروي، توفي في ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعمائة. ينظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/٣٢٠، وسير أعلام النبلاء ١٧/١٥٨.
- (٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٦٣٢.
- (٤) كتاب «المواقف» هو عمدة مذهب الأشاعرة، مؤلفه عضد الدين عبدالرحمن بن أحمد الإيجي القاضي، المتوفى سنة ست وخمسين وسبعائة.
- (٥) ينظر: كتاب «المواقف» للإيجي ٣/٣١٢.

عدم معاجلته بالعقاب أبلغ من الحليم.

وقيل: المراد بالأذى أذى الأنبياء، أسنده إلى نفسه، لأن إيذاءهم أمر عظيم عنده، والوجه هو الأول، لقوله: «يُؤذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ»^(١).

٤- باب قوله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٢)

تمام الآية ﴿إِلَّا مَن أَرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ وأشكل هذا على من قال بكرامات الأولياء، وأجيب بأن الاستثناء منقطع، أي لكن من ارتضى من رسول يطلعه، والإشكال بحاله، لأنه وإن لم يكن فيه حصر إلا أن مفهومه أنه مخصوص بالرسول.

وقيل: إطلاع الرسل بالملك، والأولياء بالكرامات، وهو من النمط الأول إذ لا دليل على ذلك، والتزم الإشكال بعضهم وقال: لا تنحصر الكرامات في الإخبار عن الغيب.

وقيل: أشار بالإضافة إلى غيبه الخاص به من شؤون الذات والصفات مما لا يمكن الوصول إليه إلا من الرسل، وذلك الذي يطلع عليه الرسول بعض من غيبه الخاص، بل أقل قليلاً فلا ينافي الكرامات.

وأحسن ما قيل فيه أن قوله: ﴿فَلَا يُظْهِرُ﴾ يدل على الجواز، لأن الإظهار عبارة عن الكشف التام، وليس ذلك إلا للرسول، وأما الأولياء فلهم لمحات في أوقات، والذي يدل على ذلك قوله تعالى بعد قوله: ﴿إِلَّا مَن أَرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾^(٣) فإنه يدل على كمال الإظهار.

وَالْبَاطِنُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ: ضمنه معنى الاطلاع، فعدها بعلى.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة الجاثية برقم (٤٨٢٦).

(٢) سورة الجن، الآية: ٢٦.

(٣) سورة الجن، الآية: ٢٧.

(٧٣٧٩) - خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ^(١): بفتح الميم.

مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: جمع مِفْتَاح وهو ما يفتح به الأغلاق، شبه الغيب بالمخزون الذي لا يطلع عليه إلا خازنه، وأثبت له المفتاح على طريق الاستعارة بالكناية، والحصر في الخمس لأنه أراد بها أمهات الغيوب التي هي من خواص الألوهية استأثر بها، وقد سلف عليه الكلام في سورة لقمان^(٢).

(٧٣٨٠) - وأما حديث عَائِشَةَ > : مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾^(٣) فقد سلف الجواب عنه في سورة الأنعام من وجوه:

الأول: أن عائشة لم تنقل عن الرسول ﷺ.

الثاني: أن الآية لسلب العموم، والأمر كذلك لا يراه كل أحد.

باب قوله تعالى: ﴿عَلِمَ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾

قَالَ يَحْيَى: الظاهر على كل شيء علمًا، والباطن على كل شيء علمًا

* ٢٦٨ / ٧٣٧٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ {، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ، لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ، لَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي عَدِّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ».

[طرفه في: ١٠٣٩- صحيح البخاري: ١١٦/٩، الفتح ١٠/١١٨]

(١) تقدم في ص ٢٢٤.

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ برقم (٤٧٧٨).

* ٢٦٩ / ٧٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ > قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ كَذَبَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ».

[طرفه في: ٣٢٣٤- صحيح البخاري: ١١٦/٩، الفتح ١٠/٦٣٧]

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

الثالث: / ان الإدراك أخص من الرؤية لاقتضاء الإحاطة.

وأما قولها: وَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ الْغَيْبَ فَقَدْ كَذَبَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(١) فمعنا لا يعلم ابتداء لقوله تعالى: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٢) إِلَّا مَنْ أَرَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ .

٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾^(٣)

اسمان من أسماؤه الحسنی، والسَّلام اسم المصدر في الأصل، والمعنى: أنه تعالى سالم عن كل ما لا يليق بجنابِ قدسه فيرجع إلى صفة سلبية، أو المعنى يعطي السَّلامة في المبدأ والمعاد، فصفة فعلية، أو أنه يسلم عن المؤمنين: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾^(٤)، فصفة ذاتية هي الكلام، وأما المؤمن فإما أن يكون من الإيمان بمعنى التصديق، لأنه صدق قوله في كل ما أخبر، أو رسله فيما أخبروا به، وإما قولاً كقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَكَ رَسُولُ اللَّهِ﴾^(٥) فصفة ذاتية، أو بخلق المعجزة فصفة فعلية، وكذا في تصديق نفسه بالفعل بخلق العالم على هذا النظام، أو من الأمن كقوله: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾^(٦)، وكقوله: ﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾^(٧)

٧٣٨١- فإن قلت: لم يذكر في الحديث: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾، وإنما روى حديث ابن

(١) سورة النمل، الآية: ٦٥.

(٢) سورة الحشر، من الآية: ٢٣.

(٣) سورة الأحزاب، من الآية: ٤٤.

(٤) سورة الفتح، من الآية: ٢٩.

(٥) سورة قريش، من الآية: ٤.

(٦) سورة الجن، من الآية: ١٣.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾

* ٧٣٨١/٢٧٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ، حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا نَصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَقُولُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا

← =

مسعود رضي الله عنه في التشهد، وقد سلف في أبواب الصلاة^(١).

قلت: لم يكن على شرطه، وقد سلفت الإشارة إليه في قوله: «إِنَّ اللَّهَ تَسَعَةً وَتَسَعِينَ اسْمًا»^(٢) وسيشير إليه قريباً.

وأما السؤال عن وجه إيراد هذين الاسمين في ترجمة على الانفراد فلا وجه له، لأنه ذكر بعده العزيز الحكيم في باب، وسميع بصير في باب آخر.

٦- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾^(٣)

قال الراغب^(٤): «الملك هو السلطان الأمر الناهي»، ولذلك أضافه إلى الناس، فلا يقال ملك الأشياء.

فإن قلت: فقد أمر ونهى الملائكة والجن أيضاً.

قلت: لا دلالة فيه على الحصر، غايته أنه خص الناس بالذكر لأن الكلام معهم.

فيه ابنُ عمرَ عن النبي ﷺ: سيأتي حديثه مسنداً في باب: ﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾^(٥)

☞ =

وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

[طرفه في: ٨٣١- صحيح البخاري: ١١٦/٩، الفتح ٥٢/٣]

(١) تقدم في كتاب الأذان، باب التشهد في الآخرة برقم (٨٣١).

(٢) تقدم في كتاب الدعوات، باب لله مائة اسم غير واحدة برقم (٦٤١٠).

(٣) سورة الناس، الآية: ٢.

(٤) هو: «أبو القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني، صاحب كتاب (المفردات في غريب

القرآن)، توفي سنة اثنان وخمسمائة». وكلامه في «المفردات» ص (٤٧٢).

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾

فيه ابنُ عمرَ عن النبي ﷺ

* ٢٧١ / ٧٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ هُو

ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ

☞ =

(٧٣٨٢) - «يَقْبُضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ» وفي الرواية الأخرى: «وَكَلَّمَا يَدَيْهِ يَمِينٌ»^(١)، وليس هناك جارحة^(٢) تعالى عن ذلك علوا كبيرا، وإنما المراد القدرة الكاملة^(٣)، فإن اليمين في الإنسان أقوى الجانبين، وخصه بالسماء لأنه أعظم من الأرض.

«ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ»: أي لا ملك غيري كقولك: أنا الرجل أي الكامل، وهذا إنما يكون حين تفرد بالبقاء ولم يبق داع ولا مجيب، ثم يقول ثلاثاً: ﴿لَمَنِ الْمُلْكُ﴾ ثم يجيب تعالى بقوله: ﴿لِلَّهِ الْوَحْدِ الْقَهَّارِ﴾^(٤) والزبيدي: محمد بن الوليد.

وَأَبْنُ مُسَافِرٍ: عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فلا إرسال من أبي سلمة.

يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ مُلْكُ الْأَرْضِ؟». وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَالزُّبَيْدِيُّ، وَأَبْنُ مُسَافِرٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ مِثْلَهُ.

[طرفه في: ٤٨١٢ - صحيح البخاري: ١١٦/٩، الفتح ٣/٥٢]

(٥) سورة ص، من الآية: ٧٥.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة ٦/٧ برقم (١٨٢٧)، باب فضيلة الإمام العادل ...

(٢) لفظ «جارحة» في صفات الله تعالى لفظ محدث، فلم يرد في الكتاب والسنة نفيه ولا إثباته، والغالب على من يقول عن هذه الصفات أنها ليست جارحة نفي حقيقتها، فمن أثبت صفات اليمين والعينين والوجه لله تعالى على حقيقتها اللائقة به سبحانه وقال: إنها ليست جارحة، وأراد بالجارحة ما يماثل صفات المخلوقين فقد أصاب فيما أراد من النفي، ولكنه أخطأ في التعبير عن ذلك بلفظ محدث مجمل يحتمل حقاً وباطلاً. من تعليقات الشيخ البراك على فتح الباري ١٧/٣٢٢ بتصرف، ينظر: أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات ١/١٥٥، وشرح الرسالة التدميرية ١/١٩٠.

(٣) تأويل اليد بالقدرة لا يصح، فأهل السنة والجماعة يشنون أن الله يدين حقيقتين تليق بجلاله وكماله من غير تشبيه ولا تعطيل.

(٤) سورة غافر، من الآية: ١٦.

٧- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾^(١)

قال ابن الأثير: العزة: الغلبة والقوة^(٢)، وقال في «المواقف»: العزيز: من لا أب له ولا أم^(٣). وهذا تفسير غريب.

وقيل: هو الذي يعذب من يشاء ويرحم من يشاء، فيرجع إلى صفات الأفعال.
قال: والحكيم والحكم هو القاضي، أو من الحكمة. فعيل بمعنى مفعول، وهو الذي يتقن الأشياء ويحكمها^(٤).

واستدل البخاري على أن العزة من صفاته تعالى بالآيات والأحاديث، وقد سلفت في مواضعها، وهي ظاهرة في المعنى.

(٧٣٨٣) - أَبُو مَعْمَرٍ: بفتح الميمين، بينها عين ساكنة، عبد الله المنقري.

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ: بفتح الميم.

كَانَ يَقُولُ: أَي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ»: بياء الغيبة، وتاء الخطاب، كقول علي ﷺ:

أَنَا الَّذِي سَمَّتَنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ^(٥).

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾

* ٢٧٢ / ٧٣٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَالْجَنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ».

(١) سورة الحشر، من الآية: ١.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١٩٩ / ٢.

(٣) ينظر: كتاب «المواقف» للإيجي ٣٠٧ / ٣.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٤٠٩ / ١.

(٥) صدر بيت من البحر الرجز، ينظر: لسان العرب ٧٩ / ٣.

«وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ»: ولا دلالة فيه على أن الملائكة لا تموت، لأنه مفهوم اللقب، على أنه يعارضه قوله تعالى: ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾^(١)، وقيل: يجوز أن يتناول الجن الملائكة، وفيه بُعد، لأن الجن إذا ذكر مع الإنس ما يراد إلا هذا النوع أحد الثقلين.

(٧٣٨٤) - ابنُ أبي الأسود: هو ابن عكرمة عبد الله بن محمد.

زُرَيْع: مصغر زرع.

«لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا»: أي في جهنم. وتقول: هل من مزيد. قد سلف منا أن هذا الكلام محمول على الحقيقة، وله شواهد، قال تعالى: ﴿إِذَا رَأَوْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهُمْ تَغِيظًا وَزَفِيرًا﴾^(١) وقال: «تَحَاجَّتِ النَّارُ»^(٢)

«فِيضَعُ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ»: قد سلف في باب خلق الجنة والنار ما قيل في معنى القدم^(٣)، والمختار عندي أن وضع القدم كناية عن نظر القهر إليها^(٤)، فإن من

(١) سورة الرحمن، الآية: ٢٧.

* ٧٣٨٤ / ٢٧٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُلْقَى فِي النَّارِ». ح. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، وَعَنْ مُعْتَمِرٍ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعَالَمِينَ قَدَمَهُ، فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ تَقُولُ: قَدْ قَدَّ، بَعَزَّتْكَ وَكَرَمَكَ، وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ، حَتَّى يُنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا، فَيَسْكِنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ».

[طرفه في: ٤٨٤٨ - صحيح البخاري: ١١٧/٩، الفتح ٦١٨/١٠]

(٢) سورة الفرقان، الآية: ١٢.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون... ١٥٠ / ٨ برقم (٢٨٤٦)

(٤) ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ٥٩٦ / ٨، عدة أقوال في ما قيل في معنى القدم.

(٥) تأويل القدم بأنه كناية عن نظر القهر إليها، مخالف لظاهر الحديث، فأهل السنة والجماعة يثبتون أن الله

← =

وضع قدمه على شيء فقد بالغ في إهانتها، ويدل عليه قوله: «فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ»: إذ لو كان المراد من القدم طائفة من الخلق قدمهم للنار، لم يكن للانزواء معنى.

[١٢٩٢]

«ثُمَّ تَقُولُ / قَدْ قَدْ»: بفتح القاف، وسكون الدال، وكسرهما، وحكى شيخ الإسلام فتح الدال أيضًا^(١)، وتقدمت رواية: «قَطُّ قَطُّ»^(٢).

قال بعض الشارحين^(٣): روى البخاري هذا الحديث أولاً عن شيخه بلفظ حدثنا، وشيخه الآخر بلفظ قال، وثالثاً تعليقاً عن معتمر، وليس كما قال، فإن معتمراً شيخ خليفة، فقال: وعن معتمر، عطف على قوله: حدثنا يزيد بن زريع.

«وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ»: بالتاء الفوقانية، ورواه المستملي بالباء الموحدة، على أن الفضل مصدر.

﴿ =

تعالى قدمًا، كما جاء في الحديث الصحيح، وكما جاء عن ابن عباس } في الكرسي أنه موضع قدمي الرب سبحانه. وقول أهل السنة في القدم لله تعالى كقولهم في العينين واليدين والوجه، وهو الإثبات لحقائقها اللائقة به سبحانه، وأنها لا تماثل صفات المخلوقين، ولا يعلم العباد كنهها؛ فمعانيها معلومة وكيفياتها مجهولة. ينظر: شرح العقيدة الطحاوية ٢/ ٣٦٩، صفات الله ﷻ الواردة في الكتاب والسنة ١/ ١٧٤.

(١) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٠/ ٦٢٠.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ ٦/ ١٣٨ برقم (٤٨٤٨)

(٣) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/ ١٠٥.

٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾^(١)

(٧٣٨٥) - قيل أشار إلى أن المراد في هذه الآية بالحق هو كلمة: ﴿كُنْ﴾، كما ذهب إليه بعضهم في تفسير الآية^(٢)، وإليه أشار في الحديث: «وَقَوْلُكَ الْحَقُّ».

قلت: وصف كُنْ في نفسه بأنه حق ليس فيه زيادة معنى، بل الحق ضد الباطل، فسره قوله تعالى: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا﴾^(٣)، والحق اسم فاعل من حق الشيء إذا ثبت، ومعنى «قولك الحق» مقولك، وكذا الوعد، وعطفه من عطف الخاص على العام. والحديث تقدم في أبواب التهجد^(٤)، وموضع الدلالة هنا قوله: «أَنْتَ الْحَقُّ»: أي الدائم الواجب بقاؤه، لأن وجوده تعالى عين ذاته، ومقتضاه ذاته.

«قِيَمُ السَّمَوَاتِ»: القِيَم، والقِيُوم، والقِيَام بمعنى وهو القائم بنفسه، المقيم لغيره.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾

* ٧٣٨٥ / ٢٧٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، قَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ». حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهِذَا وَقَالَ: «أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ». [طرفه في: ١١٢٠ - صحيح البخاري: ١١٧/٩، الفتح ٥٠٣/٣]

(١) سورة الأنعام، من الآية: ٧٣.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٤٢٩/٨.

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ١٩١.

(٤) تقدم في كتاب التهجد، باب التهجد بالليل برقم (١١٢٠).

«وَنُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»: أي موجدتهما ومظهرهما من ظلمة العدم، أو هادي من فيهما من ظلمة الجهل والكفر، وسيأتي تمام هذا في باب قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾^(١)

٩- باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾^(١)

اتفق أهل الملة والفلاسفة على أنه تعالى سميع بصير، واختلفوا في أنهما وصفان زائدان، أو هما عين الذات، وحدث هذا الوصف من تعلق ذاته بالاعتبار في الزيادة الفلاسفة والشيعة والمعتزلة خلاف في بعضها وتفصيل، كذا قاله الشريف المرتضى في شرحه «للمواقف»^(١)، والذين قالوا بوجود الصفات القديمة قالوا بقدمها، لاستحالة قيام الحادث بذاته تعالى، واتفقوا على أن سمعه ليس كسمعنا، وبصره ليس كبصرنا، وحديث عائشة: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ: دليل لمن قال زيادة الصفة، لأن الإضافة تقتضي المغايرة قطعاً، وهذا أقوى دليل لهم، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾^(١) ظاهره أن نزول الآية كان بعد قول عائشة، لأن عطفه عليه بالفاء، وليس كذلك، فإن عائشة إنما قالت هذا الكلام تعجباً، بعدما سمعت من قراءة رسول الله ﷺ ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾، فالصواب ما رواه النسائي وأحمد وغيرهما قالوا: عن عائشة: «إن خولة امرأة أوس جاءت تشتكي، فخفي عليّ بعض كلامها مع القرب منها، فسمعه الله تعالى، فأنزل في شأنها

(١) سورة القيامة، الآية: ٢٢.

باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾

وَقَالَ الْأَعْمَشُ، عَنْ تَمِيمٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّدُكَ فِي زَوْجِهَا﴾ [المجادلة: ١]

(٢) سورة النساء، من الآية: ١٣٤.

(٣) ينظر: كتاب المواقف ٣/ ١٢٣.

(٤) سورة المجادلة، من الآية: ١.

الآية»^(١)، قلت: يمكن حمل الفاء على التعقيب في الذكر، أو على القلب، وفيه ما فيه.

(٧٣٨٦) - وحديث أبي موسى الأشعري، قال: كُنَّا فِي سَفَرٍ: هو سفر تبوك.

فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا: أي: جهراً.

فَقَالَ: «ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ»: أي: أرفقوا بها، وإنما عداه بعلى لتضمنين معنى الترحم والشفقة، وقد سلف الحديث هناك^(٢)، وموضع الدلالة قوله: «إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا».

«يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ»: هو اسم أبي موسى.

«قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّمَا كَنَزٌ مِّنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»: تشبيهه بليغ مثل كنز، ووجه الشبه الشرف والعزة، لأن الكنز هو المال المدفون لغاية الاحتياط عليه أو لنفاسته، فإنه لا يکنز إلا أنفس الأموال.

حَرْبٍ: ضد الصلح. حَمَادٌ: بفتح الحاء، وتشديد الميم.

(١) كذا رواه المصنف :، والحديث أخرجه النسائي في سننه الصغرى في كتاب الطلاق باب الظهار ٦/١٦٨ برقم (٣٤٦٠)، وأحمد في مسنده ٤٠/٢٢٨ برقم (٢٤١٩٥). من حديث عائشة قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الْأَصْوَاتَ، لَقَدْ جَاءَتِ الْمُجَادِلَةُ - وَلِلنَّسَائِيِّ - خَوْلَةٌ - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تُكَلِّمُهُ، وَأَنَا فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ مَا أَسْمَعُ مَا تَقُولُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾

* ٢٧٥/٧٣٨٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا، فَقَالَ: «ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا». ثُمَّ أَتَى عَلِيَّ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ، قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّمَا كَنَزٌ مِّنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ». أَوْ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ؟» به.

[طرفه في: ١٩٩٢ - صحيح البخاري: ٩/١١٧، الفتح ١٤/٤٦٥]

(٢) تقدم في كتاب الجهاد، باب ما يُكره من رفع الصوت في التكبير برقم (٢٩٩٢).

(٧٣٨٧) - (٧٣٨٨) - عَنْ أَبِي الْخَيْرِ: اسْمُهُ يَزِيدُ.

وحدِيثُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي: إِذَا شَرَعْتُ فِيهَا، قَدْ سَلَفَ فِي بَابِ صِفَةِ الصَّلَاةِ ^(١)، وَفِي أَبْوَابِ الدَّعَوَاتِ ^(٢).

قِيلَ: وَجْهُ الدَّلَالَةِ أَنَّ فَائِدَةَ الدَّعَاءِ إِنَّمَا تَكُونُ عِنْدَ مَنْ يَسْمَعُ.

وَقِيلَ: وَجْهُ الدَّلَالَةِ سُؤَالَ الْمَغْفِرَةِ، فَإِنَّ بَعْضَ الذُّنُوبِ مَبْصُرٌ، وَبَعْضُهَا مَسْمُوعٌ، وَالْأَظْهَرُ أَنَّ قَوْلَهُ: «اللَّهُمَّ»: فَإِنَّهُ نِدَاءٌ، وَمَنْ لُوَازِمُهُ أَنْ يَكُونَ لِمَنْ يَسْمَعُ.

(٧٣٨٩) - وَحَدِيثُ عَائِشَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيْلَ نَادَانِي»: قَدْ سَلَفَ فِي

الْمَغَازِي أَنَّ هَذَا كَانَ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَقْرَنَ الثَّعَالِبِ، حِينَ عَادَ مِنْ عَرْضِ نَفْسِهِ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ وَمَعَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَقَالَ جِبْرَائِيلُ فِي نِدَائِهِ: إِنَّ هَذَا مَلِكُ الْجِبَالِ ^(٣).

* ٧٣٨٧ - ٧٣٨٨ / ٢٧٦، ٢٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفُرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

[طرفه في: ٨٣٤ - صحيح البخاري: ١١٨/٩، الفتح ٣/٦٦]

(١) تقدم في كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام برقم (٨٣٤).

(٢) تقدم في كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة برقم (٦٣٢٦).

* ٧٣٨٩ / ٢٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ > حَدَّثَتْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ».

[طرفه في: ٣٢٣١ - صحيح البخاري: ١١٨/٩، الفتح ٧/٥٢٥]

(٣) كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم «آمين» والملائكة في السماء... برقم (٣٢٣١)

١٠- باب قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾^(١)

وقد تقدم في باب^(٢) قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ﴾ إشارة إلى أن القدرة من الصفات الذاتية، وتفسير القدرة عند أهل الحق: إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل، ووافقهم الفلاسفة، إلا أنهم قالوا: مقدم الشرطية الأولى واجب الصدق، ومقدم الثانية ممتنع الصدق، وكلتا الشرطيتين صادقتان.

(٧٣٩٠) - المنكدر: بكسر الدال.

عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ: بن علي بن أبي طالب من كبار السادات، ومن صغار التابعين، مات في حبس المنصور، ليس له ذكر إلا في هذا الموضع.

جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ: روى جابر حديث الاستخارة، وقد مرَّ في أبواب الصلاة^(٣)، وموضع الدلالة قوله: «وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ»: فإنه يدل على ثبوت هذه الصفة له تعالى.

باب قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾

* ٧٣٩٠ / ٢٧٩ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدَرِ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ أَصْحَابَهُ الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يَعْلَمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ - ثُمَّ تُسَمِّيهِ بِعَيْنِهِ - خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - قَالَ: أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ».

[طرفه في: ١١٦٢ - صحيح البخاري: ١١٨/٩، الفتح ٥٧٦/٣]

(١) سورة الأنعام، من الآية: ٦٥.

(٢) ينظر: ص ٣٤٦.

(٣) تقدم في كتاب التهجد، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى برقم (١١٦٢).

١١- باب قوله: مُقَلَّبُ الْقُلُوبِ

قال الجوهرى: القلب: الفؤاد^(١).

وقال ابن الأثير: القلب أخص من الفؤاد^(٢).

وقيل: هما قريب من السواء.

قلت: هما إما مترادفان كما قاله الجوهرى أو متباينان، فإن من لم يقل بترادفهما يقول: الفؤاد غشاء القلب، والقلب هو هذا العضو الصنوبرى رئيس سائر الأعضاء، وإليه أشار في الحديث: «فِي الْجَسَدِ مُضَغَةٌ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ»^(٣).

قال ابن الأثير: ويطلق على العقل^(٤)، قال تعالى: ﴿لَمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾^(٥) أي عقل. واستدلال البخاري بقوله: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْعَادَهُمْ﴾^(٦) بعد الترجمة على القلب يدل على أنها عنده مترادفان، ثم تقلب القلب ليس معناه أن يقلب ذلك العضو، بل تحويل صفاته وأحواله من الكفر إلى الإيمان، ومن الحقد والحسد إلى الصفاء والإخلاص. ومن أراد الاطلاع على أسرار هذه المسألة فعليه بكتاب «الإحياء»^(٧) يجد فيه بغيته.

قال بعض الشارحين: فإن قلت: لم لا يحمل على حقيقته بأن يكون معناه

جاعل القلب قلباً؟

(١) الصحاح في اللغة ١/ ٢٠٤.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٢/ ٤٨١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه برقم (٥٢).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٤٨١.

(٥) سورة ق، من الآية: ٣٧.

(٦) سورة الأنعام، من الآية: ١١٠.

(٧) إحياء علوم الدين للغزالي

قلت: لأن مظان استعماله ينبو عنه، وهذا الذي قاله غلط^(١) من وجهين:

الأول: إن معنى التقليل ليس إلا تحويل الشيء من حال إلى حال. قال الجوهري: قلبت الشيء فتقلب ظهرًا لبطن^(٢).

وقال صاحب «الكشاف» في قوله تعالى: ﴿وَكَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾^(٣): دبروا لك الحيل ودوروا الآراء^(٤).

الثاني: أنه لو سلم أن معنى قوله: «مُقَلَّبُ الْقُلُوبِ» جاعل القلب قلبًا لم يكن حقيقة، لأنه حين تعلق الفعل به لم يكن قلبًا، فهو مجاز باعتبار المأل، كما قالوا في قتلت قتيلاً. والله اعلم.

١٢- بَابُ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ اسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ذُو الْجَلَلِ﴾^(١) الْعِظَمَةُ. عظمة الله عبارة عن تعاليه أن تحيط به يد الأفكار، أو يناله درك الأبصار.

قال ابن عباس: ﴿الْبَرُّ﴾: اللطيف. هذا نقله عن ابن عباس، والظاهر أنه قاله في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾^(٢) وإلا فالبر واللطيف اسمان من هذه الأسماء.

(٧٣٩٢) - «تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا»: بدل على تسعة وتسعين،

(١) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١١١/٢٥.

(٢) ينظر: الصحاح في اللغة ٢٠٥/١.

(٣) سورة التوبة، من الآية: ٤٨.

(٤) ينظر: الكشاف ٥١/٣.

(٥) سورة الرحمن، من الآية: ٢٧.

(٦) سورة الطور، من الآية: ٢٨.

بَابُ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ اسْمٍ إِلَّا وَاحِدًا

وفائدته دفع التباس تسعة وتسعين.

«مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». ﴿أَحْصَيْتَهُ﴾ حَفِظْنَاهُ». يشير إلى معنى قوله: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْتَهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾^(١)، وهذا أحد معانيه في الحديث. وقيل: أَحْصَاهَا: عَدَّهَا، قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾^(٢)، وهذا هو الأصح في معنى الحديث.

وقيل أحصاها: احظار معناها بالبال، وقيل: العمل بمعانيها.

فإن قلت: أسماء الحسنى لا تنحصر في المئة، ألا ترى إلى قوله: «مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ» فإنه ليس منها. وفي الحديث: «قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَعَّرْنَا، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ»^(٣).

قلت: هذا التركيب لا يفيد الحصر، وإنما حصرها في العدد لكون فائدة إحصائها دخول الجنة.

﴿ = ﴾

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ذُو الْجَلَلِ﴾ الْعِظَمَةُ، ﴿الْبُرِّ﴾ اللَّطِيفُ.

* ٢٨٠/٧٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». ﴿أَحْصَيْتَهُ﴾ حَفِظْنَاهُ.

[طرفه في: ٢٧٣٦ - صحيح البخاري: ١١٨/٩، الفتح ٤٦٦/١٤]

(١) سورة يس، من الآية: ١٢.

(٢) سورة يس، من الآية: ١٢.

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب البيوع، باب في التسعير ٢/٢٧٢ برقم (٣٤٥١)، والترمذي في كتاب البيوع، باب ما جاء في التسعير ٣/٥٩٧ برقم (١٣١٤)، وابن حبان في صحيحه ١١/٣٠٧ برقم (٤٩٣٥)، من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة وثابت وحميد عن أنس به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

- إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي ٣/٣١٤.

قال بعض الشارحين: أسماء الله مئة، وقد استأثر الله بواحد منها، وهو الاسم الأعظم لم يطلع عليه أحد، فكأنه قال: مئة لكن واحد منها عند الله.

وكل هذا خبط^(١)، أما أولاً: فلما أشرنا إليه من عدم انحصار أسمائه في المئة.

وأما ثانياً: فلأن الاسم الأعظم ليس مما استأثر الله به، لما روى الترمذي وأبو داود: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ، فَقَالَ: دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ»^(٢)، وفي رواية الترمذي وابن ماجه وأبي داود: أن الاسم الأعظم في أول آل عمران وفي قوله: ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٣).

(١) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١١١/٢٥.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب الدعاء ٧٩/٢ برقم (١٤٩٣)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب جامع الدعوات عن النبي ﷺ ٥/٥١٥ برقم (٣٤٧٥)، وابن حبان في صحيحه ٣/١٧٤ برقم (٨٩٢)، طريق زيد بن الحباب، عن مالك بن مغول، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

– إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن الحباب، فمن رجال مسلم، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود ٣/٤٩٤.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٦٣.

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب جامع الدعوات عن النبي ﷺ ٥/٥١٧ برقم (٣٤٧٨)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب الدعاء ٨٠/٢ برقم (١٤٩٦)، وابن ماجه في كتاب الدعاء ٥/٢٤ برقم (٣٨٥٥)، باب اسم الله الأعظم. من طريق عيسى بن يونس، عن عبيدالله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد أن النبي ﷺ قَالَ: «اسْمُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ (وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) وَفَاتِحَةُ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ (الْمُ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ)». وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

– إسناده ضعيف لضعف عبيدالله بن أبي زياد وشهر بن حوشب، وقال النسائي عنهما في الضعفاء والمتروكين ١/١٥٦، ١/١٣٤: ليس بالقوي، وضعفها الحافظ في التقریب برقم (٤٣٢١) (٢٨٤٦)، وحسن الحديث الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود ٣/٤٩٦.

١٣- باب السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا

[١٢٨١]

قيل: إنما أراد بهذه / التسمية الإشارة إلى أن الاسم عين المسمى، ولذلك صحت الاستعاذة بالاسم، وعليه منع ظاهر، بل التيمن والاستعاذة إنما تكون باسمه تعالى، فإن عند ذكره يَفِرُّ الشيطان، ذكره الشريف في حواشي «الكشاف»، وقد اشتبه على أقوام هذه المسألة، ونحن نحقق القول فيها.

قال في «المواقف»^(١): الاسم تارة يطلق ويراد التسمية، ولا يشك أحد في أنه عين المسمى، لأنه فعل الواضع، وتارة يطلق ويراد به اللفظ المركب من الحروف نحو لفظ فرس، ولا يشك عاقل في أنه ليس عين الحيوان الصاهل الذي يركب، بل النزاع في معنى ثالث يطلق عليه الاسم، وهو مدلول الاسم، هل هو الذات من حيث هي، أم هو الذات مع اعتبار أمر صادق عليه عارض له؟

قال الشيخ الأشعري: وقد يكون عيناً كلفظ الله، فإنه يدل على الذات المقدسة من غير اعتبار معنى، وقد يكون غيره كالخالق، فإنه يدل على نسبته إلى غيره، ولا شك أن النسبة غيره تعالى، وقد يكون لا هو ولا غيره، كالعلم والقدرة، مما يدل على الصفات القديمة، ومعنى قوله: لا عين لتغاير مفهوم الذات والصفة، ولا غير لعدم جواز الانفكاك بينهما، وعنده الانفكاك مأخوذ في تعريف الغيرين^(٢).

(٧٣٩٣) - ثم روى في الباب أحاديث، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن

(١) ينظر: كتاب «المواقف» للإيجي ٣/ ٣٠١-٣٠٤.

(٢) ينظر: هذا التقسيم في شرح ابن بطال ١٠/ ٤٢٣.

باب السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَالِاسْتِعَاذَةِ بِهَا

* ٧٣٩٣ / ٢٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصِنْفَةِ تَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنِّي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ». تَابِعَهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ← =

رسول الله ﷺ قال: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ، فَلْيَنْفُضْهُ بِصِنْفَةِ ثَوْبِهِ»: بفتح الصاد، وكسر النون. قال الجوهرى: هو طرف الثوب لا هذب عليه^(١).

وقد صرح بعلته فيما مضى، بأنه لا يدري ما خلفه بعده^(٢)، وموضع الدلالة قوله: «بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ»: قال ابن بطال^(٣): فيه دلالة على أن الاسم عين المسمى، وهو قوله: «بِكَ أَرْفَعُهُ»، بعد قوله: «بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي». هذا وهم، فإن المعنى باسمك، أي: مستعيد باسمك أنام، وبك أقوم، أي يارادتك، وتوفيقك. لما جاء في الحديث: «اللهم أيقظني في أحب الأوقات إليك»^(٤).

تَابِعُهُ يَحْيَى: هو ابن سعيد.

وَبِشْرُ بْنُ الْمُفْضِلِ: بكسر الموحدة، وشين معجمة. والمفْضِل: بفتح الضاد المشددة.

وَزَادَ زُهَيْرٌ: بضم الزاي مصغر.

وَأَبُو ضَمْرَةَ: بفتح الضاد، وسكون الميم، أنس بن عياض.

وَزَادَ زُهَيْرٌ وَأَبُو ضَمْرَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[طرفه في: ٦٣٢٠ - صحيح البخاري: ١١٩/٩، الفتح ٣٢٥/١٤]

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ٤/١٣٤٤.

(٢) تقدم في كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند المنام برقم (٦٣٢٠).

(٣) ينظر: شرح ابن بطال ١٠/٤٢٣.

(٤) أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس ١/٤٩٥ برقم (٢٠١٧)، من حديث ابن عباس { : «اللهم ابعثنا في أحب الساعات إليك حتى نذكرك فتذكرنا، ونسألك فتعطينا، وندعوك فتستجيب لنا، ونستغفرك فتغفر لنا» وإسناده ضعيف وهو معروف من قول حبيب الطائي كما رواه ابن أبي الدنيا في الدعاء.

قال شيخ الإسلام^(١): كذا وقع في رواية كريمة، والأصيلي، وغيرهما.
 والصواب أن قوله: تَابَعَهُ إلى آخره، تمام حديث عائشة السادس من أحاديث
 الباب^(٢)، كما رواه أبو داود^(٣).
 قلت: رواية أبي داود لا تستلزم بطلان هذه الرواية لإمكان الجمع، وإنما
 تنسب رواية الثقة إلى الخطأ إذا لم يمكن الجمع.
 (٧٣٩٤) - وحديث حذيفة رضي الله عنه قد سلف في كتاب الدعوات^(٤)، وموضع
 الدلالة قوله: «بِاسْمِكَ أَمْوْتُ وَأَحْيَا»: بفتح الهمزة.
 (٧٣٩٥) - رَبِيعِي^(٥): بكسر الراء، وسكون الموحدة، وتشديد المثناة. حِرَاشٍ:

(١) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/ ٣٤٤.

(٢) رقم الحديث (٧٣٩٨).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب ما يقال عند النوم برقم (٥٠٥٠).

* ٧٣٩٤ / ٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعِيٍّ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا
 أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمْوْتُ». وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا
 أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

[طرفه في: ٦٣٢١ - صحيح البخاري: ٩/ ١١٩، الفتح ١٤/ ٣٠٥]

(٤) تقدم في كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا نام برقم (٦٣٢١).

* ٧٣٩٥ / ٢٨٣ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ
 الْحَرِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا». فَإِذَا
 اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ».

[طرفه في: ٦٣٢٥ - صحيح البخاري: ٩/ ١١٩، الفتح ١٤/ ٣٠٥]

(٥) رباعي بن حراش، بكسر المهملة وآخره معجمة، أبو مريم العبسي، الكوفي، مات سنة مائة وقيل غير
 ذلك. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٩/ ٥٤، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٣٦، وتقريب التهذيب برقم
 (١٨٨٩).

بكسر المهملة، وشين معجمة.

خَرَشَةٌ^(١): بالمعجمة، وثلاث فتحات.

(٧٣٩٦) - وحديث ابن عباس : «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ»: قد سلف في أبواب النكاح^(٢)، مع فوائد ذكرناها. «فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ»: أي إن تعلقت القدرة بذلك، لأن التقدير أزلي.

«لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ»: أي بالإغواء من الإخراج من الدين، أو من السنة إلى البدعة.

(٧٣٩٧) - وحديث عدي رضي الله عنه، تقدم في أبواب الصيد^(٣)، وموضع الدلالة قوله: «وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ»: فإنه يدل على حل الصيد باسم الله، وذاك نوع استعادة. «وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ»: بكسر الميم، سهم لا ريش عليه. «فَخَزَقَ»: بالزاي

(١) خرشة، بفتحات والشين المعجمة، ابن الحر، الفزازي، قال أبو داود: له صحبة، مات سنة أربع وسبعين ع. ينظر ترجمته في: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/ ٤٤٥، وأسد الغابة ٢/ ٢٦٣.

* ٢٨٤/٧٣٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ } قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ، وَجَنَّبَ الشَّيْطَانُ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ إِنْ يُقَدَّرُ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

[طرفه في: ١٤١ - صحيح البخاري: ١١٩/٩، الفتح ١١/ ٥١٥]

(٢) تقدم في كتاب النكاح، باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله برقم (٥١٦٥).

* ٢٨٥/٧٣٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أُرْسِلُ كِلَابِي الْمَعْلَمَةَ، قَالَ «إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمَعْلَمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ، فَأَمْسَكَنَ فَكُلْ، وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَزَقَ فَكُلْ».

[طرفه في: ١٧٥ - صحيح البخاري: ١١٩/٩، الفتح ١٢/ ٤٣٦]

(٣) تقدم في كتاب الذبائح والصيد، باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة برقم (٥٤٨٤).

والخاء المعجمتين، آخره قاف، ويقال بالسين موضع الزاي أي نفذ^(١).

(٧٣٩٨) - أَبُو خَالِدٍ الْأَمَّيُّ: سليمان الأزدي.

إِنَّ هَا هُنَا أَقْوَامًا، حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِشْرِكٍ يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ بِضَمِّ اللَّامِ، جَمَعَ لَحْمٌ.
لَا نَدْرِي أَيَذْكُرُونَ عَلَيْهَا اسْمَ اللَّهِ أَمْ لَا؟ قَالَ: «اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُّوا»:
فيه دليل للشافعي في أن متروك التسمية عمداً يحل^(٢)، خلافاً للأئمة الثلاثة.

قال مالك: هذا الحديث كان في أول الإسلام^(٣).

قلت: راوي الحديث عائشة وأنس، فكيف يصح ما قاله مالك.

(٧٣٩٩) - وحديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح كبشين تقدم في أبواب العيد^(٤)، وموضع الدلالة ذكر التسمية.

(٧٤٠٠) - وكذا حديث جندب رضي الله عنه: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَذْبَحْ مَكَاتِمَهَا

أُخْرَى»

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٣٤، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٤٨٧.

* ٧٣٩٨/٢٨٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَمَّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَا هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِشْرِكٍ، يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ، لَا نَدْرِي أَيَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا؟ قَالَ: «اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُّوا». تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالِدُ الرَّازِدِيِّ، وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.

[طرفه في: ٢٠٥٧ - صحيح البخاري: ١١٩/٩، الفتح ١٢/٤٧٥]

(٢) ينظر: الأم للشافعي ٣/ ٥٩٣، وشرح النووي على مسلم ١٣/ ٧٣.

(٣) ينظر: الموطأ للإمام مالك، كتاب الذبائح برقم (١٤٠٣)، باب ما جاء في التسمية على الذبيحة.

* ٧٣٩٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: ضَحَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِكَبْشَيْنِ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ. [طرفه في: ٥٥٥٣ - صحيح البخاري: ١٢٠/٩، الفتح ١٢/٥٥٢]

(٤) تقدم في كتاب الأضاحي، باب أضحية النبي صلى الله عليه وسلم بكبشين أقرنين،... برقم (٥٥٥٣)

* ٧٤٠٠/٢٨٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبٍ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ النَّحْرِ صَلَّى ثُمَّ حَطَبَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَاتِمَهَا أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ

(٧٤٠١) - وحديث ابن عمر : « لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ »: سلف في أبواب الأيمان والندور^(١)، «مَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ»: أي باسم من أسماؤه، ووجه دلالة أن الأيمان تكون للسؤال، بأن الله يظهر الحق بعد خفائه.

١٤- بَاب مَا يُذَكَّرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَالْإِشَارَةِ^(٢)

أراد الرد على طائفة، منعوا إطلاق الذات عليه تعالى، قال ابن برهان^(٣): «قول المتكلمين: ذات الإله لا تشبه ذات المخلوق، ولا تماثله، جهل / منهم، لأن ذات تأنيث ذو، ولا يجوز إلحاق تاء التأنيث به، نحو علامة، وإن كان أعلم»، وهذا وهم منه، لأن أسماء الله توقيفية، ولا يلزم من عدم إطلاق علامة عدم جواز غيره، وقد جاءت في أحاديث، وانعقد عليه الإجماع، ولا يتوهم في شأنه تعالى الذكورة والأنوثة تعالى عن ذلك علواً كبيراً، إلا أنه موقوف على السماع، وقد سلف في مناقب إبراهيم الخليل صلوات الله عليه، أن كذباته كانت في ذات الله^(٤)، وكذا في شعر خبيب:

﴿

بِاسْمِ اللَّهِ﴾.

[طرفه في: ٩٨٥ - صحيح البخاري: ٩/١٢٠، الفتح ١٢/٥٧٠]

* ٧٤٠١/٢٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ } قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، وَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ».

(١) تقدم في كتاب الأيمان والندور، باب لا تحلفوا بأبائكم برقم (٦٦٤٨).

(٢) كذا في جميع النسخ، وفي النسخة اليونانية: «باب ما يذكر في الذات والنعوت وأسامي الله».

(٣) نقله عنه الحافظ ابن حجر ١٧/٣٤٦، ولمزيد الإيضاح في هذا الباب، ينظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٦/٩٨-٩٩)، وبدائع الفوائد لابن القيم (٢/٧).

(٤) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باقوال الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ برقم (٣٣٥٧)

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ^(١)

والنعوت جمع نعت، وهو الوصف بالمعنى الحسن.

(٧٤٠٢) - أسيد بن جارية الثقفي: بفتح الهمزة، وجارية ضد الغلام. حبيب الأنصاري: بضم الخاء المعجمة، والباء الموحدة، مصغر، هو ابن عدي الأوسي، قاتل الحارث بن عقبة يوم بدر، وقد سلف حديثه في أبواب الجهاد^(٢). وموضع الدلالة قوله في أبياته: وذلك في ذات الإله، قال البخاري: ذكر الذات باسمه: يريد أنه أطلق الذات عليه آتياً باسم من أسمائه الدالة عليه.

فإن قلت: ترجم على النعوت والأسماء، ولم يرو لها حديثاً.

قلت: تقدم أنفاً ذكر أسمائه الحسنى مئة إلا واحداً كأنه اكتفى به. أوصال: جمع وصل، بفتح الواو: الجزء من الشيء.

(١) بعض شطربيت من البحر الطويل، وهو بتمامه:

وذلك في ذات الإله وإن يشأ... يبارك على أوصال شلو ممرع

ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس ٢٢/١٩٩، ونهاية الأرب في فنون الأدب ١٧/٩٨.

باب ما يُذكر في الذات والنعوت والإشارة

وقال حبيب وذلك في ذات الإله فذكر الذات باسمه تعالى

* ٢٨٩/٧٤٠٢ - حدثنا أبو اليان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي - حليف لبي زهرة - وكان من أصحاب أبي هريرة، أن أبا هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة، منهم حبيب الأنصاري، فأخبرني عبيد الله بن عياض: أن ابنة الحارث أخبرته: أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستجد بها، فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه قال حبيب الأنصاري:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً على أي شق كان لله مضرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممرع

فقتله ابن الحارث، فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم يوم أصيبوا.

[طرفه في: ٣٠٤٥ - صحيح البخاري: ٩/١٢٠، الفتح ٧/٢٩٤]

(٢) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب هل يستأسر الرجل... برقم (٣٠٤٥)

والشَّلْوُ: بكسر المعجمة، وسكون اللام: العضو^(١).
والمُمَزَّعُ: المَفرق^(٢).

١٥- باب قوله تعالى: ﴿وَيَحذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾^(٣)

أي عقابه، والتعبير بالنفس مبالغة في الإنذار.
قال الراغب: «نفسه ذاته، وهذا وإن كان مغايراً بحسب الظاهر لكونه مضافاً إليه، إلا أنه ليس سوى الواحد تعالى»^(٤).

قلت: تحقيقه أن المغايرة الاعتبارية كافية في صحة الإضافة.

قال المرتضى المحقق السيد الجرجاني في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾^(٥) بعد قول «الكشاف» يكذبون مع أنفسهم وأنفسهم أيضاً تمنيههم^(٦): إن المغايرة الاعتبارية كافية في مثله، ألا ترى إلى قولك فلان يؤامر نفسه، إذا كان متردداً بين فعل الشيء وعدمه.

(٧٤٠٣) - غِيَاثٌ: [بكسر المعجمة، آخره ثاء مثلثة]^(٧).

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٥٣، والنهية في غريب الحديث ١/٨٨٨.

(٢) ينظر: الصحاح في اللغة ٣/١٢٨٤، ومشارق الأنوار ١/٣٧٨.

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ٢٨.

(٤) ينظر: المفردات في غريب القرآن ١/٥٠١.

(٥) سورة البقرة، من الآية: ٩.

(٦) الكشاف ١/١٧٥.

باب قوله تعالى: ﴿وَيَحذَرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾

* ٧٤٠٣/٢٩٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ أَعْيَرُ مِنْ اللَّهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنْ اللَّهِ».

[طرفه في: ٤٦٣٤ - صحيح البخاري: ٩/١٢٠، الفتح ١٠/١٢٦]

(٧) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

«مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنْ اللَّهِ»: الغيرة: الأنفة، والحمية.

«وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنْ اللَّهِ»: الأحب، اسم تفضيل بمعنى المفعول، أي أشد محبوبية.

قال بعض الشارحين^(١): فإن قلت: ليس في الحديث ذكر النفس، قلت: لعله اعتبر أحد مكان النفس، فإنهما متلازمان. وهذا غلط منه، لأن الكلام مسوق لجواز إطلاق لفظ النفس عليه، ردًا على من يقول بعدم جوازه، فأبي فائدة في هذا؟ وكيف يصح الاكتفاء به؟

والجواب: أنا أشرنا كم مرة على أن دأب البخاري الاستدلال بما فيه خفاء واختصار، ليفحص على طرق الحديث ليقف عليه زيادة للفائدة، وقد روى في سورة الأعراف: «وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمُدْحُ مِنْ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ»^(٢)، فهذا يدل على ما ترجم له.

(٧٤٠٤) - عَبْدَانُ: على وزن شعبان.

أَبُو حَمْرَةَ: محمد بن ميمون، روى عن أبي هريرة رضي الله عنه حديث: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ وَضَعُ عِنْدَهُ»: فيه مبالغات، الأول: إسناد الكتابة إلى نفسه.

الثاني: إضافة الكتاب إليه، فإنه يدل على كمال الاختصاص.

(١) قائله الكرمانى، ينظر: شرح الكرمانى ١١٩/٢٥.

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ برقم (٤٦٣٤).

* ٢٩١/٧٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ - وَهُوَ يَكْتُبُ عَلَى نَفْسِهِ، وَهُوَ وَضَعُ عِنْدَهُ عَلَى الْعَرْشِ - إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي».

[طرفه في: ٣١٩٣ - صحيح البخاري: ١٢٠/٩، الفتح ٤٨٤/٧]

الثالث: قوله: « وَهُوَ يَكْتُبُ » جملة حالية، تفيد أن تلك الكتابة كانت على نفسه.

الرابع: لفظ «عَلَى» الدال على اللزوم.

الخامس: لفظ «وَضَعُ» بصيغة المصدر على رواية الأكثر.

السادس: القيد بقوله: «عِنْدَهُ» وإن كان منزه عن المكان، دلالة على القرب المعنوي.

«إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»: قد أشرنا إلى أن رحمته عبارة عن إرادة الإنعام، والغضب عن إرادة الانتقام^(١)، فهي من الصفات الذاتية، أو عن الإنعام، والانتقام فصفا فعل.

(٧٤٠٥) - «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي»: أي بالعلم، والجزاء، فإن ظن أني أغفر ذنوبه، فأنا أفعل ذلك، وإن ظن خلافه فكذلك، وهذا إشارة منه تعالى إلى حسن الظن، إذ لا يمكن أن يسمع عاقل هذا ويسيء الظن به تعالى، وقد صرح به في رواية مسلم: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ، إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ»^(١).

(١) تأويل الرحمة بإرادة الإنعام، والغضب بإرادة الانتقام، هو من التأويل المذموم الذي هو صرف اللفظ عن ظاهره، وهو منهج أهل التأويل من الأشاعرة ونحوهم، ومذهب أهل السنة والجماعة إثبات صفة الرحمة، والغضب، والرضا، والعداوة، والولاية، والحب، والبغض، ونحو ذلك من الصفات التي ورد بها الكتاب والسنة، ومنع التأويل الذي يصرفها عن حقائقها اللاتقة بالله تعالى. ينظر: أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات ١/ ٧٠، وأصول الإيمان للشيخ محمد بن عبد الوهاب ١/ ٤١.

* ٧٤٠٥/٢٩٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِيرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً».

[طرفاه في: ٧٥٠٥، ٧٥٣٧ - صحيح البخاري: ٩/ ١٢١، الفتح ١٧/ ٥٨٢]

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت برقم (٢٨٧٧).

قال بعض العلماء: هذا إنما يكون عند حضور الموت، وأما في حال الصحة يغلب جانب الخوف.

وقال بعض المشايخ: لفظ الحديث عام في الأوقات، والموت لا يعلمه أحد متى يكون إلا الله، فالواجب حسن الظن في الأوقات كلها، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ»^(١).

«وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي»: أن لا يعزب عني ما عمله.

«فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي»: هذا موضع الدلالة.

«وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ»: الملاء: أشرف الناس.

«ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٌ مِنْهُمْ»: وهم الكروبيون^(٢)، والملائكة المقربون، ولا يلزم منه

[١٢٨٣]

تفضيل / الملائكة على الأنبياء، لخروجهم عن ذلك بسائر الدلائل، على أنه لا دلالة.

«وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِشِيرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً»:

الهرولة: السير بين المشي والعدو، ظواهر هذه الأشياء محال عليه تعالى، والمراد تصوير المعقول في صورة المحسوس، ومحصله سرعة إجابة الدعاء، وقبول العمل القليل، وإفاضة الثواب الجزيل. هذا على طريق الخلف الذين يؤولون ما تشابه، والسلف ساكتون عن الخوض في أمثاله.

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات برقم (٣٤٧٩)، والحاكم ١ / ٤٩٣، عن صالح المري عن هاشم بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

- إسناده ضعيف جداً، صالح المري منكر الحديث، قال البخاري في التاريخ الكبير ٤ / ٢٧٣: منكر الحديث وقال الحافظ ابن حجر: ضعيف، التقريب برقم (٢٨٥٩)،. والحديث له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو عند أحمد في مسنده برقم (٦٦٥٥)، وإسناده ضعيف فيه ابن لهيعة، وهو سيئ الحفظ.

(٢) الكروبيون: هم سادة الملائكة المقربين عليهم السلام.

١٦- باب قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (١)

الوجه هو العضو المعلوم، وذلك محال في حقه تعالى. فذهب الشيخ الأشعري في أحد قوليه (١)، وأبو إسحاق الإسفراييني إلى أنه صفة حقيقية، كالعلم، والقدرة، وقال في قوله الآخر: الوجه هو الوجود. قال القاضي في «المواقف» (٢): لا قاطع فيه، فالواجب أن يكون مجازاً عن الذات. قلت: وجه كل شيء ظاهره، والوجه في الإنسان أشرف الأعضاء، حتى أطلق العرب الوجه على كل شريف، يقولون في معرض المدح: بأوجه العرب، فلذلك عبر به عن الذات المقدسة. وسواء قلنا كما قال الأشعري: إنه صفة قديمة، أو عبارة عن الوجود، أو الذات، لا إشكال في الآية والحديث، وعند بعض المشايخ أنه إشارة إلى أن العمل الذي يكون خالصاً لله، هو الباقي لانحباط غيره (٣).

(١) سورة القصص، من الآية: ٨٨.

(٢) ينظر: الإبانة عن أصول الديانة ص ٣٧.

(٣) ينظر: كتاب المواقف للإيجي ٣/ ١٤٤.

(٤) أهل السنة والجماعة يقولون: إن لله وجهًا يليق بجلاله وكماله، كما نطق بذلك كتابه، وصح عن رسوله ﷺ، فهم يثبتونه لله على المعنى اللائق به، بلا تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل، على حد قول الله تبارك وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾، أما أهل الأهواء فلا يثبتونه لله تبارك وتعالى، بل يتأولونه تأويلات مختلفة ومتنوعة، فمنهم من يقول: الوجه الذات، ومنهم من يقول: الوجه الثواب، إلى غير ذلك من تأويلاتهم الباطلة. ينظر: اعتقاد أئمة الحديث للجرجاني ١/ ٥٥، وشرح العقيدة الواسطية للهراس ١/ ١١٤.

١٧- باب قوله تعالى: ﴿وَلُصِّنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾^(١)تُغَدَّى. وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا﴾^(٢)

تُغَدَّى: بضم التاء، والغين والذال المعجمتين، بالغذاء وهو الأكل، أي تربي تربية حسنة، وضبطه الصغاني بالبدال المهملة، من صنعت الشيء إذا أصلحته، وأحسنت القيام به^(٣).

قال الجوهري: صنعت فرسي، أي أحسنت القيام به^(٤).

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلُصِّنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾ استدل بالاسمين على إثبات العين له، وللأشعري أيضًا فيه قولان: صفة زائدة، أو عبارة عن البصر. قال القاضي في «المواقف»: لا دليل له على شيء منهما، فيجب التجوز عن الحفظ والكلاءة^(٥).

فإن قلت: ما الحكمة في جمع العين في قصة نوح، وإفراده في شأن موسى؟

قلت: قصة نوح من عظام الأمور أشار بلفظ الجمع إلى بديع حفظه وكمال قدرته، وإن كان الممكنات بالنسبة إلى قدرته سواء.

(٧٤٠٧) - ثم روى حديث الدجال، وقد مرّ مراراً^(٦). وموضع الدلالة قوله:

(١) سورة طه، من الآية: ٣٩.

(٢) سورة القمر، من الآية: ١٤.

(٣) ينظر: فتح الباري، للحافظ ابن حجر ١٧/٣٦٢، وإرشاد الساري ١٥/٣٧٢.

(٤) الصحاح في اللغة ٣/١٢٤٥.

(٥) ينظر: كتاب المواقف للإيجي ٣/٣٨٠.

باب قوله تعالى: ﴿وَلُصِّنَعَ عَلَى عَيْنِي﴾

* ٢٩٣/٧٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: ذُكِرَ الدَّجَالُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ، إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَيْنِهِ - وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ».

[طرفه في: ٣٠٥٧ - صحيح البخاري: ٩/١٢١، الفتح ١٦/٥٧٣]

(٦) ينظر مثلاً في كتاب الجهاد، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي برقم (٣٠٥٧).

«إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ».

١٨ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمَصُورُ﴾^(١)

قال الغزالي^(١): قد يظن أن هذه الثلاثة ألفاظ مترادفة وليس كذلك، فإن [الخلق]^(٢): التقدير، و الباري: هو الموجد، والمصور: هو الذي يخصه بشكل يمتاز بها عن غيره، كالمهندس يقدر البناء، ثم بيني، ثم يزين وينقش.

(٧٤٠٩) - إسحاق: كذا وقع غير منسوب، قال الغساني^(٣): يجوز أن يكون

ابن منصور أو ابن راهويه.

قال شيخ الإسلام^(٤): هو ابن منصور، لأن ابن راهويه وإن كان يروي عن

عفان، إلا أنه يروي بلفظ أخبرنا.

حَبَّانَ: بفتح الحاء، وتشديد الموحدة.

ابن مُحَيْرِيزٍ: بضم الميم، وفتح الحاء، آخره زاي معجمة، اسمه عبد الله.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمَصُورُ﴾

* ٢٩٤ / ٧٤٠٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى - هُوَ ابْنُ عُقْبَةَ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ: أَنَّهُمْ أَصَابُوا سَبَايَا، فَأَرَادُوا أَنْ يَسْتَمْتِعُوا بِهِنَّ وَلَا يَحْمِلْنَ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مِنْهُ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ، عَنْ قَزَعَةَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا».

[طرفه في: ٢٢٢٩ - صحيح البخاري: ١٢١ / ٩، الفتح ٦٤٣ / ١١]

(١) سورة الحشر، من الآية: ٢٤.

(٢) ينظر: إحياء علوم الدين ٣١٧ / ١.

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

(٤) ينظر: تقييد المهمل ٩٨٢ / ٣.

(٥) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٦٠ / ١٧.

بَنِي الْمُصْطَلِقِ: بفتح الطاء، سلف الحديث في المغازي^(١). وموضع الدلالة قوله:
«لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ».

فإن قلت: [لم يذكر البارئ، والمصور.

قلت]^(٢): قد نطق القرآن بهما، فلا ضرورة إلى الاستدلال عليهما^(٣).

«مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا»: أي لا ضرر عليكم في ترك العزل، وذلك أن فائدته
عدم الولد والفرار منه، والله قادر على خلق الولد من غير نطفة، على أنه يمكن قبل
العزل أن تسبق قطرة من المنى.

وقيل: معناه عدم العزل ليس واجباً عليكم، وهذا مع كونه ليس معنى التركيب
مناف لغرض الشارع، لأنه بصدد المنع عن العزل، ألا ترى إلى قوله: «لَيْسَتْ نَفْسٌ
مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا».

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب غزوة بني المصطلق من خزاعة... برقم (٤١٣٨)

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

(٣) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٧٧ / ٢٥.

١٩ - باب قوله: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ (١)

اتفق القائلون بتأويل المتشابه على أن اليد في حقه تعالى عبارة عن القدرة (١)،

باب قوله: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾

* ٧٤١٠ / ٢٩٥ - حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: يَا آدَمُ، أَمَا تَرَى النَّاسَ؟ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدَيْهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، أَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكَ، وَيَذُكُّرُ هُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَهَا، وَلَكِنْ أَتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذُكُّرُ هُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذُكُّرُ هُمْ خَطَايَاهُ الَّتِي أَصَابَهَا، وَلَكِنْ أَتُوا مُوسَى، عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ تَكْلِيمًا، فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذُكُّرُ هُمْ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ، وَلَكِنْ أَتُوا عِيسَى، عَبْدًا اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَكَلَّمْتَهُ وَرُوحَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ أَتُوا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذِنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يُقَالُ: ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، قُلْ يُسْمَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عِلْمِنِيهَا، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ». قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنْ الْخَيْرِ ذَرَّةً».

[طرفه في: ٤٤ - صحيح البخاري: ١٢١ / ٩، الفتح ١٥ / ١٠٩]

(١) سورة ص، من الآية: ٧٥.

(٢) قد تنوعت النصوص من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ على أثبات اليدين لله تعالى، وإثبات الأصابع لهما، وإثبات القبض بهما وتثنيتهما، وأن إحداهما يمين، والأخرى شمال، وكلتا يديه يمين، كما في صحيح

☞ =

لأن اليد في الإنسان مظهر أكثر الأشياء، وحيث يطلق لفظ التثنية، أو اليمين، يراد كمال الاقتدار.

(٧٤١٠) - مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ^(١): بضم الميم، وفتح الفاء.

روى حديث الشفاعة في الباب، وقد سلف في الرقائق^(٢)، ونشير إلى بعض مواضعه.

«قال آدم: ائتوا نوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ»: أي بعدي، إذ لا شك في رسالة آدم، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا﴾^(٣) أو بعد الطوفان، وقيل: أول رسول أجيبت دعوته على قومه، وهو خلاف ظاهر اللفظ.

[١٢٨٤] «وَيَذُكَّرُ»: أي نوح، «خَطِيئَتُهُ الَّتِي أَصَابَ»: هي دعاؤه / على قومه على غير إذن من الله تعالى.

«وَكَلِمَتُهُ وَرُوحَهُ»: إطلاق للسبب على المسبب، لأنه حصل بكلمة كن، وإضافة الروح إليه تعالى تشریف له، لأنه وجد من غير واسطة. «فَأَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ رَبِّي»:

مسلم ١٢٦/٨ برقم (٢٧٨٨): «يَطْوِي اللهُ لَكَ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»، فأهل السنة والجماعة يثبتون أن الله يدين حقيقتين تليق بجلاله وكماله، من غير تشبيه، ولا تعطيل، ولا تحريف، ولا تكييف، وأما مذهب المعطلة من الجهمية والمعتزلة، ومن وافقهم من الأشاعرة، يؤولون اليمينين بالنعمة، أو القوة، أو الخزائن، أو القدرة، أو غير ذلك، فرارًا من التشبيه بالمخلوقين، ويجعلون التأويل في حكم التحريف، بل هو تحريف. ينظر أثبات اليمينين لله تعالى كما يليق بجلاله في: كتاب التوحيد لابن خزيمة ١/١٧٦، والحجة في بيان المحجة للاصبهاني ١/١٨٤، ومجموع الفتاوى لابن تيمية ٦/ (٣٦٢-٣٧٣).

(١) تقدم في ص ٨٤.

(٢) تقدم في كتاب الرقائق، باب صفة الجنة والنار برقم (٦٥٦٥).

(٣) سورة آل عمران، من الآية: ٣٣.

وفي الرواية الأخرى «فِي دَارِهِ»^(١) وهي الجنة، والسر فيها أنها دار الرحمة، وفيها ما تشتهيهِ الأنفس، فلا يُردُّ دَعَاؤُهُ. «فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ»: قد ذكرنا سابقًا، أنه يقع في تلك السجدة مقدار سبعة أيام من أيام الدنيا^(٢).

(٧٤١١) - أَبُو الزُّنَادِ: بكسر الزاي، عبدالله بن ذكوان.

وحدث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى»: تصوير للمعقول بصورة المحسوس، دلالة على كثرة نعمه، ووفور بره من غير فناء.

«لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ»: أي لا ينقصها^(٣)، يقال: غاض الشيء وغاضه: نقص، لازم

ومتعد.

(١) أخرجها البخاري في كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ برقم (٧٤٣٩).

(٢) يشير المصنف: إلى حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الشفاعة والذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده ١/١٩٤ برقم (١٥)، وابن حبان في صحيحه ١٤/٣٩٣ برقم (٦٤٧٦)، من طريق أبي نَعَامَةَ الْعَدَوِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو هُنَيْدَةَ الْبَرَاءُ بْنُ تَوْفَلٍ، عَنِ الْوَالِدِ الْأَعَدَوِيِّ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصُّدَيْقِ رضي الله عنه، قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَلَّى الْعِدَّةَ ... فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ وَفِيهِ فَإِذَا نَظَرَ إِلَى رَبِّهِ خَرَّ سَاجِدًا قَدْرَ جُمُعَةٍ وَيَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الدُّعَاءِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى بَشَرٍ.

- إسناده حسن، أبو نعامه: هو عمرو بن عيسى بن سويد العدوي، احتج به مسلم ٢/٧٢، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٢٢٦، وأبو هنيذة روى عنه جمع، وثقه ابن معين كما في «الجرح والتعديل» ٢/٤٠، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٦٦٨، والوالد العدوي: هو والان بن بيهس أو قرفة، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» رقم (١١٥٠): قال ابن معين: والان بن قرفة بصري ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٩٧.

* ٧٤١١/٢٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ، وَقَالَ: عَرَّشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَيَبِيدُهُ الْآخَرَى الْمِيزَانَ، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ».

[طرفه في: ٤٦٨٤ - صحيح البخاري: ٩/١٢٢، الفتح ١٠/٢١٩]

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/١٤٢، والنهاية في غريب الحديث ٢/٣٣٣.

«سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»: انتصابهما على الظرف، أي: دائمة الخير، ويقال سح المطر، إذا هطل^(١)، استعارة تبعية.

«وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»: ليس معناه أنه كان متصلًا بالماء، ثم بعد خلق السموات والأرضين ارتفع، بل المعنى: أنه قبل خلق السموات والأرض كان العرش واقفًا بأمر الله، مشرفًا على الماء.

«وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانُ»: ليس معنى الميزان الآلة المعروفة، بل شبه تقدير الأرزاق على قدر معلوم بوزن الأشياء، وأطلق عليها الميزان تخيلاً، وقد أشار باليد الملائى إلى صفة الجمال، وباليد التي بها الميزان إلى صفة الجلال، يعطي من يشاء، ويمنع من يشاء.

(١٢٧٤) - وحديث ابن عمر : «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَوَاتِ بِيَمِينِهِ»: وفي رواية «يَطْوِي الْأَرْضَ، وَيَأْخُذُهَا بِشِمَالِهِ»^(١)، وقد جاء في الحديث: «وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينًا»^(٢)، والوجه في الجمع، أنه نظرًا إلى القدرة نسبة الممكنات إليها سواء، إلا أن السموات لما كانت أعظم الكائنات، أشار إلى كمال الاقتدار في أخذها بخلاف الأرض، تصويرًا لما يتعارفه الناس، فإن الشيء العظيم يتناولونه باليمين، والحقير بالشمال.

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٠٩، والنهاية في غريب الحديث ١/٧٥٨.

* ١٢٧٤/٢٩٧ - حَدَّثَنَا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ {، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ، وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ». رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ: سَمِعْتُ سَالِمًا: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

وَقَالَ أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ».

(٢) أخرجها مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار. ولفظ مسلم: «يَطْوِي الْأَرْضِينَ بِشِمَالِهِ» برقم (٢٧٨٨)

(٣) أخرجها مسلم في كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر... برقم (١٨٢٧)

«أنا الملك»: تفيد الحصر، أي: لا مَلِكَ غيري، وفي رواية «أَيَّنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ»^(١)، وفي رواية مسلم «أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ وَالمُتَكَبِّرُونَ»^(٢).
مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ^(٣): بضم الميم، وفتح الدال المشددة.

(٧٤١٤) - نَوَاجِدُهُ: جمع ناجذ بكسر الجيم، وذال معجمة: الأسنان التي تبدو عند الضحك^(٤)، وقيل: آخر الأسنان، وإنما ضحك كما صرح به الراوي تصديقاً لليهودي، وتعجباً من تعجب اليهودي، فإن هذه الأمور المذكورة في الحديث شيء صغير، نظراً إلى قدرته تعالى، ولذلك قرأ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾^(٥)، وما يقال^(٦): إنه ضحك تعجباً من جهل اليهودي، واليهود مشبهة، فأنكر عليه ذكر الإصبع مما لا يلتفت إليه، وذلك أن قول الراوي تصديقاً له يرد ما قاله، ولو كان الراوي غالطاً في كون ضحكه تصديقاً له لأنكر عليه.

(١) أخرجها البخاري في كتاب الرقائق، باب يقبض الله الأرض برقم (٦٥١٩).

(٢) أخرجها مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار برقم (٢٧٨٨). ولفظ مسلم: «أَيَّنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيَّنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

(٣) مقدم بن محمد بن يحيى بن عطاء بن مقدم الهلالي، المقدمي، الواسطي. خ. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٨ / ٤٦٠، وتهذيب التهذيب ١٠ / ٢٨٨، وتقريب التهذيب برقم (٦٩٢٠).

* ٢٩٨ / ٧٤١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْحَلَالِيقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾. قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: وَزَادَ فِيهِ فُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ تَعَجُّبًا وَتَصَدِيقًا لَهُ. [طرفه في: ٤٨١١ - صحيح البخاري: ٩ / ١٢٣، الفتح ١٧ / ٣٢٠]

(٤) ينظر: الصحاح في اللغة ٢ / ٥٧١، والنهية في غريب الحديث ٢ / ٧١٣.

(٥) سورة الأنعام، من الآية: ٩١.

(٦) قول الخطابي، ينظر: الأعلام ٣ / ١٨٩٩.

قال بعض الشارحين^(١): «فإن قلت: لم يضحك رسول الله ﷺ قهقهة؟ قلت: كان هذا نادراً». وهذا الذي قاله خطأ، فإن القهقهة حرام.

قال الجوهري: القهقهة أن يقول: قه قه^(٢). فليس كل ضحك قهقهة، على أن الضحك هنا محمول كمال التبسم، فإنه ضحك الأنبياء، قال تعالى في حق سليمان: ﴿فَبَسَّ ضَاحِكًا﴾^(٣).

عَنْ عَيْدَةَ: بفتح الباء، السلماني التابعي الجليل.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: هو ابن مسعود.

٢٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ»

قال ابن الأثير: الشَّخْصُ: الجسم المرتفع، فاستعير لذات الله تعالى^(٤).

قلت: ليس في الحديث صريح إطلاق لفظ الشخص عليه وإن لزم منه، فإن شخص اسم «لا» لنفي الجنس، ولازم الشيء ليس بلازم، ووقع لابن بطال «لَا أَحَدٌ»^(٥).

قال شيخ الإسلام: لا شك أنه تغيير^(٦).

فإن قلت: ليس في الباب لا شخص أغير من الله؟

قلت: قوله: «وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي» في معناه، لأنه لا يمكن أن يكون أحد من البشر

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥ / ١٢٥.

(٢) الصحاح في اللغة ٦ / ٩٦.

(٣) سورة النمل، من الآية: ١٩.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١ / ٨٤٨.

(٥) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال ١٠ / ٤٤٢.

(٦) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٠ / ٣٩٩.

أغیر من رسول الله ﷺ، والغيرة: بفتح الغين، وسكون الياء، قال ابن الأثير: الحمية والأنفة^(١).

(٧٤١٦) - أبو عوانة: بفتح العين، الواح.

وراد: بفتح الواو، وتشديد الراء.

قال سعد بن عبادة: بضم العين، وتخفيف الباء.

لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح: بفتح الفاء وكسرها. يقال ضربه مصحفًا، إذا ضربه بسيفه بغير حده، بل بجانب منه^(٢).

«ولا أحد أحب إليه العذر»: هو التوبة هنا، يدل عليه قوله بعده: «من أجل ذلك بعث المُنذرينَ والمُبشِّرينَ»: العطف باعتبار تغير الصفات، دل عليه قوله في رواية مسلم: «رُسُلًا مُبشِّرينَ ومُنذرينَ»^(٣)، لينذروا الناس من عقابه، ويبشروهم بأن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين.

قال بعض العلماء^(٤): أراد رسول الله ﷺ بهذا الكلام الرد على سعد بن عبادة لما قال مقالته بأن الله أغير من كل أحد، ومع ذلك يقبل العذر، فكيف تقدم أنت على

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٣٣٣.

باب قول النبي ﷺ لا شخص أغير من الله

* ٢٩٩/٧٤١٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّبُودَكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفَحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لَا نَأْأَغِيرُ مِنْهُ، وَاللَّهِ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمُدْحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

[طرفه في: ٦٨٤٦ - صحيح البخاري: ١٢٣/٩، الفتح ٦٩٣/١٥]

(٢) ينظر: الصحاح في اللغة ١/٣٨٣، والنهاية في غريب الحديث ٢/٣٥.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب اللعان برقم (١٤٩٩). ولفظ مسلم: «بعث الله المرسلين مبشرين ومُنذرين».

(٤) حكاها القرطبي في المفهم عن بعض أهل المعاني، ينظر: المفهم ١٣/١٢٥.

القتل؟ وهذا ليس بشيء، فإن السياق يأباه، ألا ترى قوله: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ»: فإنه ساقه مدحًا، وأما أنه يقدم سعد على / سفك دم بغير حق فهو أبعد، وهذا كلام صدر منه مثله في قصة الإفك حمية لما جعل الله فيه الغيرة جبلة.

٢١- باب: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ (١)

فَسَمَّى نَفْسَهُ شَيْئًا: هذا ظاهر من الآية، وأما قوله: وَسَمَّى النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ شَيْئًا: وهو صفة من صفات الله، واستدل عليه بقوله ﷺ للرجل الذي تزوج الواهبة.

(٧٤١٧) - «أَمَعَكَ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ؟»: وفيه خفاء، لأن الصفة ما قام بذاته تعالى، وهو المعنى القديم لا السورة التي كانت مع الرجل، فإن القرآن يطلق على اللفظ وما بين دفتي المصحف من الكلام المكتوب، إما اشتراكًا، أو حقيقة في المعنى، ومجازًا في غيره، كما اتفق عليه المحققون من علماء الكلام. واستدل أيضًا بقوله: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ (٢)، واستدل له به إنما يتم بحمل الاستثناء على الاتصال وهو الحقيقة، والمنقطع لا يصرار إليه إلا لضرورة، صرح به ابن الحاجب (٣)، ولا ضرورة هنا، لدلالة سائر النصوص على إطلاق لفظ الشيء عليه، إلا أنه لا بد هنا من قيد،

باب: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾

فَسَمَّى اللَّهُ تَعَالَى نَفْسَهُ شَيْئًا، وَسَمَّى النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ شَيْئًا، وَهُوَ صِفَةٌ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ. وَقَالَ: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾.

* ٧٤١٧ / ٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «أَمَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا، لِسُورٍ سَمَّاهَا. [طرفه في: ٢٣١٠ - صحيح البخاري: ٩ / ١٢٤، الفتح ١١ / ٤٥٥]

(١) سورة الأنعام، من الآية: ١٩.

(٢) سورة القصص، من الآية: ٨٨.

(٣) هو: الشيخ الإمام العلامة المقرئ الأصولي الفقيه النحوي، جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر، المالكي، كردي الأصل، صاحب التصانيف، توفي سنة ست وأربعين وستمائة. ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٠ / ١٦، وشذرات الذهب ٤٠٥ / ٧.

وهو أن يقال: شيء لا كالأشياء لقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾^(١)، وهنا فائدة، وهو أن الشيء لغة يطلق على المعلوم أيضًا، حتى المحال، صرح به الشريف المرتضى المحقق في شرح «المواقف»^(٢).

٢٢- باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾^(٣)

﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾^(٤)

عرش الرحمن تعالى وتقدس، جسم لا يحيط به إلا علم خالق العرش. قال صاحب الكشاف^(٥): خلق الله كرسياً بين يدي العرش دونه السموات والأرض، وهو بالنسبة إلى العرش كأصغر شيء. ولما وقع في الحديث: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»: وهو يوهم أن هذه المعية لازمة أزلاً، دفعه البخاري بأن زاد في الترجمة ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ دلالة على أنه مخلوق من مخلوقاته مربوب له.

وقال أبو العالية: ﴿أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾^(٦) ارتفع. ليس معناه الانتقال تعالى عن ذلك، بل توجه إرادته تعالى، وتعلقها بإيجادها.

وقوله: ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ﴾^(٧) إشارة إلى عدم تخلف مراده، والتسوية الخلق على قدر تعلق علمه به، فهو أخص من الخلق.

(١) سورة الشورى، من الآية: ١١.

(٢) ينظر: كتاب «المواقف» للإيجي ٢٥ / ٣.

(٣) سورة هود، من الآية: ٧.

(٤) سورة التوبة، من الآية: ١٢٩.

(٥) ينظر: الكشاف ٤٨٣.

(٦) سورة البقرة، من الآية: ٢٩.

(٧) سورة البقرة، من الآية: ٢٩.

وقال مجاهد: ﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾^(١) استولى^(٢)، هذا كلام على طريقة التمثيل، والمعنى أنه أجرى أحكامه في الكائنات، كما يفعل الملوك حين جلوسهم على سرير الملك.

(٧٤١٨) - عَبْدَانُ^(٣): على وزن شعبان.

أَبُو حَمْرَةَ: بالحاء المهملة، محمد بن ميمون.

شَدَادٍ: بتشديد الدال.

مُحْرَزٍ: بضم الميم، وتقديم الراء المهملة.

(١) سورة الأعراف، من الآية: ٥٤.

(٢) كذا في جميع النسخ، والمنقول عن مجاهد انه قال: استوى: علا على العرش، وهو الصحيح، والثابت في متن صحيح البخاري.

باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾

﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿أَسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾ اذ تَفَعَّ. ﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٩]: خَلَقَهُنَّ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿أَسْتَوَى﴾ عَلَا عَلَى الْعَرْشِ.

* ٣٠١ / ٧٤١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْرَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ جَامِعِ بْنِ شَدَادٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: إِنِّي عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ قَوْمٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَدَخَلَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَبِلْنَا، جِئْنَاكَ لِنَسْفِقَهُ فِي الدِّينِ، وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ مَا كَانَ، قَالَ: «كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، وَكَتَبَ فِي الذُّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ». ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ أَدْرِكْ نَاقَتَكَ فَقَدْ ذَهَبَتْ، فَاَنْطَلَقْتُ أَطْلُبُهَا، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا، وَإِيمُ اللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّهَا قَدْ ذَهَبَتْ وَلَمْ أَقْمُ.

[طرفه في: ٣١٩٠ - صحيح البخاري: ٩ / ١٢٤، الفتح ٩ / ٥٣٥]

(٣) تقدم في ص ١٢٩.

حُصَيْنٍ: بضم الحاء، مصغر.

«اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ»: أراد البشارة بأن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، ولم يوفقوا لقبولها، وفاز بها أهل اليمن، كيف لا والإيمان يمان.

«قالوا جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ»: يشمل العقائد والفروع.

وَنَسَأَلُكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ: أي بدء الخلق أي شيء كان أول، فإنهم كانوا يؤمنون بحدوث العالم.

«كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ قَبْلَهُ»: وفي الرواية الأخرى «لَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ» وهذه أبلغ، والمقصود واحد لا التباس فيه.

«وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»: قيل^(١): عطف على «كَانَ اللَّهُ» عطف جملة على أخرى، إذ لا يلزم من هذا العطف المعية، بل الثبوت في الجملة، وإن كان تقديم وتأخير بين مضمون الجملتين.

قلت: الأمر كذلك، إلا أن المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه شرط، فالأولى أن يكون عطف قصة على أخرى، لأن المناسبة في الغرض كافية، وفي رواية الترمذي: «أَوَّلُ مَا خَلَقَهُ الْقَلَمُ»^(١).

(١) القائل الكرمانى فى شرحه ١٢٩/٢٥.

(٢) كذا رواه المصنف :، والحديث بلفظ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ...» أخرجه الترمذي في كتاب القدر ٤/٤٥٧ برقم (٢١٥٥)، من طريق أبي داود الطيالسي، عن عبد الواحد بن سليم، عن عطاء بن أبي رباح به، وفيه قصة، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب. وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي في مسنده برقم (٥٧٧)، وابن أبي عاصم في السنة برقم (١٠٤) و(١٠٥).

- حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الواحد بن سليم، قال النسائي في الضعفاء والمتروكين ١/١٦٣: ليس بثقة، وضعفه الحافظ ابن حجر في التقریب برقم (٤٢٦٩)،

وللحديث طريق آخر يتقوي به عند أحمد ٣٧/٣٨١ برقم (٢٢٧٠٧)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي ٥/١٥٥.

«وَكَتَبَ فِي الذُّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ»: أي في اللوح المحفوظ ما كان وما يكون، والذكر فعل بمعنى المفعول كالذبح.

«ثُمَّ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ أَدْرِكُ نَاقَتَكَ، فَإِذَا السَّرَابُ يَنْقَطِعُ دُونَهَا»: كناية عن غاية البعد، لأن السراب إنما يرى من بعيد، فإذا انقطع كان غاية البعد.

(٧٤١٩) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى»: تقدم آنفاً في باب «لِمَا خَلَقْتُ يَدَيَّ»^(١)، ونشير إلى بعض لغاته: «لَا يَغِيضُهَا»، «وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ أَوْ الْقَبْضُ»: الأول بالفاء، والثاني بالقاف، وأو بمعنى الواو كما في بعض النسخ^(٢)، دل عليه قوله: «يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ»: فإنه يشير لما تقدمه.

مَعْمَرٌ^(٣): بفتح الميمين، وسكون العين.

هَمَامٌ^(٤): بفتح الهاء، وتشديد الميم.

(٧٤٢٠) - وحديث أنس رضي الله عنه في وليمة زينب تقدم مراراً^(٥)، وموضع الدلالة

* ٣٠٢ / ٧٤١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ يَمِينَ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مَا فِي يَمِينِهِ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْفَيْضُ، أَوْ الْقَبْضُ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ».

[طرفه في: ٤٦٨٤ - صحيح البخاري: ٩ / ١٢٤، الفتح ١٧ / ٣٧٠]

(١) حديث رقم (٧٤١١).

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧ / ٣٧٤.

(٣) تقدم في ص ٧٤.

(٤) تقدم في ص ٢٢٠.

* ٣٠٣ / ٧٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَأْمِسْكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ». قَالَ أَنَسٌ: لَوْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا لَكُنْتُمْ هَذِهِ، قَالَ: فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: زَوْجُكُمْ أَهَالِيكُمْ، وَزَوْجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ. وَعَنْ ثَابِتٍ: «وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ»

← =

قول زينب: «زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ»: تخاطب أزواج رسول الله ﷺ، «وَزَوَّجَنِي اللهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ»: فإن ما فوق سبع سماوات هو عرش الرحمن.
أحمد: كذا وقع غير منسوب. قال أبو نصر^(١): هو أحمد بن سيَّار المروزي، وقال الحاكم^(٢): هو أحمد بن النضر.

(٧٤٢٢) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»: تقدم قريباً^(٣) في باب ﴿وَيَحذِّرُكُمْ اللهُ نَفْسَهُ﴾^(٤) بلفظ الغلبة، ومؤدى السبق والغلبة واحد، وهو الرجحان / لعدم إمكان التقدم والانتقال في الصفات. وموضع الدلالة قوله: فَوْقَ عَرْشِهِ.

(٧٤٢٣) - المُنْدِرُ: بكسر الذال.

☞ =

وَتَحْتَى النَّاسَ ﴿[الأحزاب: ٣٧] نَزَلَتْ فِي سُنَانِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ.

[طرفه في: ٤٧٨٧ - صحيح البخاري: ٩/ ١٢٤، الفتح ١٠/ ٥٠١]

(٥) تقدم في كتاب التفسير برقم (٤٧٨٧)، باب ﴿وَتَحْتَى فِي نَفْسِكَ مَا اللهُ مُبْدِيهِ﴾

(١) الهداية والإرشاد ٤٧/ ١.

(٢) نقله الجياني في التقييد ٣/ ٩٤٦، وهو في المدخل للحاكم ق ١٨٦/ ب.

* ٣٠٤/ ٧٤٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ، كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي».

[طرفه في: ٣١٩٤ - صحيح البخاري: ٩/ ١٢٥، الفتح ١٧/ ٣٥٠]

(٣) تقدم قبل سبعة أبواب برقم (٧٤٠٤).

(٤) سورة آل عمران، من الآية: ٢٨.

* ٣٠٥/ ٧٤٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْدِرِ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي هَالِلٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، هَاجَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ، كُلُّ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفَرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ

☞ =

فُلَيْحٍ: بضم الفاء، مصغر.

يَسَارٍ: ضد اليمين.

و حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ»: لم يذكر الزكاة والحج لعدم عمومهما.

«إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ»: ليس فيه دلالة على عدم الزيادة، بل هذا أمر المجاهدين، وقد روى أبو داود والترمذي مرفوعاً: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْقُ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا»^(١).

«فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ»: أي أفضل أماكنه.

«وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ»: ضبطه الأصيلي بالرفع على الابتداء، ولغيره النصب، وتؤيده سائر الروايات^(٢).

(٧٤٢٤) - أَبُو مُعَاوِيَةَ: محمد بن الفضل.

و حديث أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تَذْهَبُ الشَّمْسُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ»:

عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ».

[طرفه في: ٢٧٩٠ - صحيح البخاري: ١٢٥/٩، الفتح ٥٠/٧]

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ٧٣/٢ برقم (١٤٦٤)، والترمذي في كتاب فضائل القرآن ١٧٧/٥ برقم (٢٩١٤)، وصحيح ابن حبان ٤٣/٣ برقم (٧٦٦)، من طريق سفيان الثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن عبدالله مرفوعاً، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. - حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، قال الحافظ ابن حجر: صدوق له أوهام، التقريب برقم (٣٠٧١)، والحديث له شاهد صحيح عند أحمد في مسنده ١٠٤/١٦ برقم (١٠٠٨٧).

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١٦٥/٢، وإرشاد الساري ٣٩١/١٥.

تقدم في بدء الخلق^(١)، وأشرنا إلى أن الإذن والسجدة محمولان على الحقيقة لإمكانها.

وقيل: الاستئذان إنما هو من الملك الذي مع الشمس، وهذا عدول عن الحقيقة من غير ضرورة ولا قرينة صارفة.

ثُمَّ قَرَأَ: «ذَلِكَ مُسْتَقَرُّ لَهَا»، فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ: هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ، الْقَارِئُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَهَذِهِ قِرَاءَةٌ شَاذَةٌ^(٢)، وَالتَّوَاتُرُ ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيِّ﴾^(٣)، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْعَرْشِ، فَإِنَّهُ رَوَاهُ مَخْتَصِرًا عَلَى دَابِهِ، وَأَشَارَ إِلَى مَا تَقَدَّمَ فِي بَدَأِ الْخَلْقِ.

(٧٤٢٥) - عَنْ عَبْدِ السَّبَّاقِ^(٤): بفتح السين، وفتح الموحدة المشددة. وحديث

* ٣٠٦/٧٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ هُوَ التَّيْمِيُّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟». قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهَا تَذْهَبُ تَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا» ثُمَّ قَرَأَ: «ذَلِكَ مُسْتَقَرُّ لَهَا» فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ.

[طرفه في: ٣١٩٩ - صحيح البخاري: ٩/١٢٥، الفتح ٧/٥٠٥]

(١) تقدم في كتاب بدء الخلق، باب صفة الشمس والقمر برقم (٣١٩٩).

(٢) ينظر: تفسير القرطبي ١٧/٤٤٣، وفتح القدير للشوكاني ٤/٤٢٦.

(٣) سورة يس، من الآية: ٣٨.

* ٣٠٧/٧٤٢٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ بْنِ السَّبَّاقِ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ ابْنِ السَّبَّاقِ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، فَتَبَعْتُ الْقُرْآنَ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ حَتَّى خَاتَمَةَ بَرَاءَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ يُونُسَ بِهِدَا، وَقَالَ: مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ.

[طرفه في: ٢٨٠٧ - صحيح البخاري: ٩/١٢٥، الفتح ١١/١٦٥]

(٤) تقدم في ص ١٨٨.

زيد بن ثابت رضي الله عنه في جمع القرآن سلف مراراً^(١)، وموضع الدلالة أنه وجد آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة: وموضع الدلالة منه قوله: «وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ»: وقد أشرنا هناك^(٢) إلى أن أبا خزيمة اسمه أيضاً خزيمة، وهو خزيمة بن أوس بن زيد بن أصرم. وليس هذا خزيمة بن ثابت، وقد التبس على بعض العلماء، وذلك أن ذا الشهادتين وجد معه آيتان من الأحزاب ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ﴾^(٣)، وهذا وجد معه آيتان من آخر التوبة.

(٧٤٢٦) - مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ^(٤): بضم الميم، وتشديد اللام.

أبو العالِيَّة: اثنان كل منهما يكنى أبا العالِيَّة، يروي عن ابن عباس أحدهما رُفَيْعُ بن عمران، اتفق البخاري ومسلم عليه، والآخر زياد بن فيروز انفرد به مسلم. وحديث ابن عباس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ»: تقدم في كتاب الدعوات مع شرحه^(٥).

فإن قلت: وصف العرش تارة بالعظيم، وتارة بالكريم؟

(١) ينظر مثلاً في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ برقم (٤٦٧٩).

(٢) تقدم في كتاب الأحكام، باب يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا برقم (٧١٩١).

(٣) سورة الأحزاب، من الآية: ٢٣.

* ٣٠٨/٧٤٢٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

[طرفه في: ٦٣٤٥ - صحيح البخاري: ١٢٦/٩، الفتح ٣٥٦/١٤]

(٤) معلى، بفتح ثانية وتشديد اللام المفتوحة، ابن أسد العمي، أبو الهيثم البصري، مات سنة ثمان عشرة ومائتين. خ م ق د ت س ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٨٢/٢٨، وتهذيب التهذيب ٢٣٦/١٠، وتقريب التهذيب برقم (٦٨٥٠).

(٥) تقدم في كتاب الدعوات، باب الدعاء عند الكرب برقم (٦٣٤٥).

قلت: وصفه بالعظيم نظرًا إلى المقدار الجسماني، وبالكريم إلى شرفه ومقداره، كيف وهو مع ذلك العظيم ياقوته حاملها الكروبيون، كذا أخرجه عبدالرزاق عن قتادة^(١).

(٧٤٢٧) - وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «النَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»: قد تقدم في المناقب^(١) وغيره، الكلام عليه في أن هذه الصعقة غشى يحصل لأهل المحشر.

(٧٤٢٨) - «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ»: أي من تلك الصعقة، وقد تحير أكثر الشارحين في هذا المقام، حتى تخيلوا أن قوله: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ» يريد البعث من القبر، وكل هذا من ذهولهم عن أن يوم القيامة ظرف ليصعقون، فلا بد من وقوع الصعقة فيه لكل أحد بعد البعث.

(١) أخرجه عبدالرزاق في تفسيره مرسلاً ١٨٢/٢، عن معمر عن قتادة، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢/٦٣١)، عن عمرو بن جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي ~ قال: قال النبي ﷺ: «العرش من ياقوته حمراء...»، وفي سنده عمرو بن جرير، قال فيه أبو حاتم في الجرح والتعديل ٢٤٤/٦: كان يكذب، وقال الدارقطني في العلل ٢٦٠/٦: كان ضعيفاً، والحديث قال عنه الألباني في السلسلة الضعيفة ٣٤٩/٨: موضوع.

* ٣٠٩/٧٤٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «النَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ».

[طرفه في: ٢٤١٢ - صحيح البخاري: ١٢٦/٩، الفتح ٢١٩/٦]

(٢) تقدم في كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الأشخاص، والخصومة... برقم (٢٤١٢).

* ٣١٠/٧٤٢٨ - وَقَالَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ إِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ».

[طرفه في: ٢٤١٢ - صحيح البخاري: ١٢٦/٩، الفتح ٥/٨]

٢٣- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ (١)

وقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ (٢)

معنى عروج الملائكة إليه: عروجهم إلى منازلهم بعد نزولهم لإمضاء ما أمروا به. وأما معنى قوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ فأحسن ما قيل فيه قول الفراء: إن العمل الصالح إذا قارن الكلم الطيب رفعه. لأن الكلم الطيب هي كلمة التوحيد، وما يلائمها من اعتقادات هي صفات جلال وجمال، فهي كافية في النجاة وأما رفع الدرجات فإنما يكون بالأعمال، وهذه الأمور من الصعود وسائر الأشياء التي تشعر بالمكان، فالمراد بها القبول والرضا، وهذا متعارف في لسان العرب كما يقال: رفع الأمر إلى السلطان. إذ ليس معناه أن السلطان كان في مكان عال.

وَقَالَ أَبُو جَهْرَةَ: بِالْجِيمِ، نصر بن عمران.

روى حديث أن أبا ذر رضي الله عنه: قَالَ لِأَخِيهِ: اعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ: يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد سلف الحديث في المناقب مطولاً (١)، وموضع الدلالة هنا قوله: يَأْتِيهِ خَيْرُ السَّمَاءِ: فإن الآتي به الملك، لا بد من عروجه لأنه مرسل في أمر من الله تعالى.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾

وقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾

وَقَالَ أَبُو جَهْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعُثُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لِأَخِيهِ: اعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ، الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَيْرُ مِنَ السَّمَاءِ.

يُقَالُ: ﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾ الْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ.

(١) سورة المعارج، من الآية: ٤.

(٢) سورة فاطر، من الآية: ١٠.

(٣) تقدم في كتاب مناقب الأنصار، باب إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه برقم (٣٨٦١)

﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾^(١): الْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَيْهِ، هذا لازم المعنى، فإن المعارج جمع معرَج، بفتح الميم، وهو الدرجة، والمعرَج - بكسر الميم - شبه سُلَّم تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ فِيهِ^(٢)، وأرواح المؤمنين إذا قبضت قالوا: عليه من الزينة والحسن ما إذا رأته / نفس المؤمن تخرج إليه سريعاً.

قال ابن الأثير وغيره: ﴿ذِي الْمَعَارِجِ﴾: هو الله تعالى، والإضافة للتشريف مثل ناقة الله^(٣).

(٧٤٢٩) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ»: تقدم في أول كتاب الصلاة^(٤)، وهذا على لغة أكلوني البراغيث، أو الملائكة مبتدأ، ويتعاقبون خبره.

«يَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ»: وذلك لأن وقت العصر وقت الاشتغال بالنفقة، وفراغ البال بعد الأعمال للتمتع، ووقت الفجر وقت الراحة وغلبة النوم، فإذا حافظ الإنسان على هاتين فعلى غيرهما أحفظ، وأيضاً عاملون بعمل الليل والنهار على أن إخلاص العمل يكون بالليل أظهر.

«ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ، كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟»

(١) سورة المعارج، من الآية: ٣.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٧٢/٢.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١٧٨/٢.

* ٣١١/٧٤٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ، كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». [طرفه في: ٥٥٥ - صحيح البخاري: ١٢٦/٩، الفتح ٣٢٣/٢]

(٤) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر برقم (٥٥٥).

فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»: هذا هو الجواب، فإن السؤال واقع عن التَّرك، وقولهم: «وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»: زيادة مدحاً لهم.

فإن قلت: إذا كان الله أعلم بحالهم كما صرح به الحديث، فأى حكمة في السؤال؟

قلت: ليظهر شرف المؤمنين عند سائر الكروبيين، فإنهم الذين قالوا:

﴿أَتَجَمَّلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾^(١).

فإن قلت: لم خص السؤال بالذين باتوا؟

قلت: قيل: لأن الليل مظنة الراحة والمعصية، فإذا لم يعصوا فيه، واستقلوا بالعبادة، ففي النهار من باب الأولى، أو اكتفى بأحدهما عن الآخر. وأنت تعلم أن هذا لا مساس له بالمقام، فإن السؤال وقع عن كيفية الترك لا غير، فلا دخل لكون الليل مظنة المعاصي. والأظهر في الجواب أن ملائكة الليل يشهدون أربع صلوات، العصر، والمغرب، والعشاء، والصبح، فهم أكثر علماً واطلاعاً.

(٧٤٣٠) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ»: تقدم في أبواب الزكاة^(١).

(١) سورة البقرة، من الآية: ٣٠.

* ٣١٢/٧٤٣٠ - وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّبُهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فُلُوهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ». وَرَوَاهُ وَرَقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ».

[طرفه في: ١٤١٠ - صحيح البخاري: ١٢٦/٩، الفتح ٤/٢٢٧]

(٢) تقدم في كتاب الزكاة، باب الصدقة من كسب طيب (١٤١٠).

قال ابن الأثير: العَدْلُ بالكسر مثل الشيء من غير جنسه، وقيل بالعكس^(١). وهذا هو الظاهر من معنى الحديث، ليوافق الرواية الأخرى: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»^(٢).

وقوله: «كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فُلُوهُ»: بفتح الفاء، وتشديد اللام.

قال ابن الأثير: هو الصغير من ذات الحافر، قال: ويروى بالقاف^(٣). وموضع الدلالة قوله: «وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ».

قَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: بفتح الميم، شيخ البخاري، والرواية عنه يقال لأنه سمع الحديث مذاكرةً. وفي بعضها: وقال أبو عبدالله^(٤).

وَرُقَاءُ: بفتح الواو والقاف والمد.

(٧٤٣١) - عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ: رُفِعَ بِن مَهْرَانَ.

روى حديث ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ»: وقد تقدم هذا الحديث في آخر الباب قبله^(٥). وموضع الدلالة أن هذه الكلمات من رسول الله ﷺ هي الكلم الطيب.

(١) النهاية في غريب الحديث ١٦٨ / ٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة... برقم (١٤١٧)

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٣٩٥ / ٢.

(٤) أي: قال أبو عبدالله البخاري: «حدثنا خالد بن مخلد»

* ٣١٣ / ٧٤٣١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

[طرفه في: ٦٣٤٥ - صحيح البخاري: ١٢٦ / ٩، الفتح ٣٥٦ / ١٤]

(٥) تقدم برقم (٧٤٢٦).

(٧٤٣٢) - عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ: بضم النون، وسكون العين، اسمه عبدالرحمن . قال شيخ الإسلام^(١): والذي وقع فيه الشك من قبضة، هل هو أبو نُعْمٍ، أو ابن أبي نُعْمٍ؟ كلاهما مصغر لم يتابع عليه.

بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ: كذا هنا بُعِثَ على بناء المجهول، وفي رواية عبدالرزاق بعده: بَعَثَ عَلِيَّ، وقوله: ذُهَيْبَةٍ: على صيغة المصغر، والتأنيث إما لأنه مؤنث سماعي، أو لأن الموصوف نحو قِطْعَةٍ.

فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ: بضم الميم، وكسر الشين.

عُيَيْنَةَ: بضم العين، مصغر عَيْنٍ، هو ابن حصين.

ابْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ: من مسلمة الفتح، ومن المؤلفة أيضاً. تقدم ذكره وهو الذي

* ٣١٤ / ٧٤٣٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، أَوْ أَبِي نُعْمٍ - شَكَ قَبِيصَةُ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ فِي تَرْبِيئِهَا، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْخَنْزَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيَّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، فَتَغَيَّطَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ، فَقَالُوا: يُعْطِيهِ صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا، قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا لَفْهُمُ». فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، نَاتِيءُ الْجَبِينِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ اللَّهَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُهُ؟ فَيَأْمُنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَلَا تَأْمُنُونِي». فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ - أَرَاهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَلى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ ضِضْضِي هَذَا قَوْمًا يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرْوَقَ السَّهْمِ مِنَ الرِّمِيَةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْتَانِ، لِيُنْ أَدْرَكَتْهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ».

[طرفه في: ٣٣٤٤ - صحيح البخاري: ١٢٧/٩، الفتح ٧/٦٢٤]

(١) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٣/٤١٧.

قال فيه رسول الله ﷺ: «أَحْمَقُ مُطَاعٌ فِي قَوْمِهِ»^(١).

عُلائَة: بضم العين، وثاء مثلثة.

وزيد الخليل الطائي: هذا أيضاً من المؤلفَة، وكان من خيار المؤلفَة، وسماه رسول الله ﷺ زيد الخير لكثرة خيره، ومات في حياة رسول الله ﷺ، وكان قد ولاه رسول الله ﷺ على قومه، مات بالطريق، كذا قاله ابن عبد البر^(٢)، وقيل: مات في خلافة عمر.

فَتَغَيَّظْتُ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ: أي أظهرت التغيظ، وفي رواية أبي ذر بضاد معجمة آخره باء موحدة من الغضب^(٣).

صَنَادِيدٌ أَهْلٍ نَجْدٍ: جمع صنديد، وهو العظيم.

فقال رجلٌ غائرُ العينين: هذا هو ذو الخويصرة^(٤). تقدم حديثه في المغازي^(٥). وموضع الدلالة المذكور هناك، وهو قوله: «أَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ» هكذا قال شيخ الإسلام^(٦)، ولا حاجة إليه، لأن قوله: «يَأْمُنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَلَا تَأْمُنُونِي»:

(١) أخرجه البزار في مسنده برقم (٧٨٦١)، والدارقطني في سننه ٤/٣١٠ برقم (٣٥١٣)، من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن زيد بن اسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة به. في إسناده إسحاق بن عبد الله، قال فيه البزار في مسنده ٦/٢٧٦: لين الحديث، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٢٧٦: متروك.

(٢) ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٢/٥٥٩.

(٣) ينظر: إرشاد الساري ١٥/٣٩٨.

(٤) ينظر ترجمته في: الإصابة ٣/٤٢٠. ولم يذكر فيها الحافظ ابن حجر: زيادة على اسمه ونسبه، ذو الخويصرة التميمي، وذكر أن ابن الأثير ذكر في موضع أن اسمه: حرقوص بن زهير، وأنه وقع عند البخاري أيضاً عبد الله بن ذي الخويصرة.

(٥) تقدم في كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب ﷺ، وخالد بن الوليد ﷺ إلى اليمن قبل حجه الوداع برقم (٤٣٥١).

(٦) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٤٢٠.

فإن كونه أميناً لله في الأرض من لوازمه مجيء الملائكة وعروجهم.

فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ، أَرَاهُ خَالِدَ بْنِ الْوَلِيدِ: بضم الهمزة، أي أظنه. في كتاب المحاربين أن السائل عمر رضي الله عنه^(١)، ولا تنافي لجواز صدور الكلام عن كل واحد منهما.

«مِنْ ضَيْضِي هَذَا»: بضاد معجمة، على وزن القنديل أصل الشيء، أراد من نسله وذريته الملعونة.

[١٢٨٨]

«يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقٌ / السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ»: على وزن الوصية هي الصيد.

«لَيْنٌ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ وَثَمُودٍ»: أي لا أبقى منهم أحداً، كما قال تعالى في حق عاد: ﴿فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾^(٢)

(٧٤٣٣) - عِيَّاشُ^(١): بفتح العين، وتشديد الياء المثناة، وشين معجمة.

(١) تقدم في كتاب استتابة المرتدين، باب من ترك قتال الخوارج للتألف... برقم (٦٩٣٣)

(٢) سورة الحاقة، من الآية: ٨.

* ٣١٥ / ٧٤٣٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي دَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨] قَالَ: «مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ».

[طرفه في: ٣١٩٩ - صحيح البخاري: ١٢٧ / ٩، الفتح ٥٠١ / ٧]

(٣) تقدم في ص ٢٢٩.

٢٤ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ (١)

قال ابن الأثير: النَّصَارَةُ: حسن الوجه (١). والنَّظَرُ رؤية البصر، واستدل على رؤية المؤمنين ربهم بالآية، فإنها ترجمة من وجه، دليل من وجه، وبأحاديث الباب. ووجه الدلالة ظاهرة. فمن قال (١) القصد من الباب ذكر الظواهر التي تشعر بالرؤية فقد أتى بمنكر من القول، وأي دليل لأهل الحق في إثبات الحق من رؤية المؤمنين ربهم غير هذه الأدلة القاطعة؟ والمسألة مبسطة في علم الكلام، ولا يشترط في رؤية الإنسان المواجهة، وتقليب الحدقة على أن تقليب الحدقة لا يستلزم الجهة ألا ترى إلى رسول الله ﷺ كان يرى من ورائه (١).

(٧٤٣٤) - ابْنُ عَوْنٍ: بفتح العين، آخره نون.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾

(١) سورة القيامة، الآية: (٢٢، ٢٣). والآية صريحة في الدلالة على رؤية المؤمنين لربهم يوم القيامة بأبصارهم، وقد اختلف الناس في مسألة الرؤية: فذهب أهل السنة والجماعة إلى أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة بأبصارهم عياناً من فوقهم من غير إحاطة، وذهبت المعتزلة إلى نفي الرؤية وتأولوا الآيات والأحاديث بصرفها عن ظاهرها، وذهب الأشاعرة إلى إثبات الرؤية بالأبصار لكن قالوا: أن الله تعالى يرى لا في جهة بناء على مذهبهم في نفي العلو. ينظر: الرد على المعتزلة القدرية ٢/٦٣٩، والملل والنحل ١/١٠٠، وشرح العقيدة الواسطية ١/١٥٦.

(٢) النهاية في غريب الحديث ٢/٧٥٦.

(٣) في حاشية الأصل رد على الكرمانى.

(٤) يشير إلى حديث أخرجه البخاري برقم (٧١٨)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي».

* ٣١٦/٧٤٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهَشِيمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَافْعَلُوا».

هَشِيمٌ^(١): بضم الهاء مصغر.

روى في الباب حديث جرير رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ»: وقد سلف في باب فضل صلاة العصر مع شرحه مستوفي^(٢). ونشير إلى بعض لغاته.

لَا تُضَامُونَ: بضم التاء، وتخفيف الميم، من الضَّيْمُ وهو الظُّلْمُ^(٣)، أي لا يظلم أحدكم بعدم الرؤية وبضم التاء وتشديد الميم، من الضَّمَّ أي لَا يَضُمُّ أحدكم نفسه إلى الآخر، كما ترى عند رؤية الهلال، وقد روي «تُضَارُونَ» بتشديد الراء وتخفيفها، مِنْ الضَّرِّ.

«فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا»: فإنهما نعم الوسيلة لذلك المطلوب الأعظم.

(٧٤٣٥) - الزُّبُعِيُّ: بفتح الياء [المثناة تحت]^(٤)، بعدها راء، بعدها باء

موحدة، نسبة إلى حي من تميم.

أَبُو شَهَابٍ: هو الأصغر، عبد ربه الحَنَاطُ بالحاء المهملة وتشديد النون.

☞ =

[طرفه في: ٥٥٤ - صحيح البخاري: ١٢٧/٩، الفتح ٤٢٨/١٧]

(١) هشيم، بالتصغير، ابن بشير بن القاسم السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم، الواسطي، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٧٢/٣٠، وتهذيب التهذيب ٥٩/١١، وتقريب التهذيب برقم (٧٣٦٢).

(٢) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر برقم (٥٥٤).

(٣) ينظر: الصحاح في اللغة ٢٥١/٥، ومشارك الأنوار ٥٩/٢.

* ٣١٧/٧٤٣٥ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ الزُّبُعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عَيَانًا».

[طرفه في: ٣١٩٩ - صحيح البخاري: ١٢٧/٩، الفتح ٤٢٨/١٧]

(٤) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق).

(٧٤٣٦) - عَبْدَةُ^(١): بفتح العين، والباء الموحدة.

الجُعْفِيُّ: بضم الجيم.

بَيَانُ^(١): بفتح الباء بعدها مثناة تحت.

بِشْرٍ: بكسر الموحدة، وشين معجمة.

(٧٤٣٧) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه في الشفاعة رواه هنا مطولاً: «وَمَنْ كَانَ

* ٣١٨/٧٤٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ بِشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرُونَ هَذَا، لَا تُصَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ».

[طرفه في: ٥٥٤ - صحيح البخاري: ١٢٧/٩، الفتح ٤٢٨/١٧]

(١) عبدة بن عبد الله الصفار الخزاعي، أبو سهل البصري، كوفي الأصل، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. خ ٤. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٨/٥٣٧، وتهذيب التهذيب ٦/٤٥٧، وتقريب التهذيب برقم (٤٣٠٠).

(٢) بيان بن بشر الأحسي البجلي، أبو بشر الكوفي. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤/٣٠٣، وتهذيب التهذيب ١/٥٠٦، وتقريب التهذيب برقم (٧٩٧).

* ٣١٩/٧٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تُصَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟». قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُصَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟». قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرُونَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيَتِ الطَّوَاغِيَتِ، وَتَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا، أَوْ مُنَافِقُوهَا - شَكََّ إِبْرَاهِيمُ - فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ: هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَنَا رَبُّنَا عَرَفْنَا، فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ، وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِزُّهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرَّسُولُ، وَدَعْوَى الرَّسُولِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَابِيبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ؟». قَالُوا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عَظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ الْمُوَبَّقُ بِقِيِّ بَعْمَلِهِ، أَوْ الْمُوَبَّقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ، أَوْ الْمُجَازَى، أَوْ نَحْوُهُ، ثُمَّ يَتَجَلَّى، حَتَّى إِذَا فَرَعَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ

يَعْبُدُ الطَّوَاعِغِيتَ»: الطاغوت يطلق على كل رأس ضلالة، والمراد هنا الأصنام.

«فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ»: أي يظهر لهم صورة تكلم بهذا الكلام ابتلاء، وهذا آخر ابتلاء للمؤمنين، ولما رأوا في تلك الصورة أمارات الحدوث قالوا: «هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ»: أي يتجلى لهم تجليا [خاليا] (١) عن أمارات الحدوث، وإطلاق الصورة على الصفة متعارف، وإن استحال الصورة فيه، كما تقول: صورة المسألة كذا.

«فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ»: بضم الياء. قال ابن الأثير: يقال: جاز المكان

العِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، يَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرَحِمَهُ، يَمَنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ ائْتَحَشُوا، فَيَصْبُ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبَتُونَ تَحْتَهُ، كَمَا تَنْبَتُ الْحَبَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ، وَيَبْقَى رَجُلٌ مِنْهُمْ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ، هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَصْرَفَ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ فَشِبَنِي رِيحُهَا، وَأَحْرَقَنِي ذِكَاؤُهَا، فَيَدْعُو اللَّهُ بِهَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوهُ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطَيْتَكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي رَبَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقٍ مَا شَاءَ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطَيْتَ أَبَدًا؟ وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرْتُكَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، وَيَدْعُو اللَّهُ حَتَّى يَقُولَ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطَيْتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقٍ فَيَقْدُمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخُبْرَةِ وَالسَّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّ رَبِّ أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ اللَّهُ: أَلَسْتَ قَدْ أُعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطَيْتَ؟ فَيَقُولُ: وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْدَرْتُكَ، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ لَا أَكُونَنَّ أَشَقَى خَلْقِكَ، فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ، فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ قَالَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ: تَمَنَّى، فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى، حَتَّى إِنَّ اللَّهَ لَيُذَكِّرُهُ، يَقُولُ: كَذَا وَكَذَا حَتَّى انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ: ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

[طرفه في: ٨٠٦ - صحيح البخاري: ١٢٨/٩، الفتح ١٥/١٣١]

(١) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

إذا قطعه، وأجازه إذا خلفه^(١).

«كَلَالِيبٌ»: جمع كَلُوبٍ: حديدة مُعَوَّجَة الرأس^(٢).

«فَمِنْهُمْ الْمُوثِقُ، أَوْ الْمُوثِقُ بِعَمَلِهِ»: بفتح الباء الموحدة، أو الْمُوثِقُ: بالثاء المثناة.

«وَمِنْهُمْ الْمُخَرَّدُلُ»: بفتح الدال. قال ابن الأثير: يقال: خَرَّدَلْتُهُ: بالبدال المهملة والمعجمة، أي قَطَّعْتَهُ كَالْخَرَّدَلَةِ^(٣).

«حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ»: أي أعطى كل ذي حق حقه، لأنه تعالى لا يشغله شأن عن شأن.

فإن قلت: القضاء يكون في المحشر، وهذا يدل على أنه بعد جواز الصراط.

قلت: قد تقدم أن بين الجنة والنار قنطرة يحبس عليها المسلمون ليتقاصوا حقوقاً بينهم.

«تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ، إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ»: أي موضع أثر السجود، وقيل: هي الأعضاء السبعة التي أمر بالسجود عليها. إلا أن رواية مسلم «إِلَّا دَارَاتٍ وَجُوهِهِمْ»^(٤)، بلفظ الحصر يرده، وكذا الرواية بعد «إِلَّا صُورَهُمْ»^(٥)، وقد سلف بنا نقلاً عن النووي أن المختار جميع أعضاء السجود^(٦)، وحديث مسلم في طائفة مخصوصة. «امْتَحِشُوا»: على بناء المجهول أي احترقوا^(٧).

(١) النهاية في غريب الحديث ١ / ٣٠٨.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١ / ٢٤٠، والنهاية في غريب الحديث ٢ / ٥٥٨.

(٣) النهاية في غريب الحديث ١ / ٤٨٠.

(٤) أخرجها مسلم في كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها برقم (١٩١).

(٥) بعد هذا الحديث، وهو برقم (٧٤٣٩).

(٦) ينظر: شرح النووي على مسلم ٣ / ٢٢.

(٧) ينظر: مشارق الأنوار ١ / ٣٧٤، والنهاية في غريب الحديث ٢ / ٦٣٨.

«كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ»: بكسر الحاء، البَقْلَةُ الْجَمْعَاءُ^(١).

«قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا»: أي سَمَّنِي. قال ابن الأثير: كل سم قَشَب، بكسر القاف^(٢).

«وَأَحْرَقَنِي ذَكَوُهَا»: بفتح الذال المعجمة والمد، الحَرُّ وَالْوَهْجُ^(٣).

«انْفَهَقَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»: بالفاء أولاً، والقاف ثانياً، أي انْفَتَحَتْ مع الاتِّسَاعِ^(٤).

«لَا أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ»: أي أشقى من آمن بك.

«حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ مِنْهُ»: الضحك على الله تعالى محال^(٥)، والمراد الرضا فإنه لازمه عادة.

(٧٤٣٩) - بُكَيْرٌ: بضم الباء مصغر.

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ١٧٤، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٣٢٠.

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٤٥٤.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٧٠.

(٤) ينظر: الفائق في غريب الحديث ٤/ ٣٨.

(٥) الذي عليه أهل السنة والجماعة إثبات صفة الضحك لله تعالى كما يليق بجلاله، وكما جاء في الحديث المتفق عليه الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». ينظر: كتاب التوحيد لابن خزيمة ٢/ ٥٦٣، وشرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، للغنيمان ١/ ٤٤١.

* ٧٤٣٩/ ٣٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا؟». قُلْنَا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَئِذٍ إِلَّا كَمَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا». ثُمَّ قَالَ: «يُنَادِي مُنَادٍ لِيَذْهَبَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ، وَأَصْحَابُ الْأَوْثَانِ مَعَ أَوْثَانِهِمْ، وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، وَعُجْرَاتٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ تُعْرَضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ، فَيَقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزْرَبَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ، لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةٌ وَلَا وَلَدٌ، فَمَا تَرِيدُونَ؟ قَالُوا: نُرِيدُ أَنْ تَسْفِينَا، فَيَقَالُ: اشْرَبُوا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ. ثُمَّ يُقَالُ

يَسَارٍ: ضد اليمين.

«وَعُجْرَاتُ أَهْلِ الْكِتَابِ»: بضم الغين المعجمة، وتشديد الباء، جمع عُجْرٍ بضم الغين، وتشديد الباء أيضًا، جمع غابِر، والمراد البقايا^(١) منهم وهم المؤمنون.

لِلنَّصَارَى: مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ: كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ صَاحِبَهُ وَلَا وَلَدًا، فَمَا تُرِيدُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نُرِيدُ أَنْ تَسْقِينَا، فَيَقَالُ: اشْرَبُوا، فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ، حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَا يَحْسِبُكُمْ وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: فَارَقْنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مَنَّا إِلَيْهِ الْيَوْمَ، وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي: لِيَلْحَقَ كُلُّ قَوْمٍ بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ، وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا، قَالَ: فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا، فَلَا يَكْلِمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ، فَيَقُولُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ: السَّاقُ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ، وَبَيَّتَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْجَسْرِ فَيَجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ. قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْجَسْرُ؟ قَالَ: «مَدْحَضَةٌ مَزَلَّةٌ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيبٌ، وَحَسَكَةٌ مُفْلَطْحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عَقِيفَاءٌ، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالظَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ وَنَاجٍ مَحْدُوشٌ، وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا، فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا، كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، وَيَحْرِمُ اللَّهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُوهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ، وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ فَيَخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَأَقْرَأُوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا﴾ [النساء: ٤٠] «فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيَخْرِجُ أَقْوَامًا قَدْ امْتَحَشُوا، فَيُلْقُونَ فِي نَهْرٍ بِأَفْوَاهِ الْجَنَّةِ غِ يَقَالُ لَهُ: مَاءُ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمِيلِ السَّيْلِ، قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ، وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَحْضَرَ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أْبْيَضَ، فَيَخْرِجُونَ كَأَنَّهم اللَّوْلُؤُ، فَيَجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِيمَ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ عِتْقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، فَيَقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلَهُ مَعَهُ».

[طرفه في: ٢٢- صحيح البخاري: ١٢٩/٩، الفتح ٤٧/١٠]

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٢٨٥، ولسان العرب ١٠/٥.

«يُقَالُ لِلْيَهُودِ: مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ، فَيُقَالُ كَذَبْتُمْ»:
التكذيب راجع إلى نسبة البنوة إليه تعالى، ألا ترى إلى قوله: «لَمْ يَكُنْ لِلَّهِ صَاحِبَةً وَلَا
وَلَدًا».

«مَا يُجْلِسُكُمْ»^(١): بضم الياء، وسكون الجيم.

[١٢٨٩]

«وَقَدْ ذَهَبَ النَّاسُ؟ فَيَقُولُونَ: / فَارْقَنَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنْهَا الْيَوْمَ»: تفضيل
الشيء على نفسه باعتبار الزمانين.

قال بعض الشارحين^(٢): معناه فارقناهم في الدنيا لزومًا لطاعتك، ونحن كنا
محتاجين إليهم في الدنيا لأمر المعاش. وفيه خبط من وجهين^(٣):

الأول أن ضمير «إليه» راجع إليه تعالى، والمعنى: فارقناهم لله تعالى ولم يكن
احتياجنا إليه تعالى مثل احتياجنا اليوم.

الثاني: أن قوله لطاعتك بالخطاب خطأ، فالصواب الغيبة، لأن الذي يخاطبهم
ويخاطبونه ليس هو الله تعالى، ألا ترى إلى قولهم: «وإِنَّمَا نَنْتَظِرُ رَبَّنَا فَيَأْتِيهِمْ رَبُّهُمْ
الْجَبَّارُ، فَلَا يُكَلِّمُهُ تَعَالَى إِلَّا الْأَنْبِيَاءَ»: أي في تلك الحالة.

«يُقَالُ: هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ؟ فَيَقُولُونَ السَّاقُ»: فيكشف عن الساق.
قال ابن الأثير والجوهري: كشفُ السَّاقِ عبارةٌ عن شِدَّةِ الأَمْرِ^(٤)، وهو المروي عن
ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾^(٥)، وهذا وإن كان

(١) في رواية الكشميهني: «مَا يُجْلِسُكُمْ». ينظر: إرشاد الساري ٤٠٨/١٥.

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١٤٧/٢٥.

(٣) رد على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١٤٧/٢٥.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٨٢٤/١، والصحاح في اللغة ١٤٩٨/٤.

(٥) سورة القلم من الآية: ٤٢.

(٦) ينظر: تفسير الطبري ١٨٧/٢٣، وتفسير ابن كثير ١٩٨/٨.

متعارفاً يقال: قامت الحرب عن ساق أي اشتدت وفيه قول الشاعر:

قد سنَّ أصحابك ضربَ الأعناقِ وقامت بنا الحربُ على الساقِ (١)

ولكن ظاهر أنه لا يلائم هذا المقام، كيف لا وقد جعل علامة يعرفونها به، ويستدلون بها على أنه تعالى هو ربهم، فالذي يجب القطع به أنه عبارة عن التجلي من غير جهة وكيف، فإنه من خواص الألوهية، وقد حَامَ حَوْلَهُ الخطابي قال: أولاً توقف كثيرٌ من الشيوخ عن الخوض في معنى الساق، ثم قال: وقد يطلق الساق على النفس (٢) (٣).

مَدْحَضَةٌ: بفتح الميم.

مَزِلَّةٌ: مكان الزَّلَلِ (٤)، قريب من الأول.

وَحَسَكَةٌ: بفتح الحاء والسين. قال ابن الأثير: شَوْكَةٌ مُيَضَّرَسَةٌ (٥). خَطَاطِيفٌ:

جمع خطاف على وزن كلاب.

مُقْلَطَحَةٌ: بضم الميم، والطاء والحاء المهملتين، العَرِيضُ المَتَّسِعُ (٦). عُقَيْفَةٌ:

(١) البيت لم أهدد لقائله، وهو من البحر المتقارب. ينظر: جمهرة خطب العرب ٢/ ١٨٠.

(٢) ينظر: الأعلام للخطابي (٣/ ١٩٣٣).

(٣) تأويل الساق بالقدرة أو النفس، وتأويل يخالف ظاهر النص، والواجب إجراء نصوص صفات الله تعالى على ظاهرها كما قال الأئمة: «أمرها كما جاءت بلا كيف»، فأهل السنة والجماعة يثبتون لله تعالى ساقاً كما أن له قدماً، والقول فيها كالقول في الوجه واليدين، وهو الإيذان بذلك على ما يليق به سبحانه وإن صفاته لا تماثل صفات خلقه، وأن كيفية هذه الصفات غير معقول لنا. ينظر: مختصر الصواعق المرسله لابن القيم ١/ ٣٧، والصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية ١/ ٣١٤.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٤٥، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٧٣٠.

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٧٧.

(٦) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ١٥٩، والنهاية في غريب الحديث ٢/ ٣٩٢.

بالقاف والفاء على وزن عزيمة، العوجاء^(١).

«الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ»: بفتح الطاء، تحريك جفن العين.

«وَكَا جَاوِيدِ الْخَيْلِ»: جمع جواد، الخيل السريعة الجري^(٢).

«مَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»: أي مدفوع^(٣).

«فَمَا أَنْتُمْ أَشَدُّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ»: أي مناشدتكم للجبّار، يقال لأخيكم المؤمن أشد وأقوى من مناشدتكم إياي بعد ظهور الحق عندكم. ألا ترى إلى مناشدة سعد بن أبي وقاص لرسول الله ﷺ في الرجل الذي لم يعطه كيف كرر القول معه حتى ضربه بجمع يده وقال: «إقبالاً يا سعد».

«فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي»: إطلاق الشفاعة هنا على طريق المشاكلة، أراد بها رحمته التي وسعت كل شيء.

«فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هُوَ لَاءِ عَتَقَاءِ الرَّحْمَنِ»: لفظ الرحمن هنا طبق المفصل.

«أَدْخَلَهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلَا خَيْرٍ قَدَّمُوهُ»: يريدون غير الإيمان بالله وبما جاء به الرسل، بشهادة سائر النصوص على أن الجنة لا يدخلها إلا المؤمن.

(٧٤٤٠) - «حَتَّى يُهْمُوا بِذَلِكَ»: بضم الياء على بناء المجهول من هم، وهو

(١) ينظر: : الصحاح في اللغة ٤/١٤٠٦، والنهاية في غريب الحديث ٢/٢٣٦.

(٢) ينظر: : الصحاح في اللغة ٢/٤٦١، والنهاية في غريب الحديث ١/٣٠٥.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ١/٣٣٧، والنهاية في غريب الحديث ٢/٥٢٧.

* ٣٢١/٧٤٤٠ - وَقَالَ حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُجَسُّ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُوا بِذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَرِحْنَا مِنْ مَكَانِنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، لِنَشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، قَالَ: وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: أَكَلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نَهِيَ عَنْهَا، وَلَكِنْ أَتَوْا نُوْحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى كَلْبَ»

الحزن أي يحزنوا، وعلى بناء المعلوم بفتح الياء، أي: يقصدوا من يشفع لهم.

«اَتُّوْا نُوْحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ»: هذا قول آدم، أي بعدي أو بعد الطوفان، وأما إبراهيم فاعتذر بأن له «ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبْنَنَ»: بتخفيف الذال، أي ثلاث قضايا، لأن الكلمة النحوية لا توصف بالكذب.

«اَتُّوْا مُوسَى، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: قَتَلَهُ النَّفْسَ»: قتل القبطي بغير إذن من الله في قتله.

أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: سُؤَالَهُ رَبَّهُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبْنَنَ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى: عَبْدًا آتَاهُ اللهُ التَّوْرَةَ وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ: قَتَلَهُ النَّفْسَ، وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللهِ وَرَسُولَهُ، وَرُوحَ اللهِ وَكَلِمَتَهُ، قَالَ: فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ، عَبْدًا عَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدْعُنِي، فَيَقُولُ: اِرْفَعْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةَ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُوذُ الثَّانِيَةَ فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: اِرْفَعْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فَأَخْرِجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُوذُ الثَّلَاثَةَ، فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ، فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدْعُنِي، ثُمَّ يَقُولُ: اِرْفَعْ مُحَمَّدًا، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَارْفَعْ رَأْسِي، فَأَتْنِي عَلَى رَبِّي بِنِشَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةَ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ» أَي وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ. قَالَ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] قَالَ: وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

[طرفه في: ٤٤ - صحيح البخاري: ٩ / ١٣١، الفتح ١٥ / ٨٤]

«فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ»: أي في دخوله في داره، أي: في الجنة، لأن من أسماؤه تعالى السلام، ومن أسماء الجنة دار السلام، والله يدعو إلى دار السلام. أو الإضافة للتشريف كما في قوله: ﴿وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾^(١)

ومن سقط الكلام ما يقال^(٢): استأذن في داري، على أن الضمير لرسول الله ﷺ، وإنما التفت من التكلم إلى الغيبة، وكيف يقبل الذوق السليم ضد الالتفات على أن الجنة ليست داره، بل هي دار جميع المؤمنين. وليس المعنى أنه يدخله منزله الخاص في أعلى الجنان. وقد أشرنا إلى أن السر في الشفاعة في الجنة أنها دار الرحمة ومحل الأمان. وليت شعري ما يقول في قوله: «عَلَى رَبِّي»، وقوله: «فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ»: إذ معناه على ذلك التقدير: فأستأذن ربي في أن أدخل على ربي في داري.

«فَإِذَا رَأَيْتَهُ وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ»: قد أشرنا أنه يدعه في تلك السجدة مقدار سبعة أيام من أيام الدنيا.

«فَأَخْرَجُ فَأُخْرِجُهُمْ»: الأول بفتح الهمزة، والثاني بضمها.
«فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ»: أي وجب عليه الخلود.

[١٢٩٠] فإن قلت: هذا يدل على أنه آخر / من يخرج بشفاعته، وقد تقدم أنفاً أن الله يقول: «بَقِيَتْ شَفَاعَتِي فَيَقْبِضُ قَبْضَةً»^(٣).

قلت: قوله: «حَتَّى مَا يَبْقَى»: ليس غاية لإخراجهم بل لذهابه ومجيئه. فأخر ذهابه لينظر فلم يجد أحداً والله الحمد وله المنة.

(١) سورة الفجر الآية: ٣٠.

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١٥٢/٢٥.

(٣) الحديث الذي قبله، وهو برقم (٧٤٣٩).

ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾^(١)، التالي رسول الله ﷺ. أشار إلى أن المراد بالمقام المحمود، هو ذاك المقام الذي يحمده فيه الأولون والآخرون. عليه صلوات الله بعدد من شفع فيه وأضعاف ذلك.

(٧٤٤١) - وحديث أنس رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ: سَلَفٌ فِي غَزْوَةِ حَنِينٍ^(١)، وذلك أنه لما آثر ناسًا من قريش بالعطاء عتبوا عليه.

وموضع الدلالة هنا قوله: «فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ»: فَإِنَّ اللِّقَاءَ وَإِنْ كَانَ يَعْبرُ بِهِ عَنِ الْمَوْتِ وَعَنِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا أَنَّهُ حَمَلَهُ هُنَا عَلَى الرَّؤْيَةِ.

(٧٤٤٢) - وكذا حديث ابن عباس في التهجد سلف هناك^(١)، وموضع الدلالة هنا «وَلِقَاؤُكَ الْحَقِّ»: فَإِنَّهُ حَمَلَهُ عَلَى الرَّؤْيَةِ.

(١) سورة الإسراء من الآية: ٧٩.

* ٣٢٢/٧٤٤١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِسْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي عَمِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ وَقَالَ لَهُمْ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْخَوْضِ».

[طرفه في: ٣١٤٦ - صحيح البخاري: ١٣٢/٩، الفتح ٤٦٤/٢]

(٢) تقدم في كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان برقم (٤٣٣١).

* ٣٢٣/٧٤٤٢ - حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ } قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ، وَبِكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ: «قِيَامٌ». وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْقِيَوْمُ: الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَقَرَأَ عَمْرٌو: الْقِيَامُ. وَكِلَاهُمَا مَدْحٌ. [طرفه في: ١١٢٠ - صحيح البخاري: ١٣٢/٩، الفتح

[٥٠٣/٣]

(٣) تقدم في كتاب الجمعة، باب التهجد بالليل برقم (١١٢٠).

«أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ»: قد سلف في أن القائم بنفسه المقيم لغيره، وكذا القيوم والقيام.

«نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»: هو موجودهما أو هادي من فيهما.

«قَوْلِكَ الْحَقُّ، وَوَعْدِكَ الْحَقُّ»: من عطف الخاص على العام.

(٧٤٤٣) - أَبُو أُسَامَةَ^(١): بضم الهمزة.

خَيْثَمَةَ: ^(١) بالخاء المعجمة، وثناء مثلثة.

وحدث عدي بن حاتم أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ»: بضم التاء وفتحها، من يكون واسطة بين المتكلم والمخاطب. وموضع الدلالة قوله: «وَلَا حِجَابٌ»: فإنه يدل على الرؤية، والحجاب إنما هو من طرف الرائي، وإلا فالله منزّه عن الحجاب، بل هو محتجب عن الخلق بأنوار عظمته وكبريائه، كلت البصائر عن إدراكه، فكيف بالإبصار؟ سبحانك ما عرفناك حق معرفتك.

(٧٤٤٤) - أَبِي عِمْرَانَ: هو الجوني عبد الملك.

* ٣٢٤ / ٧٤٤٣ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ وَلَا حِجَابٌ يَحْجُبُهُ».

[طرفه في: ١٤١٣ - صحيح البخاري: ١٣٢ / ٩، الفتح ٥٨ / ١٥]

(١) تقدم في ص ١٣٩.

(٢) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سبرة، الجعفي، الكوفي، مات (دون المائة) بعد سنة ثمانين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٧٠ / ٨، وتقريب التهذيب برقم (١٧٨٣).

* ٣٢٥ / ٧٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «جَتَّتَانِ مِنْ فَضَّةٍ، آيَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَتَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، آيَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَيَنْ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ، إِلَّا رِذَاءُ الْكِبَرِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ».

[طرفه في: ٤٨٧٨ - صحيح البخاري: ١٣٢ / ٩، الفتح ٦٦٦ / ١٠]

و حديث أبي موسى، وهو عبدالله بن قيس.

«وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ، إِلَّا رِذَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ»: ظرف لينظروا خاطب العرب بما كانوا يعرفونه، فإنهم الذين ابتدعوا الاستعارات البديعة، والتشبيهات الغريبة، شبه المانع من الرؤيا بالرداء، وإزالته بكشف الوجه من تحت الرداء، ولا رداء فلا وجه هناك حقيقة، تعالى عن ذلك علواً كبيراً، ول بعضهم هنا كلام غريب قال^(١): مفهومه بيان قرب النظر، و رداء الكبرياء، لا يكون مانعاً من الرؤية، ثم قال: عبر عن زوال المانع عن الأبصار بإزالة الرداء، ثم قال: ولا يلزم من عدم الرؤية في جنة عدن عدمها.

(٧٤٤٥) - أَعْيَنَ: بفتح الهمزة آخره نون.

«مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»: فإنه حملة على الرؤية.

(٧٤٤٦) - و حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً سبق هناك مع شرحه مستوفى^(١).

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/١٥٥.

* ٣٢٦/٧٤٤٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أُعْيَنَ، وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧٧] الْآيَةَ.

[طرفه في: ٢٣٥٦ - صحيح البخاري: ٩/١٣٢، الفتح ١٥/٣١٨]

* ٣٢٧/٧٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ: رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سَلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ، فَيَقُولُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ».

[طرفه في: ٢٣٥٨ - صحيح البخاري: ٩/١٣٣، الفتح ٦/١٦١]

(٢) تقدم في كتاب المساقاة، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء برقم (٢٣٥٨).

«وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ»: كناية عن الإهانة.

«حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ»: وهذا ليس بقيد بل بناء على الغالب، فإن اليمين الكاذبة أكثر ما تكون بعد العصر، لأنه وقت الإنفاق.

«وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ»: أي ما زاد عن حاجته، وإن كان الماء ملكاً له كما منعت فضل ما لم تعمل يداك، فإن الماء من فضل الله، وإن كان الحفر من الإنسان.

(٧٤٤٧) - عَنْ مُحَمَّدٍ: هو ابن سيرين.

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: نفيح بن الحارث، وابنه عبدالرحمن، وحديثه: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ»: سلف في أبواب الحج^(١).

وموضع الدلالة قوله: «وَسَتَلْقُونَ رَبَّكُمْ»: يقال: دار الشيء واستدار بمعنى، وفيه دليل على أن أول الزمان مُحَرَّم.

* ٣٢٨ / ٧٤٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ، ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ يُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ؟». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بغيرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟». قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ» فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ قَالَ: صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟ أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

[طرفه في: ٦٧ - صحيح البخاري: ١٣٣ / ٩، الفتح ٤ / ٦٩٧]

(١) تقدم في كتاب الحج، باب الخطبة أيام منى برقم (١٧٤١).

«وَرَجَبٌ مُّضَرٌّ»: مضافة إليهم لأنهم كانوا أكثر تعظيماً له من غيرهم، قاله ابن الأثير^(١).

«بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ»: احتراز عن النسيء من التقديم والتأخير. «السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا»: فإن العرب في النسيء كانوا يجعلون بعض السنين ثلاثة عشر شهراً، وتام الكلام في سورة براءة^(٢).

فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ النَّبِيُّ ﷺ: وقد رأى أن كثيراً من السامعين أوعى، ثم قال: أَلَا هَلْ بَلَغْتُ: القائل ابن سيرين.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٦٣٥.

(٢) تقدم في كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ برقم (٤٦٦٢).

٢٥- بَاب مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(١)

قال صاحب «الكشاف»: إنما ذكر قريب، لأن الرحمة بمعنى الرحم والترحم، أو لأنه صفة مقدر أي شيء قريب، أو تشبيهاً بفعيل الذي بمعنى المفعول، كما شبه به ذاك فقيل: قتلاء وأسراء، أو لأنه على زنة المصدر كالهدير، أو لأن تأنيث الرحمة غير حقيقي^(٢).

(٧٤٤٨) - رَوَى فِي الْبَابِ حَدِيثَ أُسَامَةَ: «كَانَ ابْنُ لِبْعُضِ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ» هِيَ

زينب أكبر بناته.

يَقْضِي: أي في حال الموت. سلف الحديث في الجنائز^(٣)، وموضع / الدلالة قوله: [١٢٩١] «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ»: فإن الرحماء هم المحسنون.

نَاوَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسُهُ تَقْلَقُلُ: صوت في صدره^(٤)، بفتح التاء والقاف، مضارع تقلقل حذف منه إحدى التائين.

(١) سورة الأعراف من الآية: ٥٦.

(٢) ينظر: الكشاف ٤٥١/٢.

بَاب مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾

* ٣٢٩/٧٤٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ لِبْعُضِ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْضِي، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهَا، فَأَرْسَلَ: «إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ، فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَمَّتْ مَعَهُ وَمَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ وَأَبِي بَنِي كَعْبٍ وَعِبَادَةُ بَنِي الصَّامِتِ، فَلَمَّا دَخَلْنَا، نَاوَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ، وَنَفْسُهُ تَقْلَقُلُ فِي صَدْرِهِ، حَسِبْتُهُ قَالَ: كَأَنَّهَا شَنَّةٌ، فَبَكَى ﷺ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: أَتَبْكِي؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ». [طرفه في: ١٢٨٤ - صحيح البخاري: ١٣٣/٩، الفتح ٣٠٥/١٧]

(٣) تقدم في كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه... برقم (١٢٨٤)

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ١٥٨/٢، والنهاية في غريب الحديث ٤٨٧/٢.

(٧٤٤٩) - كَيْسَانَ: بفتح الكاف.

وحدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا»: وفي رواية همام: «تَحَاجَّتْ»^(١)، وفي مسلم: «اخْتَجَّتْ»^(٢)، وفي رواية: «اخْتَصَمَتِ» شرح لها.
«فَقَالَتْ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا أَحْسَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ»: في الضمير التفات، والأصل فإني لا يدخلني.

والسَّقَطُ: بفتح السين والقاف: من كل شيء رديئه^(٣).

قال الطيبي^(٤): المحاجة المغالبة في الخصام.

وقال غيره^(٥): حاصل خصامهما المغالبة والافتخار من كل واحدة بما خصت به. وهذا سهو منهم، فإن الخصام هنا مجاز عن الشكاية، ألا ترى إلى قول كل واحدة: يارب ما لها لا يدخلها إلا كذا، قول الجنة: من الضعفاء والسقط، وقول النار: مالي

* ٧٤٤٩ / ٣٣٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا، فَقَالَتْ الْجَنَّةُ: يَا رَبِّ، مَا لَهَا لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا ضَعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ، وَقَالَتِ النَّارُ - يَعْنِي - أُورِثْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلُؤَهَا، قَالَ: فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُلْقَوْنَ فِيهَا، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ ثَلَاثًا، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَمْتَلِئُ، وَيُرَدُّ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَقُولُ: قَطُّ قَطُّ قَطُّ».

[طرفه في: ٤٨٤٩ - صحيح البخاري: ٩/١٣٤، الفتح ١٠/٦٢٢]

(١) تقدم في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ﴾ برقم (٤٨٥٠)

(٢) أخرجها مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء برقم (٢٨٤٦).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٢٧، والنهاية في غريب الحديث ١/٧٨٦.

(٤) نقله عنه الحافظ ابن حجر: فتح الباري ١٧/٤٥١.

(٥) قائله الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/٤٥١.

لا يدخلني إلا المتكبرون والجبارون، وهل يعقل أن تفتخر بمثل هذه الأشياء، أو هل يقال في معرض الافتخار: مالي، ألا ترى قول سليمان: ﴿مَالِيَ لَأَ أَرَىٰ أَنه هُدًى﴾^(١) كأنه يرى نقصاً في ملكه.

«فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، وَلِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي»: أي أنتما تحت مشيئتي لا إرادة لكما.

«أَمَّا الْجِنَّةُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا»: بنقصان أجره.

«وَإِنَّهُ يُنْشِئُ لِلنَّارِ مَنْ شَاءَ»: اضطرب العلماء في توجيه هذا الكلام اضطراباً شديداً، ونحن نقل ما قالوه، ونشير إلى ما فيه، ثم نذكر ما وفقنا له من الحق بتوفيق علام الغيوب.

قال بعضهم^(٢): الذي نعرفه أن الله ينشئ للجنة خلقاً يسكنها، وأما الإنشاء للنار فلا علم لنا به.

وقيل: هذا مطلوب، فإنه وصف أهل الجنة.

وقيل: غلط من الراوي.

وقال القاضي^(٣): هؤلاء هم القدم الذي في الحديث: «يَضَعُ الْجَبَّارُ فِيهَا قَدَمَهُ». وهو باطل من وجهين:

الأول: أن تفسير القدم بهذا مخالف للإجماع، فإن الله لا يعذب أحداً من غير ذنب، وإن كان جائزاً عقلاً. قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(٤). وبه سقط قول من قال: الرواية ثابتة، والله أن يعذب من شاء.

(١) سورة النمل من الآية: ٢٠.

(٢) قائله هو: أبو الحسن القاسبي، نقل كلامه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/٤٥٣.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٣٢١.

(٤) سورة الإسراء من الآية: ١٥.

الثاني: أنه لو سلم أن المعنى هو ذاك، فلا يصح حمل هذا عليه، فإن القدم مذکور بعده. وبه تنزوي النار لا بمن يلقى.

وقيل: لا يلزم من دخولهم النار عذابهم، وهذا أيضًا ليس بشيء لقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ﴾^(١)، ولقوله: ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾^(٢).

وقال الشيخ البلقيني^(٣): حملة على حجارة تلقى في النار أقرب. وهذا أيضًا من ذلك النمط، لأن مع من الموصولة ضمير العقلاء في يلقون يدفعه.

هذا الذي نقلنا مبلغ علمهم. ونحن نقول: هؤلاء الذين أشار إليهم بقوله: «يُنشئُ للنَّارِ مَنْ يَشَاءُ»، هم الذين ماتوا على الكفر من الجن والأنس، المذكورون في قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾^(٤)، وبيان ذلك أن الله تعالى ذكر في كلامه النشأة الأولى بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى﴾^(٥)، وذكر النشأة الأخرى بقوله: ﴿ثُمَّ اللَّهُ يُنشئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ﴾^(٦)، وما في الحديث إشارة إلى هذه النشأة، ومعنى الكلام أن الله يعيد للنار من يشاء، أي تعلقت به مشيئته في الأزل. وكان الظاهر أن يقول: من شاء بلفظ الماضي، إلا أنه أتى في بعض الروايات بالمضارع موافقة للفظ ينشئ، أو استحضارًا للصورة، ومثله قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ

(١) سورة آل عمران من الآية: ١٩٢.

(٢) سورة آل البقرة من الآية: ١٦٢.

(٣) البلقيني هو: سراج الدين، أبو حفص، عمر بن رسلان بن نصير، الكناني، الشافعي، مات سنة خمس وثمان مائة. ينظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ ٧٢/٥، والبدر الطالع ٥٠٦/١.

ونقل كلامه عنه تلميذه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤٥٤/١٧.

(٤) سورة الأعراف من الآية: ١٧٩.

(٥) سورة الواقعة من الآية: ٦٢.

(٦) سورة العنكبوت من الآية: ٢٠.

سَعَابًا ﴿١﴾، وهذا باب في البلاغة معروف، ولو كان الأمر كما توهموه من أن الله يخلق للنار طائفة جديدة لم يكن لقوله: «فَيُلْقُونَ فِيهَا فِتْقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟»: فائدة، لأن خلقهم إنما كان لامتلائها كما قالوه في القَدَم، فما كان لوضع القَدَم فائدة في جعلها غاية، فقد زال الأشكال والله المن على هذه الأفضال.

(٧٤٥٠) - «سَفَعٌ مِنَ النَّارِ»: - بفتح السين المهملة، والفاء - لهبُ النَّارِ ﴿١﴾.

وَقَالَ هَمَّامٌ: فائدة هذا التعليق دفع وهم التدليس.

٢٦- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ ﴿١﴾

(٧٤٥١) - أَبُو عَوَانَةَ: بفتح العين. روى في الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أَنْ

حَبْرًا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ: تقدم في باب ما خلقت بيدي ﴿١﴾.

(١) سورة فاطر من الآية: ٩.

(٢) ينظر: الصحاح في اللغة ٣/ ١٢٣٠، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٧٨٣.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾

* ٣٣٢/ ٧٤٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرَهُ﴾ [الزمر: ٦٧].

[طرفه في: ٤٨١١ - صحيح البخاري: ٩/ ١٣٤، الفتح ١٧/ ٣٦٩]

(٣) سورة فاطر من الآية: ٤١ ..

(٤) تقدم في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ برقم (٧٤١٤).

٢٧- باب ما جاء في تَخْلِيْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

التخليق أخص من الخلق لأنه خلق الشيء تاماً، قال تعالى مشيراً إليه: ﴿مُخْلَقَةٍ
وغيرِ مُخْلَقَةٍ﴾^(١) أي تامة الخلق والسقط.

وَهُوَ فِعْلُ الرَّبِّ وَأَمْرُهُ: الضمير للتخليق، والمعنى: أنه حدث بكلمة «كُن».

فَالرَّبُّ تَعَالَى بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَكَلَامِهِ^(٢)، وَهُوَ الْخَالِقُ الْمَكُونُ غَيْرُ مَخْلُوقٍ:
وهذا ظاهر إلا قوله وفعله، [فإن كون فعله،] قديماً ليس مذهباً، وإن حمل على
التكوين / لا يستقيم أيضاً، لأنه ذكر التكوين بعده، ولم يوجد لفظ فعله في بعض
النسخ، وهو الصواب عندي.

(٧٤٥٢) - أَبِي نَمِرٍ: بفتح النون، وكسر الميم.

كُرَيْبٍ: بضم الكاف مصغر، روى في الباب حديث ابن عباس في التهجد.

فإن قلت: ليس في حديث ابن عباس ما يدل على الترجمة.

(١) سورة الحج من الآية: ٥.

(٢) زاد أبو ذر في روايته: «وكلامه».

(٣) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

باب ما جاء في تَخْلِيْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

وَهُوَ فِعْلُ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَمْرُهُ، فَالرَّبُّ بِصِفَاتِهِ وَفِعْلِهِ وَأَمْرِهِ وَكَلَامِهِ، وَهُوَ الْخَالِقُ الْمَكُونُ، غَيْرُ
مَخْلُوقٍ، وَمَا كَانَ يَفْعَلُهُ وَأَمْرُهُ وَتَخْلِيْقِهِ وَتَكْوِينِهِ، فَهُوَ مَفْعُولٌ مَخْلُوقٌ مَكُونٌ.

* ٣٣٣ / ٧٤٥٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ،
عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «بِتُّ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ، فَتَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، أَوْ بَعْضُهُ، قَعَدَ
فَنظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَرَأَ: ﴿إِنِّي فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَا أُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] ثُمَّ
قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْنَ، ثُمَّ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِأَلَالٍ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى
لِلنَّاسِ الصُّبْحَ. [طرفه في: ١١٧ - صحيح البخاري: ١٣٥ / ٩، الفتح ٣٧٠ / ١]

قلت: هذا دأبه في الاستدلال بالحنفي. وقد سلف قريباً أنه قال في دعائه تلك الليلة: «اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ»^(١).

٢٨ - بَاب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كِمْنَاتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾^(٢)

(٧٤٥٣) - «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخُلُقَ»: أي تعلق إرادته بإيجاد ما في علمه القديم من المخلوقات.

«كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»: قد تقدم أن معنى «عِنْدَهُ» كناية عن غاية الاعتناء، وأنه من الأمور التي يفوضها إلى الملائكة. ومعنى السبق والغلبة كثرة أفراد المرحومين، بل ليس هناك كائن إلا مشمول برحمته، إما في الدارين، أو في أحدهما، فإن بسط الوجود على الماهيات المعدومة من أول رحمته وأول فيض منه.

(٧٤٥٤) - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصْدُوقُ: أَي الْقَائِلُ صَدَقًا فِي كُلِّ

(١) تقدم في كتاب التوحيد، باب بَاب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجُودٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ برقم (٧٤٤٢).

بَاب قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كِمْنَاتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾

* ٣٣٤ / ٧٤٥٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الرَّزَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخُلُقَ، كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي».

[طرفه في: ٣١٩٤ - صحيح البخاري: ٩ / ١٣٥، الفتح ١٧ / ٣٥٠]

(٢) سورة الصافات من الآية: ١٧١.

* ٣٣٥ / ٧٤٥٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصْدُوقُ: «أَنَّ خُلُقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَهُ، ثُمَّ يُبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلِكُ، فَيُؤَدَّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيَكْتُبُ: رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»

أقواله، وكذا كل ما يقال له، حتى رؤياه فإنه صدق قطعاً ونوع من الوحي، وحديث ابن مسعود رضي الله عنه هذا قد سلف في كتاب القدر^(١). «إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ»: أي ما يخلق منه وهي النطفة، ومعنى الجمع أن المنى بعد نزوله يتفرق في أجزاء المرأة حتى يكون تحت كل شعرة نطفة. وقد سبق تحقيق الكلام هناك.

قوله: «فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ»: فإنه يدل على القدر، والكتاب علم الله، أو اللوح الذي فيه تبيان كل شيء. والمراد بالكلمات القضايا، والمراد بالذراع: غاية القرب تصوير للمعقول في صورة المحسوس.

(٧٤٥٥) - وحديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يَا جَبْرِيلُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟»: تقدم في سورة مريم^(٢)،

وموضع الدلالة قوله ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾^(٣) فإن الأمر عبارة عن الكلام.

(٧٤٥٦) - وحديث ابن مسعود رضي الله عنه: «كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَرْبٍ

↩ =

أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا».

[طرفه في: ٣٢٠٨ - صحيح البخاري: ١٣٥/٩، الفتح ١٥/١٨٥]

(١) تقدم في كتاب القدر، باب في القدر برقم (٦٥٩٤).

* ٣٣٦/٧٤٥٥ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَا جَبْرِيلُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟». فَتَزَلْتُ: ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ، مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ [مريم: ٦٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ: كَانَ هَذَا الْجَوَابَ لِحَمْدِ صلى الله عليه وسلم.

[طرفه في: ٣٢١٨ - صحيح البخاري: ١٣٥/٩، الفتح ١٠/٣٤٧]

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ برقم (٤٧٣١).

(٣) سورة مريم من الآية: ٦٤.

* ٣٣٧/٧٤٥٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَرْبٍ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ، فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَسَأَلُوهُ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى

↩ =

المُدِينَةَ»: تقدم ضبطه في سورة الإسراء^(١)، بالحاء المهملة وثناء مثلثة، أو خاء معجمة وباء موحدة.

وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ: غصن النخل إذا جرد عن خوصه^(٢).
فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ: ويأتي بعده، فَعَلِمْتُ^(٣): فإما أن يكون أحدهما بمعنى الآخر، أو ظنَّ أولاً، ثم تيقن.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾^(٤) أي من المخلوقات الكائنة بكلمة كن، كسائر الأشياء، وأهل الحق على أنه جسم نوراني باتصاله الحياة، وبانفصاله المات. وحمله على جبريل وعلى القرآن لا وجه له في هذا المقام، وأي غرض لليهود في ذلك.

(٧٤٥٧) - (٧٤٥٨) - عَنْ أَبِي الزِّنَادِ: بكسر الزاي بعدها نون، حديث أبي

العَسِيبِ، وَأَنَا خَلْفُهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ.

[طرفه في: ١٢٥ - صحيح البخاري: ٩/ ١٣٥، الفتح ٣٠٣/ ١٠]

- (١) تقدم في كتاب التفسير، باب ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾ برقم (٤٧٢١).
- (٢) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ١٠١، والنهاية في غريب الحديث ٢/ ٢٠٤.
- (٣) كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ﴾ برقم (٧٤٦٢).
- (٤) سورة الإسراء من الآية: ٨٥.

* ٣٣٨/ ٧٤٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». [طرفه في: ٣٦ - صحيح البخاري: ٩/ ١٣٦، الفتح ٤٣/ ٧]

* ٣٣٩/ ٧٤٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

هريرة رضي الله عنه: «تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ»: أي وعدُّ له. سلف في أبواب الجهاد^(١)، وموضع الدلالة قوله: «وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ»: أي أحكامه فإن الكلمة لا توصف بالصدق والكذب، وكذا حديث أبي موسى رضي الله عنه بعده: «لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا»: أي كلمة التوحيد، فإن الجملة تطلق عليها الكلمة لغة، أو دينه وشرعه من إطلاق السبب على المسبب.

٢٩- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ لَكُنْ فَيَكُونُ﴾^(٢)

كذا وقع في أكثر من النسخ^(٣)، وصوابه ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ﴾، اختلفوا في إيجاد الأشياء بكلمة كن، حقيقة أو مجازاً عن سرعة تكون المراد بعد تعلق الإرادة.

(٧٤٥٩) - روى في الباب حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ»: قد سلف مراراً^(٤)، وموضع الدلالة قوله: «حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»: أي الساعة.

عَبَاد: بفتح العين، وتشديد الباء.

قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [طرفه في: ١٢٣ - صحيح البخاري: ١٣٦/٩، الفتح ٧/٧٦]

(١) تقدم في كتاب الجهاد، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله برقم (٢٧٨٧).

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ لَكُنْ فَيَكُونُ﴾

* ٣٤٠/٧٤٥٩ - حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ».

[طرفه في: ٣٦٤٠ - صحيح البخاري: ١٣٦/٩، الفتح ١٧/١١٩]

(٢) سورة النحل من الآية: ٤٠.

(٣) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٤٦٥.

(٤) تقدم في كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي...» برقم (٧٣١١).

حُمَيْدٍ: بضم الحاء، مصغر.

(٧٤٦٠) - الحُمَيْدِيُّ: بضم الحاء مصغر، منسوب.

يُخَامِرَ: بضم المثناة تحت، وخاء معجمة.

(٧٤٦١) - وحديث ابن عباس : وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُسَيْلِمَةَ: تقدم في المغازي^(١)، وموضع الدلالة هنا قوله: «وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ»: أي ما قدر عليك من الإيثار والكفر، ولذلك قال: «وَلَيْتَنُ أَدْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ»: وكذلك جرى، قتله الوحشي^(٢)، ومضى إلى الدرك الأسفل.

(٧٤٦٢) - وحديث ابن مسعود رضي الله عنه في سؤال اليهود عن الروح، تقدم في

* ٣٤١/٧٤٦٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ: أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ». فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرٍ: سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ: وَهُمْ بِالشَّامِ. [طرفه في: ٧١ - صحيح البخاري: ١٣٦/٩، الفتح ٢٨٩/١]

* ٣٤٢/٧٤٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَيْتَنُ أَدْبَرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ».

[طرفه في: ٣٦٢٠ - صحيح البخاري: ١٣٦/٩، الفتح ٥٢١/٣]

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة، وحديث ثمامة بن أثال برقم (٧٣٧٣).

(٢) مسيلمة الكذاب، قتله وحشي بن حرب الحبشي، قاتل حمزة في قتال خالد بن الوليد لأهل الردة. ينظر:

تاريخ الإسلام للذهبي ٢٨٨/٣، وتاريخ الطبري ٢٨٨/٣

* ٣٤٣/٧٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ حَرْثِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَرْنَا عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ فِيهِ بَشِيءٌ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ
↩=

الباب قبله^(١)، ومنه زيادة قوله: «وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» وهي قراءة شاذة.

٣٠- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِذَ كَلِمَتِ رَبِّي﴾^(٢)

عن ابن عباس : نزلت بعدما نزل قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٣)، فإن اليهود قالوا: كيف وقد أوتينا التوراة؟، وبه يظهر أن المراد بالكلمات قضاياها ومعلوماته، وقيل: أراد إثبات كلامه تعالى، / ولا وجه له لأنه تقدم في الباب قبله.

[١٢٩٥]

النَّبِيِّ ﷺ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا. قَالَ الْأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا.

[طرفه في: ١٢٥- صحيح البخاري: ١٣٦/٩، الفتح ٤٨٣/٧]

(١) كتاب التوحيد، باب ما جاء في تخليق السماوات والأرض برقم (٧٤٥٦).

(٢) سورة الكهف من الآية: ١٠٩.

(٣) سورة الإسراء من الآية: ٨٥.

(٤) ينظر: تفسير الطبري ٦٩/١٥، وتفسير ابن كثير ١١٤/٥.

٣١- بَابُ فِي الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ

لفظان مترادفان معناهما ما يوجب ترجيح أحد المعدومين على الآخر، واستدل على عموم الإرادة لكل شيء طاعة كانت أو معصية بالآيات الدالة على ذلك، والمخالف في الإرادة الفلاسفة، وفي عموم تعلقها بالمعصية المعتزلة^(١).

(٧٤٦٤) - وروى في الباب حديث أنس رضي الله عنه: «إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَأَعَزُّمُوا الْمَسْأَلَةَ»: بهمزة الوصل أي اجزموا، وقد سلف الحديث^(٢)، وموضع الدلالة قوله: «وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي»: فإنه يدل على تعلق المشيئة بكل شيء.

(٧٤٦٥) - وحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ»: أي أتاهما ليلاً قد مر في أبواب التهجد^(٣)، وقریباً أيضاً، وموضع الدلالة قوله: «إِنَّ أَنْفُسَنَا بِيَدِ اللَّهِ، إِنْ شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا». عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ: هو الإمام زين

(١) ينظر: الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية ١/٥٣.

بَابُ فِي الْمَشِيئَةِ وَالْإِرَادَةِ

* ٣٤٤/٧٤٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَأَعَزُّمُوا فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ». [طرفه في: ٦٣٣٨ - صحيح البخاري: ١٣٧/٩، الفتح ١٤/٣٤٧]

(٢) تقدم في كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له برقم (٦٣٣٨).

* ٣٤٥/٧٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ لَهُمْ: «أَلَا تُصَلُّونَ». قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ، يَضْرِبُ فَخِذَهُ، وَيَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤].

[طرفه في: ١١٢٧ - صحيح البخاري: ١٣٧/٩، الفتح ٤/٥١٥]

(٣) تقدم في كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل ... برقم (١١٢٧). وكتاب الاعتصام، باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرُ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ برقم (٧٣٤٧)

العابدين بن حسين بن علي عليه السلام.

(٧٤٦٦) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ»: تقدم في الرقائق^(١)، وقد سلف شرحه، وموضع الدلالة آخر الحديث «يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ»: بالقاف: كسر الشيء مع الإبانة، وبالفاء كسر بدون إبانة، والخامة: الطاقة الواحدة اللينة من الزرع، وألفها منقلبة عن الواو^(٢).

«وَتَكْفُئُهَا»: بضم التاء، وتشديد الفاء المكسورة، أي تقلبها.

«وَمَثَلُ الْكَافِرِ»: وفي رواية «الْفَاجِرِ»^(٣) والمعنى واحد.

«كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ»: بفتح الهمزة والراء، وقد تسكن الراء، وبعدها معجمة، وهي الصنوبر^(٤).

والصمَاء: المكتنزة التي لا تخلخل فيها^(٥).

(٧٤٦٧) - وحديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا كَانَ

* ٣٤٦/٧٤٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ، يَفِيءُ وَرَفُهُ، مِنْ حَيْثُ أَتَتْهَا الرِّيحُ تُكْفِئُهَا، فَإِذَا سَكَنَتْ اعْتَدَلَتْ، وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يَكْفَأُ بِالْبَلَاءِ، وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ، صَمَاءٌ مُعْتَدِلَةٌ، حَتَّى يَقْصِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ».

[طرفه في: ٥٦٤٤ - صحيح البخاري: ١٣٧/٩، الفتح ١١/١٣]

(١) بل في كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض برقم (٥٦٤٤).

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١٩٤/٥، والنهاية في غريب الحديث ٥٤١/١.

(٣) كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض برقم (٥٦٤٤).

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ٢٧/١، ولسان العرب ٣٨٢/١.

(٥) ينظر: تهذيب اللغة ٨٨/١٢، والنهاية في غريب الحديث ٥٣/٢.

* ٣٤٧/٧٤٦٧ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيَمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنْ

قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ»: وقد سلف مع شرحه مستوفى في أبواب الصلاة^(١)، وموضع الدلالة قوله في آخر الحديث: «فَذَلِكَ فَضِيلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

(٧٤٦٨) - عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ^(٢): - بفتح النون - كان يتبع الأسانيد فنسب إليه.

عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ: هُوَ الْخَوْلَانِي عَائِدُ اللَّهِ. وَحَدِيثُ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا»: تقدم في الإيمان وغيره^(٣)، وموضع الدلالة آخر الحديث: «وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَيَّ اللَّهُ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُعْطِيَتِ الْفُرَّانَ، فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأَعْطَيْتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ. قَالَ أَهْلُ التَّوْرَةِ: رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا؟ قَالَ هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ: فَذَلِكَ فَضِيلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

[طرفه في: ٥٥٧ - صحيح البخاري: ١٣٨/٩، الفتح ٣٣٠/٢]

(١) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب برقم (٥٥٧).

* ٣٤٨/٧٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْنَدِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ فَقَالَ: «أَبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِيَهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأَخَذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ وَطَهْرٌ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَيَّ اللَّهُ: إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

[طرفه في: ١٨ - صحيح البخاري: ١٣٨/٩، الفتح ١٢٣/١]

(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفِيُّ، أَبُو جَعْفَرِ الْبُخَارِيِّ، المعروف بالمسندى، مات سنة تسع وعشرين ومائتين. خ. ت. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥٩/١٦، وتهذيب التهذيب ٩/٦، وتقريب التهذيب برقم (٣٦١٠).

(٣) تقدم في كتاب الإيمان، باب علامة الإيمان حب الأنصار برقم (١٨).

فِي رَهْطٍ: وهو ما دون العشرة من الرجال، وقيل إلى الأربعين، وكذا هنا، لأنهم كانوا اثني عشر.

«وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ»: تخترعونه من عند أنفسكم، وقد أشرنا مراراً إلى أن هذا الحديث يدل على أن الذنوب كلها في مشيئته تعالى، سواء كانت حقوق الله، أو حقوق العباد، وما اشتهر من أن حقوق العباد لا تسقط بالتوبة، ليس معناه أنه لا بد من أخذ عمله أو عذابه، بل إذا أراد الله به خيراً أَرْضَى خِصْمَهُ عَنْهُ، وحديث الباب دليل، وكذا حديث من كان قتل مئة نفس^(١) كما تقدم.

(٧٤٦٩) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ سِتُّونَ امْرَأَةً»: رواه مرسلًا، إلا أن قوله في آخر الحديث: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ اسْتَشْنَى سُلَيْمَانُ»: أخرجه عن الإرسال، والحديث في مناقب الأنبياء^(٢)، وبيناً فيه اختلاف الروايات، في رواية «سَبْعُونَ» وأخرى «تِسْعُونَ» وفي أخرى «مِئَةٌ». وموضع الدلالة قوله: «لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَشْنَى»: أي لو قال: إن شاء الله كما صرح به في الرواية الأخرى^(٣). وموضع الدلالة قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ»: قيل: إن شاء الله، استثناء لغة.

قلت: إطلاقه على إن شاء الله تسامح، لاستوائيهما في إخراج الشيء عن الحكم.

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء برقم (٣٤٧٠).

* ٣٤٩/٧٤٦٩ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَهُ سِتُّونَ امْرَأَةً، فَقَالَ: لَا طُوفَانَ اللَّيْلَةِ عَلَى نِسَائِي فَلْتَحْمِلْنَ كُلُّ امْرَأَةٍ، وَتَلِدَنَّ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ، فَمَا وَلَدَتْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً، وَوَلَدَتْ شَقَّ غَلَامٍ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كَانَ سُلَيْمَانُ اسْتَشْنَى لَحَمَلَتْ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ، فَوَلَدَتْ فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[طرفه في: ٢٨١٩ - صحيح البخاري: ١٣٨/٩، الفتح ٣٦/٨]

(٢) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ﴾ برقم (٣٤٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع، أحاديث رقم (٢٨١٩)، (٥٢٤٢)، (٦٦٣٩)، (٦٧٢٠).

مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ^(١): بضم الميم وتشديد اللام.

عَنْ مُحَمَّدٍ: هو ابن سيرين.

(٧٤٧٠) - وحديث ابن عباس : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ وَقَالَ لَهُ: «طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»: قد مر الحديث في أبواب الطب^(٢)، وموضع الدلالة قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

فإن قلت: كيف علق بالمشيئة أولاً، ثم جزم بما قاله الأعرابي؟

قلت: قاله أولاً تفاعلاً، ولما لم يرض به الأعرابي أعلمه بما هو كائن.

مُحَمَّدٌ: كذا وقع غير منسوب. قال الغساني^(٣) وابن السكن: محمد بن سلام. وقد صرح به البخاري في الأضاحي^(٤)، وقال أبو نصر^(٥) يروي عن عبد الوهاب الثقفي: ابن سلام، وابن المثني، وابن يسار، وابن حوشب.

(٧٤٧١) - وحديث أبي قتادة رضي الله عنه حين ناموا عن الصلاة قد سلف في أبواب

(١) تقدم في ص ٣٩٧.

* ٣٥٠ / ٧٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: طَهُورٌ؟ بَلْ هِيَ حُمَى تُفُورٌ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «فَنَعَمْ إِذَا».

[طرفه في: ٣٦١٦ - صحيح البخاري: ١٣٨ / ٩، الفتح ٣٠ / ١٣]

(٢) تقدم في كتاب المرضى، باب عيادة الأعراب برقم (٥٦٥٦).

(٣) ينظر: تقييد المهمل ٣ / ١٠٢٠.

(٤) ينظر: كتاب الأضاحي، باب من قال: الأضحى يوم النحر برقم (٥٥٥٠).

(٥) ينظر: الهداية والإرشاد للكلاباذي ٢ / ٤٩٥.

* ٣٥١ / ٧٤٧١ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، حِينَ نَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ». فَقَضُوا حَوَائِجَهُمْ، وَتَوَضَّؤُوا إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَضَّتْ، فَقَامَ فَصَلَّى.

[طرفه في: ٥٩٥ - صحيح البخاري: ١٣٩ / ٩، الفتح ٣٧٥ / ٢]

الأذان^(١)، وموضع الدلالة قوله: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ»، وفيه دلالة على أن الروح والنفس واحد، قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾^(٢).
هُشَيْمٌ^(٣): بضم الهاء مصغر، وكذا حُصَيْنٌ^(٤).

(٧٤٧٢) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ»: تقدم / في كتاب الأنبياء^(٥)، وموضع الدلالة قوله: «فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَيْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشَى اللَّهَ»: فإنه إشارة إلى قوله: ﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾^(٦)، وقد بسطنا الكلام فيه هناك.
فإن للشارحين فيه أوهامًا، ومحصله أن قوله: «النَّاسَ يَصْعَقُونَ»: ليس المراد منه الموت، بل غشى يحصل لهم في المحشر.

(١) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب الأذان بعد ذهاب الوقت برقم (٥٩٥).

(٢) سورة الزمر من الآية: ٤٢.

(٣) تقدم في ص ٤٠٥.

(٤) حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، مات سنة ست وثلاثين ومائة. ع.

ينظر: ترجمته في تهذيب الكمال ٦/٥١٩، وتهذيب التهذيب ٢/٣٨١، وتقريب التهذيب برقم (١٣٧٨).

* ٣٥٢/٧٤٧٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قُرَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ الْيَهُودِيَّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَيْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشَى اللَّهَ».

[طرفه في: ٢٤١١ - صحيح البخاري: ٩/١٣٩، الفتح ٧/٧٠٨]

(٥) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب وفاة موسى، وذكره بعد برقم (٣٤٠٨).

(٦) سورة الزمر من الآية: ٦٨.

وقوله: «لا تُخَيِّرُونِي»: يريد على وجه يؤدي إلى نقص الأنبياء، أو قاله تواضعاً، أو قبل علمه بأنه سيد الرسل.

(٧٤٧٣) - وحديث أنس رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَدِينَةَ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ»: سلف في مواضع^(١)، وموضع الدلالة قوله: «لَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(٧٤٧٤) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ»: أي قطعاً، أو في شأن أمته، مر الحديث في أول كتاب الدعوات^(٢). وموضع الدلالة قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(٧٤٧٥) - يَسْرَةٌ^(٣): بالياء المثناة تحت، وسين مهملة آخره تاء، وثلاث

* ٣٥٣ / ٧٤٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي عَيْسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

[طرفه في: ١٨٨١ - صحيح البخاري: ١٣٩ / ٩، الفتح ٥٩١ / ١٦]

(١) ينظر مثلاً في: كتاب فضائل المدينة، باب لا يدخل الدجال المدينة برقم (١٨٨١).

* ٣٥٤ / ٧٤٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأَرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[طرفه في: ٦٣٠٤ - صحيح البخاري: ١٣٩ / ٩، الفتح ٢٧٨ / ١٤]

(٢) تقدم في كتاب الدعوات، باب لكل نبي دعوة مستجابة برقم (٦٣٠٤).

* ٣٥٥ / ٧٤٧٥ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلِ اللَّخْمِيِّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ، فَزَعَتْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزَعُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ، فَزَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ، وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ يَعْفُرُ لَهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا عُمَرُ، فَاسْتَحَالَتْ عَرَبًا، فَلَمْ أَرْ عَبْرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بِعَطَنِ».

[طرفه في: ٣٦٦٤ - صحيح البخاري: ١٣٩ / ٩، الفتح ٣٧٢ / ٨]

(٣) يسرة، بفتح أوله والمهملة، ابن صفوان بن جميل اللخمي، أبو صفوان، الدمشقي، مات سنة خمس عشرة ومائتين. خ. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٩٩ / ٣٢، وتهذيب التهذيب ٣٧٧ / ١١، وتقريب

فتحات. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: «بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ»: سلف في مناقب الصديق ^(١)، وموضع الدلالة: «فَنَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ».

والقلب: بئر قبل أن يُطوى ^(٢).

ابن أبي قحافة: بضم القاف.

«فَنَزَعَ ذُنُوبًا»: بفتح الذال المعجمة: الدلو. قال ابن الأثير: الغرب ضد الشَّرْق، الدَّلُو العظيمة التي تُتَّخَذُ من جِلْدِ الثَّوْرِ ^(٣).

«فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا»: أي قويًّا شديدًا، أشرنا سابقًا أن العرب كانت تزعم أن عَبْقَر مدينة للجن فكانوا ينسبون إليها كل غريب بديع ^(٤).

«يَفْرِي فَرِيَّهُ»: بفتح الفاء، وتشديد الياء المفتوحة، أي عمّله، والفري لغة: القطع ^(٥)، ويطلق على الأمور الغريبة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ ^(٦) ^(٧).

والعطن: بفتح العين والطاء: مُبْرَك الإبل لتقاد إلى الشرب ^(٨).

(٧٤٧٦) - وحديث أبي موسى رضي الله عنه: «اشْفَعُوا تُوجَرُوا»: سلف في كتاب

↩ =

التهذيب برقم (٧٨٦٠).

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذًا خليلاً» برقم (٣٦٦٤).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٤٨٢، ولسان العرب ١١/٢٤٦.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/٢٩٣.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/١٥٢.

(٥) ينظر: مشارق الأنوار ٢/١٥٤، والنهاية في غريب الحديث ٢/٣٦٧.

(٦) سورة مريم من الآية: ٢٧.

(٧) ينظر: تفسير البغوي ٣/٢٣١، والكشاف ٣/١٤.

(٨) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٨١، والنهاية في غريب الحديث ٢/٢٢٣.

* ٧٤٧٦/٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ:

↩ =

الأدب^(١). وموضع الدلالة قوله: «وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ».

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: بفتح العين والمد.

أَبُو أُسَامَةَ: بضم الهمزة.

بُرَيْدٍ: بضم الباء، مصغر بُرد.

أَبُو بُرْدَةَ: بضم الباء، عامر بن أبي موسى.

(٧٤٨٧) - وحديث ابن عباسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ فِي صَاحِبِ

مُوسَى: بفتح التاء، من المراء، وهو الجدال، تقدم في سورة الكهف^(٢)، وموضع الدلالة قوله: ستجدني إن شاء الله صابراً، ولم يصبر لأن الله لم يشأ، وفيه دلالة على أنه

↪ =

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ السَّائِلُ، وَرَبَّمَا قَالَ: جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ، قَالَ: «اشْفَعُوا فَلْتَوْجُرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ».

[طرفه في: ١٤٣٢ - صحيح البخاري: ١٣٩/٩، الفتح ٥٧٦/١٣]

(١) تقدم في كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً برقم (٦٠٢٧).

* ٣٥٧/٧٤٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى: أَهْوَ خَضِرٌ؟ فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ، فَقَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْجِي إِلَى مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: ﴿أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي سَمِعْتُ الْحُوتَ وَمَا أَسْمَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانَ أَنْ أذْكَرَهُ﴾ [الكهف: ٦٣] قَالَ مُوسَى: ﴿ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ فَارْتَدَّ عَلَيْنَا آثَارُهُمَا قِصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] فَوَجَدَا خَضِرًا، وَكَانَ مِنْ شَأْنَيْهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ.

[طرفه في: ٧٤ - صحيح البخاري: ١٤٠/٩، الفتح ٣١٦/١٠]

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ﴾ برقم (٤٧٢٥).

لا يلزم من قول: إن شاء الله حصول المطالب، وأما قوله في سليمان: لو قال: إن شاء الله لحصل له المطلوب، كان بوحى الله إليه في ذلك، لا أنه من لوازم إن شاء الله.

(٧٤٧٩) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «نَزَلَ غَدَاً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»: تقدم في كتاب الحج^(١)، وموضع الدلالة قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ». والخَيْفُ: بفتح المعجمة، وسكون المثناة تحت. قال ابن الأثير: هو كل ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل^(٢). وهو الشعب الذي بين مكة ومنى.

«حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ»: ألا يناكحوا بني هاشم وبني المطلب حتى يسلموا إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكتبوا في ذلك الصحيفة الملعونة^(٣).

(٧٤٨٠) - وحديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف، وقد سلف في المغازي^(٤)، وموضع الدلالة قوله: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدَاً إِنْ شَاءَ»: قفل من سيره إذا رجع.

* ٣٥٨/٧٤٧٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «نَزَلَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». يُرِيدُ الْمُحَصَّبَ.

[طرفه في: ١٥٨٩ - صحيح البخاري: ٩/ ١٤٠، الفتح ٤/ ٥٠٤]

(١) تقدم في كتاب الحج، باب نزول النبي صلى الله عليه وسلم مكة برقم (١٥٨٩).

(٢) النهاية في غريب الحديث ١/ ٥٤٥.

(٣) ينظر: سيرة ابن هشام ١/ ٣٥٠، والبداية والنهاية ٣/ ١٠٦.

* ٣٥٩/٧٤٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ، عَنِ عَمْرٍو، عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: حَاصَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَهْلَ الطَّائِفِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: نَقْلُ وَنَمْ نَفْتَحُ، قَالَ: «فَاعْدُوا عَلَى الْقِتَالِ». فَعَدُوا فَأَصَابَتْهُمْ جَرَّاحَاتٌ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم «إِنَّا قَافِلُونَ غَدَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَكَانَ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. [طرفه في: ٤٣٢٥ - صحيح

البخاري: ٩/ ١٤٠، الفتح ٩/ ٤٥٠]

(٤) تقدم في كتاب المغازي، باب غزوة الطائف في شوال ثمان برقم (٤٣٢٥).

٣٢- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أذِنَ لَهُ، حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ (١)

وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ، اتفقوا على أن غرضه من هذا الكلام إثبات قدم القرآن، وأنه غير مخلوق. وهذا المقام يحتاج إلى تحقيق، فإن المسألة مزلة الأقدام من الذين مذهبهم حق، ومن مذهبهم باطل.

ونحن نقول: القرآن في هذا الزمان يطلق على معان، المعنى القائم بذاته الذي هو متكلم في الأزل به حيث لا سامع ولا مخاطب، ويطلق على اللفظ الدال، وهو المتلو الذي تجب قراءته في الصلاة على هذين المعنيين نطق التنزيل. أما إرادة المعنى الأول فظاهر، لأنها صفة قديمة بها يوصف بكونه متكلمًا.

وأما الثاني: فلقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ (١)، فإن المسموع هو اللفظ القائم بالقارئ، وإذا كان القارئ حادثًا فلا يتصور أن يكون القائم به حادثًا. والسلف الصالح وإن لم يتكلموا بهذه الآية لا يمكن أن يخالفوا فيه، ولما ظهر أهل البدع حرر أهل الحق المسألة، بأن الصفة القديمة غير الألفاظ، وقالوا: لا يمكن قيام اللفظ به، وإن كان قرآنًا أيضًا حقيقة أو مجازًا.

فإن قلت: كيف يجعلونه مجازًا ومن أمارات المجاز جواز سلبه، ومن قال المتلو ليس بقرآن يكفر؟

قلت: لأنه صار حقيقة عرفية وإن كان / مجازًا لغةً.

وأما الثالث: وهو ما بين دفتي المصحف أيضًا قرآن وهو السور المكتوبة، لأنه صار عرفًا، وإن لم يكن موجودًا في القرآن الأول، ولذلك عرفوه بالإعجاز، ولم يذكروا المصحف.

(١) سورة سبأ الآية: ٢٣.

(٢) سورة التوبة من الآية: ٦.

وبعض المحققين قالوا: اللفظ قديم والله تعالى متكلم بذلك اللفظ القائم به (١).
وأما ما يُتوهم من عدم جواز قيام اللفظ بذاته لأنه حادث فاسد، لأن حدوث اللفظ
إنما نشأ من ترتيب الحروف، وهناك لا يعقل ترتب فلا مانع إذ لا دليل لهم سوى هذا.
فعلى قول البخاري: اللفظ أيضاً قديم، لأنه المقول والمسموع. ويلزم أن يكون قديماً.
وهذا هو الذي قاله السلف: القرآن كلام الله قديم، وهو المحفوظ المتلو المسطور في
المصاحف. وقالوا: المتلو قديم والتلاوة حادثة.

ويوافق هذا قول ابن مسعود رضي الله عنه: إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ.
وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَحْشُرُ اللهُ الْعِبَادَ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا
يَسْمَعُهُ مَنْ قَرَّبَ»: القرب والبعد تصوير للتساوي، وإلا لا قرب ولا بعد هنا، لأنها
يستدعيان الجهة.

(٧٤٨١) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِذَا قَضَى اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتْ

(١) هذا القول نقله الحافظ ابن حجر في فتح الباري عن ابن بطال ١٧ / ٤٨٢.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾

حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ

وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ. وَقَالَ مَسْرُوقٌ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ
شَيْئًا، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ، عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ وَنَادَوْا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ﴾،
وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَحْشُرُ اللهُ الْعِبَادَ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ
يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرَّبَ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدَّيَّانُ».

* ٧٤٨١ / ٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يُبْلَغُ بِهِ
النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سَلْسَلَةٌ عَلَى
صَفْوَانٍ - قَالَ عَلِيُّ: وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفْوَانٍ - يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا
الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ». قَالَ عَلِيُّ: وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِذَا.
قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرٍو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ؟ قَالَ عَلِيُّ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
← =

الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنه سلسلة على صفوان: أي ذلك الصوت الذي يسمعون يشبه صوت السلسلة. وفي رواية البيهقي: «إذا سمعوا ذلك يصعقون من الخوف حتى يجيء جبريل، فإذا جاء فزع عن قلوبهم - أي أزيل الفزع - فيسألون جبريل ماذا قال؟ فهو الذي يقول: قال الحق، وإذا سمعوا ذلك نادى كلهم الحق»^(١).

قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا: أَي فُرْعٌ، بِالرَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ شَاذَةٌ، إِلَّا أَنَّهَا مُوَافِقَةٌ فِي الْمَعْنَى لِقِرَاءَةِ الْعَامَّةِ.

(٧٤٨٢) - بُكَيْرٌ: بضم الباء مصغر، وكذا عُقَيْلٌ.

وحدیث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَا أذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَّا أذِنَ لِنَبِيِّ ﷺ»: حسن الصوت. «يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ»: قال ابن الأثير: يقال: أذِنَ يَأْذُنُ عَلَى وَزْنِ عِلْمٍ يَعْلَمُ، أَذْنًا بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالذَّالِ^(١)، اسْتَمَعَ.

فإن قلت: ما وجه دلالة على ما ترجم؟

قلت: قال بعض الشارحين^(١): إنما أدخل هذا في هذا الباب، لأنه فهم من الإذن القول لا الاستماع. وهذا وهم منه، بل إنما دل عليه لفظ القرآن، فإنه دل على أن

يَرْفَعُهُ: أَنَّهُ قَرَأَ: (فُرْعٌ) قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرُو، فَلَا أُدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا، قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا. [طرفه في: ٤٧٠١ - صحيح البخاري: ١٤١/٩، الفتح ١٠/٥٢٤]

(١) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، باب بيان الوجه الذي كان يخرج قول الكهان عليه حقاً ٢/ ٢٣٦.

* ٣٦١/٧٤٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا أذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَّا أذِنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ». وَقَالَ صَاحِبٌ لَهُ: يُرِيدُ أَنْ يَجْهَرَ بِهِ.

[طرفه في: ٥٠٢٣ - صحيح البخاري: ١٤١/٩، الفتح ١١/٢٥٩]

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٤٧.

(٣) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/ ١٨٢.

ما يقرأ الإنسان قرآن، وكلامه تعالى.

والإذن مفسر بالاستماع، كما نقلنا عن ابن الأثير، ولا شك أن الاستماع يدل على الإذن من باب الأولى.

(٧٤٨٣) - (٧٤٨٤) - وحديث أبي سعيد رضي الله عنه: «يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ»: وقد سلف الحديث ^(١)، وموضع الدلالة قوله: «فَيَنَادِي»: فإنه يدل على أنه متكلم.

وكذا حديث عائشة ، تقدم في فضل خديجة ^(٢)، وموضع الدلالة قولها: «وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ»: فإنه دل على أنه تعالى متكلم بالكلام.

* ٧٤٨٣ / ٣٦٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ فَيَقُولُ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيَنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ». [طرفه في: ٣٣٤٨ - صحيح البخاري: ١٤١ / ٩، الفتح ٣٩ / ١٥]

(١) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قصة يأجوج ومأجوج برقم (٣٣٤٨).

* ٧٤٨٤ / ٣٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ > قَالَتْ: مَا غَرَّتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مَا غَرَّتْ عَلَيَّ خَدِيجَةَ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ.

[طرفه في: ٣٨١٦ - صحيح البخاري: ١٤١ / ٩، الفتح ٥١٩ / ٨]

(٢) تقدم في كتاب المناقب، باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها برقم (٣٨١٦).

٣٣- بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ وَلِقَاءِ (١) اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ

وَقَالَ مَعْمَرٌ: بفتح الميمين بينهما عين ساكنة، قال شيخ الإسلام (١): هو أبو عبيدة معمر بن المثنى.

يُلْقَى إِلَيْكُمْ وَتَلْقَاهُ أَنْتَ: بفتح التاء، وتشديد القاف، ولذلك شبهه بقوله ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ﴾ (١).

وقال صاحب «الكشاف» (١): ﴿لَقِيَ الْقُرْآنَ﴾ (١) تؤتاه. ولا شك أنه تفسير باللازم.

قيل: إن جبريل تلقى القرآن عن الله تلقياً روحانياً، ثم يلقيه إلى رسول الله ﷺ إلقاءً جسمانياً، ولا حاجة إليه. وهب أنه قال في جبريل ذلك، فما قوله في كلامه مع موسى ورسول الله ﷺ، بل إذا أراد الكلام يوجد الألفاظ في سمع من أراد.

(٧٤٨٥) - إِسْحَاقُ: كذا وقع غير منسوب.

(١) كذا في جميع النسخ، وفي النسخة اليونانية «وَنَدَاءِ».

بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ وَنَدَاءِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ

وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿وَإِنَّكَ لَلَّذِي لَقِيَ الْقُرْآنَ﴾ [النمل: ٦] أَي يُلْقَى عَلَيْكَ وَتَلْقَاهُ أَنْتَ، أَي تَأْخُذُهُ عَنْهُمْ، وَمِثْلُهُ: ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/ ٤٩٧.

(٣) سورة البقرة من الآية: ٣٧.

(٤) ينظر: الكشاف ٤/ ٤٣١.

(٥) سورة النمل من الآية: ٦.

* ٣٦٤ / ٧٤٨٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانَا فَأَجِبْهُ، فَيَجِبُهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يَنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانَا فَأَجِبُوهُ، فَيَجِبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ».

[طرفه في: ٣٢٠٩ - صحيح البخاري: ٩/ ١٤٢، الفتح ١٧/ ١٥٣]

قال أبو نصر^(١): يجوز أن يكون ابن منصور، وأن يكون ابن راهويه.

وقال شيخ الإسلام^(٢): هو ابن منصور لا ابن راهويه، لأن ابن راهويه لم يقل حدثنا، وإنما يقول: أخبرنا.

«إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا»: المحبة من الله إرادة الثواب والرضا^(٣).

«وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي أَهْلِ الْأَرْضِ»: حتى يجبه من يشرب الماء في الأرض.

(٧٤٨٦) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ»: تقدم في أبواب الصلاة وقريباً هنا^(٤)، وموضع الدلالة قوله: «ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ»: فإنه يدل على كلام الله، وقد أشرنا أن سؤالهم دون ملائكة النهار لأنهم شهدوا أربع صلوات، فهم أعرف بحالهم من ملائكة النهار، وأشرنا أيضاً إلى أن قوله: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ»: من قبيل أكلوني البراغيث^(٥)، أو ملائكة مبتدأ وما

(١) ينظر: «الهداية والإرشاد» للكلاباذي ٢/٤٩٥.

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٤٩٧.

(٣) تأويل محبة الله للعبد بأنها إرادة الثواب والرضا نفي لحقيقة المحبة عن الله تعالى، ولا موجب لهذا النفي والتأويل، فالواجب إثبات المحبة لله تعالى على ما يليق به كسائر الصفات من علمه وسمعه وبصره رضي الله عنه.
ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري تعليق الشيخ البراك ١٧/٤٩٨.

* ٧٤٨٦ / ٣٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

[طرفه في: ٥٥٥ - صحيح البخاري: ٩/١٤٢، الفتح ٢/٣٢٨]

(٤) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر برقم (٥٥٥)، وكتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ برقم (٧٤٢٩).

(٥) لغة «أكلوني البراغيث» عرفت بهذا الاسم؛ لأن سيبويه هو أول من مثل لها في كتابه، واختار هذا المثال فقال: في قول من قال: أكلوني البراغيث، كما قال في موضع آخر: ومن قال: أكلوني البراغيث، قلت على
← =

تقدم خبره.

قُتِيْبَةٌ^(١): بضم القاف مصغر.

أَبُو الزَّنَادِ^(٢): بكسر الزاي بعدها نون.

٧٤٨٧- بَشَّارٍ: بفتح الباء، وتشديد الشين.

عُنْدَرٌ^(٣): بضم الغين، / وفتح الدال.

وحدیث أبي ذر رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي: أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ» : تقدم مراراً^(٤). ووجه الدلالة أن هذا الكلام من جبريل لا يمكن إلا بعد سماعه من الله تعالى.

فإن قلت: لم يذكر في الباب نداء الله الملائكة كما ترجم له؟

قلت قوله: «كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي» نداء في المعنى.

☞ =

حد قوله: مررت برجل أعورين أبواه. وإن كان قد ضرب لهذه الظاهرة أمثلة أخرى في كتابه، فقال: واعلم أن من العرب من يقول: ضربوني قومك، وضرباني أخواك، فشبهوا هذه بالتاء التي يظهرونها في: قالت فلانة، فكأنهم أرادوا أن يجعلوا للجمع علامة، كما جعلوا للمؤنث علامة، وهي قليلة. ينظر: كتاب سيبويه ٥ / ١، إيضاح شواهد الإيضاح ٤٩٦ / ١.

(١) تقدم في ص ١٧٣.

(٢) تقدم في ص ٢٣١.

* ٣٦٦ / ٧٤٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنِ الْمُعْرُورِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي: أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى».

[طرفه في: ١٢٣٨- صحيح البخاري: ١٤٢ / ٩، الفتح ١٤ / ٥٤٠]

(٣) تقدم في ص ٢٤١.

(٤) ينظر مثلاً في: كتاب الجنائز، باب في الجنائز، ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، برقم (١٢٣٧).

٣٤- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾^(١)

وقال مجاهد: ﴿يَنْزَلُ الْأَمْرَ بَيْنَهُنَّ﴾^(٢) بين السماء السابعة والأرض السابعة. وروى عن مجاهد: أن الكعبة المعظمة بين أربعة عشر بيتاً^(٣). روى في الباب أحاديث:

(٧٤٨٨) - الأوّل: حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَا فُلَانُ، إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ». إلى آخر الدعاء، وقد سلف مراراً، آخرها كتاب الدعوات^(٤)، وموضع الدلالة هنا قوله: «وَكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ»: فَإِنَّ الضمير في قوله: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ راجع إلى القرآن.

قوله: «إِذَا أُوَيْتَ»: بالقصر، وحكي المدّ أيضاً.

«رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ»: من قبيل: عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا^(٥)، أي رهبة منك.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَنْزَلُ الْأَمْرَ بَيْنَهُنَّ﴾ [الطلاق: ١٢] بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْأَرْضِ السَّابِعَةِ.

* ٧٤٨٨ / ٣٦٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا فُلَانُ، إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَاللَّجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ فِي لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ أَجْرًا». [طرفه في: ٢٤٧- صحيح البخاري: ٩/ ١٤٢، الفتح ٣٠٥/ ١٤]

(١) سورة النساء من الآية: ١٦٦.

(٢) سورة الطلاق من الآية: ١٢.

(٣) ينظر: تفسير الطبري ٧٩/ ٢٣.

(٤) تقدم في كتاب الدعوات، باب إذا بات طاهراً وفضله برقم (٦٣١١).

(٥) البيت من البحر الرجز، وينسب لذي الرمة بلفظ:

لَمَّا حَطَطْتُ الرَّحْلَ عَنْهَا وَارِدًا عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

ويروى بلفظ: عَلَفْتُهَا تَبْنًا وَمَاءً بَارِدًا حَتَّى غَدَتْ هَمَالَةً عَيْنَاهَا

ينظر: خزنة الأدب للحموي ٢/ ٢٧٥.

« لا مَلَجًا »: بالقصر، وفتح الهمزة، أي لا ملاذ.

« وَلَا مَنَجًا »: بفتح الميم مع القصر، مكان النجاة أو النجاة على أنه مصدر.

أَبُو الْأَخْوَصِ: سلام الحنفي.

أَبُو إِسْحَاقَ: عمرو بن عبد الله السبيعي.

(٧٤٨٩) - وحديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا يَوْمَ الْأَحْزَابِ:

«اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ»: وهذا موضع الدلالة، لما قدمنا أن الضمير أنزله للكتاب.

(٧٤٩٠) - وحديث ابن عباس : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ ^(١) نزلت ورسول

الله ﷺ متوارٍ بمكة إلى آخر الحديث، وهذا موضع الدلالة من الحديث. وقد سلف في سورة الإسراء ^(١).

هُشَيْمٌ ^(١): بضم الهاء، مصغر.

عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: بكسر الموحدة وشين معجمة، واسمه جعفر.

* ٣٦٨/٧٤٨٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلِّزْ بِهِمْ». زَادَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

[طرفه في: ٢٩٣٣ - صحيح البخاري: ١٤٢/٩، الفتح ٢٠٤/٩]

* ٣٦٩/٧٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { : ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]، قَالَ: أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ، فَسَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾، لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ، وَلَا تُخَافُتَ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أَسْمِعُهُمْ وَلَا تَجْهَرُ، حَتَّى يَأْخُذُوا عَنكَ الْقُرْآنَ.

[طرفه في: ٤٧٢٢ - صحيح البخاري: ١٤٣/٩، الفتح ٣٠٩/١٠]

(١) سورة الإسراء من الآية: ١١٠.

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ برقم (٤٧٢٢).

(٣) تقدم في ص ٤٠٥.

٣٥- باب قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾^(١)

قال ابن بطال^(٢): أراد في هذا الباب ما أراده في الأبواب قبله من أن الكلام صفة قائمة [بالله]^(٣) أزلاً، وليس كما قال، بل الباب الذي قبله^(٤) ساق فيه الأحاديث الدالة على أن القرآن الذي يتلوه رسول الله ﷺ منزل من عنده مع كونه الكلام المعجز. قال صاحب «الكشاف»^(٥): أنزله بعلمه الخاص به مؤلفاً معجزاً تصديقاً لرسالتك. وهذا الباب للدلالة على أن كلامه تعالى لا ينحصر في المعجز، بل منه نوع آخر، وهو الأحاديث القدسية^(٦).

(٧٤٩١) - وروى في الباب أحاديث، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال الله تعالى وتقدس: «يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ»: منزه عن أن يلحقه أذى تعالى عن

باب قوله ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾

* ٣٧٠ / ٧٤٩١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

[طرفه في: ٤٨٢٦ - صحيح البخاري: ١٤٣ / ٩، الفتح ١٠ / ٥٨٥]

- (١) سورة الفتح من الآية: ١٥.
- (٢) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال ١٠ / ٤٩٨.
- (٣) لفظ الجلالة سقط من الأصل.
- (٤) وهو: باب قوله تعالى ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾.
- (٥) ينظر: الكشاف ٢ / ١٨٠.
- (٦) لغة: القدسي: نسبة إلى «القدس» أي الطهر، كما في القاموس ١ / ٢٤٨: أي الحديث المنسوب إلى الذات القدسية، وهو الله سبحانه وتعالى.

ب- اصطلاحاً: هو ما نقل عن النبي ﷺ، مع إسناده إياه إلى ربه عز وجل.

ينظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث ١ / ٢١٤، وتيسير مصطلح الحديث ١ / ١٥٨

ذلك، والمراد نسبة ما لا يليق بكبريائه إليه، وقد صرح به قوله: «يَسُبُّ الدَّهْرَ»: والحمل على إيذاء أوليائه لا وجه له.

«أَنَا الدَّهْرُ»: أي أنا خالق الدهر، وخالق الحوادث فيه. فمن سب الدهر فقد سبني إذ لا صنع إلا لي، وقد سلف الحديث في سورة الجاثية^(١).

(٧٤٩٢) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَقُولُ اللَّهُ تعالى: الصَّوْمُ لِي»: وقد سلف في أبواب الصوم^(٢) مع شرحه مستوفى، والمختار في وجه الإضافة إليه في الصوم مع أن العبادات كلها له، أن الصوم لم يُعبد به غير الله، وهو المعتمد، وقد ذكرنا فيه وجوهاً أخر.

أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. وفي رواية^(٣): أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ سَفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ.

«وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»: عندكم، كناية وتصوير لكمال الرضا والقبول، والخُلُوفُ بضم الخاء، والخِلْفَةُ بكسرها آخره فاء: رائحةُ

(١) تقدم في كتاب التفسير، باب: ﴿وَمَا يَهْدِكُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ برقم (٤٨٢٦).

* ٣٧١ / ٧٤٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ تعالى: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

[طرفه في: ١٨٩٤ - صحيح البخاري: ١٤٣/٩، الفتح ٥/٢١١]

(٢) تقدم في كتاب الصوم، باب هل يقول: إني صائم إذا شتم؟ برقم (١٩٠٤).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٠٦/١٧: وقوله: «حدثنا الأعمش» كذا للجميع إلا لأبي علي بن السكن فوقع عنده: «حدثنا أبو نعيم حدثنا، سفيان - وهو الثوري - حدثنا الأعمش» زاد فيه الثوري. قال أبو علي الجياني: والصواب قول من خالفه من سائر الرواة. أهد. قلت: قول أبي علي الجياني ذكره في: «تقييد المهمل» ٧٥٩/٢.

الفَمِ المتغيرة^(١).

(٧٤٩٣) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ»: تقدم في أبواب الغسل^(١)، وموضع الدلالة قوله: «فَنَادَاهُ رَبُّهُ».

«رَجُلٌ جَرَادٍ»: بكسر الراء، وقال ابن الأثير: الجَرَادُ الكَثِيرُ^(١).

«فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ»: يقال: حَثَا يَحْثِي وَيَحْثُو إِذَا جَمَعَ ثِيَابَهُ بِيَدِهِ^(١).

(٧٤٩٤) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: «يَتَنَزَّلُ رَبُّنَا»: على وزن يتكسر، كذا للأكثر، ولأبي ذر وغيره: «يَنْزِلُ»^(١) على وزن يضر، وقد سلف في باب التهجد^(١) وغيره، وأشرنا إلى أن النزول والانتقال عليه محال، والمراد نور رحمته ونسيم غفرانه للعباد في ذلك الوقت. وموضع الدلالة هنا قوله: «مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِبَ لَهُ»: وقد

(١) ينظر: غريب الحديث لابن سلام ٣٢٧/١، والنهاية في غريب الحديث ٥٢٣/١.

* ٣٧٢/٧٤٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، حَرَ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَى رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ».

[طرفه في: ٢٧٩ - صحيح البخاري: ١٤٣/٩، الفتح ٦٥٦/١]

(٢) تقدم في كتاب الغسل، باب من اغتسل عرياناً وحده في الخلوة... برقم (٢٧٩)

(٣) النهاية في غريب الحديث ٦٤١/١.

(٤) ينظر: الصحاح في اللغة ١٥٨/٦، والنهاية في غريب الحديث ٣٣٢/١.

* ٣٧٣/٧٤٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ».

[طرفه في: ١١٤٥ - صحيح البخاري: ١٤٣/٩، الفتح ٥٤٦/٣]

(٥) ينظر: إرشاد الساري ٤٦٢/١٥.

(٦) تقدم في كتاب التهجد، باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل... برقم (١١٤٥)

سلف رواية نصف الليل^(١)، ولا تنافي، فإن ذكر الأقل لا ينفي ذكر الأكثر.

(٧٤٩٥) - (٧٤٩٦) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ»: وقد سلف في كتاب الديات^(٢)، وموضع الدلالة قوله: «وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ».

(٧٤٩٧) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: «هَذِهِ خَدِيجَةُ أُمَّتِكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ، أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ»: كذا وقع هنا، وفي رواية عن أبي ذر: «بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ» كذا للأصيلي^(٣)، وتقدم أيضًا بلفظ «الإِدَام»^(٤)، والكل صحيح، وقد سلف الحديث مرارًا^(٥)، وموضع الدلالة / قوله: «فَأَقْرَبُهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامُ»: فإنه يدل على كلام الله.

[١٢٩٩]

(١) تقدم في كتاب الدعوات، باب الدعاء نصف الليل برقم (٦٣٢١).

* ٣٧٤ / ٧٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[طرفه في: ٢٣٨ - صحيح البخاري: ١٤٣ / ٩، الفتح ١٦ / ٥٤]

* ٣٧٥ / ٧٤٩٦ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ: «قَالَ اللَّهُ: أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ».

[طرفه في: ٤٦٨٤ - صحيح البخاري: ١٤٣ / ٩، الفتح ١٠ / ٢١٩]

(٢) تقدم في كتاب الديات، باب من أخذ أو اقتص دون السلطان برقم (٦٨٨٧).

* ٣٧٦ / ٧٤٩٧ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: هَذِهِ خَدِيجَةُ أُمَّتِكَ بِإِنَاءٍ فِيهِ طَعَامٌ، أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ، فَأَقْرَبُهَا مِنْ رَبِّهَا السَّلَامُ، وَبَشَرُهَا بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

[طرفه في: ٣٨٢٠ - صحيح البخاري: ١٤٤ / ٩، الفتح ٨ / ٥١٩]

(٣) ينظر: إرشاد الساري ١٥ / ٤٦٤.

(٤) تقدم في كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها برقم (٣٨٢٠).

(٥) تقدم في كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها برقم (٣٨٢٠).

«وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ»: القصب: اللؤلؤ المجوف المستطيل^(١). والصخب:
الأصوات^(٢). والنصب: التعب^(٣).

زُهَيْرٌ^(٤): بضم الزاي مصغر، وكذا فُضَيْلٌ.

عُمَارَةٌ^(٥): بضم العين، وتخفيف الميم.

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ^(٦): بضم المعجمة، بعدها مهملة.

(٧٤٩٨) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي
الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ»: وقد سلف في سورة السجدة^(٧)، ووجه
الدلالة ظاهرة.

(١) ينظر: مشارق الأنوار ١٨٧/٢، والنهاية في غريب الحديث ٤٥٨/٢.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٤٠/٢، والنهاية في غريب الحديث ١٥/٢.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ١٤/٢، والصحاح في اللغة ٢٤٦/١.

(٤) زهير بن حرب بن شداد الحرشي، أبو خيثمة النسائي، نزيل بغداد، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. خ م
د س ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٤٠٢/٩، وتهذيب التهذيب ٤٣٢/٧، وتقريب التهذيب برقم
(٢٠٥٣).

(٥) عمارة بن القعقاع بن شبرمة الضبي، الكوفي. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢١/٢٦٢، وتهذيب
التهذيب ٣/٣٤٢، وتقريب التهذيب برقم (٤٨٩٣).

(٦) تقدم في ص ٧٠.

* ٣٧٧/٧٤٩٨ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه،
عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى
قَلْبٍ بَشَرٍ».

[طرفه في: ٣٢٤٤ - صحيح البخاري: ١٤٤/٩، الفتح ٤٨٩/١٠]

(٧) تقدم في كتاب التفسير، باب: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ برقم (٤٧٧٩).

هَمَامٌ^(١): بفتح الهاء، وتشديد الميم.

مُنْبَهٍ: بتشديد الباء المكسورة.

(٧٤٩٩) - وحديث ابن عباس في تهجد رسول الله ﷺ تقدم قريباً في باب قول الله: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾^(١)، وموضع الدلالة هنا قوله: «وَقَوْلِكَ الْحَقُّ»: لدلالته على الكلام.

(٧٥٠٠) - وحديث أم المؤمنين عائشة في الإفك، وقد سلف في سورة

(١) تقدم في ص ٢٢٠.

* ٣٧٨/٧٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ: أَنَّ طَاوُسًا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَقَوْلُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنْبِتُ، وَبِكَ حَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

[طرفه في: ١١٢٠ - صحيح البخاري: ١٤٤/٩، الفتح ٤٢٦/١٧]

(٢) سورة الأنعام، من الآية: ٧٣. تقدم في كتاب التوحيد، باب قول الله ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ برقم (٧٣٨٥).

* ٣٧٩/٧٥٠٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النَّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْبِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّهَا اللَّهُ مِمَّا قَالُوا، وَكُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنِي، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: وَلَكِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي بَرَاءَتِي وَحْيًا يُتْلَى، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْمِرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنَّ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ.

[طرفه في: ٢٥٩٣ - صحيح البخاري: ١٤٤/٩، الفتح ٤٢٦/١٧]

النور^(١) وغيرها، وموضع الدلالة قولها: «مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنَزِّلُ فِي بَرَاءَتِي وَحْيًا يُنَلِّي».

حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ^(٢): بكسر الميم.
النَّمِيرِيُّ: بضم النون، مصغر النمر.

(٧٥٠١) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ»: سبق الحديث في الرقائق^(٣)، وموضع الدلالة قوله: «فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ»: فإنه كلامه تعالى، وقد بسطنا الكلام على الحديث هناك في باب من هم بحسنة فليطالع.

(٧٥٠٢) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْهُ قَامَتْ الرَّحِمُ»: تقدم مع شرحه في كتاب الأدب^(٤)، وموضع الدلالة قوله: فَقَالَ: مَهْ: فإن هذا كلامه تعالى، وقد سلف شرح الحديث هناك، والمختار عندنا حمل كلام الرحم

(١) تقدم في كتاب التفسير، باب: ﴿أَوَّلًا إِذْ سَمِعْتُمُو طُنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ برقم (٤٧٥٠).

(٢) حجاج بن المنهال الأنطاقي، أبو محمد السلمي، مولا هم، البصري، مات ست عشرة ومائتين ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٥/٤٥٧، وتهذيب التهذيب ٢/٢٠٦، وتقريب التهذيب برقم (١١٤٦).

* ٣٨٠/٧٥٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا، فَإِنْ عَمَلَهَا فَانْتَبِهَا بِمِثْلِهَا، وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي فَانْتَبِهَا لَهُ حَسَنَةً، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلَهَا فَانْتَبِهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا فَانْتَبِهَا لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ».

(٣) تقدم في كتاب الرقاق، باب مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ أَوْ بِسَيِّئَةٍ برقم (٦٤٩١).

* ٣٨١/٧٥٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْهُ قَامَتْ الرَّحِمُ، فَقَالَ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ». ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢] [طرفه في: ٤٨٢٠ - صحيح البخاري: ١٤٥/٩، الفتح ١٣/٥١٨]

(٤) تقدم في كتاب الأدب، باب مَنْ وَصَلَ وَصَلَهُ اللَّهُ برقم (٥٩٨٧).

على الحقيقة لصلاحية القدرة وفخامة المعنى .

وقال النووي: هذا كلامه على سبيل المجاز والتمثيل، لأن الرحم معنى من المعاني لا يتأتى منه الكلام^(١).

قلت: إنهم متفقون على أن الموت يجعل في صورة كبش، ولا شك أنه معنى من المعاني، بل الأكثرون على أنه عدم الحياة، وأولوا خلق الموت بقدر.

(٧٥٠٤) - وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي»: تقدم الكلام عليه في باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه^(٢)، ونقلنا عن النووي^(٣)، وعن ابن عبد البر^(٤)، وسائر المحققين أن هذا عند معاينة ما أعد الله له من الكرامة، وذلك الوقت الذي لا يقبل منه توبة التائب، ولقاء الله المصير إليه، وتفسيره بالموت، غلط^(٥)، مخالف لحديث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الموت دون لقاء الله.

(٧٥٠٦) - وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا، لَمَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: فَإِذَا مَاتَ فَأَحْرَقُوهُ»: أي من الأعمال سوى أنه كان مؤمنًا بما يجب

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم ١١٢/١٦.

* ٣٨٢/٧٥٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ».

(٢) تقدم في كتاب الرقاق، باب مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ برقم (٦٥٠٨).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم ٩/١٧.

(٤) ينظر: التمهيد، لابن عبد البر ٢٥/١٨.

(٥) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١٩٣/٢٥.

* ٣٨٣/٧٥٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: فَإِذَا مَاتَ فَحَرَّقُوهُ، وَأَذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتُمْ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ لَهُ».

[طرفه في: ٣٤٨١ - صحيح البخاري: ١٤٥/٩، الفتح ١٤/٦٢٥]

الإيمان به، وقد سلف الحديث في الرقائق^(١).

«لَيْنٌ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيَعَذَّبَنَّهُ»: لم يكن شاكًا في قدرة الله تعالى، وإنما صدر عنه هذا الكلام من غاية الخوف وفرط الحيرة، كما قال صاحب الضلالة من شدة الفرح: إلهي أنت عبدي^(٢). ألا ترى إلى قوله: «لَمْ فَعَلْتَ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ».

قوله: «إِذَا مَاتَ فَحَرَّ قُوهُ»: فيه الثفات من التكلم إلى الغيبة على مذهب السكّائي^(٣).

(٧٥٠٥) -^(٤) وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي»: تقدم في أبواب التوحيد في باب: ﴿وَيَحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَكُمْ﴾^(٥)، وقد أشرنا هناك إلى أن الواجب على الإنسان حسن الظن، بأنه تعالى يغفر ذنبه مهما كان، لا سيما عند الموت، لقوله: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ»^(٦).

(٧٥٠٧) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ

(١) تقدم في كتاب الرقاق، باب الخوف من الله برقم (٦٤٨١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب في الخوض على التوبة والفرح بها برقم (٢٧٤٧).

(٣) السكّائي هو: يوسف بن أبي بكر بن محمد أبو يعقوب السكّائي، توفي سنة ست وعشرين وستمائة. ينظر ترجمته في: الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ٢/ ٢٢٥، وبيغة الوعاة ٢/ ٣٦٤.

* ٧٥٠٥ / ٣٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي».

[طرفه في: ٧٤٠٥ - صحيح البخاري: ٩/ ١٤٥، الفتح ١٤/ ٢٨٧]

(٤) التقديم والتأخير من المصنف ~ .

(٥) سورة آل عمران من الآية: ٢٨، والحديث تقدم برقم (٧٤٠٥).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٨/ ١٦٥ برقم (٢٨٧٧).

* ٧٥٠٧ / ٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا، وَرَبَّاهُ قَالَ: أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ رَبُّ أَذْنَبْتُ، وَرَبَّاهُ قَالَ: أَصَبْتُ، فَاعْفُرْ لِي، فَقَالَ رَبُّهُ: أَعْلِمَ

ذَنْبًا، وَرَبِّمَا قَالَ أَذْنَبَ ذَنْبًا»: كذا تكرر في هذا الطريق، ووقع في طريق حماد بلا شك «أَذْنَبَ»^(١)، وهذا يجوز أن يكون عبداً من عباد الله وقع له هذا، أو أن كل عبد يكون هذا شأنه يكون شأن الله معه ما ذكر، وهذا هو الظاهر.

وقوله: «أَعْلَمَ عَبْدِي»: ليس الاستفهام على أصله، لأنه محال في حقه تعالى، بل للتقرير والإثبات.

«غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا»: أي قال الله تعالى: «غَفَرْتُ لِعَبْدِي ثَلَاثًا»، أو تكرر هذا من العبد ثلاث مرات.

«فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ»: ليس هذا أمراً بفعل المعاصي، بل معناه أنه كلما أذنب وتاب، فإن الله يتوب عليه.

(٧٥٠٨) - مُعْتَمِر^(١): بكسر الثانية، وأبوه سليمان.

عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَصَابَ ذَنْبًا، أَوْ أَذْنَبَ ذَنْبًا، فَقَالَ: رَبِّ أَذْنَبْتُ - أَوْ أَصَبْتُ - آخَرَ فَاغْفِرْهُ، فَقَالَ: أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أَذْنَبَ ذَنْبًا وَرَبِّمَا قَالَ: أَصَابَ ذَنْبًا، قَالَ: قَالَ: رَبِّ أَصَبْتُ - أَوْ قَالَ: أَذْنَبْتُ - آخَرَ فَاغْفِرْهُ لِي، فَقَالَ: «أَعْلِمَ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ؟ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ».

(١) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة ٨ / ٩٩ برقم (٢٧٥٨)

(٢) تقدم في ص ٢٥١.

* ٣٨٦ / ٧٥٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيْمَنْ سَلَفَ، أَوْ فِيْمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، قَالَ كَلِمَةً - يَعْنِي - أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْوَفَاةُ، قَالَ لِنَبِيِّهِ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرُ أَبٍ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَنِرْ، أَوْ لَمْ يَبْتَنِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنْ يَقْدِرُ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُهُ، فَانظُرُوا إِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، حَتَّى إِذَا صُرْتُ فَحْمًا فَاسْحَقُونِي، أَوْ قَالَ: فَاسْحَقُونِي، إِذَا كَانَ يَوْمَ رِيحِ عَاصِفٍ فَأَذْرُونِي فِيهَا»، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فَأَخَذَ مَوَائِقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَرَبِّي، فَفَعَلُوا ثُمَّ أَذْرُوهُ فِي يَوْمِ عَاصِفٍ، فَقَالَ اللَّهُ ﷻ: كُنْ، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ

← =

وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ، قَالَ كَلِمَةً - يَعْنِي - أَعْطَاهُ مَالًا»: قائل الكلمة رسول الله ﷺ، وكذا فاعل يَعْنِي، «وَأَعْطَاهُ اللَّهُ» شرح الكلمة من الراوي، وهذا الرجل هو الذي تقدم آنفًا في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وهو من بني إسرائيل.

«قَالَ: لِبَنِيهِ: أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ»: منصوب على أنه خبر كان، ويجوز في / خبر الرفع بتقدير المبتدأ، أَنْتَ خَيْرُ أَبٍ، والنصب أحسن ليطابق السؤال.

«قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْتِئَزْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا»: بالباء الموحدة بعدها مثناة، والأصيلي بالنون بدل الباء، ويروى بالنون والهَاءِ والباء الموحدة والزاي المعجمة^(١)، والمعنى واحد أي: لم يدخر.

«فَاسْحَقُونِي أَوْ فَاسْهَكُونِي»: بالهاء بدل الحاء، وروى الخطابي^(٢): باللام بدل القاف، وَقَالَ: وَالسَّحْلُ: السَّحْقُ بِالْمِبْرَدِ، وَيُقَالُ لِلْمِبْرَدِ: سُحَالَةٌ^(٣).

«فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ رِيحٍ عَاصِفٍ، فَأَذْرُونِي فِيهَا»: الضمير للريح،

قال تعالى: ﴿وَلَسَلِمْنَ لِلرَّيْحِ﴾^(٤)، وتذكير عاصف هنا لاعتبار معنى النسبة

قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ: أَيُّ عَبْدِي مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ فَعَلْتَ مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ مَخَافَتِكَ، أَوْ فَرَقٌ مِنْكَ، قَالَ: فَمَا تَلَا فَاهُ أَنْ رَحِمَهُ عِنْدَهَا». وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: «فَمَا تَلَا فَاهُ غَيْرُهَا». فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عُثْمَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ فِيهِ: «أَذْرُونِي فِي الْبَحْرِ» أَوْ كَمَا حَدَّثَ.

حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ: «لَمْ يَبْتِئَزْ». وَقَالَ خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ وَقَالَ: «لَمْ يَبْتِئَزْ». فَسَّرَهُ قَتَادَةُ: لَمْ يَدَّخِرْ. [طرفه في: ٣٤٧٨ - صحيح البخاري: ١٤٥/٩، الفتح ١٤/٦٢٥]

(١) تقدم برقم (٧٥٠٦).

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١/٧٥.

(٣) الأعلام ٤/٢٣٤٨.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٢٩، والنهاية في غريب الحديث ٢/٧٦٠.

(٥) سورة الأنبياء من الآية: ٨١.

كَلَابِنِ وَتَامِرٍ^(١)، أو الريح مما يذكر ويؤنث ومثله كثير.

«وَقَالَ مَخَافَتُكَ، أَوْ فَرَقُ مِنْكَ، قَالَ: فَمَا تَلَفَاهُ أَنْ رَحِمَهُ»: بالفاء، وما موصولة أي الذي صادفه رحمته تعالى، أو نافية، وإلا مقدره بعدها أي لم يتداركه إلا رحمته تعالى. فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبَا عُمَرَ فَقَالَ: سَمِعْتُ هَذَا مِنْ سَلْمَانَ: قال شيخ الإسلام^(٢): قال الكرمانى^(٣): القائل لأبي عثمان قتادة. قال: وقد سها في ذلك، بل القائل هو سليمان التيمي، هكذا قال، وفيه إشكال، وذلك أن أبا عثمان لما سمع قال: حدثني به سليمان، فكيف يمكن أن يكون القائل لأبي عثمان «سليمان».

وَقَالَ خَلِيفَةُ: هو ابن الخياط شيخ البخاري.

حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: لَمْ يَبْتِزْ: بالزاي المعجمة.

وموضع الدلالة في الحديث قوله: «قَالَ اللَّهُ يَا عَبْدِي».

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس ٤/٣٩٢.

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٥١٦.

(٣) ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/١٩٥.

٣٦- بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

(٧٥٠٩) - أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ^(١): بِالْيَاءِ الْمَثْنَاءِ، آخِرُهُ شَيْنٌ مَعْجَمَةٌ.

مُحَمَّدٍ^(٢): بَضْمِ الْحَاءِ، مَصْغَرٌ.

رَوَى فِي الْبَابِ حَدِيثَ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشَّفَاعَةِ أَوْ لَا مَخْتَصِرًا، وَثَانِيًا مَطْوَلًا.

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شُفِّعْتُ»: عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ مُشَدَّدًا، أَي قُبِلَتْ شَفَاعَتِي،

وَرَوَى عَلَى بِنَاءِ الْفَاعِلِ مَخْفَفًا.

«ثُمَّ أَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ»: قِيلَ: هَذَا لَا يُوَافِقُ

مَا تَرَجَّمْ لَهُ، لِأَنَّ هَذَا كَلَامُ الْأَنْبِيَاءِ، لَا كَلَامُ اللَّهِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ^(٣).

وَأَجَابَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ^(٤): بِأَنَّهُ أَشَارَ الْبُخَارِيُّ فِي التَّرْجُمَةِ إِلَى مَا وَرَدَ فِي بَعْضِ

طُرُقِ الْحَدِيثِ: «فَيَقَالُ لِي: لَكَ مِنْ فِي قَلْبِهِ شَعِيرَةٌ، وَلَكَ مِنْ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ»^(٥).

وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَاجَةَ إِلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ قَوْلَهُ: «شُفِّعْتُ»: عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ مَعْنَاهُ:

قُبِلَتْ شَفَاعَتِي، وَقَبُولُهَا لَا بَدَّ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ.

بَابُ كَلَامِ الرَّبِّ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ

* ٣٨٧/٧٥٠٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ

قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شُفِّعْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ أَدْخِلِ

الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةٌ، فَيَدْخُلُونَ، ثُمَّ أَقُولُ: أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ». فَقَالَ

أَنَسٌ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ٤٤ - صحيح البخاري: ١٤٦/٩، الفتح ١٥/١٠٩]

(١) تقدم في ص ٩٩.

(٢) تقدم في ص ١٩٩.

(٣) نقله الحافظ ابن حجر عن ابن التين في فتح الباري ١٧/٥١٩.

(٤) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٥٢٠.

(٥) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم ١/٢٦٧.

(٧٥١٠) - حَرْبٍ: ضد الصلح.

* ٣٨٩/٧٥١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هَلَالٍ الْعَنْزِيُّ قَالَ: اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَذَهَبْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَذَهَبْنَا مَعَنَا بِنَابِتِ الْبَنْيَانِيِّ إِلَيْهِ، يَسْأَلُهُ لَنَا عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَإِذَا هُوَ فِي قَصْرِهِ، فَوَافَقْنَاهُ يُصَلِّي الضُّحَى، فَاسْتَأْذَنَّا فَأَذِنَ لَنَا وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقُلْنَا لِثَابِتٍ: لَا تَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ أَوْلَ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا حَمْرَةَ، هُوَ لِأَخْوَانِكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، جَاءُوكَ يَسْأَلُونَكَ عَنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ، فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: اشفع لنا إلى ربك، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الرحمن، فيأتون إبراهيم، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله، فيأتون موسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بعبسى فإنه روح الله وكلمته، فيأتون عيسى، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فيأتوني، فأقول: أنا لها، فاستأذن علي ربي فيؤذن لي، ويلهمني محامداً أحمده بها لا تحضرنني الآن، فأحمده بتلك المحامد، وأخر له ساجداً، فيقول: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً، فيقال: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان فأخرجه، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً، فيقول: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمتي أمتي، فيقول: انطلق فأخرج من كان في قلبه أذننى أذننى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار، من النار، من النار، فأنطلق فأفعل». فلما خرجنا من عند أنس، قلت لبعض أصحابنا: لو مررتنا بالحسن، وهو متوارٍ في منزل أبي خليفة، فحدثناه بما حدثنا أنس بن مالك، فأتيناه، فسلمنا عليه فأذن لنا، فقلنا له: يا أبا سعيد، جئتكَ من عند أخيك أنس بن مالك، فلم تر مثل ما حدثنا في الشفاعة، فقال: هيه، فحدثناه بالحديث، فانتهي إلى هذا الموضع، فقال: هيه، فقلنا: كم يزد لنا على هذا، فقال: لقد حدثني وهو جميع، منذ عشرين سنة، فلا أدري أنسي أم كره أن تتكلموا، قلنا: يا أبا سعيد، فحدثنا، فضحك، وقال: خلق الإنسان عجولاً، ما ذكرته إلا وأنا أريد أن أحدثكم، حدثني كما حدثكم به، قال: ثم أعود الرابعة فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرج له ساجداً، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أذن لي فيمن قال لا إله إلا الله، فيقول: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن منها من قال: لا إله إلا الله».

[طرفه في: ٤٤ - صحيح البخاري: ١٤٦/٩، الفتح ١٥/١٠٩]

مَحَادٌ^(١): بفتح الحاء، وتشديد الميم.

مَعْبُدٌ^(٢): بفتح الميم، وسكون الموحدة.

العَنْزِيُّ: بفتح العين والنون، وزاي معجمة، نسبة إلى قبيلة من هوازن.

«اجْتَمَعْنَا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ»: بدل من ضمير المتكلم وفيه ضعف عند النحاة، ولا يجوزون إبدال الظاهر عن ضمير المتكلم في بدل الكل.

وفي بعضها: «وناس» بالواو، ونحن ناس من البصرة، لأن معبداً بصري. وقد سبق شرح الحديث في كتاب الرقائق^(٣)، ونشير هنا إلى بعض ألفاظ.

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسِ»: أي اختلطوا من الخوف والدهشة.

«عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ»: ترك ذكر نوح في هذه الرواية، إما أن يكون صدر من آدم الكلامان، تارة أحال إلى نوح، وأخرى إلى إبراهيم، وإما بعض الرواة أخطأ في ذلك.

«فَقَالَ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي»: قد أشرنا مراراً إلى أن في الحديث اختصاراً، لأن أول الحديث: إن أهل المحشر كلهم يسألون الشفاعة في الإزاحة عن الموقف، فإذا شفع ينادي آدم لإخراج بعث النار، ثم يحاسب المؤمنون على حقوق الله، ثم يجوزون الصراط، فيسقط في النار بعض المؤمنين، فهؤلاء هم الذين يشفع فيهم، وفي آخر المرات «يُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ مِنَ النَّارِ، مِنَ النَّارِ، مِنَ النَّارِ».

فإن قلت: ما فائدة التكرار؟

(١) تقدم في ص ١٠٥.

(٢) معبد بن هلال العنزى البصري. خ م س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٤/٢٤٠، وتهذيب التهذيب ١٠/٢٢٥، وتقريب التهذيب برقم (٦٨٣٢).

(٣) تقدم في كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار برقم (٦٥٦٥).

قلت: قال بعض الشارحين^(١): فائدته التأكيد، ويحتمل التوزيع على الحبة والخردلة من الإيمان، أي: أقل حبة من أقل خردلة من أقل إيمان، وفيه دليل على تجزؤ الإيمان والزيادة والنقصان. هكذا كلامه، وفيه خبط من وجوه^(٢):

الأول: أن التأكيد إنما يكون إذا كرر المعنى الأول، وليس المعنى على ذلك، فإن أدنى الأول أقل من أدنى الثاني، وكذا الثاني دون الثالث، وهذا كما يقولون في المبالغة عن القلة: أقل من القليل.

الثاني: ما قاله من التوزيع لا معنى له، لأن الحبة هي الخردلة لا غير، والأدنى المكرر هو صفة الإيمان، والكلام إنما هو في تصوير المعقول بصورة المحسوس، / لا حبة هناك ولا خردلة.

الثالث: أن قوله: فيه دليل على تجزؤ الإيمان، والزيادة والنقصان، وإن كان ظاهرًا، إلا أنه ليس هو محل النزاع، لأن قوله: «أَدْنَى أَدْنَى» إنما هو في الزائد على نفس التصديق، ألا ترى إلى قوله في آخر الحديث: «ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ ائْتِنِّي لِي فِيْمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لِأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، يريد بدون شفاعاة أحد، لما تقدم من قوله تعالى: «شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّبِيُّونَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا شَفَاعَتِي»^(٣). وهؤلاء هم الذين ليس لهم إلا التصديق، لأن لا إله إلا الله بلا تصديق معه ليس بإيمان هذا، والنزاع إنما هو في تجزؤ الإيمان وعلامة في هذا التصديق الدال عليه كلمة التوحيد.

وأما تكرير النار فيجوز أن يكون تأكيدًا، لأن ما تقدم من ذكر النار كان بالضمير، ويجوز أن يكون إشارة إلى مراتبهم في النار أعادنا الله منها.

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ١٩٨/٢٥.

(٢) اعتراض على الكرمانى. ينظر: الكواكب الدراري ١٩٨/٢٥.

(٣) تقدم في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُودٌ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ﴾ برقم (٧٤٤٠)

(٧٥١١) - مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ^(١): وفي بعضها^(٢) محمد بن مخلد، وليس بصواب، إذ ليس في رجال الكتب الستة محمد بن مخلد.

عبيدة: بفتح العين، وكسر الموحدة، الإمام الجليل.

وحدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا»: سلف في الرقائق^(٣)، وموضع الدلالة قوله: «فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ».

(٧٥١٢) - عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ^(٤): بتقديم الحاء المضمومة على الجيم.

* ٧٥١١ / ٣٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ حَبْوًا، فَيَقُولُ لَهُ رَبُّهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ: رَبِّ الْجَنَّةِ مَلَأَى، فَيَقُولُ لَهُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَكُلُّ ذَلِكَ يُعِيدُ عَلَيْهِ: الْجَنَّةَ مَلَأَى، فَيَقُولُ: إِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا عَشْرَ مَرَّاتٍ».

[طرفه في: ٦٥٧١ - صحيح البخاري: ١٤٧/٩، الفتح ١٣١/١٥]

(١) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ فَارِسِ بْنِ ذَوَيْبِ الدَّهْلِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النِّسَابُورِيُّ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ. خ ٤. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٦١٧/٢٦، وتهذيب التهذيب ٥١١/٩، وتقريب التهذيب برقم (٦٤٢٧).

(٢) رواية الكشميهني. ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ٥٢١/١٧.

(٣) تقدم في كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار برقم (٦٥٧١).

* ٧٥١٢ / ٣٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، مِثْلَهُ. وَزَادَ فِيهِ: «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». [طرفه في: ١٤١٣ - صحيح البخاري: ١٤٨/٩، الفتح ٥٨/١٥]

(٤) علي بن حُجْرٍ، بضم المهملة وسكون الجيم، بن إياس السعدي، أبو الحسن المروزي، مات سنة أربع وأربعين ومائتين. خ م ت س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٥٥/٢٠، وتهذيب التهذيب ٢٩٣/٧، وتقريب التهذيب برقم (٤٧٣٤).

عَنْ خَيْثَمَةَ^(١): بفتح الخاء المعجمة، وسكون المثناة.

«مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ»: بضم التاء وفتحها: مَنْ يَنْقُلِ الْكَلَامَ مِنْ لُغَةٍ إِلَى أُخْرَى.

وموضع الدلالة قوله: «سَيَكَلِّمُهُ»، وقد سلف الحديث في الرقائق^(٢).

قَالَ الْأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرَّةَ: هَذَا مَوْصُولٌ بِالسَّنَدِ الْأَوَّلِ.

وَمَرَّةٌ: بضم الميم، وتشديد الراء.

(٧٥١٣) - عبيدة: بفتح العين، وكسر الموحدة.

وحدیث ابن مسعود رضی اللہ عنہ: «أَنَّه جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ»: قد تقدم شرح الحديث قريباً في باب قوله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾^(١). وأشرنا إلى أن هذا كناية عن سهولة الأمر، كما تقول لمن يباشر أمراً شديداً بسهولة: يباشره بخنصره، وأشرنا إلى أن ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم كان تعجباً من استعظام اليهود ذلك، فإن إيجاد الكائنات من العدم أعظم من ذلك، ولذلك تلا قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾.

(١) تقدم في ص ٤١٩.

(٢) تقدم في كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب برقم (٦٥٣٩).

* ٣٩٢/٧٥١٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَعَلَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالنَّارَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهْرُجْنَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَعَجُّبًا وَتَصَدِيقًا لِقَوْلِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧].

[طرفه في: ٤٨١١ - صحيح البخاري: ١٤٨/٩، الفتح ١٧/٣٦٩]

(٣) سورة ص من الآية: ٧٥. والحديث تقدم في كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ برقم (٧٤١٤).

(٧٥١٤) - وحديث عبدالله بن عمر في «النَّجْوَى» بفتح النون.

قال ابن الأثير: اسم يُقَامُ مقامَ المصدر، وهو الكلام الجارى بين الاثنين سرًّا^(١). «يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ»: أي يقرب من لطفه ورحمته، والكنف بفتح الكاف والنون: الستر^(٢)، والمراد أنه يحيط عنايته به بحيث لا يطلع عليه غيره تعالى، وهذا هو المؤمن الذي شاء الله العفو عنه، جعلنا الله منهم، لأن بعض المؤمنين يدخل النار بدليل سائر الأحاديث.

* ٣٩٣/٧٥١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى؟ قَالَ: «يَدْنُو أَحَدُكُمْ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: أَعَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَيَقُولُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقَرُّهُ ثُمَّ يَقُولُ: إِنِّي سَرَرْتُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا، وَأَنَا أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ». وَقَالَ آدَمُ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

[طرفه في: ٢٤٤١ - صحيح البخاري: ١٤٨/٩، الفتح ٦/٢٦٠]

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٧١٧/٢.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٣٤٣/١، والنهاية في غريب الحديث ٥٦٥/٢.

٣٧- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ (١)

اتفق أهل العربية على أن الفعل إذا أكد بالمصدر إسناده إلى الفاعل حقيقة، فسقط أوهام المعتزلة (١).

(٧٥١٥) - بُكَيْرٌ: بضم الباء مصغر، وكذا عُقَيْلٌ ومُحَمَّدٌ. روى في الباب حاجة موسى وآدم، وقد سلف في المناقب (١).

فإن قلت: استدل بكلام الله مع موسى، وليس في الحديث ذكره.

قلت: هذا على دأبه من الاستدلال بالخفي، والإشارة إلى ما ورد في سائر الطرق، وقد مضى صريحاً في سورة البقرة (١)، وقد أشرنا هناك إلى أنه لا دليل فيه للجبرية، لأن هذا كان في عالم الملكوت عند ارتفاع التكليف، وقيل غير ذلك.

(٧٥١٧) - ثم روى حديث أنس رضي الله عنه في المعراج من رواية شريك بن عبد الله

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾

* ٣٩٤/٧٥١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتَ ذُرِّيَّتَكَ مِنَ الْجَنَّةِ؟ قَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى».

[طرفه في: ٣٤٠٩ - صحيح البخاري: ١٤٨/٩ - الفتح: ٥٢٧/١٧]

(١) سورة النساء من الآية: ١٦٤.

(٢) ينظر: تفسير القرطبي ٦٨٨/٧، الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية ٥٤٠/٢.

(٣) تقدم في كتاب الأنبياء، باب وفاة موسى وذكره بعد. برقم (٣٤٠٩).

(٤) تقدم في كتاب التفسير، باب قول الله: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ برقم (٤٤٧٦).

* ٣٩٥/٧٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْبَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ: أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ آخِرُهُمْ: خُذُوا
↩=



خَيْرُهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى، فَبِمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَتَنَامَ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ حَتَّى احْتَمَلُوهُ، فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بئرِ زَمْرَمَ، فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جِبْرِيْلُ، فَشَقَّ جِبْرِيْلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبَّتِهِ، حَتَّى فَرَعَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ، فَعَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ بِيَدِهِ، حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ، مَحْشُوءًا إِبْسَانًا وَحِكْمَةً، فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَعَادِيْدَهُ، يَعْنِي عُرُوقَ حَلْقِهِ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا، فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ جِبْرِيْلُ، قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟ قَالَ نَعَمْ، قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا. فَيَسْتَبْشِرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ، لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُعْلِمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيْلُ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمَ وَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِي، نَعَمْ الْإِبْنُ أَنْتَ، فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ يَطَّرِدَانِ، فَقَالَ: مَا هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جِبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَذَا النَّيْلُ وَالْفِرَاتُ عُنْصُرُهُمَا، ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ، عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ، فَضَرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِنْكَ أَذْفَرُ، قَالَ مَا هَذَا يَا جِبْرِيْلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْثَرُ الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى: مَنْ هَذَا؟ قَالَ جِبْرِيْلُ، قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، وَقَالُوا لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَأَوْعِيَتْ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ، فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لِمَ أَظُنُّ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ، ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى، وَدَنَا لِلْجَبَّارِ رَبِّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيهَا أَوْحَى إِلَيْهِ: خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَاذَا عَهْدَ إِلَيْكَ رَبُّكَ؟ قَالَ: «عَهْدَ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». قَالَ: إِنْ أُمَّتِكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيْلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيْلُ: أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ، فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ: «يَا رَبِّ خَفِّفْ عَنَّا، فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا». فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَرُدُّدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ احْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا فَضَعُفُوا فَتَرَكُوهُ، فَأُمَّتِكَ أَوْعَفُ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا، فَارْجِعْ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ، كُلُّ ذَلِكَ يَلْتَفِتُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيْلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيْلُ،

ابن أبي نمر: «إِنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ، لَيْلَةَ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ: أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ»: قال العلماء من أهل هذا الشأن: على أن هذا وهمٌ من شريك، لأن آخر الحديث أنه فرض عليه خمسين صلاة، فكيف يكون قبل الوحي؟

وأجاب شيخ الإسلام بأن قوله: «فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ»: معناه كانت الواقعة تلك الليلة ما ذكرت^(١).

«فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةَ أُخْرَى»: يدفع الإشكال عن رواية شريك، لأن الليلة الأخرى عبارة عن الليلة التي عرج به بعد النبوة، وفرضت عليه الصلوات - عليه أفضل الصلوات - وذلك ليلة أخرى لجواز أن تكون بعد سنين. هذا ونذكر بعض مواضعه.

«فَقَالَ أَوْلَهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ»: قيل كان بين حمزة بن عبدالمطلب، وجعفر / بن أبي طالب .

«فَأَتَى بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُوءًا»: حال من الضمير في الظرف، أي: بطست كائن من ذهب محشواً.

﴿﴾ =

فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ: فَقَالَ: «يَا رَبِّ إِنَّ أُمَّتِي ضِعْفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ، فَخَفَّفَ عَنَّا». فَقَالَ الْجَبَّارُ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: «لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ». قَالَ: إِنَّهُ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بَعَثَ أُمَّتَالِهَا، فَهِيَ حَمْسُونَ فِي أُمَّ الْكِتَابِ، وَهِيَ حَمْسٌ عَلَيْكَ، فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: «خَفَّفَ عَنَّا، أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أُمَّتَالِهَا». قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنكَ أَيُّضًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُوسَى، قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ». قَالَ: فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ، قَالَ: وَاسْتَيْقِظْ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ.

[طرفه في: ٣٥٧٠ - صحيح البخاري: ١٤٩/٩ - ١٥١، الفتح: ١٧/٥٢٧ - ٥٣٩]

(١) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٥٢٨.

«فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَغَا دِيْدَهُ»: بفتح اللام، وغين معجمة: جمع لُغْدُودٍ، بضم اللام، وهي: اللَّحْمَةُ عند اللهاة، وقيل عروق حلقة^(١).

«ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ»: أي بعد ركوبه البراق، وذهابه إلى بيت المقدس، وإن كان الإسراء متعددًا على ما قالوا، فالأمر على ظاهره بلا تقدير.

«فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ يَطَّرِدَانِ»: أي يجريان.

فإن قلت: في الرواية الأخرى «أن من تحت سدرة المنتهى تخرج أربعة أنهار، منها النيل والفرات»^(٢)؟

قلت: لا تنافي، أصلها هناك.

فإن قلت: قد قال: في السماء الدنيا عنصرهما، وعنصر الشيء أصله؟

قلت: أصل بالنسبة إلى ما يخالطها في الأرض.

«ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ فِي السَّمَاءِ، فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لَوْلُؤٍ، فَسَأَلَ جِبْرِيلَ فَقَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي حَبَأَ لَكَ رَبُّكَ»: وهذا فيه إشكال لما تقدم من رواية أنس رضي الله عنه أنه قال: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ مِنَ اللَّوْلُؤِ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: هَذَا هُوَ الْكَوْثَرُ الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ»^(٣)، والجنة إنما هي في السماء السابعة، وأجاب شيخ الإسلام^(٤) بأن تقديره: ثم مضى في السماء الدنيا إلى السابعة، فإذا بنهر.

قلت: يدفع هذا الجواب قوله: «ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ»، وهلم جرا إلى السَّابِعَةِ، والأولى أن يقال: كونه بتلك الصفة في الجنة، لا ينافي كونه في السماء بهذه الصفة، لأنه نهر جار إلى ما أراد الله.

(١) ينظر: غريب الحديث لابن سلام ٢٩/١، والنهاية في غريب الحديث ٢/٦٠٤.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة برقم (٣٢٠٧).

(٣) أخرج البخاري نحوه في كتاب التفسير، سُورَةُ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ برقم (٤٩٦٤).

(٤) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/٥٣١.

«وَمُوسَى فِي السَّمَاءِ السَّابِعَةِ بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ»: من إضافة المصدر إلى الفاعل، وهذا موضع الدلالة على الترجمة، وهي قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾.

«ثُمَّ عَلَا بِهِ إِلَى مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، وَدَنَا مِنْهُ الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى»: هذا أيضًا مما أنكر به على شريك، فإنه تفرد بهذا، وهذا في القرآن وصف جبريل مع رسول الله ﷺ، وقد حمه شريك على قرب رسول الله ﷺ من ربه تعالى، فمن العلماء من قال: هذا الخلل إما من شريك، أو من أنس، فإنه لم يرفعه إلى رسول الله ﷺ، وهذا ليس بشيء، لأن مثله في حكم المرفوع.

وقال الخطابي^(١): من أحاط بأول الحديث وآخره لم يشك عليه، لأن أول الحديث أنه كان نائمًا، فكان هذا رؤيا منام، والرؤيا يجوز صرفها إلى غير ظاهرها. وهذا أيضًا ليس بشيء، لأن الرؤيا كانت في الليلة الأولى، وأما فرض الصلاة لم يكن إلا في اليقظة بإجماع من يُعتد به.

ثم قال: وهذا مقام رسول الله ﷺ مع جبريل كما في الآية.

قلت قوله: «وَدَنَا الْجَبَّارُ فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ»: حمه على جبريل لا يرضاه من له قدم في العربية، ولقد أحسن القاضي عياض ~ في قوله^(٢): القرب والدنو إلى الله، أو من الله ليس دنو مكان، بل بالنظر إلى رسول الله ﷺ إشارة إلى شرف محله، وعظم منزلته عند الله، ومن الله تعالى تأنيس رسوله وإكرامه، وهذا كما تقدم من قوله: «من تقرب إلي شبرًا تقربت إليه باعًا»^(٣). وله نظائر فوق الحد، بل الآيات وأحاديث الصفات كلها من هذا القبيل.

«فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانُهُ»: وهذا أيضًا مشكل، فإن المكان لا يضاف

(١) ينظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ٤/ ٢٣٥٢.

(٢) نقل عنه الحافظ ابن حجر في الفتح ١٧/ ٥٣٥.

(٣) الحديث برقم (٧٤٠٥).

إليه تعالى، والجواب أن الضمير لرسول الله ﷺ.

قال: «يَا مُوسَى قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي»: هذا أيضًا مما تفرد به شريك، فإنه جعل هذا الكلام بعد الخامسة، وفي رواية ثابت عن أنس أنه كان بعد التاسعة، لأن إسقاط الصلاة كان خمسًا خمسًا.

«فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»: وهذا أيضًا من تفردات شريك، وبه استدل من قال: إن المعراج كان منامًا.

والجواب: أنه لم يقل: استيقظ من نومه، فالمعنى أنه كان مشغول البال مستغرقًا في أنوار الجلال والجمال، فلم يرى نفسه، ولا الالتفات إلى ما سوى ربه إلى أن بلغ المسجد، كيف لا وعند نزول الوحي كان يغيب عن الناس وعن نفسه، كالذي يُغشى عليه.

وقيل: معناه استيقظ من نومة نامها بعد الإسراء، فإن الإسراء كان في بعض الليل. وليس بشيء، لأن قوله: «اسْتَيْقَظَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ»: يدل على أن النوم لم يكن في المسجد، ولو كان المراد ذلك لقال: ثم نام في المسجد.

قيل وأما قوله: «فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ»: فالظاهر أن القائل موسى، لأن المحاورة بينهما، وقيل: القائل جبريل.

فإن قلت: في هذه الرواية أن موسى / كان في السماء السابعة، وفي رواية مالك بن أبي صعصعة: «أنه وجدته في السادسة».

قلت: تقدم الجواب عنه، فإن الأنبياء في عالم الأرواح يسرون حيث شاءوا. هذا ما تيسر لي في هذا المقام، وأنت خبير بأنه مقام وأي مقام.

٣٨- باب كلام الربّ تعالى مع أهل الجنة

أي بعد دخول الجنة.

(٧٥١٨) - يسار: ضد اليمين.

روى في الباب حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «يَقُولُ اللهُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ، وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»، ثم فسره فقال: «أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»^(١): قيل: هذا مشكل، فإن اللقاء أفضل من الرضا.

وأجيب: بأنه لم يقل أفضل من كل شيء، بل من الإيعاء.

وتكلف آخر وقال^(١): يجوز أن يكون المراد أنواع الرضوان، ومن جعلتها اللقاء.

ونحن نقول: أما الأول فمردود، لأن قوله: «أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ» إشارة إلى كل ما

أعطوه ومن جعلته اللقاء، فإنهم رأوه في المحشر حين سجدوا.

وأما الثاني فيرده قوله: «فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ»، فإنه يترتب على نفس الرضا،

لأنه ضده.

باب كلام الربّ تعالى مع أهل الجنة

* ٣٩٦/٧٥١٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ، وَقَدْ أُعْطِينَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا».

[طرفه في: ٦٥٤٩- صحيح البخاري: ١٥١/٩، الفتح: ١٧/٥٤٠-٥٤١]

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢٠٩.

(٢) قائله الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٧/٥٤١.

والصواب في الجواب: أن الرضا أفضل من اللقاء من وجوه:

الأول: أن الرضا ينشأ منه كل مطلوب.

الثاني: أن الرضا لذة روحانية، والرؤية لذة جسمانية.

والثالث: أن خواص الملوك المشاهدين له ما لم يكن له رضى عنهم لا يلتذون بتلك المشاهدة، ويخافون من المكر والاستدراج، وهذا أمر وجداني. وقد سلف في حديث الشهداء: «أَنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا»^(١)، فدعوى الرضى عن اللقاء دلالة على مرتبة على طريقة الترقى، ولأمر ما ذكر الله في القرآن في مواضع الرضى دون الرؤية، وقد أشار إليه المتنبى في قوله:

وما الصد إلا الوصل ما لم يكن قلبي

(٧٥١٩) - وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ»: الحديث سلف في المناقب^(١)، وموضع الدلالة قوله: «فَيَقُولُ اللَّهُ: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ»: كناية عن الحرص كقوله: «لَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ

(١) تقدم في كتاب الجهاد، باب من يُنكبُ في سبيلِ الله برقم (٢٨٠١).

* ٣٩٧/٧٥١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هَلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الرَّزْعِ، فَقَالَ لَهُ: أَوْلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ؟ قَالَ بَلَى، وَلَكِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَرْزَعَ، فَأَسْرَعَ وَبَدَرَ، فَتَبَادَرَ الطَّرْفَ بَنَاتُهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ وَتَكْوِيرُهُ أَمْثَالَ الْجِبَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ». فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَجِدُ هَذَا إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ رَزْعٍ، فَأَمَّا نَحْنُ فَلَسْنَا بِأَصْحَابِ رَزْعٍ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ.

[طرفه في: ٢٣٤٨ - صحيح البخاري: ١٥١/٩، الفتح: ١٧/٥٤١-٥٤٢]

(٢) لم أعر عليه في كتاب المناقب، وتقدم في كتاب الحرث والمزارعة، باب كراء الأرض بالذهب والفضة برقم (٢٣٤٨).

آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ»^(١)، فلا يعارض قوله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى﴾^(٢)، وما يقال: نفي الجوع لا يوجب الشبع، لأن الكفاية واسطة بينهما^(٣). مع ركاكته يلزم منه أن أهل الجنة لا يشبعون قط، بل يقتصرون على قدر الكفاية.

والتحقيق: أن الجنة لا جوع فيها ولا شبع، لأن الجوع الم ولا الم في الجنة حتى يحتاج إلى دفعه، وما يتناوله أهل الجنة من الأكل والشرب، ليس لدفع العطش والجوع، بل كل ذلك على سبيل التلذذ والتفكه، ولذلك قال المحققون: إن نعم الجنة لا تشارك نعم الدنيا إلا في الاسم.

٣٩- بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ، وَذِكْرِ الْعِبَادِ بِالِدُّعَاءِ، وَالْتَضَرُّعِ، وَالرِّسَالَةِ، وَالْإِبْلَاحِ.

أراد في هذا الباب الإشارة إلى أن الله قد ذكر عباده بالأمر بالطاعة، وتبليغ رسالته، وأحكامه التي أوحاها إلى الرسل، إلا أن في استدلاله بقوله: ﴿فَاذْكُرُونِي﴾^(٤) خفاء، لأن ذكر الله في الآية عبادة، ليس معناه الأمر بالعبادة، بل ما تقدم من قوله:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب ما يتقى من فتنه المال... برقم (٦٤٣٧)

(٢) سورة طه من الآية: ١١٨.

(٣) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥ / ٢١٠.

بَابُ ذِكْرِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ، وَذِكْرِ الْعِبَادِ بِالِدُّعَاءِ، وَالرِّسَالَةِ، وَالْإِبْلَاحِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، ﴿وَأَنْتَلَّ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوَّمُوا إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بَعَابَتِ اللَّهُ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ﴾^(٧١) فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجِرْتُمْ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿[يونس: ٧١، ٧٢] غُمَّةٌ: هُمْ وَضَيْقٌ. قَالَ مُجَاهِدٌ: اقْضُوا إِلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ، يُقَالُ: افْرُقْ اقْضِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦] إِنْسَانٌ يَأْتِيهِ فَيَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيَهُ فَيَسْمَعُ كَلَامَ اللَّهِ، وَحَتَّى يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَهُ النَّبِيُّ الْعَظِيمُ: الْقُرْآنُ.

(٤) سورة البقرة من الآية: ١٥٢.

«مَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ»^(١)،
ولذلك لم يورد هذا الحديث في الباب لأنه لا يطابق ما ترجم، فكأنه أشار إلى أن
الأنبياء بلَّغوا ما أمروا بتبليغه ذكرهم الله بكل جميل، فعلى من بلغوه الدعاء والتضرع
بالعبادة، ليذكرهم الله بغفرانه ورحمته.

«قَالَ مُجَاهِدٌ: اقْضُوا إِلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ»: أي من القتل وغيره، قاله في معنى قول
نوح: ﴿اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنْظِرُونِ﴾^(٢)

«النَّبَأُ الْعَظِيمُ: الْقُرْآنُ»: يشير إلى معنى قوله تعالى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾^(٣) عن النبأِ
الْعَظِيمِ^(٤)، وقال غيره^(٥): هو الحشر والمعاد، وهو الظاهر من السياق.

(١) تقدم في كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ برقم (٧٤٠٥).

(٢) سورة يونس من الآية: ٧١.

(٣) سورة النبأ من الآية: ١، ٢.

(٤) وفي «النبأ العظيم» أربعة أقاويل: أحدها: القرآن، قاله مجاهد. الثاني: يوم القيامة، قاله ابن زيد. الثالث:
البعث بعد الموت، قاله قتادة. الرابع: عن أمر النبي ﷺ. ينظر: تفسير الماوردي ٦/ ١٨٢، وتفسير
البعث ٥/ ١٩٩.

٤٠ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ (١)

أراد في هذا الباب نفي الشريك عن ذاته تعالى وصفاته، ونفي الشريك في خلق شيء من الأشياء، وإن أفعال العباد مخلوقة لله لقوله: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ (٢)، وجه الدلالة أن أفعال العباد بمعنى الحاصل من المصدر لا نفس الإيقاع، فإنه أمر اعتباري كما صرح به المحققون: يقع عليه اسم الشيء فدخلت في عموم كل شيء، وأمَّا الندُّ فهو: المثلُّ المناوئُ.

فإن قلت: نفي الأنداد لا يستلزم نفي الند مطلقاً، وهذا هو المطلوب. قلت: إنما أتى بصيغة الجمع نعتاً عليهم، حيث جعلوا لمن لا يجوز أن يكون له ند واحد أنداداً.

وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ: فسره عكرمة: بأنهم إن سألوا: «مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟ يَقُولُونَ: خَلَقَهُنَّ اللَّهُ»، ومع هذا «يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ». فإن قلت: هب أن هذا يرد قول أهل الاعتزال لدخول أفعال العباد تحت قوله: «كُلُّ شَيْءٍ»، ولكن يلزم منه الجبر المحض.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾

وقوله جل ذكره: ﴿وَجَعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [فصلت: ٩]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، ﴿وَلَقَدْ أَوْحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٦٥) ﴿بَلِ اللَّهِ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ (٦٦) [الزمر: ٦٥، ٦٦]، وقال عكرمة: وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ، وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ، وَمَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ، فَذَلِكَ إِيْسَانُهُمْ وَهُمْ يَعْبُدُونَ غَيْرَهُ، وَمَا ذُكِرَ فِي خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ وَأَكْسَابِهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: مَا تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ: بِالرِّسَالَةِ وَالْعَدَابِ، لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ: الْمُبْلِغِينَ الْمُؤَدِّيْنَ مِنَ الرُّسُلِ، ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]: عِنْدَنَا.

(١) سورة البقرة من الآية: ٢٢.

(٢) سورة الفرقان من الآية: ٢.

قلت: الجبر المحض لا يلزم، لأن الخالق وإن كان هو الله، إلا أن للعبد فيه كسباً واختياراً، هو مناط الثواب والعقاب، للفرق الواضح بين حركة المرتعش والسالم.

مَا تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا بِالْحَقِّ: دل على أن لهم كسباً، وأنهم تحت أمره، ردًا على من عبد الملائكة، وفسر الحقُّ: بالرَّسَالَةِ، والعَذَابِ. دلالة على أن للعباد كسباً، وإلا لم تكن فائدة في إرسال الرسل، ولا جاز تعذيب أحد لكونه مجبوراً على الفعل، لا قدرة له كالجماد.

﴿وَأَنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾: دليل على توحيده، ولو كان هناك شريك لم يكن حفظه منه.

(٧٥٢٠) - ثم روى حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أنه «سَأَلَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ» وقد سلف في كتاب التوحيد ^(١).

* ٣٩٨/٧٥٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ».

[طرفه في: ٤٤٧٧ - صحيح البخاري: ١٥٢/٩، الفتح: ١٥/٦٠٠]

(١) هذا موضعه في كتاب التوحيد، وقد ذكر في عدة مواضع منها: كتاب الحدود، باب إثم الزناة برقم (٦٨١١).

٤١- باب قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ﴾

أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَارَكُمْ^(١)

(٧٥٢١) - أبو معمرٍ: بفتح الميمين بينهما عين ساكنة، عبد الله بن سخرية.

روى في الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: «اجتمع عند البيت»: الكعبة علم لها بالغلبة، والقول بأنه يجوز حمله على الجنس لغو من القول^(١).

«ثَقْفِيَّانِ وَفُرْشِيَّيْ، أَوْ فُرْشِيَّانِ وَثَقْفِيَّيْ»: الشك إما من ابن مسعود، أو من عبد الله

بن سخرية.

«كثيرةٌ شحمٌ بطونهم، قليلةٌ فقهٌ قلوبهم»: أنت باعتبار المضاف إليه، فإن المضاف اكتسب التأنيث منه. والحديث سلف في سورة هود^(١)، وموضع الدلالة قوله: «إِنْ كَانَ يَسْمَعُ مَا جَهَرْنَا، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ مَا أَخْفَيْنَا» رد به على من قال: «لَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا».

فإن قلت: هذا رد حسن مطابق للواقع، فلم ذكره في معرض الإنكار؟. قلت:

باب قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَارَكُمْ﴾

* ٣٩٩/٧٥٢١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَقْفِيَّانِ وَفُرْشِيَّيْ، أَوْ فُرْشِيَّانِ وَثَقْفِيَّيْ، كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونِهِمْ، قَلِيلَةٌ فَهْمٌ قُلُوبِهِمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتُرُونَ أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟ قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَارَكُمْ وَلَا جُلُودَكُمْ﴾ الآية

[طرفه في: ٤٨١٦ - صحيح البخاري: ١٥٢/٩، الفتح: ٥٥٤/١٧]

(١) سورة فصلت من الآية: ٢٢.

(٢) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢١٤.

(٣) تقدم في كتاب التفسير، باب ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ برقم (٤٨١٧).

لأنه لم يجزم به، وإنما بنى الأمر على الاحتمال، وفيه رمز على أن السَّمَن في الإنسان من علامات الجهل وقلة الفطنة.

قيل^(١): أشار البخاري بهذه الترجمة إلى إثبات السمع لله.

قلت: قد تقدم في كتاب التوحيد في باب إثبات السميع والبصير ما فيه كفاية.

وقيل^(٢): أشار إلى أنه يُنزل الكلام متى شاء، ولا يخفى بعده، فإن بعد ثبوت

الإرادة له تعالى هذا معلوم.

والحق أنه أشار إلى عموم علمه بالخفيات، ألا ترى إلى آخر الآية: ﴿وَلَكِن

ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

(١) القائل هو: ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري ١٠/٥٢٣.

(٢) القائل هو: الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٧/٥٥٤.

٤٢- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (١)

الشأن: الأمر والحال، ومعنى قوله: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ مع أن التقدير أزلي إنه يبدي ما في علمه، وهي شؤون يبديها لا شؤون ينشئها، يسعد ويشقي، يغني ويفقر، واستدل على ذلك بالآية والحديث، أما الآية فإن قوله: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ (١) دل على أنه ينزل الكلام في الوقائع والحوادث ما يتعلق بها.

قال بعض الشارحين (١): أراد البخاري الفرق بين المخلوق والمحدث، فإن كلامه تعالى يوصف بكونه محدثاً، ولا يوصف بكونه مخلوقاً. وهذا الذي قاله ليس بشيء، فإن الحدوث هو الوجود بعد العدم.

وقد بسطنا الكلام على مسألة كلام الله قريباً في باب «لا تنفع الشفاعة عنده».

ومحصله: أن ما قام بذاته تعالى قديم لا يوصف بالنزول، والذي يوصف بالنزول والحدوث هو الذي يتلى في الصلاة.

والتأخرون منهم من قال: بحدوث اللفظ. ومنهم من قال: اللفظ قديم وهو المتلو، والتلاوة حادثة. وهذا مختارنا، وهو المروي عن السلف، القرآن كلام الله القديم المحفوظ في صدورنا المتلو بألسنتنا. فعلى هذا الوصف بالحدوث، فبالنظر إلى تعلقه.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾

﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، وَأَنَّ حَدِيثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدِيثَ الْمَخْلُوقِينَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].
وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وَإِنَّ مِمَّا أَحَدَّثَ: أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ».

(١) سورة الرحمن من الآية: ٢٩.

(٢) سورة الأنبياء من الآية: ٢.

(٣) قائله ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري ١٠/٥٢٥.

«وَأَنَّ حَدِيثَهُ لَا يُشْبِهُ حَدِيثَ الْمُخْلُوقِينَ»: لأن أفعاله مخلوقة، وكذلك أفعال العباد، والنسبة إليهم باعتبار الكسب ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ أي لا ذاتاً، ولا صفةً، ولا فعلاً، ولا اسماً، تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

وروى في الباب حديث ابن مسعود رضي الله عنه تعليقاً. وموضع الدلالة قوله: «وَأَنَّ مِمَّا أَحَدَثَ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ»، وقد سلف في أبواب الصلاة أنهم كانوا يتكلمون في الصلاة، فلما نزل قوله تعالى: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ﴾ (١)، سكتوا (٢).

(٧٥٢٢) - (٧٥٢٣) - وحديث ابن عباس من وجهين موقوفاً. وموضع الدلالة أولاً قوله: «وَكِتَابُ اللَّهِ عِنْدَكُمْ أَقْرَبُ الْكُتُبِ»: أي أقرب نزولاً من سائر الكتب، وثانياً قوله: «وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ أَحَدُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ» أي بأحكام / الله وشؤونه.

«مَحْضًا»: بالحاء المهملة، والضاد المعجمة.

* ٧٥٢٢ / ٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ } قَالَ: كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ كُتُبِهِمْ، وَعِنْدَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، أَقْرَبُ الْكُتُبِ عَهْدًا بِاللَّهِ، تَقْرَأُونَهُ مَحْضًا لَمْ يُشَبَّ؟.

[طرفه في: ٢٦٨٥ - صحيح البخاري: ١٥٣ / ٩، الفتح: ٥٦١ / ١٧]

* ٧٥٢٣ / ٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ، وَكِتَابُكُمْ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ أَحَدُ الْأَخْبَارِ بِاللَّهِ، مَحْضًا لَمْ يُشَبَّ، وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ: أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ بَدَّلُوا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ وَعَبَّرُوا، فَكُتِبُوا بِأَيْدِيهِمْ، قَالُوا: هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْشْتَرُوا بِذَلِكَ ثَمَنًا قَلِيلًا، أَوْ لَا يَنْهَأكُمْ مَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مَسْأَلَتِهِمْ؟ فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا رَجُلًا مِنْهُمْ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ.

[طرفه في: ٢٦٨٥ - صحيح البخاري: ١٥٣ / ٩، الفتح: ٥٦١ / ١٧]

(١) سورة البقرة من الآية: ٢٣٨.

(٢) تقدم في كتاب الجمعة، باب ما يُنهى عنه من الكلام في الصلاة برقم (١٢٠٠).

«لَمْ يُشَبَّ»: على بناء المجهول، أي لم يخلط^(١).

«فلا والله»: لا زائدة، لتوكيد القسم.

٤٣- باب قول الله ﷻ: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾^(٢)

وَفِعَلَ النَّبِيِّ ﷺ: بالجر، عطف على الترجمة، وقال أبو هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: عن رب العزة «أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ»: هذا التعليق لم يصله البخاري، ووصله غيره. ومعنى كونه مع عبده: المعية بالعلم لا الرحمة، فإنها تكون إذا كان العمل خالصاً لوجه الله، وذكر الشفة حث على أعمال الجوارح، وإلا فهو عالم بذوات الصدور.

(٧٥٢٤) - قُتَيْبَةُ: بضم القاف، مصغر.

أَبُو عَوَانَةَ: بفتح العين، الوضاح الواسطي.

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٢٦٠.

(٢) سورة القيامة من الآية: ١٦.

باب قول الله ﷻ: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾

وَفِعَلَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا مَعَ عَبْدِي حَيْثُمَا ذَكَرَنِي وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَاتُهُ».

* ٧٥٢٤/ ٤٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنَزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَاتِهِ، فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أُحَرِّكُهَا لَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهَا، فَحَرَّكَتْ شَفَاتِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾^(١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ،^(١٧) قَالَ: جَمَعُهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرُؤُهُ ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانْبِعْ قُرْآنَهُ﴾^(١٨) قَالَ: فَاسْتَمِعَ لَهُ وَأَنْصَتَ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيلُ عليه السلام اسْتَمَعَ، فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ.

[طرفه في: ٥ - صحيح البخاري: ٩/ ١٥٣، الفتح: ١٧/ ٥٦٣]

روى عن ابن عباس أن سبب نزول قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾ أن رسول الله ﷺ كان يعالج من القرآن حين نزوله شدة، فإنه كان يبادر على حفظه مخافة فوت شيء منه. والحديث سلف في أول الكتاب^(١). وغرض البخاري الإشارة إلى أن ما يتلوه رسول الله ﷺ، وكل قارئ فهو قرآن، لأن الضمير في «به» راجع إليه، وكذا في ﴿وَقُرْآنَهُ﴾^(٢)، وقرآن المضاف إلى ضمير مرادف للقراءة لغة، لأنهما مصدرا قرأ، فلا دلالة فيه على أن القرآن يطلق على القراءة^(٣).

وقيل^(٤): أراد بوضع هذا الباب، الرد على من زعم أن قراءة القارئ قديمة.

قلت: هذا فساده لا يحتاج إلى البيان.

(١) تقدم في كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي برقم (٥).

(٢) سورة القيامة من الآية: ١٧.

(٣) الصحيح أن القرآن يطلق ويراد به القراءة، وَالْقُرْآنُ فِي الْأَصْلِ: مَصْدَرٌ، فَتَارَةً يُذَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ الْقِرَاءَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾، وَتَارَةً يُذَكَّرُ وَيُرَادُ بِهِ الْمَقْرُوءُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾.

ينظر: فتح الباري ١٧/٥٦٣، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ١/١٠١.

(٤) القائل هو: الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٧/٥٦٤.

٤٤- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمُ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (١٣)

أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾ (١)

(٧٥٢٥) - قيل (١): أشار بهذه الترجمة إلى أن القول أعم من أن يكون بالقرآن

وغيره.

قلت: هذا شيء لا يخالف فيه ذو مسكة، فأبي فائدة فيه؟ ثم قال في القرآن غير

مخلوق لقوله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ﴾.

قلت: وأي دلالة فيه ليت شعري.

وقيل (١): أراد إثبات صفة العلم له تعالى صفة ذاتية لاستواء الجهر والسر عنده.

وليس بشيء، وإن تعلق بحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» (١)

بهذا، بل لو أراد ذلك لكان المناسب حديث: «تَقْفِيَانِ وَقُرْشِيٌّ» (١)، والحق أنه أراد أن

الجهر بالقرآن أحسن وأفضل من قراءته سرا إن لم يمنع عنه مانع، وفيه الجمع بين

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمُ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (١٣) أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾

* ٤٠٣/٧٥٢٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، عَنْ هُشَيْمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

{ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ، سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ

أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾: أَيُّ بِقِرَاءَتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا

الْقُرْآنَ، ﴿وَلَا تُخَافُ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾.

[طرفه في: ٤٧٢٢ - صحيح البخاري: ٩/١٥٣-١٥٤، الفتح: ١٧/٥٦٦]

(١) سورة الملك الآية: (١٣، ١٤).

(٢) القائل هو: الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١٧/٥٦٥.

(٣) القائل هو: ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري ١٠/٥٢٨.

(٤) الحديث التالي وهو برقم (٧٥٢٧).

(٥) الحديث تقدم وهو برقم (٧٥٢١).

أحاديث الباب^(١)، فإنه منع رسول الله ﷺ من الجهر لما كان فيه مفسدة، وحث عليه حيث لا مانع، أو الإشارة إلى أن ما يتلوه قرآن لقوله: «فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ».

قال بعض الشارحين^(٢): فإن قلت: إذا كان مخفياً عن الكفار، فكيف يرفع الصوت وهو ينافي الإخفاء؟.

قلت: لعله أراد شبه الجهر، أو ما كان يقع له في الصلاة، ومناجاة الرب بلا اختيار لاستغراقه في ذلك، وكل هذا خبط.

أما أولاً: فلأن جهره بالقرآن بحيث يسمع المشركون من الخارج، فكيف يتصور أن يكون شبه الجهر؟.

وأما ثانياً: فلأن قوله: «فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ» يدل على استمراره ودوامه، فكيف يحمل على وقوعه من غير اختيار في مناجاته؟. والحق أن المراد من الاختفاء عدم قدرته على قهر المشركين.

فإن قلت: روى ابن عباس ما ذكرته، وعن عائشة أن الآية نزلت في الدعاء^(٣).

قلت: قد سلف منا أن لا تراحم في الأسباب، يجوز كون كل منها سبباً.

(٧٥٢٧) - إِسْحَاقُ: كَذَا وَقَعَ غَيْرَ مَنْسُوبٍ، قِيلَ: هُوَ ابْنُ مَنْصُورٍ،

(١) الأظهر أن مراد البخاري في الآية التي ترجم بها الباب أن أفعال العباد مخلوقة، لأن أفوالهم من أفعالهم، وقد بين البخاري مراده هذا في كتابه «خلق أفعال العباد» (٧٤-٧٥).

(٢) القائل هو: الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢١٨.

(٣) الحديث برقم (٧٥٢٦)، وفيه عن عائشة > قَالَتْ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتُ بِهَا﴾ فِي الدُّعَاءِ.

* ٧٥٢٧/٤٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». وَزَادَ غَيْرُهُ يَجْهَرُ بِهِ.

وقال الحاكم^(١): هو ابن نصر. قال الغساني^(٢): الأول أشبه، لأن مسلماً روى عن إسحاق بن منصور، عن أبي عاصم النبيل، وأبو عاصم من شيوخ البخاري، إلا أنه يروي عنه تارة بواسطة.

٤٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ».

هذا إشارة إلى المذكور وهو قارئ القرآن، وجعله إشارة إلى صاحب المال ليس بشيء^(٣).

أما أولاً: فلعدم ذكر المشار إليه.

وأما ثانياً: فلأنه ذكر في الحديث الفعل مع قارئ القرآن كما فعله في الترجمة، وذكر مع صاحب المال العمل.

ثم قال: فإن قلت: الخصلتان من الغبطة.

قلت: غرضه لا تحاسد إلا فيهما، وما فيهما ليس بحسد فلا حسد، كقوله تعالى: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾^(٤).

وهذا كلام وتشبيه باطلان، لأن الجنة لا يمكن فيها الموت، بخلاف الحسد في القرآن والمال، فإنه لو تمنى زواله عن صاحبه، وحصوله له كان حسداً وإثماً.

(١) لم أجده في المدخل (١١٨/١) فيمن اسمه: إسحاق.

(٢) ينظر: تقييد المهمل ٣/٩٧٦.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ».

فَيَبِّئُ اللَّهُ: أَنْ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ.

(٣) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢٢٠.

(٤) سورة الدخان من الآية: ٥٦.

والحديث مر مراراً^(١)، وغرض البخاري الدلالة على أن فعل العبد وقوله وإن كان مخلوقاً لله، فإنه ينسب إلى العباد لغة، لأن الفاعل محل / الفعل. ألا ترى إلى قوله: «فَعَلْتُ»، وقوله: «وَيَبِّنَ اللهُ: أَنَّ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ».

(٧٥٢٩) - «آنَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»: قال الجوهري^(٢): آناء جمع واحده إنى على وزن معى، وقال: إنو وإني على وزن فكر، يقال: إنوان وإنيان، وعلى كل لغة معناه الساعة.

قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ مِرَارًا، لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ: أي لم يقل أخبرنا في رواية، بل رواه بلفظ قال كذا قيل، وقال شيخ الإسلام^(٣): أي لم يروه إلا عنعنة. ولا ضرر في ذلك كيف، وقد رفع عنه الوهم بقوله: وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ. فإن قلت: ما وجه دلالة قوله: «وَأَخْبَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَنِكُمْ»^(٤)، وقوله: «وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ»^(٥).

قلت: أشرنا إلى أن غرضه من هذا الباب، أن فعل العبد وإن كان مخلوقاً لله يسند إلى العبد، لصدوره عنه، سواء كان ذلك الفعل ضرورياً أو كسبياً، والمراد بالألسنة اللغات المختلفة، لظهور دلالتها على كمال قدرة الصانع الحكيم، المتوحد

(١) تقدم في كتاب فضائل القرآن، باب اغتباط صاحب القرآن برقم (٥٠٢٦).

* ٤٠٥ / ٧٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ». سَمِعْتُ سُفْيَانَ مِرَارًا، لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ، وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ.

[طرفه في: ٥٠٢٥ - صحيح البخاري: ١٥٤ / ٩، الفتح: ٥٦٨ / ١٧]

(٢) ينظر: الصحاح في اللغة ٦ / ٢٢٧٣.

(٣) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧ / ٥٦٨.

(٤) سورة الروم من الآية: ٢٢.

(٥) سورة الحج من الآية: ٧٧.

بالخلق والإيجاد، كيف نشأ قطعة لحم على شكل واحد؟، كيف جمع اللغات المختلفة بلا حد وحصر؟، ومع كونها مخلوقة له أضاف اختلافها إلى من قام بها.

٤٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾^(١)

غرضه من هذا الباب، إثبات إسناد الفعل إلى العبد تارة حقيقة، وتارة مجازاً. فإن قلت: قوله: ﴿وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾^(٢) مع كون الشرط والجزاء متحدين، معلوم عند كل أحد أنه إن لم يفعل فما بلغ رسالته؟ قلت: لفظ «ما» عام، أي: بلغ كل شيء أنزل إليك، وانتفاء ذلك يكون بانتفاء فرد «ما»، لما تسمع من الناس إن انتفاء الجزء يوجب انتفاء الكل، وإن كان الحق أن انتفاء الجزء عين انتفاء الكل.

وقيل معناه: بلغ ولا تحشأ أحداً، وهذا وإن كان صحيحاً إلا أنه لا يدفع الإشكال، إلا بجعل «ما» عامة كما شرحناه، ولنا بتوفيق الله تحرير وافر في معناه في تفسيرنا «غاية الأمانى»^(٣).

(١) سورة المائدة من الآية: ٦٧.

(٢) سورة المائدة من الآية: ٦٧.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلِ امْرِئٍ فَقُلْ: ﴿اعْمَلُوا فَيَسِّرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ٩٤]، وَلَا يَسْتَحْفَنَنَّ أَحَدٌ. وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَلِكَ أَنْ كَتَبَ﴾ هَذَا الْقُرْآنُ ﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ بَيَانٌ وَدَلَالَةٌ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ﴾ هَذَا حُكْمُ اللَّهِ ﴿لَارِيَبَ فِيهِ﴾: لَا شَكَّ، ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾ يَعْنِي هَذِهِ أَعْلَامُ الْقُرْآنِ، وَمِثْلُهُ ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينِ بِهِمْ﴾ يَعْنِي بِكُمْ، وَقَالَ أَنَسٌ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالَهُ حَرَامًا إِلَى قَوْمِهِ وَقَالَ: أَنْتُمْ نُونِي أُبَلِّغُ رِسَالَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ.

(٣) للمصنف : كتاب في التفسير: «غاية الأمانى في تفسير الكلام الرباني».

«وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِذَا أَعْجَبَكَ حُسْنُ عَمَلٍ أَمْرِي فَقُلْ: ﴿اعْمَلُوا فَيَسِّرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾»^(١)
 وَلَا يَسْتَحْفَنَنَّ أَحَدٌ: قال شيخ الإسلام^(٢): معناه لا يغرنك أحد بعمله فتظن منه
 الخير، إلا إذا رأيتَه واقفاً عند حدود الشرع.

قلت: إذا لم يقف مع حدود الشرع، فلا يكون له حسن عمل، فما معنى قولها:
 إذا أعجبك حسن عمل امرئ، والحق أن غرض عائشة من الأمر بقراءة هذه
 الآية عند رؤية من يكون ظاهر عمله حسناً، الإيقاظ والتنبيه على أن الحُسن:
 الإخلاص في ذلك العمل باطنًا، لأن الآية نازلة في المنافقين، أو أقرأها أنت في نفسك
 حذرًا من الوقوع فيما يشبه فعل المنافقين.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾^(٣): يريد أن ذلك وقع في موضع هذا، أشير بلفظ
 ذلك الموضوع للبعيد إلى بعد منزلته، ورفعته محله على سائر الكتب السماوية، وموضع
 الدلالة قوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾^(٤)، فإنه أسند الهداية إلى القرآن مجازًا.

﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ﴾^(٥): هَذَا حُكْمُ اللَّهِ: أي وقع ذلك موضع هذا، لأنه إشارة إلى
 الحكم المذكور قبله.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾^(٦): لَا شَكَّ: أشار إلى أن إطلاق الريب على الشك مجاز، لأن
 الريب لغة: القلق واضطراب النفس، والشك: يوجب القلق، فأطلق لفظ السبب
 على المسبب.

(١) سورة التوبة من الآية: ١٠٥.

(٢) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧ / ٥٧٢.

(٣) سورة البقرة من الآية: ٢.

(٤) سورة البقرة من الآية: ٢.

(٥) سورة الممتحنة من الآية: ١٠.

(٦) سورة البقرة من الآية: ٢.

﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ ﴾^(١): أي هذه مثل ذلك الكتاب في وضع البعيد موضع القريب، ومثل قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ ﴾^(٢) يعني بكم، وجه الشبه أن هذا أيضًا مصروف عن ظاهره من الخطاب إلى الغيبة.

قال صاحب «الكشاف»^(٣): وجه الصرف والنكته فيه، كأنه تعجب غيرهم من فعلهم، ويدعوهم إلى الإنكار عليهم.

والأحسن أن يقال: وجه الصرف الدلالة على أن الجري إنما هو بإرادة الله وقدرته، ليس لمن فيها تأثير كأن المخاطبين عبث.

وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَالَه حَرَامًا إِلَى قَوْمِهِ: هذا الذي علقه هنا طرف من حديث طويل تقدم في المغازي^(٤)، كانوا سبعين راكبًا، ذهبوا إلى بني عامر فغدروا بهم، كما تقدم هناك مفصلاً، وموضع الدلالة قوله: أَبْلَغُ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فإنه يدل على أن قوله تعالى: ﴿ يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾^(٥) يكفيه أن يبلغه إلى طائفة، ثم هم يبلغونه إلى غيرهم.

(٧٥٣٠) - الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ^(٦): ضد النقص.

(١) سورة آل عمران من الآية: ١٠٨.

(٢) سورة يونس من الآية: ٢٢.

(٣) ينظر: الكشاف ٢/٣٢٣.

(٤) تقدم في كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان... برقم (٤٠٩١)

(٥) سورة يونس من الآية: ٦٧.

* ٤٠٦/٧٥٣٠ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرِّيُّ، وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: الْمُغِيرَةُ أَخْبَرَنَا نَبِيئًا صلى الله عليه وسلم عَنْ رِسَالَةِ رَبَّنَا: أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ.

[طرفه في: ٣١٥٩ - صحيح البخاري: ١٥٥/٩، الفتح: ١٧/٥٧٣ - ٥٧٤]

(٦) الفضل بن يعقوب بن إبراهيم بن موسى الرخامي، أبو العباس البغدادي، مات سنة ثمان وخمسين

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ^(١): بفتح الراء، وتشديد القاف، نسبة إلى بلد بالعراق.

[١٣٠٧] الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ: قال الزركشي^(١): هو مُعَمَّرٌ، بضم الميم / الأولى، وتشديد الثانية، لأن عبد الله بن جعفر لم يرو عن معتمر بن سليمان قلت: قال أبو الفضل المقدسي^(١): روى عبد الله بن جعفر عن معتمر بن سليمان.

وقال شيخ الإسلام^(١): مُعَمَّرٌ بالتشديد، ابن سليمان، ليس له في البخاري حديث.

سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ: مصغر، وفي رواية أبي زيد: عبد، مكبر، والأول أصح^(١).
زِيَادٌ: بكسر الزاء، بعده ياء مثناة من تحت.
حَيَّةٌ: بفتح الحاء، ويا مثناة تحت مشددة.

ومائتين. خ د ق. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٣/٥٢٣، وتهذيب التهذيب ٨/٢٨٨، وتقريب التهذيب برقم (٥٤٥٧).

(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ غِيلَانَ الرَّقِّيِّ، أبو عبد الرحمن القرشي، مات سنة عشرين ومائتين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٤/٣٧٦، وتهذيب التهذيب ٥/١٧٣، وتقريب التهذيب برقم (٣٢٧٠).

(٢) هو: بدر الدين أبو عبد الله، محمد بن عبد الله الزركشي، الشافعي، توفي سنة أربع وتسعين وسبعمائة. ينظر ترجمته في: الدرر الكامنة ٥/١٣٣، شذرات الذهب ٦/٣٣٤، وكلامه في كتابه: التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح ٣/١٢٨٠.

(٣) هو: الحافظ أبو الفضل، محمد بن طاهر المقدسي، توفي سنة سبع وخمس مائة.

ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ١٤/٢٨٧، ولسان الميزان ٥/٢٠٧.

(٤) ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ٧/٤٤٨.

(٥) ينظر: تقييد المهمل ٢/٧٥٨.

(٧٥٣١) - أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: بفتح العين والقاف، عبد الملك.

حديث عائشة: «مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ، فَلَا تُصَدِّقْهُ»، استدلت على ذلك بعموم لفظة «ما»^(١)، وقد سلف في سورة المائدة شرحه^(٢).

(٧٥٣٢) - وحديث ابن مسعود رضي الله عنه: «أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟»، سلف مرارًا^(٣)، وموضع الدلالة على الترجمة، أن ما أنزل إليه أعم من القرآن وغيره، وما يقال^(٤): «يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ نَازِلَةً حِينَ إِخْبَارِهِ، فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا اسْتَنْبَطَ مِنْ مَعْنَاهُ، فَلَا يَعُولُ عَلَيْهِ لِأَنَّ قَوْلَ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا:

* ٧٥٣١/٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ > قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا. وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الْوَحْيِ فَلَا تُصَدِّقْهُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾.

[طرفه في: ٣٢٣٤ - صحيح البخاري: ١٥٥/٩، الفتح: ٥٧٤/١٧]

(١) التي في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ برقم (٤٦١٢)

* ٧٥٣٢/٤٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ اللَّهَ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾ [الفرقان: ٦٨] الآية.

[طرفه في: ٤٤٧٧ - صحيح البخاري: ١٥٥/٩، الفتح: ٥٧٥/١٧]

(٣) تقدم في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ برقم (٤٤٧٧)

(٤) قائله: الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٧٥/١٧.

بالفاء، ولفظ التصديق يرده، والحمل على أن الآية كانت نازلة، ولم يسمعها إلا بعد إخبار رسول الله ﷺ في غاية البعد، فكيف وابن مسعود يقول: «ما نزلت آية، إلا وأنا أعرف متى نزلت، وفي أي شيء نزلت».

٤٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾^(١)

غرضه من هذا الباب، الدلالة على أن أعمال القلب والجوارح، كلها أعمال يتعلق بها الجزاء إن خيرًا فخير، وإن شرًا فشر^(٢).

أبو رزين: بفتح المهملة بعدها معجمة، مسعود بن مالك الأسدي الكوفي.

﴿يَتْلُونَهُ﴾^(٣): يَتَّبِعُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ، والمشهور في تفسيره

﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ أي: لا يحرفونه كما حرف أهل الكتاب كتابهم.

﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾^(٤): لا يَجِدُ طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ، فسر المطهر بالمؤمن الموفق،

إشارة إلى أن المطهر في قوله تعالى: ﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ المؤمنون لكونهم

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾

وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾: يَتَّبِعُونَهُ وَيَعْمَلُونَ بِهِ حَقَّ عَمَلِهِ، يُقَالُ: يُتْلَى: يُقْرَأُ، حَسَنُ التَّلَاوَةِ: حَسَنُ الْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ، ﴿لَا يَمْسُهُ﴾: لَا يَجِدُ طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِالْقُرْآنِ، وَلَا يَحْمِلُهُ بِحَقِّهِ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ.

وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ وَالصَّلَاةَ عَمَلًا.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِبِلَالٍ: «أَخْبِرْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ». قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ إِلَّا صَلَّيْتُ. وَسُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

(١) سورة آل عمران من الآية: ٩٣.

(٢) بل مراد البخاري : بهذا الباب، بيان أن التلاوة والقراءة فعل العبد، وأن المتلو غير التلاوة، والمقروء غير القراءة. ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/ ٥٧٧.

(٣) سورة البقرة من الآية: ١٢١.

(٤) سورة الواقعة من الآية: ٧٩.

مطهرين من دنس الشرك، وحمل صاحب «الكشاف» الكتاب على اللوح، والمطهرين على الملائكة.

قال: وإن جعل صفة القرآن، فالمعنى لا ينبغي أن يمسه إلا من كان على وضوء^(١). هذا كلامه.

وأنا أقول: هذا الثاني هو الراجح، لأن الكلام مسوق لتعظيم القرآن لا اللوح، وهو دليل الفقهاء على عدم جواز مس المصحف بغير طهارة.

وَسَمَّى النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ وَالصَّلَاةَ عَمَلًا: أما تسمية الإسلام عملاً ففي حديث جبريل في أبواب الإيمان^(٢)، وأما تسمية الإيمان عملاً ففي حديث الباب حيث قال: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ: «إِيمَانُ بِاللَّهِ»، وأما الصلاة ففي حديث ابن مسعود ﷺ في الباب بعده: أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبَهَا»^(٣)، كذا قيل، ولا حاجة إليه، فإن قول بلال ﷺ: لَمْ أَتَطَهَّرْ إِلَّا وَصَلَّيْتُ، كافٍ، لأنه جواب لقول رسول الله ﷺ: «أَخْبَرَنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ»، على أن حديث الباب بعده، لم تجر عاداته بأن يجعله دليلاً للباب قبله.

(٧٥٣٣) - وحديث ابن عمر : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ

(١) ينظر: الكشاف ٤/٤٦٩.

(٢) كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام... برقم (٥٠)

(٣) الحديث برقم (٧٥٣٤).

* ٤٠٩/٧٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ } : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأُمَمِ، كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أَوْ تِيَّ أَهْلِ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أَوْ تِيَّ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَّيْتَ الْعَصْرَ ثُمَّ عَجَزُوا، فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أَوْ تِيَّ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَعْطَيْتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ: هُوَ لَاءِ أَقَلِّ مَنَّا عَمَلًا وَأَكْثَرَ أَجْرًا؟ قَالَ اللَّهُ: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَن حَقَّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضِيلِي أَوْ تِيَّ مَن أَشَاءُ».

[طرفه في: ٥٥٧ - صحيح البخاري: ١٥٦/٩، الفتح: ٢/٢٨٣]

سَلَفَ مِنَ الْأُمَّمِ»: قد سلف في أبواب الصلاة^(١)، وموضع الدلالة قوله: «ثُمَّ أُوتِيْتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ»: فإن العمل بما في القرآن يشمل الأصول والفروع، وحمل أهل الكتاب على اليهود بناء على أن عمل أهل الإنجيل ليس أكثر من عمل أهل الإسلام، وهو أن ما بين العصر إلى الغروب، ليس أقل من ما بين الظهر إلى العصر ليس بشيء سواء.

قيل: أول وقت العصر يصير ظل كل شيء مثله أو مثلين، يعرفه أهل الميقات لا يختلفون فيه، وقد بسطنا الكلام عليه في أبواب الصلاة، وسقط بهذا ما تكلفه بعضهم، بأن العلة بالنظر إلى مدة أهل الكتابين.

٤٨- بَابُ وَسَمَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَمَلًا

كذا وقع في الباب من غير ترجمة، لأنه كالفصل مما قبله.

وقوله: وَسَمَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَمَلًا: في حديث الباب، قال ابن مسعود رضي الله عنه:
أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَيْتَهَا».

فإن قلت: قد تقدم أن أفضل الأعمال الإيمان بالله.

قلت: أجيب بأنه اختلاف الأجوبة باختلاف الأشخاص، والظاهر أن سؤال الرجل كان عن أعمال الجوارح.

(٧٥٣٤) - عَبَّادُ: بفتح العين، وتشديد الموحدة، شيخ البخاري، ليس له ذكر

(١) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب برقم (٥٥٧).

باب، وَسَمَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلَاةَ عَمَلًا

* ٧٥٣٤/١٠ - حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ ح. وَحَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْأَسَدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعِزَّارِ، عَنِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَيْتَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

[طرفه في: ٥٢٧ - صحيح البخاري: ١٥٦/٩، الفتح: ١٧/٥٨٠-٥٨١]

في الكتاب إلا في هذا الحديث.

عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ^(١): بتشديد الواو.

عَنْ الشَّيْبَانِيِّ: سليمان بن فيروز، والشيباني المذكور ثانيًا هو أَبُو عَمْرٍو: واسمه: سعد بن إياس من كبار التابعين.

الْعَيْرَارِ: / بفتح العين، بعد الياء زاي معجمة.

[١٣٠٨]

٤٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾^(١)

﴿هَلُوعًا﴾: ضَجُورًا: كذا في رواية، وهذا التفسير منقول عن أبي عبيدة^(١)، والأحسن ما قيل: إن الهلع سرعة الجزع عند مس المكروه، وسرعة المنع عند مس الخير. وهو معنى الآية الكريمة: ﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جُرُوعًا﴾^(٢) وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا^(٣) ﴿١﴾.

(٧٥٣٥) - أَبُو النُّعْمَانِ: بضم النون، محمد بن الفضل.

عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: بالتاء المثناة فوق، آخره باء موحدة.

(١) عباد بن العوام بن عَمَرِ الكِلَابِيِّ مولا هم، أَبُو سهل الواسطي، مَاتَ سنة خمس وثمانين ومائة. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٤ / ١٤٠، وتهذيب التهذيب ٥ / ٩٩، وتقريب التهذيب برقم (٣١٥٥).

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾

هَلُوعًا: ضَجُورًا.

* ٧٥٣٥ / ١١ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِظٍ، عَنْ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَالٌ، فَأَعْطَى قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ، فَبَلَغَهُ أَنَّهُمْ عَتَبُوا، فَقَالَ: «إِنِّي أُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْحَيْرِ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ». فَقَالَ عَمْرُو: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ. [طرفه في: ٩٢٣ - صحيح البخاري: ٩ / ١٥٦، الفتح: ١٧ / ٥٨١]

(٢) سورة المعارج الآية: ١٩.

(٣) مجاز القرآن ٢ / ٢٧٠.

(٤) سورة المعارج الآية: (٢٠، ٢١).

«أَدْعُ الرَّجُلَ»: بفتح الدال، أي أتركه.

«أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ»: قال الجوهرى: الجزعُ: نقيض الصبر^(١).

قَالَ عَمْرُو: مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ: أي بدل كلامه هذا، وإنما خص حمر النعم بالذكر، لأنها أعز أموال العرب، وفي الحديث دلالة على أن الأخلاق حسنة كانت أو ذميمة بخلق الله، وأنه يجب على الإنسان السعي في تبديلها.

٥٠- بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ

تنازع الفعلان، أعني ذكر وروايته في الجار والمجرور، والذكر لا يستعمل بعن، إلا أنه ضمنه معنى النقل، والرواية: نقل كلام الغير بواسطة، وبدونها. وغرضه من هذا الباب: أن رسول الله ﷺ يروي عن الله غير القرآن من الأحاديث القدسية، كما صرح به حديث الباب الأول.

(٧٥٣٧) - حديث أنس ﷺ أن الله تعالى يقول: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا»، قال ابن الأثير: الباعُ والبوع، قَدْرٌ مَدَّ الْيَدَيْنِ^(١). وقد مر الحديث مراراً^(٢)، وأشرنا إلى أن هذا تصوير المعقول في صورة المحسوس من المجازات التي

(١) الصحاح في اللغة ٣/ ١١٩٥.

بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ

* ٤١٢ / ٧٥٣٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، أَوْ بُوْعًا». وَقَالَ مُعْتَمِرٌ: سَمِعْتُ أَبِي: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَرُويهِ عَنْ رَبِّهِ ﷻ.

[طرفه في: ٧٤٠٥ - صحيح البخاري: ٩/ ١٥٧، الفتح: ١٧/ ٥٨٥]

(٢) النهاية في غريب الحديث ١/ ١٦٥.

(٣) ينظر مثلاً: كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿وَيَحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ برقم (٧٤٠٥)

لا تشبهه على العرب. والمراد: مقابلة العمل القليل بالثواب الجزيل، كما قال تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾^(١)، ﴿وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٢)، وزاد في رواية مسلم: «وَمَنْ أَتَانِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً، لَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئًا، جَعَلْتُهَا لَهُ مَغْفِرَةً»^(٣) وَقَالَ مُعْتَمِرٌ: بضم الميم الأولى، وكسر الثانية.

وفائدة هذا التعليق: التصريح بالرواية عن الله.

(٧٥٣٨) - مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ^(٤): بكسر الزاي، وياء مثناة من تحت.

«لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ»: قال ابن الأثير: الكفارة: صيغة مبالغة من الكفر، بفتح الفاء، وهو الستر^(٥).

قلت: استعمله هنا في الجزاء، من إطلاق المقيد على المطلق.

«وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ»: قد سلف الحديث في أبواب الصوم^(٦)، وأشرنا إلى أن الأعمال وإن كانت كلها لله تعالى، إلا أن في هذه الإضافة إشارة إلى مزية الصوم، والمختار أن هذه المزية،

(١) سورة الأنعام من الآية: ١٦٠.

(٢) سورة البقرة من الآية: ٢٦١.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الذكر والدعاء... برقم (٢٦٨٧)

* ٤١٣ / ٧٥٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرُويهِ عَنْ رَبِّكُمْ، قَالَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَلِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمُسْكِ».

[طرفه في: ١٨٩٤ - صحيح البخاري: ١٥٧ / ٩، الفتح: ٢١١ / ٥]

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْقُرَشِيُّ الْجَمْحِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو الْحَارِثِ الْمَدِينِيُّ. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٥ / ٢١٧، وتهذيب التهذيب ٩ / ١٦٩، وتقريب التهذيب برقم (٥٩٢٥).

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢ / ٥٥٢.

(٦) تقدم في كتاب الصوم، باب فضل الصوم برقم (١٨٩٤).

لأن الصوم لم يعبد به غيره تعالى.

والخُلُوف: بضم الخاء المعجمة، رائحة الفم المتغيّرة^(١).

والأطيب عند الله كناية عن القبول، وغاية الرضا، وإفاضته جزيل الثواب، وتصوير على سبيل الفرض.

قال بعض الشارحين^(٢): فإن قلت: دم الشهيد كريح المسك، وخُلُوف فَمِ الصائم أطيب من ريح المسك، فالصائم أفضل من الشهيد؟

قلت: منشأ الأظيبيّة ربما كان الطهارة، فإنه طاهر، والدم نجس.

فإن قلت: ما الحكمة في تحريم إزالة دم الشهيد، مع أنه نجس، ورائحته مساوية لرائحة المسك، وعدم تحريم إزالة الخلوف، مع أنه أطيب من المسك؟

قلت: لأن تحصيل مثل ذلك الدم محال، أو لأن تحريم إزالة الخلوف، ربما يؤدي إلى ضرر كالبخر، أو لأن الدم واجب الإزالة، تنفر منه الطباع شرعاً، لا بد من المبالغة في خلافه. هذا كلامه وفيه خبط^(٣) من وجوه.

الأول: أن رائحة دم الشهيد ليس في الحديث بالنسبة إلى الله، بل لفظ الحديث هذا: «يبعث الشهيد يوم القيامة، وأوداجه تشخب دمًا، اللون لون الدم، والريح ريح المسك»^(٤) علامة له شرفاً بين أهل المحشر.

الثاني: إن قوله: منع من إزالة دم الشهيد، لأن تحصيل مثله محال يرد عليه الخلوف، فإن بدله ممكن، مع أنه ممنوع من إزالته، إلا أنه لم يوجب، لأنه حقه، ولا يرضى عاقل بإزالة ما يكون عند الله بمكان من القبول والرضا.

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ٤/٤٣، والنهاية في غريب الحديث ١/٥٢٣.

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢٢٩.

(٣) اعتراض على الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢٢٩.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله برقم (١٨٧٦).

الثالث: أنه لو كان بقاء الخلوف مظنة كما توهمه، لم يكن حكيم الدين ﷺ ينهى عن إزالته للضرر، إذ لا ضرر في الدين ولا ضرار.

والصواب في الجواب: ما أشرنا إليه، من أن إزالة الخلوف إنما يكون بفعل الصائم، ولا شك أنه بذلك يفوت على نفسه فضله، بخلاف إزالة دم الشهيد، فإنه يكون بفعل الغير، فلا يحل له أن يفوته عليه.

(٧٥٣٩) - وحديث ابن عباس : **عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرُوِيهِ عَنْ رَبِّهِ قَالَ: أَيُّ اللَّهِ تَعَالَى: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».**

فإن قلت: تقدم مرارًا هذا الحديث^(١)، وليس فيه / أنه يرويه عن ربه.

قلت: يجوز ذلك، كما يروي الصحابي حديث رسول الله ﷺ ولم يرفعه، أو كان يقول ذلك من عنده، فجاء هذا الحديث تصديقًا له.

فإن قلت: إذا كان من عنده، مع أنه سيد ولد آدم كما أخبر به، كان الجواب: أنه قال تواضعًا، أو قبل علمه، فإذا كان هذا الكلام من أجل الله يشكل الجواب.

قلت لا إشكال، يكون مستثنى من ذلك العام بسائر النصوص.

زُرَيْعٌ: بضم المعجمة، مصغر زرع.

(٧٥٤٠) - **أَبِي سُرَيْجٍ**: مصغر سرج.

* ٤١٤/٧٥٣٩ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ ح. وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ { }، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَرُوِيهِ عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ.

[طرفه في: ٣٣٩٥ - صحيح البخاري: ١٥٧/٩، الفتح: ٥٨٨/١٧]

(١) ينظر مثلاً: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾ برقم (٣٣٩٥).

* ٤١٥/٧٥٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلِ الْمُرِّيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ، قَالَ: فَرَجَعَ فِيهَا، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ مُعَاوِيَةُ يُحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغَفَّلٍ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ

← =

شَبَابَةٌ^(١): بفتح المعجمة، وتخفيف الباء الموحدة.

قُرَّة: بضم القاف، وتشديد الراء.

وحدث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، أنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، عَلَى نَاقَةٍ لَهُ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، قد سلف الحديث هناك^(٢)، وموضع الدلالة أن قراءته السورة رواية عن الله بواسطة جبريل.

٥١- بَاب مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَكُتُبِ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا

غرضه من هذا الباب، أن تفسير كلام الله قرآنا كان، أو غيره بلسان آخر جائز، واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٣)، وجه الدلالة أن رسول الله ﷺ لم يكن يعرف العبرانية، فلا بد من تفسيرها.

(٧٥٤١) - ثم روى حديث ابن عباس تعليقا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيَّ

☞ =

لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ مُغْفَلٍ، يَحْكِي النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ لِمَعَاوِيَةَ: كَيْفَ كَانَ تَرْجِيْعُهُ؟ قَالَ: آآآ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

[طرفه في: ٤٢٨١ - صحيح البخاري: ١٥٧/٩، الفتح: ١٧/٥٨٩]

(١) شبابة بن سوار المدائني، مولى بني فزارة، أبو عمرو، قيل: اسمه مروان وانما غلب عليه شبابة، مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٤٣/١٢، وتهذيب التهذيب ٣٠٠/٤، وتقريب التهذيب برقم (٢٧٤٨).

(٢) تقدم في كتاب فضائل القرآن، باب الترجيع برقم (٥٠٤٧).

بَاب مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَكُتُبِ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا

لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]

* ٤١٦/٧٥٤١ - وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ: أَنَّ هِرْقَلَ دَعَا تَرْجَمَانَهُ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ

النَّبِيِّ ﷺ فَفَرَأَهُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقَلَ وَ: ﴿يَتَأْهَلُ الْكِتَابَ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَتٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ﴾ [آل عمران: ٦٤] الْآيَةَ

[طرفه في: ٧ - صحيح البخاري: ١٥٧/٩، الفتح: ١/٧١]

(٣) سورة آل عمران من الآية: ٩٣.

هَرَقْلُ: وجه الدلالة: أن المكتوب إلى هرقل كان آية من القرآن: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾^(١)، ومن المعلوم أن هرقل لم يعرف لسان العرب، ولذا دعا بترجمانه.

(٧٥٤٢) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ»: قد سلف الحديث^(١)، ووجه الدلالة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمنع الأصحاب عن سماع ما يفسر من التوراة بالعربية، إذ لو كان محرماً لمنعهم، وإنما منع عن التصديق، والتكذيب، لاحتمال كونه حقاً وباطلاً، لأنهم حرفوه. وإذا قالوا: آمننا بما أنزل إلينا وما أنزل إليكم، فإن كان حقاً فقد دخل فيما أنزل إليكم.

(٧٥٤٣) - فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَرْضُونَ أَعْوَرُ: هذا الأعور هو: عبدالله بن صورياً، والذي قال له: اِرْفَعْ يَدَكَ، عبد الله بن سلام.

(١) سورة آل عمران من الآية: ٦٤.

* ٧٥٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ﴾ [البقرة: ١٣٦] آيَةً.

[طرفه في: ٤٤٨٥ - صحيح البخاري: ١٥٧/٩ - ١٥٨، الفتح: ١٧/١٧ - ٥٩١ - ٥٩٢]

(٢) تقدم في كتاب التفسير، باب: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ برقم (٤٤٨٥)

* ٧٥٤٣/١٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ } قَالَ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدْ زَنِيَا، فَقَالَ لِيَهُودٍ: «مَا تَصْنَعُونَ بِهِمَا؟». قَالُوا نُسَخِّمُ وَجُوهَهُمَا وَنُخْرِجُهُمَا، قَالَ: ﴿فَاتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فَجَاءُوا، فَقَالُوا لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَرْضُونَ: يَا أَعْوَرُ أَقْرَأْ، فَقَرَأَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ مِنْهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، قَالَ: «ارْفَعْ يَدَكَ». فَرَفَعَ يَدَهُ فَاذًا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلُوحٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّ عَلَيْهِمَا الرَّجْمَ، وَلَكِنَّا نَكَاتِمُهُ بَيْنَنَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَمَا، فَرَأَيْتَهُ يُجَانِي عَليَهَا الْحِجَارَةَ.

[طرفه في: ١٣٢٩ - صحيح البخاري: ١٥٨/٩، الفتح: ١٥/٦١٩]

يُجَانِيْ عَلَيْهَا: بضم الياء، بعدها جيم آخره همزة. يقال: جَانَأَ وَأَجْنَأَ وَجَانَأَ بِمَعْنَى أَي: مَا لَ (١). الْحِجَارَةَ: أَي يَقِيهَا مِنْ وَقُوعِ الْحِجْرِ عَلَيْهَا، مَحَبَّةً فِيهَا.

٥٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ»

وروي سفرة (١) منكراً، فيكون من إضافة الموصوف إلى صفته.

الْمَاهِرُ: لغة: الخاذق (١)، والمراد به هنا القارئ المجود الحافظ للقرآن، لما تقدم من تقييده به. وكذا رواه مسلم: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ» (١).

وَالسَّفَرَةُ: جمع سافر، وهو الكاتب (١)، وهم الذين ينقلون أحكام الله من اللوح، وصفوا بالكرام لكرامتهم عند الله، وبالْبَرَّةِ: لأنهم عباد الله معصومون. ومعنى المعية: أن يكون في درجتهم من القرب من الله تعالى، ونرجو من فضل الله ورأفته أن يجعلنا منهم. وهذه الترجمة وقعت في رواية مسلم مرفوعة.

وغرض البخاري: بيان أن المهارة في القرآن وتزيينه في التلاوة بحسن الصوت بمكان من الله تعالى، وأن الجهر بتلاوته أفضل من الإسرار به (١).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٩٥.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ»

(٢) كذا لأبي ذر إلا عن الكشميهني فقال: «مع السفرة»، وهو كذلك للأكثر. ينظر: فتح الباري ١٧/ ٥٩٥، وإرشاد الساري ١٥/ ٥١٩.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٣٨٩، والنهاية في غريب الحديث ٢/ ٦٩٠.

(٤) هذا لفظ البخاري في كتاب التفسير برقم (٤٩٣٧)، وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها برقم (٧٩٨) وبلغه: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ».

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٧٨٠.

(٦) غرض البخاري ~ في هذا الباب: زيادة إيضاح ما سبق في الأبواب قبل هذا، من أن التلاوة فعل التالي، فهي داخلة في أفعال العباد. ينظر: فتح الباري للحافظ ابن حجر ١٧/ ٥٩٦.

وما يقال: أنه أراد بوضع هذا الباب الإشارة إلى أن القراءة حادثة، لأنها توصف بالحسن والترتيل والمد ونحوها فشيء بعيد، وإن كانت الدلالة على ذلك ظاهرة.

«وَزَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»: هذا التعليق لم يقع في البخاري موصولاً، ووصله الإمام أحمد والنسائي وغيرهما^(١).

(٧٥٤٤) - وحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَّا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»، سلف في باب قوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوقَوْلِكُمْ أَوْاجْهَرُوَابِهِ﴾^(٢)، ووجه الدلالة على ما ترجم ظاهرة. قال ابن الأثير: يقال: أذن يأذن على وزن: علم يعلم^(٣).

أذنا: بفتح الهمزة والذال، أي: استمع^(٤).

قلت: المراد لازمه، وهو كمال الرضى، وجزيل الثواب.

(٧٥٤٥) - وحديث الإفك، عن عائشة ، رواه مختصراً. وموضع الدلالة: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحِيًّا يُتَلَى، فإن أول من تلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا ماهر بالقرآن مثله.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة ٢/٧٤ برقم (١٤٦٨)، والنسائي في الصغرى في كتاب الاستفتاح، باب تزيين القرآن بالصوت ٢/١٧٩ برقم (١٠١٥)، ومسند الأمام أحمد ٣٠/٤٥١ برقم (١٨٤٩٤).

* ٤١٨/٧٥٤٤ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَّا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

[طرفه في: ٥٠٢٣ - صحيح البخاري: ٩/١٥٨، الفتح: ١٧/٥٦٤]

(٢) سورة الملك من الآية: ١٣.

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/٤٦.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ١/٢٥، والنهاية في غريب الحديث ١/٤٦.

بُكَيْرٍ: بضم الباء مصغر، وكذا أَبُو نُعَيْمٍ^(١).

مُسَعَّرٌ: بكسر الميم.

(٧٥٤٦) - وحديث البراء رضي الله عنه: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ: ﴿وَالَّذِينَ

وَالَّذِينَ ۝١﴾، ودلالته ظاهرة.

(٧٥٤٧) - وحديث ابن عباس: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِيًا: أي لم يكن قادرًا على

إظهار دينه، بحيث يقدر على قهر من يسب القرآن، وقد سلف قريبًا في باب قوله /
تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾^(٢)، وموضع الدلالة أن الجهر بالتلاوة أولى، لولا
المانع من سب المشركين.

مِنْهَا: بكسر الميم.

(١) أبو نعيم، ومسعر، وقعا في الحديث بعده مباشرة وهو برقم (٧٥٤٦).

* ٤١٩/٧٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ
الرُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا
أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَأَنَا حِينِيذُ أَعْلَمُ
أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ يُبْرِئُنِي، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحِيًّا يُتْلَى، وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي
كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ
كُلَّهَا. [طرفه في: ٢٥٩٣ - صحيح البخاري: ١٥٨/٩، الفتح: ٣٨٦/١٠]

* ٤٢٠/٧٥٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُسَعَّرٌ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، أَرَاهُ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ: ﴿وَالَّذِينَ وَالَّذِينَ ۝١﴾ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ.

[طرفه في: ٧٦٧ - صحيح البخاري: ١٥٨/٩، الفتح: ٦٧٣/٥]

* ٧٥٤٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ }
قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِيًا بِمَكَّةَ، وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ، فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ
اللَّهُ ﷻ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافْهَا﴾ [الإسراء: ١١٠].

[طرفه في: ٤٧٢٢ - صحيح البخاري: ١٥٨-١٥٩، الفتح: ٣٠٩/١٠]

(٢) كتاب التوحيد، رقم الحديث (٧٥٢٥).

هُشِيمٌ^(١): بضم الهاء، مصغر.

عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: بكسر الموحدة، وشين معجمة، اسمه جعفر.

(٧٥٤٨) - وحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ»، سلف في أبواب الأذان^(١)، ووجه الدلالة: أن رفع الصوت بالقرآن أفضل من رفع الصوت بالأذان، فيدل عليه من باب الأولى.

(٧٥٤٩) - وحديث عائشة: : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي، تقدم في أبواب الحيض^(١)، وموضع الدلالة أن قراءته كانت جهراً.

(١) تقدم في ص ٤٠٧.

* ٤٢١/٧٥٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه قَالَ لَهُ: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذْنَتَ لِلصَّلَاةِ، فَازْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ: «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنَّ وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ»، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[طرفه في: ٦٠٩ - صحيح البخاري: ١٥٩/٩ - ١٥٩، الفتح: ٤٠٩/٢]

(٢) تقدم في كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالنداء برقم (٦٠٩).

* ٤٢٢/٧٥٤٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ.

[طرفه في: ٢٩٧ - صحيح البخاري: ١٥٩/٩ - ١٥٩، الفتح: ٦٨٠/١]

(٣) تقدم في كتاب الحيض، باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض برقم (٢٩٧).

٥٣ - باب: ﴿فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ (١)

قيل: المراد بالقراءة: الصلاة، لأن القراءة ركن من أركانها، فعلى هذا يحتاج إلى تقدير الباء، أي صلوا بما تيسر.

(٧٥٥٠) - عُقَيْلٍ: بضم العين، مصغر.

المُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ: بكسر الميم في الأول، وفتحها في الثاني.

القَارِيَّ: بتشديد الياء، نسبة إلى القبيلة.

روى في الباب حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، مع حكيم بن حزام رضي الله عنه، وقد سلف في سورة الفرقان (١)، وموضع الدلالة قوله: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ»، وقد أشرنا هناك إلى أن المراد بسبعة أحرف سبع لغات، وهذا معنى قول عمر رضي الله عنه: وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ.

فإن قلت: ما تيسر من القرآن معناه: ما تيسر للمصلي قليلاً كان أو كثيراً. وما في

(١) سورة المزمل من الآية: ٢٠.

* ٤٢٣/٧٥٥٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيَّ حَدَّثَاهُ: أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَائَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ يَقْرَأَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَبِثْتُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرَأَنَّهَا، فَقَالَ: «أُرْسِلُهُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ». فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ». فَقَرَأْتُ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ».

[طرفه في: ٢٤١٩ - صحيح البخاري: ١٥٩/٩، الفتح: ١١/١٨٤]

(٢) تقدم في كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف برقم (٤٩٩٢).

الحديث من سبعة أحرف، ما يسهل من نحو الإمالة وعدمها.

قلت: اشتركا في مطلق السهولة.

أَسَاوِرُهُ: بالمهملة، أي: أوائبه^(١).

فَلَيْبَتُهُ: بالموحدتين مخففاً، ومشدداً، أي: جعلت رداءه في عنقه^(٢)

٥٤- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾^(٣)

المراد بالذكر: ذكر القلب، وهو الاتعاض. قال صاحب «الكشاف»: أي شحناه بالمواعظ الشافية، وصرفنا فيه من الوعد والوعيد، فهل من متعظ؟، أو: ولقد سهلناه للحفظ، وأعنا عليه من أراد حفظه، فهل من مدكر^(٤)؟ أي من طالب، لأن سائر الكتب السماوية لم تكن تحفظ كالقرآن، وهذا موافق لما رواه عن مطر الوراق.

(٧٥٥١) - أَبُو مَعْمَرٍ^(٥): بفتح الميمين، وسكون العين.

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٢٣٠، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٨٢٣.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٣٥٣، والنهاية في غريب الحديث ٢/ ٥٨٠.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾

وَقَالَ مَطَرُ الْوَرَّاقِ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ قَالَ: هَلْ مِنْ طَالِبٍ عِلْمٍ فَيَعَانُ عَلَيْهِ.

* ٧٥٥١/٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ يَزِيدُ: حَدَّثَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرَانَ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ: «كُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

[طرفه في: ٦٥٩٦ - صحيح البخاري: ٩/ ١٥٩-١٦٠، الفتح: ١٥/ ٢٠٨]

(٣) سورة القمر من الآية: ١٧.

(٤) الكشاف ٤/ ٤٣٥.

(٥) عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، واسمه ميسرة، التميمي، المنقري، مولاهم، أبو معمر المقعد البصري، مات سنة أربع وعشرين ومائتين. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٥/ ٣٥٣، وتهذيب التهذيب ٥/ ٣٥٥، وتقريب التهذيب برقم (٣٥٢٢).

مُطَّرَفٌ: بكسر الراء المشددة.

فِيمَا يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ: رواه مختصراً، وقد سلف مطولاً في كتاب القدر^(١): «أن رجلاً قال يا رسول الله: أيعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: نعم. قال: فيم يعمل العاملون؟ قال: «كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

والتحقيق أن هنا أمرين متدافعين ظاهراً، الأول: أن ما في علمه تعالى لا يبدل.

الثاني: أمره المؤمن والكافر بالإيمان، والله يدعو إلى دار السلام أي كل أحد، ولكن الله تعالى جعل امتثال أوامره علامة أهل الجنة، وهذا معنى قوله: «كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ»، قال الشاعر:

تَرْجُو النَّجَاةَ وَلَمْ تَسْأَلْهَا إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَبْسِ^(٢)

(٧٥٥٢) - بَشَارٍ: بفتح الباء، وتشديد المعجمة.

عُنْدَرٍ^(٣): بضم الغين، وفتح الدال.

جَنَازَةٌ: - بفتح الجيم وكسرها - يطلق على الميت والنعش.

وقيل: بالفتح في الميت، والكسر في النعش، وقيل بالعكس.

وَيَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ: - بالتاء المثناة فوق - أي يضرب فيه بحيث يؤثر فيه.

(١) كتاب القدر، باب جف القلم على علم الله برقم (٦٥٩٦).

(٢) البيت من البحر البسيط، ويُنسب لعلي بن أبي طالب عليه السلام، وقيل: لأبي العتاهية.

ينظر: الأغاني للأصفهاني ٤/ ١١٢، وزهر الآداب وثمر الألباب ٢/ ٢٠٦.

* ٧٥٥٢/٤٢٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ، حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ كَانَ فِي جَنَازَةٍ، فَأَخَذَ عُوْدًا، فَجَعَلَ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالُوا: أَلَا تَنْكُلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ» ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْفَكَّ﴾ [الليل: ٥] الآية.

[طرفه في: ١٣٦٢ - صحيح البخاري: ٩/ ١٦٠، الفتح: ١٥/ ٢١٦-٢١٨]

(٣) تقدم في ص ٢٤١.

٥٥- باب قوله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾﴾ (١)

غرضه من هذه الآيات، الاستدلال على أن القرآن يطلق على ما في اللوح، والمسطور في المصاحف، والمتلو في الصلاة وغيرها (١).

مَا يَلْفِظُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ: استدل به على أن المكتوب عين اللفظ، والتغاير إنما هو في الكتابة والتلفظ.

﴿يُحَرِّفُونَ﴾: يُزِيلُونَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ. قيل هذا من كلام ابن عباس، ولا يصح، فإنه تقدم من كلامه في باب قوله: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ (١) ما يخالفه، فإنه صرح بأن أهل الكتاب حرفوا الكلم وبدلوها، قيل: هذا قول طائفة من العلماء، ولا يصح.

﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ﴾ (١): استدل به على أنه ما نزل عليه قرآن.

(٧٥٥٣) - (٧٥٥٤) - حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخُلُقَ»، أي: قدر

باب قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾﴾

﴿وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكُنْتُمْ مَسْطُورٍ ﴿٢﴾﴾

﴿مَا يَلْفِظُ﴾ [ف: ١٨]: مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ.

﴿يُحَرِّفُونَ﴾ [النساء: ٤٦]: يُزِيلُونَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ ﷻ وَلَكِنَّهُمْ يُحَرِّفُونَهُ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ.

﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ﴾ [الأعام: ١٩]: يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ.

(١) سورة البروج الآية: (٢١، ٢٢).

(٢) قال البخاري في خلق أفعال العباد (ص: ٢٦) بعد أن ذكر هذه الآية والذي بعدها: قد ذكر الله أن القرآن يحفظ ويسطر، والقرآن الموعى في القلوب المسطور في المصاحف المتلو باللسنة كلام الله ليس بمخلوق، وأما المداد والورق والجلد فإنه مخلوق.

(٣) كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ برقم (٧٥٢٣).

(٤) سورة الأنعام من الآية: ١٩.

* ٤٢٦/٧٥٥٣ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بَنِي خَيْطٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخُلُقَ، كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ: غَلَبْتُ - أَوْ قَالَ: سَبَقْتُ - رَحْمَتِي غَضَبِي،

في الأزل على الإجمال وجودهم فلا يخالفه.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ»، فإن هذا إشارة إلى أن وجودهم بالفعل على هذا النمط المشاهد، فهو عائد إلى الأول، ولا مخالفة إلا في العبارة.

قال بعض الشارحين^(١): لما قضى الله الخلق، أي: أتمه. فأشكل عليه كتب قبل أن يخلق الخلق، فأجاب بأن المراد في الأول التعليق الحادث بالكتابة بعد الخلق، وهذا الذي قاله فاسد، فإن الكتاب واحد بالاتفاق / فيه إشارة إلى أن التقدير أزلي، وأما الذي يكتب بعد الخلق: هو الذي يكتبه الملك من الكلمات الأربع: الرزق والأجل والشقاوة والسعادة. وهذا الكتاب: الجمهور على أنه اللوح وهو فوق العرش، والظاهر أنه كتاب آخر مفرد لهذا الحكم خاصة. وقد سلف أن معنى قوله: «إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»، وفي الرواية الأخرى «غَلَبَتْ» هو زيادة كثرة المرحومين، أما في الدنيا فظاهر، وأما في العقبى فإن أحدًا لا يدخل الجنة إلا بفضل رحمته، وكفاك دليلًا أنه يجازي السيئة بمثلها إن لم يغفرها، والحسنة بعشر أمثالها إلى أضعاف لا يعلمها غيره تعالى.

«فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ»: العندية المكانية محال، تعالى عن ذلك، فهو كناية عن كمال ثبوت ما فيه ثبوتًا لازمًا، لأنه في حفظ من لا يفوته شيء، ولذلك لم يودعه ملكًا.

☞ =

فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ».

[طرفه في: ٣١٩٤- صحيح البخاري: ١٦٠/٩، الفتح: ٤٠٨/١٧-٤٠٩]

* ٤٢٧/٧٥٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ، إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي، فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ».

[طرفه في: ٣١٩٤- صحيح البخاري: ١٦٠/٩، الفتح: ٤٠٨/١٧-٤٠٩]

(١) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢٣٩.

٥٦- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(١)

غرضه في هذا الباب: إثبات أن كل شيء يطلق عليه اسم الموجود، فهو مخلوق سوى ذاته وصفاته، وإن أطلق عليها اسم الشيء ولكن خارج عن هذا العموم بسائر الدلائل القائمة على القدم [من الحوادث]^(٢)، وأما غير القرآن من الحوادث فظاهر لامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى، وأما القرآن القائم بذاته تعالى سواء قيل: هو المعنى أو اللفظ القديم القائم به تعالى على ما نقلنا قبل من المذهبين لأهل الحق فلا إشكال أيضًا، وإنما الخطأ فيما يقرأ زيد وعمرو، وقد أشرنا أيضًا أن الحق أن المقروء قديم والقراءة حادثة. وأكثر المتأخرين على أن الكلمات المفوظة حادثة، وإن كانت قرأنا قطعًا وكلامًا لله تعالى، واستدل على ذلك بقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾، والاستدلال تام، سواء جعلت «ما» مصدرية أو موصولة، لأن المراد من المصدر: الحاصل بالمصدر، فإنه شيء لا نفس المصدر المعبر عنه بالإيقاع، فإنه أمر اعتباري، صرح به المحققون.

﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ﴾^(٣): بتقدير فعل، أي: خلقنا كل شيء من الأشياء بقدر تقتضيه الحكمة، ولا يجوز أن يكون خلقناه صفة كل شيء لفساد مفهومه، لأن معناه: كل شيء موصوف بأنه مخلوق لنا بقدر.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾

﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْتَهُ بِقَدَرٍ﴾، وَيُقَالُ لِلْمُصَوِّرِينَ: «أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ: بَيَّنَّ اللَّهُ الْخَلْقَ مِنَ الْأَمْرِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾

قَالَ أَبُو ذَرٍّ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، وَقَالَ: ﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

(١) سورة الصافات من الآية: ٩٦.

(٢) ما بين المعكوفتين زيادة في نسخة (ق) و (ص).

(٣) سورة القمر من الآية: ٤٩.

فإن قلت: فعلى هذا ما معنى قوله لِلْمُصَوِّرِينَ: «أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»^(١)؟

قلت: الخلق بمعنى التصوير، وإنما عبر عنه بلفظ الخلق تهكمًا، أو باعتبار الصورة على زعمهم. ألا ترى إلى قوله في آخر الباب: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً»^(٢)، كيف نفى عنهم الخلق على أبلغ وجه، وذلك أن الخلق عبارة عن الإيجاد من العدم.

﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾^(٣): أي لا لغيره تعالى وتقدس. قيل: الخلق: المخلوقات، والأمر: الكلام.

وقيل: لفظ كن الذي به يوجد الأشياء: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٤)

وقال صاحب «الكشاف» في معنى قوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾: له خلق الأشياء والتصرف فيها^(٥).

«قَالَ أَبُو ذَرٍّ وَأَبُو هُرَيْرَةَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ إِيْمَانٌ بِاللَّهِ:» استدل به على أن الإيمان عمل، وإذا كان عملاً، فهو مخلوق لله لقوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾.

وَقَالَ: ﴿جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٦): ولا شك أن الجزاء، إنما هو على فعل الجوارح، والقلب، فهي كلها مخلوقة لله.

(١) يأتي في الحديث بعد برقم (٧٥٥٨).

(٢) الحديث آخر الباب، وهو برقم (٧٥٥٩).

(٣) سورة الأعراف من الآية: ٥٤.

(٤) سورة النحل الآية: ٤٠.

(٥) ينظر: الكشاف ٢ / ١٠٤.

(٦) سورة السجدة من الآية: ١٧.

(٧٥٥٥) - أَبُو قِلَابَةَ: بكسر القاف، عبد الله الجرمي.

زَهْدَمٌ^(١): بفتح الزاي المعجمة، وسكون الهاء.

روى حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه وقد سلف في المغازي^(٢)، وموضع الدلالة هنا قوله: «لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ»، فإن الحامل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن الفعل يسند إلى فاعله، وإنما أسند الفعل إليه لكونه خالقاً له، وليس هذا مثل قوله: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾^(٣)، فإن المراد هناك أن ذلك كان خارقاً للعادة معجزة لك، والمعجزة: فعل الله تعالى حقيقة بخلاف العمل، فإنه وإن كان فعلاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أنه بخلق الله.

وُدٌّ وَإِخَاءٌ: بكسر الهمزة، أي: مؤاخاة.

رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ: بفتح التاء، وسكون التحتانية، قال الجوهري: تيمم الله:

* ٧٥٥٥ / ٢٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وُدٌّ وَإِخَاءٌ، فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ، كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي، فَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَحَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ فَلَا حَدَّثَكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ». فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِنَهْبِ إِبِلٍ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ: «أَيْنَ النَّفَرُ الْأَشْعَرِيُّونَ؟». فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ دَوْدِ عُرِّ الذَّرَى، ثُمَّ انْطَلَقْنَا، قُلْنَا: مَا صَنَعْنَا؟ حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، وَمَا عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُنَا، ثُمَّ حَمَلْنَا، تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمِينَهُ، وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا، فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ: «لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَتَحَلَّلْتَهَا». [طرفه في: ٣١٣٣ - صحيح البخاري: ١٠ / ١٦١، الفتح: ١٥ / ٢٧٢]

(١) زهدم، بوزن جعفر، ابن مضرب الجرمي، بفتح الجيم، أبو مسلم البصري. خ م ت س. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٩ / ٣٩٦، وتهذيب التهذيب ٣ / ٣٤١، وتقريب التهذيب برقم (٢٠٥٠).

(٢) تقدم في كتاب المغازي، باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن برقم (٤٣٨٥).

(٣) سورة الأنفال من الآية: ١٧.

حي من بكر بن وائل، ومعنى تيم الله: عبدالله^(١).
 فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ غُرِّ الدُّرَى: - بالذال المعجمة - أي البيض السنام،
 والذود: ما بين الثنتين إلى التسع من الإبل خاصة^(٢).
 غُرِّ الدُّرَى أي: بيض الأسنمة^(٣).
 قُلْنَا مَا صَنَعْنَا؟: يجوز أن يكون هنا أي لم نصنع خيرًا، أو استفهام إنكاري أي:
 بئس ما فعلنا.

تَغَفَّلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ: وفي رواية «أَغْفَلْنَا»، قال ابن الأثير: أي صرنا سببًا
 لغفلة عن يمينه^(٤). وليس معناه: طلبنا غفلة، لأنهم لم يقصدوا ذلك، ولا هو معنى /
 الصيغة.

(٧٥٥٦) - أَبُو عَاصِمٍ: الضحاك بن مخلد.

قُرَّةٌ: بضم القاف، وتشديد الراء.

أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيُّ: بالجيم، وضم الضاد، وفتح الموحدة، نصر بن عمران،

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ١٥٧/٥.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ٢٧١/١، والنهاية في غريب الحديث ١/٦١٤.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٣٩٨/١، والنهاية في غريب الحديث ١/٦٠٤.

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٣١٤/٢.

* ٤٢٩/٧٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيُّ:
 قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ
 مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ حُرْمٍ، فَمُرْنَا بِجُمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو
 إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمْرُكُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ
 بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَتُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ
 أَرْبَعٍ: لَا تَشْرَبُوا فِي الدُّبَاءِ، وَالتَّقْيِيرِ، وَالظُّرُوفِ الْمُزَفَّتَةِ، وَالْحَتْمَةِ».

[طرفه في: ٥٣ - صحيح البخاري: ١٦١/٩، الفتح: ١/٢٣٢]

روى عن ابن عباس حديث وفد عبدالقيس، وقد مر غير مرة^(١)، وموضع الدلالة قولهم: **مُرْنَا بِجُمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ إِنْ عَمَلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ**، فأمرهم بالإيمان، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، فدل على أن هذه الأشياء مخلوقة لله تعالى، ومنها الإيمان.

فإن قلت: قول أبي حمزة: **قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ، أَيْنَ مَقُولُ الْقَوْلِ؟**

قلت: قيل: المقول مقدر، أي حدثنا، إما مطلقاً، أو بحديث وفد القيس، وليس كذلك، فإنه مختصر، وأصله: «أنه قال: قلت: لابن عباس: إن لي جرة أنتبذ فيها فأشربه حلواً، ولو أكثرت منه خشيت أن أفتضح، فقال ابن عباس: قدم وفد عبدالقيس إلى آخره».

فإن قلت: تقدم هناك ذكر الصوم.

قلت: الاختصار من الراوي، فإنه رواه هناك بغير هذا الطريق.

وقال بعض الشارحين^(٢): لعله أمرهم بالواجبات الحالية، ولم يكن ذلك الأمر في رمضان، وفيه خبط.

الأول: أن هذه القضية متحدة باتفاق العلماء، فالذين رووا الصوم يكون كذباً.

الثاني: أنهم سألوه عن جملة الأعمال الواجبة، كما صرح به لفظ الحديث.

الثالث: يرد الزكاة، فإنها ليست من الواجبات الحالية، لتوقفها على حولان

الحول.

وَالدُّبَاءُ: الْقَرْعُ^(٣).

وَالنَّقِيرُ: الْجَذَعُ الْمَنْقُورُ^(٤).

(١) تقدم في كتاب الإيمان، باب اداء الخمس من الإيمان برقم (٥٣).

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/٢٤٣.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ١/٢٥٢، والنهاية في غريب الحديث ١/٥٤٩.

(٤) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٣، والنهاية في غريب الحديث ٢/٧٨٦.

وَالظُّرُوفِ الْمُرْفَتَةِ: المطلية بالزفت^(١).

وَالْحَتْمَةِ: الجرة الخضراء^(٢). وقد سلف بيان علة النهي عن هذه الأشياء، بأن الريح لا ينفذ فيها فيسرع عليه الإسكار، وقد أشير هناك أيضًا إلى أن الحديث منسوخ.

(٧٥٥٨) - (٧٥٥٩) - «يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»: أمر تعجيز، ونسبة الخلق إليهم - مع أنه لا خالق سوى الله - تهكم بهم.
قال بعض الشارحين^(٣) في قوله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»: فإن قلت: الكافر أظلم منه.

قلت الذي يصور الصنم للعبادة كافر. هذا كلامه، وهو فاسد.

أما أولاً: فلأن النهي عن مطلق صورة الحيوان لا الصنم.

وأما ثانياً: فلأن ما قاله مخالف لغرض الشارع، فإنه بصدد التحذير فيه، فإن هذا الفعل فيه مضاهاة للفاعل الحقيقي.

والجواب: أن الأظلمية في صفة لا توجب الأظلمية مطلقاً، كما قالوا في الجواب عن أفضلية علي^{عليه السلام} في العلم على الصديق والفاروق.

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ١/ ٢٧١، ومشارك الأنوار ١/ ٣١٢.

(٢) ينظر: مشارق الأنوار ١/ ٢٠٢، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٤٤٠.

* ٧٥٥٨/ ٤٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ } قَالَ: قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

[طرفه في: ٥٩٥١ - صحيح البخاري: ٩/ ١٦١، الفتح: ١٣/ ٤٦٦]

* ٧٥٥٩/ ٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ ﷻ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ شَعِيرَةً».

[طرفه في: ٥٩٥٣ - صحيح البخاري: ٩/ ١٦١-١٦٢، الفتح: ١٣/ ٤٦٧]

(٣) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/ ٢٤٥.

٥٧- باب قراءة الفاجر والمنافق

وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلَاوَتُهُمْ لَا تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ

جمع حنجرة على وزن علقمة. قال ابن الأثير: هو رأس الغلصمة الذي يرى خارج الحلق^(١). والمراد بالفاجر هنا الكافر، وعطف المنافق عليه من عطف الخاص على العام.

فإن قلت: المنافق إذا قرأ القرآن له وجه، فإنه يخفي الكفر، وأما الكافر صريحاً كيف يقرأ القرآن؟

قلت: المراد الكافر الذي يكفر شرعاً، ولا يعترف بكفره، كالخوارج الذين يُكفرون مرتكب الكبيرة. وقد سلف من قول رسول الله ﷺ في شأنهم: «وَلَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ وَثَمُودٍ»^(٢).

(٧٥٦٠) - هُدْبَةُ^(٣): بضم الهاء، وسكون الدال المهملة.

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٤٤١.

(٢) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَادُوا آلَهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ﴾ برقم (٣٣٤٤)

باب قراءة الفاجر والمنافق، وَأَصْوَاتُهُمْ وَتِلَاوَتُهُمْ لَا تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ.

* ٤٣٢/٧٥٦٠ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَالْأُتْرُجَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الَّذِي لَا يَقْرَأُ كَالْتَّمْرَةِ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلَا رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحُنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا.

[طرفه في: ٥٠٢٠ - صحيح البخاري: ١٦٢/٩، الفتح: ١١/٢٥٣]

(٣) هُدْبَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هُدْبَةَ الْقَيْسِيِّ، أَبُو خَالِدِ الْبَصْرِيِّ، مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِئَتَيْنِ. خ م د. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ١٥٣/٣٠، وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٤، وتقريب التهذيب برقم (٧٣١٩).

هَمَّامٌ^(١): بفتح الهاء، وتشديد الميم.

روى عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَأَلْتُرْجَاجَةٍ»: بضم الهمزة، وقد يزداد النون بعد الراء، وقد تحذف الهمزة وتثبت النون، ووجه الشبه أشار إليه بقوله: «طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيحُهَا طَيِّبٌ»، وذلك أنه ينتفع بنفسه، وينتفع السامعون بتلاوته، والحديث سلف في فضائل القرآن^(٢)، وموضع الدلالة قراءة الفاجر، فإنه دل على أن لا ثواب له في قراءته، وهو معنى قوله: «لَا تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ».

فإن قلت: ذكر في الترجمة الفاجر والمنافق، واقتصر في الحديث على الفاجر.

قلت: المنافق أسوأ حالاً منه، فيعلم حكمه من باب الأولى.

فإن قلت: قوله في: «الْفَاجِرِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، طَعْمُهَا مُرٌّ وَلَا رِيحَ لَهَا»، مخالف لما تقدم: «طَعْمُهَا مُرٌّ وَرِيحُهَا مُرٌّ»^(٣)؟

قلت: المعنى: لا ريح لها نافعة، وقد وجدناه في طريق الحجاز لها رائحة كريهة توجب الغثيان.

(٧٥٦١) - مَعْمَرٌ: بفتح الميمين، بينهما عين ساكنة.

(١) همام بن يحيى بن دينار العوزي المحلمي، أبو عبدالله، ويقال: أبو بكر، البصري، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٣٠/٣٠٢، وتهذيب التهذيب ١١/٦٧، وتقريب التهذيب برقم (٧٣٦٩).

(٢) تقدم في كتاب فضائل القرآن، باب فضل القرآن على سائر الكلام برقم (٥٠٢٠).

(٣) تقدم في كتاب فضائل القرآن، باب إثم من راعى بقراءة القرآن برقم (٥٠٥٩).

* ٤٣٣/٧٥٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ح. وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ عَائِشَةُ > : سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجِنِّيُّ،

عَنْبَسَةٌ^(١): بفتح العين، بعدها نون ساكنة، بعدها باء موحدة، ثم سين مهملة.

[١٣١٣]

سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسُؤُوا بِشَيْءٍ»: أي فيما / يدعون من العلم بالمغيبات، ولذلك قالوا في جوابه: «إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا»، فكيف وجه ذلك؟ فأجاب بأن الذي تصيب فيه ما خطفه من الملائكة الجن الذي يصاحب الكاهن.

«فَيَقْرَأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ»: كذا وقع هنا مكرراً، وقد سلف: «فَيَقْرَأُهَا»^(١) بفتح الياء، والمعنى واحد وهو: ترديد الصوت ليفهم المخاطب^(١).

«يُحْطَفُهَا»: من الحطف، وهو أخذ الشيء بسرعة، وفي رواية: «يُحْفَظُهَا»^(١) من الحفظ، وفي رواية المستملي: «الزُّجَاجَةُ» بالزاي بدل الدال، ويؤيده ما جاء في الرواية الأخرى: «الْقَارُورَةُ»^(١).

«فَيَخْلُطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ»: ليس المراد الحصر في المئة، بل المراد منه الكثرة.

فإن قلت: أي مناسبة لحديث الكاهن بالترجمة، وهي قراءة الفاجر والمنافق؟ قلت: كما أن الفاجر لم ينتفع بالقرآن وهو أبلغ نافع، وكذلك الكاهن بتلك الكلمة الحقه لعدم الأصل وهو الإيمان، فإن من يدعي الغيب كافر أيضاً.

﴿ =

فَيَقْرَأُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ».

[طرفه في: ٣٢١٠ - صحيح البخاري: ١٦٢/٩، الفتح: ١٧/٦٢٤]

(١) عنبة بن خالد بن يزيد الأموي مولاهم، أبو عثمان الأيلي، مات سنة ثمان وتسعين ومائة. خ د. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٢/٤٠٤، وتهذيب التهذيب ٨/١٥٤، وتقريب التهذيب برقم (٥٢٣٣).

(٢) تقدم في كتاب الطب، باب الكهانة برقم (٥٧٦٢).

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/١٧٧، والنهاية في غريب الحديث ٢/٤٣٦.

(٤) رواية الكشميهني. ينظر: إرشاد الساري ١٥/٥٣٩.

(٥) كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده برقم (٣٢٨٨).

(٧٥٦٢) - أَبُو النُّعْمَانِ: بضم النون، محمد بن الفضل.

عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ: بفتح الميم، وسكون العين، أخو محمد بن سيرين. حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ»: بفتح التاء، جمع تَرْقُوةٌ وهي العَظْمُ الذي بين ثُغْرَةِ النَّحْرِ وَالْعَاتِقِ^(١). أي: لا تصل إلى قلوبهم، فإنهم مؤمنون بلسانهم وليس في قلوبهم أثر منه.

«يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»: بفتح الراء، وكسر الميم، وتشديد الياء: الصيد المرمي^(٢).

«لَا يَعُودُونَ فِيهِ»: أي في الدين.

«حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ»: وهو محال عادة.

فإن قلت: هؤلاء الخوارج، وقد روي أن علياً رضي الله عنه أرسل ابن عباس فدعاهم إلى الحق، فتاب على يده طائفة منهم.

قلت: المراد بالحديث: الذين لم يرجعوا عن ذلك المعتقد، وهذا كالوعيد في حق الكفار، فإنه لكونهم ما داموا على الكفر.

«سَيَاهُمُ التَّحْلِيْقُ، أَوْ قَالَ التَّسْبِيْدُ»: بالسین المهملة، وباء موحدة. قيل: هو

* ٧٥٦٢ / ٤٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَحَدِّثُ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ إِلَى فُوقِهِ». قِيلَ مَا سَيَاهُمْ؟ قَالَ: «سَيَاهُمُ التَّحْلِيْقُ، أَوْ قَالَ: التَّسْبِيْدُ».

[طرفه في: ٣٣٤٤ - صحيح البخاري: ١٦٢ / ٩، الفتح: ١٧ / ٦٢٤]

(١) ينظر: الصحاح في اللغة ٤ / ١٤٥٣، والنهاية في غريب الحديث ١ / ١٨٨.

(٢) ينظر: غريب الحديث لابن سلام ١ / ٢٦٦، والنهاية في غريب الحديث ١ / ٦٩٥.

التَّحْلِيْقُ، وقيل: أبلغ وهو استئصال الشَّعْر^(١). كذا عن الإمام أحمد.
قال بعض الشارحين^(٢): فإن قلت: يلزم من وجود العلامة وجود ذي العلامة،
فيلزم أن يكون كل مخلوق الرأس منهم.
قلت: هذا كان في زمن الصحابة، ولم يكونوا يحلقون، أو المراد: حلق اللحية
والرأس، أو المراد: الإفراط في القتل. هذا كلامه، والكل خبط منه:
أما أولاً: فلأن العلامة هي الأمانة، ولا استلزام فيها.
قال الإمام البزدوي^(٣): أما العلامة فهي ما تعرف الوجود من غير أن يتعلق به
وجوب، ولا وجود كالميل في المنارة.
وأما ثانياً: فلأن الخوارج لم يكن وجودهم منحصراً في زمن الصحابة، بل امتد
زمانهم إلى خلفاء بني العباس.
وأما ثالثاً: فلأن قوله: كانوا يحلقون اللحية مع الرأس فلم يقل به أحد، ولا
كان حلق اللحية في العرب، وحمل التحليق على الإفراط في القتل، فلا دلالة في اللفظ
عليه، ولا ورود في حادثة استعماله فيه.
والجواب عن الشبهة: أنه لم يقتصر في تعريفهم على التحليق وحده، بل وصفهم
بأوصاف أخرى، تقدمت كلها في مواضع.

(١) ينظر: مشارق الأنوار ٢/ ٢٠٤، والنهاية في غريب الحديث ١/ ٧٤٧.

(٢) قائله الكرمانى، ينظر: الكواكب الدراري ٢٥/ ٢٤٨.

(٣) هو: أبو الحسن، علي بن محمد بن الحسين بن عبدالكريم فخر الإسلام البزدوي، توفي سنة اثنين وثمانين
وأربعمائة. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٦٠٢، والجواهر المضية في طبقات الحنفية ١/ ٣٧٢.

٥٨ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقَسِطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾^(١)

الموازين جمع ميزان، واختلف في معنى الميزان هل هو حقيقة أو مجاز عن الحساب السوي من غير أن ينقص من عمل أحد شيئاً؟

وقيل: حقيقة الميزان له لسان وكتفان كسائر الموازين، توزن به أعمال العباد، عن ابن عباس: تجعل الأعراض في صورة الأجسام.

قال صاحب «الكشاف»: ويجعل الله الحسنات جواهر بيضاء مشرقة، والسيئات سوداء مظلمة^(٢).

وقيل: الموزون صحف الأعمال، وهذا هو الظاهر من حديث البخاري، لما تقدم من حديث البطاقة مع السجلات^(٣)، واختلف أيضاً هل لكل عمل ميزان، أو ميزان واحد؟ استدل من قال بالأول بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ﴾^(٤)، والظاهر هو

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقَسِطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾

وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلُهُمْ يُوزَنُ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْقُسْطَ: الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ، وَيُقَالُ: الْقِسْطُ مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ وَهُوَ الْعَادِلُ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ فَهُوَ الْجَائِرُ.

(١) سورة الأنبياء من الآية: ٤٧.

(٢) ينظر: الكشاف ٤/ ١٤٩.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الفتن ٥/ ٢٤ برقم (٢٦٣٩)، وابن ماجه في كتاب الزهد ٥/ ٣٥٦ برقم

(٤٣٠٠)، وابن حبان في صحيحه ١/ ٤٢١ برقم (٢٢٥)، والحاكم في مستدرکه ١/ ٧١٠ برقم

(٧٣٩١)، من طريق الليث بن سعد عن عامر بن يحيى عن أبي عبد الرحمن الحبلي قال: سمعت عبد الله

ابن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «إن الله يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم

القيامة، فينشر عليه تسعة وتسعين سجلاً كل سجل مثل مد البصر،... فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا

إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،...». قال: الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقال الحاكم:

صحيح الإسناد على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٧٧٦).

(٤) سورة الأعراف من الآية: ٨.

الثاني، والجمع باعتبار آخر إما تعظيماً، أو نظراً إلى الأجزاء.

وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلُهُمْ يُوزَنُ: هذا يدل على أن الكفار أيضاً توزن أعمالهم، ويدل عليه أيضاً قوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ﴾^(١)، فإنها في شأن الكفار، وقيل: لا توزن، إذ ليس في مقابله في الكفة الأخرى شيء، كيف وقد قال تعالى: ﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾^(٢)، وأجيب: أن هذا مجاز عن / سفالة محله وهونه عند الله.

قال القرطبي^(٣): ومعنى وزن عمله، أنه توضع سيئاته في كفة ولم توجد له حسنة توضع في الكفة الأخرى، أو تجعل حسناته من البر والعفو وسائر الخيرات في كفة، ولكن لما لم يكن معها الإيمان الذي هو الأصل يرجح كفره. قلت: وهذا الثاني هو الصواب، يدل عليه لفظ: ﴿خَفَّتْ﴾، لأنه لا يكون إلا إذا كان في مقابلة شيء.

الْقِسْطُ مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ: يريد أنه حذف منه الزوائد.

قال الجوهري: قَسَطَ قُسُوطًا، إذا جار وعدل عن الشيء^(٤).

قال ابن الأثير: الهمزة فيه للسلْب كما في قولهم: أشكاه: أي أزال شكايته^(٥).

وما يقال: القسط بالكسر: العدل، وبالفتح: الجور، فلم أجده.

﴿لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾: قال صاحب «الكشاف»: اللام فيه للاختصاص، كقولك:

(١) سورة الأعراف من الآية: ٩.

(٢) سورة الكهف من الآية: ١٠٥.

(٣) ينظر: التذكرة ص ٧٢٠.

(٤) ينظر: الصحاح في اللغة ٣/ ١١٥٢.

(٥) ينظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٤٥٢.

جئت لخمس خلون من الشهر، وقيل: لأهل يوم القيامة^(١). والقول بأنها للعلة ليس بظاهر.

الْقُسْطَاسُ: الْعَدْلُ بِالرُّومِيَّةِ: بضم القاف وكسرهما، ولا يقدح في كون القرآن عربياً، لأن المراد أنه عربي الأسلوب، أو لِمَا عَرَّبَ صار عربياً.

(٧٥٦٣) - أَشْكَابٍ: بفتح الهمزة، وشين معجمة، آخره باء موحدة.

مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ^(١): بضم الفاء، مصغر.

عُمَارَةٌ^(١): بضم العين، وتخفيف الميم.

ابنِ الْقَعْقَاعِ: بفتح القاف المكررة، وعين كذلك.

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ: بضم المعجمة اسمه: هرم.

«كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»: سبحان الله وما عطف عليه مبتدأ، وكلمتان مع الأوصاف خبر، وقدّم الخبر على المبتدأ تشويقاً إليه. وهذا باب من البلاغة، له شأن عند أربابها، لاسيما إذا كان فيه تطويل كقول الشاعر:

(١) ينظر: الكشاف ٤/١٤٨.

* ٤٣٥/٧٥٦٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ».

[طرفه في: ٦٤٠٦ - صحيح البخاري: ١٦٢/٩، الفتح: ١٧/٦٣٠-٦٣٥]

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ بْنِ جَرِيرِ الضَّبِيِّ، مَوْلَاهُمْ، أَوْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَمِائَةً. ع. ينظر ترجمته في: تهذيب الكمال ٢٦/٢٩٣، وتهذيب التهذيب ٩/٤٠٥، وتقريب التهذيب برقم (٦٢٦٧).

(٣) تقدم في ص ٤٥٩.

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا شَمْسُ الضُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ (١)

فإن قلت: سبحان، منصوب فكيف يكون مبتدأ؟.

قلت: المراد هذا اللفظ، والناصب هنا واجب الحذف، ولا يجوز تقديره، لأن الحكم إنما هو على هذا اللفظ.

فإن قلت: سبحان الله وبحمده كلمات، لا كلمة؟

قلت: لم يرد بالكلمة مصطلح النحاة، كقوله تعالى: ﴿وَكَلِمَةٌ اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا﴾ (١)

فإن قلت: إذا لم يكن مصطلح النحاة، فكيف يقع مبتدأ؟

قلت: مؤول بهذا اللفظ، كقولك: قام زيد جملة.

فإن قلت: ما معنى قوله: «حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ»؟

قلت: محبة الله لأفعال العباد الرضا، وإجزال الثواب.

فإن قلت: الفعيل إذا كان بمعنى المفعول يستوي فيه المذكر والمؤنث.

قلت: ذاك جائز، وهذا هو الأصل. ذكره صاحب «الكشاف» (١)، أو أنت حملاً للفعيل على المفعول حملاً للنقيض على النقيض، أو مشاكلة لما بعده، لأن ثقيلتان وخفيفتان فعيل بمعنى الفاعل. وأما جعل حبيبتان بمعنى الفاعل لا وجه له، وكذا جعله من عداد الأسماء، لأن المعنى على الوصفية.

فإن قلت: لم صارت هاتان الكلمتان منشأ هذه الفضيحة؟

(١) البيت من البحر البسيط، وهو لمحمد بن وهيب الحميري. ينظر: خزانة الأدب للحموي ٣٧١ / ٢، والإيضاح في علوم البلاغة للقزويني ٣٣٤ / ١.

(٢) سورة التوبة من الآية: ٤٠.

(٣) ينظر: الكشاف ٢٦١ / ٦.

قلت: الصفات على قسمين: صفة جلال، وصفة كمال. الأولى: ما دلت على سلب ما لا يليق بجناب قدسه، الثانية: ما دلت على اتصافه بما يليق بكبريائه.

وسبحان مأخوذ من سبح في الأرض إذا أبعدها، لاسيما وقد صار علماً للحقيقة الحاضرة في الذهن، فكأنه قيل: ما أبعده عن كل ما لا يليق بسرادقات قدسه، وحريم كبريائه، وجعل مقدماً على التحميد الدال على أوصاف الكمال، لأن التخلية قبل التحلية، وأوقعه حالاً ليقارنه في الوجود وإن فاته السبق لفظاً، وقد سلف في كتاب الدعوات عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةً مَرَّةً، حُطَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»^(١). وفي مسلم ما رواه عن أبي ذر رضي الله عنه: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَيُّ الْكَلَامِ أَحَبُّ إِلَيَّ؟ قَالَ: مَا اصْطَفَاهُ الْمَلَائِكَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ»^(٢).

واعلم أن البخاري - قدس الله روحه - بدأ كتابه بحديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» الذي يدل على أنه لا يعتد بعمل دون الإخلاص، وختمه بآخر أحوال يوم القيامة، وهو وزن الأعمال، إذ بعده فريق في الجنة، وفريق في السعير، وأرشد إلى أثقل ما يوجد في الميزان مع خفته على اللسان، ولفظ الرحمن طبق المفصل، إذ / ذلك الثواب الجزيل على هذا العمل القليل، منشؤه صفة الرحمانية الدالة على جلائل النعم، شكر الله سعيه وأعظم أجره.

وأنا أيضاً أختم كتابي بما هو أحب إلى الله: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته.

هذا آخر ما وقفت له من الكوثر الجاري إلى رياض البخاري. تم بحمد الله أول النهار الرابع عشر من جمادى الأولى، والبدر في التمام، من شهور سنة أربع

(١) تقدم في كتاب الدعوات، باب فضل التسبيح برقم (٦٤٠٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب فضل سبحان الله وبحمده برقم (٢٧٣١).

وسبعين وثمانمائة، والله أسأل التجاوز عن هفوات الأقلام، وعشرات الأقدام،
وخطرات الأوهام، وسقطات الكلام، وأضع خدي على الرغام، وأتوسل إليه
بصاحب المقام، أن يجعل سعبي مشكوراً، وعملي مبروراً، وأن يغفر لي ولوالدي
ولمشايخي ولأحيتي ولجميع المسلمين أجمعين.

حرره مؤلفه أحمد الكوراني، فاضت عليه مواهب الرحمن، بدار الغزاة،
حُميت عن الآفات، أعظم بلاد الروم: «أدرنة»^(١) أيد الله سلطانه، وشيد أركانه، إذ
كان هو الباعث على الإقدام، صانه الله عن وصب الدهر ووبئه، وحشره تحت لواء
سيده وسميه، والحمد لله أولاً وآخراً، والصلاة على سيد الرسل الكرام، إلى آخر
الساعة، وساعة القيام.



(١) أدرنة: واسمها (أدرينا بوليس) أي مدينة (أدرين) وهو الإمبراطور البيزنطي الذي أقام فيها عدة
تحصينات، وتوجد في القسم الأوربي من تركيا، وكانت عاصمة الدولة العثمانية بعد مدينة (بورسة)
وقبل فتح القسطنطينية. ينظر: تعريف بالأماكن الواردة في البداية والنهاية لابن كثير ٢٣/١.

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً.
أما بعد:

فإني أتوجه إلى الله العفو الكريم بالشكر والثناء على توفيقه وامتنانه على أن وفقني للإنتهاء من دراسة وتحقيق كتاب الكوثر الجاري إلى رياض صحيح البخاري من أول كتاب الفتن إلى آخر كتاب التوحيد.

ولقد استفدت كثيراً من خلال البحث والتنقيب على المسائل مما زادني قراءة واطلاعاً في كتب التفسير والحديث والفقه واللغة والتاريخ وغيرها.

ومن خلال تحقيقي للجزء المكلف به توصلت إلى أهم النتائج وهي على النحو التالي:

١- يرجع أهمية هذا البحث في أحد جوانبه إلى إبراز دور أحد علماء القرن التاسع الهجري المبرزين، الذي كان له دور كبير في إثراء المكتبة الإسلامية بتأليفه القيمة في الحديث والتفسير والقراءات وغيرها من العلوم الإسلامية النافعة.

٢- إبراز شخصية الإمام الكوراني الشمولية - نحسبه والله حسيبه - حيث كان له أثره الظاهر في مجتمعه وعصره، فشارك في التدريس، والتصنيف، والقضاء، والإفتاء، والجهاد، وبناء الجوامع والمدارس، ومناصحة السلاطين وغير ذلك.

٣- بالنسبة لكتابه فإن اتباع الشارح ~ المنهج المتوسط في الشرح، مع حرصه على إيراد الصحيح من الأقوال، وتنبهه على بعض الأوهام التي وقعت في غيره من الشروح، يعطي هذا الكتاب قيمته ومكانته الخاصة بين الشروح الأخرى.

٤- تعقبات الشيخ الكوراني ~ على من سبقه من شُراح صحيح البخاري كابن بطلال والكرماني وابن حجر رحمهم الله، مما أسبغ على الكتاب أهمية كبيرة لدى الباحثين.

٥- الشيخ الكوراني عالم مجتهد متنوع العلوم له اختياراته وترجيحاته، فلم يكن ~ يُسَلَّم بإقوال من سبقه من أئمة الحديث، بل نلحظ في نقوله شخصيته العلمية النافذة الممحصنة، فيتعقب ما رآه خالف الصواب ويذكر ما ترجح له عين الصواب.

٦- حرص الشَّارح ~ على التنبيه على ما قد يطرأ في ذهن القارئ من تعارض بين بعض الأحاديث، أو استشكال لمعناها، فأثار جملة من تلك القضايا على صورة سؤال وجواب بقوله: فَأَنْ قُلْتُ، قُلْتُ.

٧- اعتناء الشَّارح بنسخ كتابه وذلك بمقابلتها وتصحيحها وإثبات بعض التعليقات منه على هوامشها.

٨- بلغ عدد الأحاديث التي شرحها الشَّارح في هذا الجزء (٤٣٥) حديثاً من بين (٤٨٧) حديث أوردته الإمام البخاري ~ في هذا الجزء من صحيحه.

وبالجملة فإن لهذا الكتاب محاسن ومزايا قد سبق الإشارة لجانب منها في مقدمة البحث، كما أنَّ هذا الشرح يُعدُّ من الشروح المتوسطة التي ينصح لطلاب الحديث وغيرهم أن ينهلوا من مَعِين علومه وكنوز فوائده.

وبعد فإني لا أقول أنني قد أعطيت هذا البحث كل ما يستحقه، ولكن حسبي أنني قد بذلت جهدي، معترفاً بالعجز والتقصير، فما كان في هذا البحث من صواب وحق فمن الله وحده لا شريك له، وما كان فيه من خطأٍ وتقصير فمن نفسي ومن الشيطان، واستغفر الله من ذلك.

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعَلَى أَنْ يَعْلَمَنَا
مَا يَنْفَعُنَا، وَأَنْ يَنْفَعَنَا بِمَا عَلَّمَنَا، وَأَنْ يَجْعَلَ مَا تَعْلَمُنَاهُ حُجَّةً لَنَا لَا عَلَيْنَا.

والحمد لله أولاً وآخراً
وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .



الفهارس

الفهارس

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣- فهرس الأعلام.
- ٤- فهرس الأماكن والبلدان والأنساب والأمثال.
- ٥- فهرس الأبيات الشعرية.
- ٦- فهرس الألفاظ الغريبة.
- ٧- فهرس المصادر والمراجع.
- ٨- فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٥٣		البقرة: ٢٠١	﴿أَلَمْ يَكُنْ لَهُ الْكُتُبُ﴾
٤٩٤		البقرة: ٢	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾
٤٩٤		البقرة: ٢	﴿هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾
٤٩٤		البقرة: ٢	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾
٣٧٢		البقرة: ٩	﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾
١١٢		البقرة: ١٧	﴿أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ﴾
٤٨١		البقرة: ٢٢	﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾
٣٨٨		البقرة: ٢٩	﴿أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾
٣٨٨		البقرة: ٢٩	﴿فَسَوَّيْنَهُنَّ﴾
٣٩٩		البقرة: ٣٠	﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا﴾
٤٤٧		البقرة: ٣٧	﴿فَلَقَىٰ آدَمَ﴾
٢٦٧		البقرة: ٤٣	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾
٤٩٨		البقرة: ١٢١	﴿يَتْلُونَهُ﴾
٣١٧		البقرة: ١٤٢	﴿يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾
٣١٧		البقرة: ١٤٣	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾
٤٧٩		البقرة: ١٥٢	﴿فَاذْكُرُونِي﴾
٤٢٤		البقرة: ١٦٢	﴿لَا يَخْفَىٰ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾
٣٦٤		البقرة: ١٦٣	﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾
٩٠		البقرة: ١٩٣	﴿وَقَنَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِئْتَهُ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٤٨٦		البقرة: ٢٢٨	﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾
٥٠٣		البقرة: ٢٦١	﴿وَاللَّهُ يُضَعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾
٢٨٩		البقرة: ٢٦٩	﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾
٢٦٧		البقرة: ٢٨٢	﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾
٢٦٨		البقرة: ٢٨٥	﴿ءَا مَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾
٢٠٠		البقرة: ٢٨٦	﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾
٣٩٢، ٣٧٢ ٤٦٠		آل عمران: ٢٨	﴿وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾
٣٨١		آل عمران: ٣٣	﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا﴾
٥٠٧		آل عمران: ٦٤	﴿قُلْ يَا هَلْهُنَّ الْكُتُبُ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾
٢٠٦		آل عمران: ٧٧	﴿أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾
٥٠٦، ٤٩٨		آل عمران: ٩٣	﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَآتُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾
١٤٠		آل عمران: ٩٧	﴿وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مِنْ أَسْطَاعٍ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾
٦		آل عمران: ١٠٢	﴿يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
٤٩٥		آل عمران: ١٠٨	﴿تِلْكَ ءَايَاتُ اللَّهِ﴾
١٩٧		آل عمران: ١١٨	﴿يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ﴾
٣١٣		آل عمران: ١٢٨	﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾
٢٣١		آل عمران: ١٤٣	﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣٣٣		آل عمران: ١٥٩	﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾
٣٣٤		آل عمران: ١٥٩	﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾
٢٦٧		آل عمران: ١٨٥	﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾
٣٥٦		آل عمران: ١٩١	﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا﴾
٤٢٤		آل عمران: ١٩٢	﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَيْتَهُ﴾
٦		النساء: ١	﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾
٢٢٧		النساء: ٣٢	﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾
١٢٧		النساء: ٥٩	﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾
٢٥٨، ١٢٨		النساء: ٨٠	﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾
٧٨		النساء: ٩٧	﴿الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِمَى أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾
٧٩		النساء: ٩٧	﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾
٢٨٦		النساء: ١٠٥	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾
٣٥٧		النساء: ١٣٤	﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾
٤٧١		النساء: ١٦٤	﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾
٤٥٠		النساء: ١٦٦	﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾
٢٧٤		النساء: ١٧١	﴿يَأْتَاهَلَّ الْكِتَابَ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٤٧		المائدة: ٣	﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾
٨٦		المائدة: ١٠	﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنَ أَشْيَاءِ السَّمَوَاتِ﴾
١٥٦		المائدة: ٤٤	﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾
١٥٦		المائدة: ٤٤	﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوا﴾
١٥٧		المائدة: ٤٤	﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾
١٣٢		المائدة: ٤٧	﴿وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾
١٢٩		المائدة: ٦٧	﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾
٢٢٤		المائدة: ٦٧	﴿وَاللَّهُ يَعِصَمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾
٤٩٣		المائدة: ٦٧	﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾
٤٩٣		المائدة: ٦٧	﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾
٢٦٣		المائدة: ١٠١	﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنَ أَشْيَاءِ﴾
٣٨٧		الأنعام: ١٩	﴿قُلْ أَىٰ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾
٥١٥		الأنعام: ١٩	﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْءَانُ﴾
٢٩٠		الأنعام: ٦٥	﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا﴾
٢٩٠		الأنعام: ٦٥	﴿عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾
٢٩٠		الأنعام: ٦٥	﴿أَوْ مِّن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾
٢٩٠		الأنعام: ٦٥	﴿وَيُذِيقُ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾
٣٦٠		الأنعام: ٦٥	﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾
٣٥٦		الأنعام: ٧٣	﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٤٥٧		الأنعام: ٧٣	﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾
٣٨٤		الأنعام: ٩١	﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾
٣٤٩		الأنعام: ١٠٣	﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾
٣٦١		الأنعام: ١١٠	﴿وَنُقَلِّبُ أَفْعَادَهُمْ﴾
١٥٨		الأنعام: ١٤٢	﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾
١١٦		الأنعام: ١٥٨	﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا تَكُنَّ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾
٥٠٣، ٣٤٣		الأنعام: ١٦٠	﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾
٢٩٨		الأنعام: ١٦٤	﴿وَلَا نُزِرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾
٥٢٨		الأعراف: ٨	﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾
٥٢٩		الأعراف: ٩	﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾
٣٨٩		الأعراف: ٥٤	﴿أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾
٥١٨		الأعراف: ٥٤	﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾
٤٢١		الأعراف: ٥٦	﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾
٢٥٥		الأعراف: ١٥٨	﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾
٤٢٤		الأعراف: ١٧٩	﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ﴾
٥١٩		الأنفال: ١٧	﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾
١٠٠		الأنفال: ٢٥	﴿وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾
٢٠٤		الأنفال: ٧٢	﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنَ وَالِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾
٤٤٣		التوبة: ٦	﴿حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٣١		التوبة: ٢٥	﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثَرْتُمْ عَلَيْكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾
٥٣١		التوبة: ٤٠	﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾
١٨٤		التوبة: ٤٣	﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾
٣٦٢		التوبة: ٤٨	﴿وَقَلْبُوا لَكَ الْأُمُورَ﴾
٢١٠		التوبة: ٦٧	﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ﴾
٤٩٤		التوبة: ١٠٥	﴿اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهِ عَمَلِكُمْ﴾
١٨٩		التوبة: ١٢٩	﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾
٣٨٨		التوبة: ١٢٩	﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾
٤٩٥		يونس: ٢٢	﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَن بِهِمْ﴾
٤٩٥		يونس: ٦٧	﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾
٤٨٠		يونس: ٧١	﴿أَقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُون﴾
٣٣٢		يونس: ٩٤	﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أُنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾
٣٨٨		هود: ٧	﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾
٢٣١		هود: ٨٠	﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ﴾
٢٩٨		النحل: ٢٥	﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يَضِلُّونَهُمْ﴾
٥١٨، ٤٣٠		النحل: ٤٠	﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾
٢٦٤		النحل: ٤٣	﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾
٤٢٣		الإسراء: ١٥	﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾
١٦		الإسراء: ٢٤	﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٨٢		الإسراء: ٣٦	﴿وَلَا نَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾
٤١٦		الإسراء: ٧٩	﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾
٤٢٩، ٢٧٢		الإسراء: ٨٥	﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾
٤٣٢		الإسراء: ٨٥	﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾
٣٤٥		الإسراء: ١١٠	﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾
٤٥١		الإسراء: ١١٠	﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾
٣١٥		الكهف: ٥٤	﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرِ شَيْءٍ جَدَلًا﴾
٥٢٩		الكهف: ١٠٥	﴿فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾
٤٣٢		الكهف: ١٠٩	﴿قُلِ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَنفِدَ كَلِمَتِ رَبِّي﴾
٤٤٠		مريم: ٢٧	﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾
٤٢٨		مريم: ٦٤	﴿وَمَا نُنَزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾
٣٧٧		طه: ٢٩	﴿وَلِنُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِي﴾
٤٧٩		طه: ١١٨	﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ﴾
٤٨٥		الأنبياء: ٢	﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ﴾
٢٣٢		الأنبياء: ٢٢	﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾
٥٢٨		الأنبياء: ٤٧	﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾
١٥٧		الأنبياء: ٧٨	﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾
٤٦٢		الأنبياء: ٨١	﴿وَسُلَيْمَانَ الرِّيحِ﴾
٤٢٦		الحج: ٥	﴿مُخَلَقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَقَةٍ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٤٩٢		الحج: ٧٧	﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾
٤٨١		الفرقان: ٢	﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ مَقْدِيرًا﴾
٣٥٤		الفرقان: ١٢	﴿إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغِيْظًا وَزَفِيرًا﴾
٢٥٣		الفرقان: ٧٤	﴿وَأَجْعَلْنَا الْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾
٤٤٧		النمل: ٦	﴿لِنُلْقِيَ الْقُرْآنَ﴾
٣٨٥		النمل: ١٩	﴿فَنَبَسَمَ صَاحِكًا﴾
٤٢٣		النمل: ٢٠	﴿مَا لِي لَا أَرَى الْهُدَى﴾
٣٥٠		النمل: ٦٥	﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾
١٤٠		القصص: ٨	﴿فَأَلْقَاهُ فِي السَّمَوَاتِ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾
٣٨٧، ٣٧٦		القصص: ٨٨	﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾
٤٢٤		العنكبوت: ٢٠	﴿ثُمَّ اللَّهُ يَنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ﴾
٣١٥		العنكبوت: ٤٦	﴿وَلَا تَجِدُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾
٤٩٢		الروم: ٢٢	﴿وَأَخْنِكُفُ السِّنِّكُمْ وَاللُّوْنُكُمْ﴾
٢٧٠		لقمان: ١٤	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ﴾
٢٧٠		لقمان: ١٤	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ﴾
٥١٨		السجدة: ١٧	﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾
٣٩٥، ١٨٩		الأحزاب: ٢٣	﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ﴾
٩٨		الأحزاب: ٢٩	﴿فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾
٣٥٠		الأحزاب: ٤٤	﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ، سَلَامٌ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٤٣		الأحزاب: ٥٣	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾
٦		الأحزاب: ٧١-٧٠	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾
٤٤٣		سبأ: ٢٣	﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ. حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾
٤٢٤		فاطر: ٩	﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾
٣٩٧		فاطر: ١٠	﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾
٤٢٥		فاطر: ٤١	﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾
٣٦٣		يس: ١٢	﴿وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾
٣٦٣		يس: ١٢	﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾
٣٩٤		يس: ٣٨	﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾
٥١٧		الصفات: ٩٦	﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾
٤٢٧		الصفات: ١٧١	﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَاتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾
١٥٦		ص: ٢٦	﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الهَوَىٰ﴾
٣٥١		ص: ٧٥	﴿خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾
٤٦٩، ٣٨٠		ص: ٧٥	﴿لَمَّا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾
١٤٦		الزمر: ١٠	﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾
٤٣٨		الزمر: ٤٢	﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾
٤٣٨		الزمر: ٦٨	﴿فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣٥٢		غافر: ١٦	﴿لِلَّهِ الْوَحْدُ الْقَهَّارِ﴾
٤٨٣		فصلت: ٢٢	﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾
٣٨٨		الشورى: ١١	﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾
٣٢		الشورى: ١١	﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
٣٣٣		الشورى: ٢٨	﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾
٤٩١، ٢٢٦		الداخان: ٥٦	﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾
٢٦٧		الجنابية: ٧	﴿وَيَلْ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾
٤٥٢		الفتح: ١٥	﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾
٣٥٠		الفتح: ٢٩	﴿سُحْمًا رَسُولَ اللَّهِ﴾
٢٦٦		الحجرات: ٤	﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنَ وَّرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾
٢٣٥		الحجرات: ٦	﴿إِنْ جَاءَكَ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنْهُ﴾
٣٦١		ق: ٣٧	﴿لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾
٣٤٧		الذاريات: ٥٨	﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾
٣٦٢		الطور: ٢٨	﴿هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ﴾
٢٥٢		النجم: ٤-٣	﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤)﴾
٣٧٧		القمر: ١٤	﴿تَجْرَىٰ بِأَعْيُنِنَا﴾
٥١٣		القمر: ١٧	﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾
٥١٧		القمر: ٤٩	﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾
٣٥٤		الرحمن: ٢٧	﴿وَيَسْتَعِجُّ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣٦٢		الرحمن: ٢٧	﴿ذُو الْجَلَالِ﴾
٤٨٥		الرحمن: ٢٩	﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾
٤٢٤		الواقعة: ٦٢	﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ النَّشَأَ الْأُولَىٰ﴾
٤٩٨		الواقعة: ٧٩	﴿لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾
٣٥٧		المجادلة: ١	﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾
٣٣٤		المجادلة: ١٢	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ جَوْنِكُمْ صَدَقَةٌ﴾
٣٥٣		الحشر: ١	﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
٢٨١		الحشر: ٦	﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾
٢٥٧		الحشر: ٧	﴿وَمَا ءَانِكُمْ الرَّسُولُ فخذوه﴾
٣٥٠		الحشر: ٢٣	﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾
٣٧٨		الحشر: ٢٤	﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾
٤٩٤		المتحنة: ١٠	﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ﴾
٢٠٨		المتحنة: ١٢	﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾
٩٦		الصف: ٣-٢	﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾
٤٥٠		الطلاق: ١٢	﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾
١٨٥		التعريم: ١	﴿لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾
٥٠٩		الملك: ١٣	﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٤٨٩		الملك: ١٤-١٣	﴿وَأَسْرُوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٣﴾ ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾
٤١١		القلم: ٤٢	﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴿٤٢﴾﴾
٤٠٣		الحاقة: ٨	﴿فَهَلْ تَرَى لَهُم مِّن بَاقِيَةٍ ﴿٨﴾﴾
٥٠١		المعارج: ٢٠-٢١	﴿إِذَا مَسَّهُ الشَّرْجُوعَا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعَا ﴿٢١﴾﴾
٣٩٨		المعارج: ٣	﴿ذِي الْمَعَارِجِ ﴿٣﴾﴾
٣٩٧		المعارج: ٤	﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴿٤﴾﴾
٥٠١		المعارج: ١٩	﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعَا ﴿١٩﴾﴾
٣٥٠		الجن: ١٣	﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ ۗ فَلَا يَخَافُ بَحْسَ آلِهَةٍ وَلَا رَهَقًا ﴿١٣﴾﴾
٣٤٨		الجن: ٢٦	﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾
٣٤٨		الجن: ٢٧	﴿إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾
٥١٢		الزمر: ٢٠	﴿فَأَقْرَهُوْا مَا يَتَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴿٢٠﴾﴾
٤٠٤		القيامة: ٢٢-٢٣	﴿وَجُوهٌ يُّومِذِنَ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾
٤٨٧		القيامة: ١٦	﴿لَا تُحْرِكُ بِهِ لِسَانَكَ ﴿١٦﴾﴾
٤٨٨		القيامة: ١٧	﴿وَقُرْءَانُهُ ﴿١٧﴾﴾
٣٥٧		القيامة: ٢٢	﴿وَجُوهٌ يُّومِذِنَ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾﴾
٤٨٠		النبأ: ٢١	﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ ﴿١﴾ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿٢١﴾﴾
٥١٥		البروج: ٢١-٢٢	﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿٢٢﴾﴾
٤١٥		الفجر: ٣٠	﴿وَأَدْخِلْ جَنَّتِي ﴿٣٠﴾﴾
٣٢٧		الزلزلة: ٧	﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٧﴾﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣٥٠		قريش: ٤	﴿وَأَمْنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾
٣٤٢		الإخلاق: ١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
٣٥١		الناس: ٢	﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾



فهرس الأحاديث النبوية

م	طرف الحديث	الصفحة
١	الْأَيُّمَةُ مِنْ قُرَيْشٍ	١٣٠
٢	ابْسُطْ رِدَاءَكَ	٣٢٤
٣	أَبَيْتُ عِنْدَ رَبِّي يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِي	٢٧٤
٤	أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي	٣١٠
٥	أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟	٣٤١
٦	اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ	٤٠٠
٧	اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي، فَقَالَتْ: إِلَيْكَ عَنِّي	١٤٥
٨	أَتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ	٢٥١
٩	اِحْتَجِي مِنْهُ	١٧٦
١٠	اِحْرَضْ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ، فَإِنْ غَلَبَكَ أَمْرٌ.....	٢٢٧
١١	أَحْمَقُ مُطَاعٌ فِي قَوْمِهِ	٤٠٢
١٢	أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ	٥١٨
١٣	اخْتَصَمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِلَى رَبِّهِمَا	٤٢٢
١٤	ادْرُؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ	١٥٣
١٥	ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ	٣٧٥
١٦	إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ	٧٣
١٧	إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشُهُ، فَلْيَنْفُضْهُ بِصِنْفَةٍ تُوْبِهِ	٣٦٦
١٨	إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ	٣٢١
١٩	إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَاعْزِمُوا الْمَسْأَلَةَ	٤٣٣
٢٠	إِذَا قَصَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا.....	٤٤٤

م	طرف الحديث	الصفحة
٢١	اذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا	٣٦٩
٢٢	أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ عَلَىٰ أُمَّكَ دَيْنًا أَكُنْتَ قَاضِيَتَهُ، فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ	٢٨٦
٢٣	أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا	١٠٧
٢٤	ارْبِعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ	٣٥٨
٢٥	اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ	٤٣٨
٢٦	اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا، وَإِنْ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، كَانَ رَأْسَهُ رَيْبِيَّةً	١٣٣
٢٧	أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ	١٠٠
٢٨	أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ	١١٩
٢٩	اغْدُ عَلَىٰ امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا	١٩٢
٣٠	أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ أَحْمَرُهَا	٣٤٣
٣١	اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ	٣٩٠
٣٢	اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفَتْ قُلُوبُكُمْ	٣٣٨
٣٣	أَلَا كَلَّكُمْ رَاعٍ وَكَلَّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ	١٢٩
٣٤	أَمْرٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ	١٣٤
٣٥	أَمَعَكَ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ؟	٣٨٧
٣٦	إِنْ ابْنِي هَذَا السَّيِّدِ	١٠٠
٣٧	إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا	٢٦٤
٣٨	أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ	٨٠
٣٩	إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَىٰ جِبْرِيْلَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلَانًا	٤٤٨
٤٠	إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحُجَّ فَحُجُّوا	٢٦٣
٤١	إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ	٤٣٨
٤٢	إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ	٣٧٨
٤٣	إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعَّرُ	٣٦٣

م	طرف الحديث	الصفحة
٤٤	إِنَّ الْمَدِينَةَ يَأْتِيهَا الدَّجَالُ	٤٣٩
٤٥	إِنَّ أَوَّلَ مَا يُتَيْنُ مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ	١٤٢
٤٦	إِنَّ حَضْرَتَ صَلَاةِ الْعَصْرِ وَلَمْ آتِكَ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ	١٨٧
٤٧	إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ	٤٢٨
٤٨	إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي	٣٧٤
٤٩	إِنَّ عَبْدًا أَصَابَ ذَنْبًا، وَرَبًّا قَالَ أَذْنَبَ ذَنْبًا	٤٦٠
٥٠	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ	٣٩٣
٥١	إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ	٥١٢
٥٢	إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ	٣٢٥
٥٣	أَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ	٤٠٢
٥٤	أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي	٤٦٠، ٣٧٤
٥٥	إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ	٤٤٢
٥٦	أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ	١٤٤
٥٧	إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ	١٣٦
٥٨	إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ	٤٠٥
٥٩	إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ	٢٧٨
٦٠	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ	٣٢٧
٦١	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ	١٧٥
٦٢	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ	١٦٢
٦٣	إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا كَانَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ	٤٩٩، ٤٣٤
٦٤	إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ	٣٤٦
٦٥	إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِشَيْءٍ	٥٢٥
٦٦	إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ	١٧١

م	طرف الحديث	الصفحة
٦٧	إِنِّي لَأَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ	٥١١
٦٨	إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي	٢٣٣
٦٩	أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: نَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ	١١١
٧٠	إِيَّاكَ وَاللَّو	٢٣١
٧١	إِيمَانُ بِاللَّهِ	٤٩٩
٧٢	بِسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ، ثُمَّ دَخَلَ فَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ	١٧٣
٧٣	بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا	٢٠٨
٧٤	بعثت جوامع الكلم	٢٥١
٧٥	بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ	١٢١
٧٦	بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ	٤٤٠
٧٧	بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ	٤٥٤
٧٨	تَأْخِذِينَ فِرْصَةَ مُمْسِكَةٍ، فَتَوَضَّئِينَ بِهَا	٣٢٨
٧٩	تَذَهَبُ الشَّمْسُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ	٣٩٣
٨٠	تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ اسْمًا، مِائَةٌ إِلَّا وَاحِدًا	٣٦٢
٨١	تَصَدَّقُوا فَسَيَأْتِي زَمَانٌ عَلَى النَّاسِ يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا	١١٣
٨٢	تَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْأَسْبُوعِ	١١٦
٨٣	ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٢٠٦
٨٤	ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهَرَ	١٥٠
٨٥	ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَهُ فَيُصْعَقُ	١١٧
٨٦	جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ، إِقَامَةَ الْحُدُودِ	١٦١
٨٧	حَوَارِيَّ الرَّبِيِّ	٢٤٢
٨٨	خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ	٢٧٣

م	طرف الحديث	الصفحة
٨٩	الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا	٢١٥
٩٠	خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ	٤٥٨
٩١	الْحَيْلُ لِثَلَاثَةٍ	٣٢٦
٩٢	دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ حَافَتَاهُ مِنَ اللَّوْلُوِ	٤٧٤
٩٣	دَعَا اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ	٣٦٤
٩٤	دَعُونِي مَا تَرَكْتُمْ	٢٦٣
٩٥	رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ	٣٨٦
٩٦	سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ لَا يُجْعَلَ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنْعَنِي	٢٩٠
٩٧	سَتَكُونُ فِتْنٌ	٧١
٩٨	سَفَعٌ مِنَ النَّارِ	٤٢٥
٩٩	سَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَأَبْوَجْهِ	١٧٣
١٠٠	صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ	٣٣٧
١٠١	صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي	٢٧٣
١٠٢	طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ	٤٣٧
١٠٣	الْعِرَافَةُ حَقٌّ، وَلَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ عَرِيفٍ، وَالْعِرَفَاءُ فِي النَّارِ	١٧٢
١٠٤	عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ مِنْ شَدِّ يَشَدُّ فِي النَّارِ	٨٤
١٠٥	عَلَيْكُمْ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قَدَرَ شِبْرٌ	٣١٨
١٠٦	فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ	٤١٦
١٠٧	فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ	٤٠٥
١٠٨	الْفِتْنَةُ مِنَ قَبْلِ الْمَشْرِقِ	٨٨
١٠٩	الْفِتْنَةُ هَا هُنَا	٨٨
١١٠	فَجَاءَ اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ	٧٦
١١١	فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي يَوْمِكُمْ	٢٦٧

م	طرف الحديث	الصفحة
١١٢	فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي، وَلِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي	٤٢٣
١١٣	فَكُفُّوا الْعَانِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِيَ	١٦٨
١١٤	فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يُوحِّدُوا اللَّهَ	٣٤١
١١٥	فَمَنْ يَوْمئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ قَبْلَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	١١٦
١١٦	فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ	٣٦١
١١٧	فَيَقِي نَاسٌ جُهَالًا، يُسْتَفْتُونَ فَيَقْتُونَ	٢٨٣
١١٨	قَالَ آدَمُ: ائْتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ	٣٨١
١١٩	قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ	٤٥٦
١٢٠	قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ: فَإِذَا مَاتَ فَأَحْرَقُوهُ	٤٥٩
١٢١	كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِدًّا وَثَلَاثًا بِمُدِّكُمْ هَذَا	٣٠٤
١٢٢	كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ شَيْءٌ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ	٣٨٨
١٢٣	كَانَ حِجَابًا مِنَ النَّارِ	٢٨٧
١٢٤	كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ	١٦٧
١٢٥	كُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ	٥١٤
١٢٦	كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ	٥٣٠
١٢٧	كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ، أَدْمَوْا وَجْهَ نَبِيِّهِمْ	٣١٣
١٢٨	لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ	٣٩٥
١٢٩	لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ	٢٣٠
١٣٠	لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ	٣٧٠
١٣١	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ	٢٨٨
١٣٢	لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوْتِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلَتْ إِلَيْهَا	١٣٥
١٣٣	لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ	٣٣٠
١٣٤	لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنْتُ لَكُمْ	٨٦

م	طرف الحديث	الصفحة
١٣٥	لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكذِّبُوهُمْ	٣٣١
١٣٦	لَا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ	٣٧٩
١٣٧	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ	٢٨٨
١٣٨	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخِيذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا	٢٩٦
١٣٩	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ	١١١
١٤٠	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ آيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الْخُلْصَةِ	١٠٩
١٤١	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ دَعَاهُمَا وَاحِدَةٌ	١١٣
١٤٢	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قحطان	١١٠
١٤٣	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فيقول: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ	١٠٨
١٤٤	لَا تَكْرَهُوا الْفِتْنَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَإِنَّهَا تُبِيرُ الْمُنَافِقِينَ	٨٥
١٤٥	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ	١٣٢
١٤٦	لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ	٣٥٨
١٤٧	لَا شَخْصَ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ	٣٨٥
١٤٨	لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ	٢٥١
١٤٩	لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ	٢٢٨
١٥٠	لَا يَحْلِفُ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ	١٧٧
١٥١	لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ	١٢٠
١٥٢	لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى	١١٠
١٥٣	لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى أَنْ يَلِيَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً	٢١٥
١٥٤	لَا يَزَالُ يُلْقَى فِيهَا	٣٥٤
١٥٥	لَا يَقْضِينَ حَكْمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ	١٤٩
١٥٦	لَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ	٤٧٨
١٥٧	لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ عَنْ سَحُورِهِ	٢٣٦

م	طرف الحديث	الصفحة
١٥٨	لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ، إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ	٣٧٤
١٥٩	لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى	٥٠٥
١٦٠	لَا بُعْثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا حَقَّ أَمِينٍ	٢٣٨
١٦١	لَعَنَ أَكْبَلَ الرَّبَا وَمُوكِلَهُ	٨٢
١٦٢	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطْبٍ	٢١٦
١٦٣	لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ	٤٣٩
١٦٤	لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ	٣٧٣
١٦٥	لَمَّا فَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ	٤٢٧
١٦٦	لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ، هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ	٢٧١
١٦٧	لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ	٩٦
١٦٨	اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ	٤٢٧
١٦٩	اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ	٤٥٠
١٧٠	اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا	٣١٣
١٧١	اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ	١٨٤
١٧٢	اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَاهِمُ	٣٠٥
١٧٣	اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ	٣١٣
١٧٤	اللَّهُمَّ عَلِّمَهُ الْكِتَابَ	٢٤٨
١٧٥	اللَّهُمَّ مَنْ وُلِيَ مِنْ أُمَّرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتَقُّ عَلَيْهِ	١٤٢
١٧٦	اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ	٤٥١
١٧٧	لَوْ اسْتَشَنَى سُلَيْمَانُ	٤٣٦
١٧٨	لَوْ اسْتَقْبَلْتَ مِنْ أَمْرِي	٢٢٢
١٧٩	لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ	٣٦٨
١٨٠	لَوْ دَخَلُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ	٢٤٠

م	طرف الحديث	الصفحة
١٨١	لَوْ كَانَ لِي أَحَدٌ ذَهَبًا، لَأَخْبَيْتُ أَنْ لَا يَأْتِيَ ثَلَاثٌ	٢٢٠
١٨٢	لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا مِنْ غَيْرِ بَيْتِي، لَرَجَمْتُ هَذِهِ	٢٣٢
١٨٣	لَوْ مَدَّ بِي الشَّهْرُ، لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ	٢٣٣
١٨٤	لَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ نَفْسًا أَحْيَا	٢١٩
١٨٥	لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ	٢٣٤
١٨٦	لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالصَّلَاةِ هَذِهِ السَّاعَةَ	٢٣٢
١٨٧	لَوْلَا أَنْ رَجَالًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَتَخَلَّفُوا	٢١٩
١٨٨	لَوْلَا أَنْ قَوْمِكَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ	٢٣٤
١٨٩	ليت كذا	٢٢٤
١٩٠	لَيْسَ بِهِ الدِّينُ، إِلَّا الْبَلَاءُ	١٠٨
١٩١	لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْهَا	٢٩٨
١٩٢	لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا	٣٧٩
١٩٣	مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ	٣٤٧
١٩٤	مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟	١٤٤
١٩٥	مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا وَكَانَتْ لَهُ بَطَائِنَانِ	١٩٧
١٩٦	مَا بَيْنَ مَنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ	٣٠٦
١٩٧	مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ	٣٧٣
١٩٨	مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً فَلَمْ يَحْطِهَا بِنَصِيحَةٍ	١٤٠
١٩٩	مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ، وَإِنْ نوحًا أَنْذَرَ قَوْمَهُ مِنْهُ	١١٨
٢٠٠	مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أُعْطِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا أَوْمِنَ، أَوْ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ	٢٥٢
٢٠١	مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ	٤١٧
٢٠٢	الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة	٥٠٨
٢٠٣	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَأَلَّا تَرْجَّةً	٥٢٤

م	طرف الحديث	الصفحة
٢٠٤	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْحَامَةِ	٤٣٤
٢٠٥	مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمًا	٢٦٠
٢٠٦	الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا	٢٧٥
٢٠٧	مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يُحَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ بِمَلْءِ كَفِّهِ مِنْ دَمٍ فَلْيَفْعَلْ	١٤٢
٢٠٨	مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ	١٢٨
٢٠٩	مَنْ أَقْطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ	٤١٨
٢١٠	مَنْ أَكْرَهَ عَلَى الْقَضَاءِ أَنْزَلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ يُسَدِّدُهُ	١٣٦
٢١١	مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ	٣٩٣
٢١٢	مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ	٣٩٩
٢١٣	مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى فَلَهُ الْأَجْرُ، وَمِثْلُ أَجُورٍ مَنْ تَبِعَهُ	٢٩٨
٢١٤	مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَذْبَحْ مَكَاتِمَهَا أُخْرَى	٣٦٩
٢١٥	مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكْرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ	١٣٤
٢١٦	مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	١٤١
٢١٧	مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ	٢٢٣
٢١٨	مَنْ طَلَبَ فِضَاءَ حَتَّى نَالَهُ، ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ	١٣٥
٢١٩	مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ	٣١٩
٢٢٠	مَنْ قَالَ فِي يَوْمٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ	٥٣٢
٢٢١	مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ	٢٦٨
٢٢٢	مَنْ لَهُ بَيْتَةٌ عَلَى قَتِيلٍ فَلَهُ سَلْبُهُ	١٦٤
٢٢٣	مَنْ وَلَاهَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا، فَاحْتَجَبَ عَنْ حَاجَتِهِمْ	١٤٦
٢٢٤	مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟	٢٤٢
٢٢٥	مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ	٢٨٩
٢٢٦	الْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ عَمَّا نَهَى	٢٥١

م	طرف الحديث	الصفحة
٢٢٧	النَّاسُ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٣٩٦
٢٢٨	نَحْنُ الْأَخْرُونَ السَّابِقُونَ	٤٥٥
٢٢٩	نَحْنُ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَثُ	٢٨١
٢٣٠	نِعْمَ الشَّيْءُ الْإِمَارَةُ لِمَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا	١٣٧
٢٣١	هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ	٣٠٥
٢٣٢	هَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أُمِّهِ لَيَنْظُرَ هَلْ يُهْدَى إِلَيْهِ	١٦٨
٢٣٣	هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ	٣٣٨
٢٣٤	وَأَحْسَنَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ	٢٥٦
٢٣٥	وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ	٣٦٠
٢٣٦	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِيَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ	٣٤٣
٢٣٧	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ	٢٧١
٢٣٨	وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّ خَشِيَّةً	٢٧٦
٢٣٩	وَالنَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ	٧١
٢٤٠	وَإِنْ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ: كَافِرٌ	١٢١
٢٤١	وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي	٣٧٥
٢٤٢	وَرَزَيْتُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ	٥٠٩
٢٤٣	وَفِي نَجْدِنَا فَأَظَنَّهُ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ: هُنَاكَ الزَّلْزَالُ وَالْفِتْنُ	٨٩
٢٤٤	وَكَانَ الْحَسَنُ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّحْبَةِ	١٦٠
٢٤٥	وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ	٣٨٦
٢٤٦	وَلَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ	٥٢٣
٢٤٧	وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ	٢٦٩
٢٤٨	وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ	٤٥٣
٢٤٩	الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ	١٧٦

م	طرف الحديث	الصفحة
٢٥٠	وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكُمْ	٤٣١
٢٥١	وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ	٣٢٧
٢٥٢	وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا	٤٣٢
٢٥٣	وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ	٤١٨
٢٥٤	وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً	٥١٨
٢٥٥	وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي	٢٥٧
٢٥٦	وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاعِيتَ	٤٠٦
٢٥٧	وَنَهَى عَنْ قَيْلٍ وَقَالَ	٢٦٩
٢٥٨	وَيْلُ ابْنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُ إِلَى النَّارِ	٧٧
٢٥٩	يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ	٤٥٢
٢٦٠	يَا جِبْرِيلُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا؟	٤٢٨
٢٦١	يَا سَلَمَةَ أَلَا تَبَايَعُ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَايَعْتُ فِي الْأُولَى	٢٠٣
٢٦٢	يَأْتِي الدَّجَالُ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ	١٢٢
٢٦٣	يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ	٢٧١
٢٦٤	يَبْعَثُ الشَّهِيدَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأُودِجُهُ تَشْخَبُ دَمًا	٥٠٤
٢٦٥	يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ	٣٩٨
٢٦٦	يَجِيءُ الدَّجَالُ حَتَّى يَنْزِلَ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ	١٢٠
٢٦٧	يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرَّبَ	٤٤٤
٢٦٨	يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ	٥٢٦
٢٦٩	يَدُ اللَّهِ مَلَأَى	٣٨٢
٢٧٠	يُشِيرُ إِلَى نَحْوِ الْمَشْرِقِ	٨٨
٢٧١	يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ	٣٩٣
٢٧٢	يَقْبِضُ اللَّهُ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ	٣٥٢

م	طرف الحديث	الصفحة
٢٧٣	يَقُولُ اللهُ تَعَالَى: إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُهَا عَلَيْهِ	٤٥٨
٢٧٤	يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا، كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ	٢١٥
٢٧٥	يُوشِكُ الْفِرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ	١١٢
٢٧٦	يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ، غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ	٨٤



فهرس الأعلام

م	اسم العالـم	الصفحة
١	إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ الثَّقَفِيُّ	١٥٥
٢	أَبُو الْعَالِيَةِ	٣٩٥
٣	أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ	٩٧
٤	أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ	٥٢٠
٥	أَبُو زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرِ الْبَجَلِيِّ	٧٠
٦	أَبُو سَعِيدِ الْعَلَائِيِّ الْجُرْكَسِيِّ (الظاهر جقمق)	٢٣
٧	أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ	٢٤
٨	أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْقَادِرِ الْمُقْرِيزِيِّ	٢٦
٩	أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَخَارِيِّ (الكلاباذي)	٣٠٨
١٠	أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْيَمْنِيِّ الشَّرْعِيِّ	٣٥
١١	أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ	٧٣
١٢	إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ الْبَخَارِيِّ (السعدي)	٢٢٠
١٣	أَسْلَمُ بْنُ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ	٨٢
١٤	أَشْعَثُ بْنُ سَلِيمٍ (أَبُو الشَّعْثَاءِ)	١٠٧
١٥	أَضْبَعُ بْنُ الْفَرَجِ بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ	٢٩٢
١٦	أُمُّ الْعَلَاءِ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ	٢١٠
١٧	أُمُّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مَلْحَانَ بْنِ جَنْدَبِ الْأَنْصَارِيِّ	٢١٠
١٨	إِيَّاسُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ قَرَةَ الْمَزْنِيِّ	١٥٥
١٩	بَايَزِيدُ الثَّانِي	٣٥
٢٠	بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ التَّمِيمِيِّ الْبَصْرِيِّ	٩٩

م	اسم العالم	الصفحة
٢١	بُرَيْدُ بنِ عبد الله بن أبو موسى الأشعري	١٣٨
٢٢	بُسْرُ بنِ سَعِيدِ المدني العابد	٢٦٦
٢٣	بُسْرُ بنِ عبيد الله الحضرمي	٧٦
٢٤	بِشْرُ بنُ خَالِدِ العسكري الفرائضي	٩٥
٢٥	بَكَّارُ بنِ عبدالعزيز بن أبو بكر	٧٥
٢٦	بَيَّانُ بنِ بشر الأحمسي البجلي	٤٠٦
٢٧	بَيَّانُ بنِ عمرو البخاري	٩٠
٢٨	ثَوْرُ بنِ زيد الديلي	١١٠
٢٩	أَلْجَعْدُ بنِ دينار الشكري	١٣٣
٣٠	جعفر بن حَيَّانِ العُطَّارِدي (أبو الأشهب)	١٣٩
٣١	جنيد بن محمد الخزاز (البغدادي)	٣٤٠
٣٢	جهم بن صفوان الترمذي	٣٤٠
٣٣	جُوَيْرِيَّةُ بنِ أسماء بن عبيد الضبعي	٢٠١
٣٤	الحارث بن أبو موسى الأشعري (أبو بُرْدَةَ)	٢٦٨
٣٥	حَارِثَةُ بنِ وهب الخزاعي	١١٣
٣٦	حَبِيبُ بنِ أبو ثابت بن دينار الأسدي	١٠٧
٣٧	حَجَّاجُ بنُ مِنْهَالِ الأنماطي	٤٥٨
٣٨	أَلْحَجَّاجُ بنِ يوسف الثقفي	٨٢
٣٩	الحسين بن إبراهيم العامري (أَشْكَاب)	٧٠
٤٠	الحسين بن محمد الغساني	٤٦
٤١	حسين بن محمد بن أحمد الغساني	٣١٩
٤٢	حُصَيْنُ بنِ عبدالرحمن السلمي	٤٣٨
٤٣	حَمَّادُ بنِ حميد الخرساني	٣٢٥

م	اسم العالم	الصفحة
٤٤	حماد بن زيد القرشي (أبو أسامة)	١٣٨
٤٥	حماد بن زيد بن درهم الأزدي	١٣٣
٤٦	حماد بن زيد بن درهم الأزدي	١٠٤
٤٧	حميد بن أبو حميد الطويل	١٩٩
٤٨	حويط بن عبد العزيز القرشي العامري	١٥٩
٤٩	حيوة بن شريح التجيبي	٧٨
٥٠	خالد بن مخلد القطواني	٢٢٤
٥١	خليفة بن الخياط	٨٧
٥٢	خيثمة بن عبدالرحمن الجعفي	٤١٧
٥٣	ذي كلاع الحميري	٣٣٠
٥٤	ربيع بن حراش العبسي	٣٦٧
٥٥	زهدم بن مضرب الجرهمي	٥١٩
٥٦	زهره بن معبد بن هشام التيمي	٢٠٥
٥٧	زهير بن حرب بن شداد الحرشي	٤٥٦
٥٨	سالم، أبو الغيث المدني	١١٠
٥٩	سجاح (أم صدر)	١١٥
٦٠	سعيد بن أبو سعيد كيسان المقبري	١٣٦
٦١	سعيد بن إياس الجريبي	١٤١
٦٢	سعيد بن عثمان بن السكن	١٩٥
٦٣	سلام بن أبو مطيع الخزاعي	٣٣٨
٦٤	سلام بن سليم الحنفي (أبو الأخصي)	٢٢٨
٦٥	السلطان محمد الفاتح	٣٥
٦٦	السلطان محمد خان	٣٨

م	اسم العالم	الصفحة
٦٧	السلطان محمد مراد	٢٣
٦٨	سَلَمَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْأَكْوَعِ	٨٢
٦٩	سليم بن أسود المحاربي (الأشعث)	٢٣٤
٧٠	سُلَيْمِ بْنِ حَيَّانَ القسطلاني	٢٥٨
٧١	سليمان بن طرخان التيمي	٢٣٦
٧٢	سهل بن أبو حثمة بن ساعدة الأنصاري	١٩٠
٧٣	سيار بن سلامة الرياحي (أبو المنهال)	١٠٥
٧٤	شَبَابَةُ بن سوار المدائني	٥٠٦
٧٥	شكر الله الشيرواني	٢٦
٧٦	شَهَابُ بْنُ عَبَّادِ العبدي الكوفي	٢٩٤
٧٧	الصغاني	٢٢٠
٧٨	صَفْوَانَ بن محرز	١٤١
٧٩	طَرِيفِ بن مجالد الهجيمي	١٤١
٨٠	عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ بن عمر الكلابي	٥٠١
٨١	عَبَّادُ بن منصور الناجي	١٥٦
٨٢	العَبَّاسُ بن الوليد النرسي	٨٧
٨٣	عبدالباسط بن خليل بن إبراهيم الدمشقي	٢٣
٨٤	عبدالرحمن بن خالد (ابن مسافر)	١٦٦
٨٥	عبدالرحمن بن محمد الشافعي	٢٤
٨٦	عبدالرحمن بن محمد بالزركشي	٢٦
٨٧	عَبْدَ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بن علي بن أبو طالب	٣٦٠
٨٨	عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ	٤٩٦
٨٩	عَبْدَ اللَّهِ بن حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ	٨٦

م	اسم العالم	الصفحة
٩٠	عبدالله بن ذكوان القرشي (أبو الزناد)	١٠٨، ٢٦٣، ٢٣١
٩١	عبدالله بن زيد الجرمي (أبو قلابة)	١٥٥
٩٢	عبدالله بن صباح بن عبدالله العطار	٢٤٩
٩٣	عبدالله بن عبيدالله بن أبو مليكة	١٨٣
٩٤	عبدالله بن عثمان المروزي (عبدان)	١٢٨
٩٥	عبدالله بن عمرو بن أبو الحجاج (أبو معمر)	٥١٣
٩٦	عبدالله بن محمد الجعفي (المسندي)	٤٣٥
٩٧	عبدالله بن محمد الهاشمي القرشي (أبو جعفر الدوانيقي)	١٠١
٩٨	عبدالله بن يزيد المقرئ	٢٦٤
٩٩	عبدالمالك بن عبدالعزيز بن جريج القرشي	١٨٣
١٠٠	عبدالمالك بن عمرو القيسي العقدي	١٦٧
١٠١	عبدالمالك بن قريب الأصمعي	٤٨
١٠٢	عبد الوهاب بن علي السبكي	٣٦
١٠٣	عبد بن سليمان الكلابي	٢٢٨
١٠٤	عبد بن عبدالله الصفار الخزاعي	٤٠٦
١٠٥	عبدربه بن نافع الكناني (أبو شهاب)	١٠٥
١٠٦	عبيد بن السباق الثقفي المدني	١٨٨
١٠٧	عبيد بن حنين المدني	٢٣٩
١٠٨	عبيدالله بن زياد	١٣٩، ١٠٥
١٠٩	عثمان بن الهيثم بن جهم العبدي	٩٦
١١٠	عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي (أبو حصين)	٩٨
١١١	عثمان بن عمر بن يونس الكردي (ابن الحاجب)	٣٧، ٢٩١، ٣٨٧
١١٢	عراك بن مالك الغفاري	١٧٣

م	اسم العالم	الصفحة
١١٣	عقبة الأنصاري البدرى (أبو مسعود)	٩٩
١١٤	عُقَيْلُ بن خالد بن عقيل الأيلي	٢٢٣
١١٥	علاء الدين علي العربي	٢٧
١١٦	علي بن أحمد القلقشندي	٢٥
١١٧	علي بن إسماعيل بن إسحاق (أبو الحسن الأشعري)	٣١
١١٨	علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعريُّ	١٢٧
١١٩	علي بن الحسين بن عبدالكريم البزدوي	٥٢٧
١٢٠	عَلِيُّ بن حُجْر بن إياس السعدي	٤٦٨
١٢١	علي بن محمد الماوردي	٣٣
١٢٢	عُمَارَةَ بن القعقاع بن شبرمة الضبي	٤٥٦
١٢٣	عمرو بن عبيد	٧٢
١٢٤	عمرو بن معدي كرب	٩١
١٢٥	عَنْبَسَةُ بن خالد بن يزيد الأموي	٥٢٥
١٢٦	عِيَّاشُ بنُ الْوَلِيدِ الرقام القطان	٢٣٣
١٢٧	عِيَّاشُ بن رَيْبَعَةَ المخزومي	١٨١
١٢٨	عُنْدَرُ بن جعفر الهذلي	٢٤٠
١٢٩	الفضل بن دكين التيمي (أبو نعيم)	١٣٩
١٣٠	الْفَضْلُ بنُ يَعْقُوبَ بن إبراهيم الرخامي	٤٩٥
١٣١	فُضَيْلُ بن غزوان الكوفي	٧٠
١٣٢	فُلَيْحُ بن سليمان بن أبو المغيرة الأسلمي	٢٥٧
١٣٣	قُتَيْبَةُ بن سعيد الثقفي	١٧٣
١٣٤	قُرَّةُ بن خالد السدوسي البصري	٦٨
١٣٥	كيسان ب راشد (توبة العنبري)	٢٤٦

م	اسم العالم	الصفحة
١٣٦	المؤمّل بن إسماعيل البصري	٧٤
١٣٧	المبارك بن محمد الجزري (ابن الأثير)	٧٦
١٣٨	محمد الثاني بن مراد الثاني العثماني	٢٦
١٣٩	محمد بن إبراهيم الشرواني	٢٥
١٤٠	محمد بن أبو بكر الخزرجي القرطبي	١١٠
١٤١	محمد بن أحمد الجلال	٣٦
١٤٢	محمد بن إسحاق (أبو عبدالله)	٤٨
١٤٣	مُحمَّدُ بنُ العَلَاءِ بن كريب الهمداني	١٣٨
١٤٤	محمد بن المنكدر بن الهدير التيمي	٢٤٢
١٤٥	مُحمَّدُ بنُ خَالِدِ بن ذؤيب الذهلي	٤٦٨
١٤٦	مُحمَّدُ بنُ زِيَادِ القرشي الجمحي	٥٠٣
١٤٧	مُحمَّدُ بن سلام البخاري	١٩٥
١٤٨	محمد بن طاهر المقدسي	٤٩٦
١٤٩	محمد بن عبدالرحمن (ابن أبو ذئب)	١٣٦
١٥٠	محمد بن عبدالرحمن الأسدي (أبو الأسود)	٧٨
١٥١	محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن أبو ذئب	١٩٢
١٥٢	محمد بن عبدالله (ابن أبو عتيق)	١٦٦
١٥٣	محمد بن عبدالله الزركشي	٤٩٦
١٥٤	محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي	٣٦
١٥٥	مُحمَّدُ بنُ فُضَيْلِ بن غزوان بن جرير الضبي	٥٣٠
١٥٦	محمد بن محمد البخاري الحنفي	٢٤
١٥٧	محمد بن مطرف الليثي (أبو غسان)	٣٠٦
١٥٨	محمد بن ناصر الدين البارزي	٢٣

م	اسم العالم	الصفحة
١٥٩	محمد بن يوسف الحلوائى	٢٥
١٦٠	مُحِبِّي الدين العجمي	٢٧
١٦١	مراد بن يحيى المازنى	٢٧
١٦٢	مُزَاجِمُ بن زفر بن الحارث الضبى	١٥٧
١٦٣	مِسْعَرُ بن كدام الهلالى	١٠٧
١٦٤	مسعود بن عمر التَّفْتَّازَانِي	٣٤٠
١٦٥	مُعَاذُ بن فَصَالَةَ الزهرانى الطفاوى	٨٥
١٦٦	مَعْبُدُ بن خالد بن مريم الكوفى	١١٣
١٦٧	مَعْبُدُ بن هلال العنزى البصرى	٤٦٦
١٦٨	مُعْتَمِر بن سليمان بن طرخان التيمى	٢٤٩
١٦٩	مَعْقِلُ بن يَسَارٍ	١٣٩
١٧٠	مُعَلَّى بن أُسَدِ العمى	٣٩٥
١٧١	مُعَلَّى بن زياد القردوسى	٧٤
١٧٢	مَعْمَرُ بن راشد الأزدي	٧٤
١٧٣	مُقَدَّمُ بن مُحَمَّد بن يحيى بن عطاء الهلالى	٣٨٤
١٧٤	منذر بن سعد أبو حميد السَّاعِدِي	١٦٩
١٧٥	نسبية بنت الحارث الأنصارية (أُمُّ عَطِيَّة)	٢١٠
١٧٦	نضلة بن عبيد بن الحارث (أبو بَرْزَةَ الأَسَلَمِي)	١٠٦
١٧٧	النعمان بن ربيعى (أبو قتادة الأنصارى)	١٦٤
١٧٨	هُدْبَةُ بن خالد بن الأسود القيسى	٥٢٣
١٧٩	هشام بن حسان الأزدي القردوسى	٧٣
١٨٠	هُشَيْمُ بن بشير بن القاسم السلمى	٤٠٥
١٨١	هَمَّامُ بن الحارث النخعى الكوفى	٢٥٩

م	اسم العالم	الصفحة
١٨٢	هَمَّامُ بن منبه بن كامل اليماني	٢٢٠
١٨٣	هَمَّامُ بن يحيى بن دينار العوزي	٥٢٤
١٨٤	وَاقِدُ بن محمد بن زيد العدوي	٦٨
١٨٥	وَبْرَةَ بن عبدالرحمن المسلي	٩٠
١٨٦	الوضاح بن عبدالله الشكري (أَبُو عَوَانَةَ)	٢٨٤
١٨٧	ولايت بن أحمد بن إسحاق الهاشمي	٢٧
١٨٨	وُهَيْبُ بن خالد بن عجلان الباهلي	٢٤٩
١٨٩	يحيى بن زياد بن منظور الأسلمي (الفراء)	٤٨
١٩٠	يَحْيَى بن يُعْمَر	١٤٣
١٩١	يزيد بن أبو حبيب المصري	١٧٣
١٩٢	يَسْرَةُ بن صفوان بن جميل اللخمي	٤٣٩
١٩٣	يوسف بن محمد ابن عبدالبر النمري	٧٦

فهرس الأماكن والبلدان والأنساب والأمثال

الصفحة	الكلمة	م
٥٣٣،٣٦	أدرنة	١
٣٣	الأناضول	٢
٣٨	أوربا	٣
٢٤٣	بئر أريس	٤
١٠٩	بجيلة	٥
٢٤٤،١١٢	بُصرى	٦
١٤٥	البُنانيُّ	٧
١٦٩	بني أسدٍ	٨
٢١٤	بني بزاحة	٩
١٨٤	بني جديمة	١٠
٢٣	بيت المقدس	١١
٢١٧	تبوك	١٢
٥١٩	تيم الله	١٣
٢٩٦	ثنوي	١٤
٣٤٠	الجهمية	١٥
١٩٢	الجهني	١٦
٧٠	حرب	١٧
١٠٤	الحرّة	١٨
٢٢	حصن كيفا	١٩
٣٠٧	الحفياء	٢٠

م	الكلمة	الصفحة
٢١	الخلائي	٢٤
٢٢	حنين	١٧١
٢٣	خثعم	١٠٩
٢٤	خراسان	١٤٣
٢٥	الخولاني	٧٦
٢٦	دمشق	٢٢
٢٧	دوس	١٠٩
٢٨	ديار بكر	٢٢
٢٩	سجستان	١٤٩
٣٠	سرف	٢٢٣
٣١	شداد	٢٩٠
٣٢	الشهرزوري	٢١
٣٣	العراق	٣٨
٣٤	العنزي	٤٦٦
٣٥	الفراء	٣٢١
٣٦	القاهرة	٢٣
٣٧	قحطان	١١٠
٣٨	القسطنطينية	٣٩
٣٩	كوران	٢٢
٤٠	الكوراني	٢١
٤١	مصر	٣٨
٤٢	منهال	٦٧
٤٣	النجد	٨٨

الصفحة	الكلمة	م
٨٧	النَّزِيُّ	٤٤
٦٩	نهر وان	٤٥
٢٥٦	الْهَمْدَانِيَّ	٤٦
٢١	الْهَمْدَانِيَّ التبريزي	٤٧



فهرس الأبيات الشعرية

م	البيت	الصفحة
١	أَيُّهَا الْمُنْكَحُ الثَّرِيًّا سُهَيْلًا * * * عَمَرَكَ اللَّهُ كَيْفَ يَلْتَقِيَانِ	٣٢٠
٢	بِحَمْدِ أَلِهِ الْخَلْقُ ذِي الطَّوْلِ وَالْبِرِّ * * * بَدَأَتْ بِنِظْمِ طَيْبُهُ عِبْقُ النَّشْرِ	٣٦
٣	تَرْجُو النَّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكِ مَسَالِكَهَا * * * إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَبْسِ	٥١٤
٤	ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا * * * شَمْسُ الضُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ	٥٣١
٥	سُلْطَانَنَا الْبَاهِرُ الْبَاهِي لَهُ شَرَفٌ * * * يَسْمُو عَلَى الْبَدْرِ وَالْجُوزَاءِ وَالشَّهْبِ	٣٧
٦	صَلَاةُ تَعْمُ الْآلِ وَالشَّيْعِ التِّي * * * حَمَوْا وَجْهَهُ يَوْمَ الْكُرَيْبَةِ بِالنَّصْرِ	٣٧
٧	ظَلَّلْنَا عِنْدَ بَابِ أَبِي نُعَيْمٍ * * * بِيَوْمِ مِثْلِ سَالِفَةِ الذُّبَابِ	١١٥
٨	قَدْ سَنَّ أَصْحَابُكَ ضَرْبَ الْأَعْنَاقِ * * * وَقَامَتْ بِنَا الْحَرْبُ عَلَى السَّاقِ	٤١٢
٩	لَئِنْ كَانَ كَعْبٌ قَدْ أَصَابَ بِمِدْحَةٍ * * * يَمَانِيَّةٍ تَزْهُو عَلَى التَّبْرِ فِي الْقَدْرِ	٣٧
١٠	لَقَدْ جَادَ شِعْرِي فِي ثَنَاكَ فَصَاحَةً * * * وَكَيْفَ وَقَدْ جَادَتْ بِهِ أَلْسُنُ الصَّخْرِ	٣٧
١١	مُحَمَّدَ أَنْتَ فَخْرُ الْقَوْمِ قَاطِبَةٍ * * * سَمِيَتْ بَدْرُ السَّمَاءِ مِنْ أَنْجَمِ	٣٧
١٢	هِيَ شَامِيَّةٌ إِذَا مَا اسْتَقَلَّتْ * * * وَسُهَيْلٌ إِذَا اسْتَقَلَّ يَمَانِي	٣٢٠
١٣	وَتَنِيْتُ حَمْدِي بِالصَّلَاةِ لِأَحْمَدِ * * * أَبِي الْقَاسِمِ الْمَحْمُودِ فِي كُرْبَةِ الْحَشْرِ	٣٦
١٤	وَرَاوَدْتُهُ الْجِبَالَ الشُّمُّ مِنْ ذَهَبٍ * * * عَنْ نَفْسِهِ فَأَرَاهَا أَيُّهَا شَمَمِ	٢٢١
١٥	وَلَكِنْ تَأْخُذُ الْأَذْهَانَ مِنْهَا * * * عَلَى قَدْرِ الْقَرَائِحِ وَالْفَهُومِ	٢٨٩
١٦	وَيَوْمَ كِظَلِ الرُّمَحِ قَصَرَ طَوْلُهُ * * * دَمٌ عَنَّا وَاصْطِكَكَ الْمَزَاهِرِ	١١٥

فهرس الألفاظ الغريبة

الصفحة	الكلمة	م
٤١٣	أَجَاوِيد	١
٢٦٠	اجْتَا حَهُمْ	٢
٨٦	الإِحْفَاءُ	٣
٢٦٠	أَذَلَّجُوا	٤
٥٠٩	أَذَنَّا	٥
٤٣٤	الأَرْزَّة	٦
٥١٣	أَسَاوِرُهُ	٧
٤٤٠	اشْفَعُوا	٨
١٩٧	أَصْبَغُ	٩
١٦٤	أُصْبِغَ	١٠
١٨١	الاكتراث	١١
٩٣	الأَغَالِيطِ	١٢
٥٢٢	الظُّرُوفِ الْمُرْقَتَةِ	١٣
١٠٩	أَلْيَاتُ	١٤
٤٠٨	امْتَحَشُوا	١٥
٤٠٩	انْفَهَقَتْ	١٦
١٥١	أَهْلُ خِبَاءٍ	١٧
٢٩٢	أَوْرَقَ	١٨
٣٧١	أَوْصَالَ	١٩
١٠١	بِالْكَتَابِ	٢٠

الصفحة	الكلمة	م
٣٢٠	بِتَمْرٍ جَنِيْبٍ	٢١
٣٠١	بَخِ بَخٍ	٢٢
٢١٤	بُرَاخَةٌ	٢٣
٧٨	بَعَثَ	٢٤
١٦٥	تَأَثَلْتَهُ	٢٥
١٠٢	تُدْبِرُ	٢٦
١٩٣	التَّرْجَمَانُ	٢٧
٥٢٦	التَّسْيِدُ	٢٨
٧١	تَشَرَّفَ	٢٩
٨٢	تَعَرَّبَ	٣٠
٧٧	تَعَصَّ	٣١
٢٧٤	التَّعَمُّقُ	٣٢
٣٧٧	تُعَدِّي	٣٣
٤٢١	تَقَلُّقٌ	٣٤
٤٣٤	تُكْفِيهَا	٣٥
٢٥١	تَلْعَنُونَهَا	٣٦
١٦٩	تَيَعَّرَ	٣٧
١٩٦	تَيَعَّرَ	٣٨
٨٠	جَذِرٌ	٣٩
٧٧	جِلْدَتِنَا	٤٠
٩٣	حَائِطٌ	٤١
١٥٠	الْحِرَّةُ	٤٢
٢٧٩	حِرَّةٌ	٤٣

م	الكلمة	الصفحة
٤٤	حُسِر	١١٢
٤٥	حَسَكَةٌ	٤١٢
٤٦	حَلِيلٍ	٩٢
٤٧	الْحَتْمَةَ	٥٢٢
٤٨	خِرَافًا	١٦٥
٤٩	الْخِصَامِ	١٧٩
٥٠	الْخَلْقِ	٣٧٨
٥١	الْخُلُوفِ	٤٥٣
٥٢	خَوَارِءُ	١٦٩
٥٣	الدَّبَاءِ	٥٢١
٥٤	دَبِيرٌ	١٨٠
٥٥	الدجال	١١٨
٥٦	ذَوْدِ عُرِّ الذَّرَى	٥٢٠
٥٧	رُغَاءٌ	١٦٩
٥٨	الرَّوْضَةِ	٣٢٧
٥٩	الرِّقِّ	١١٥
٦٠	السَّبَاخِ	١٢٣
٦١	سَبَبُ	١٢١
٦٢	سَرَعٌ	٢٩٥
٦٣	السَّفْرَةَ	٥٠٨
٦٤	السَّقَطِ	٤٢٢
٦٥	شَبَّ	٩٢
٦٦	الشَّخْصُ	٣٨٥

م	الكلمة	الصفحة
٦٧	شَّرَاج	١٥٠
٦٨	الشُّرْط	١٤٧
٦٩	الشُّلُو	٣٧٢
٧٠	الشَّمْط	٩٢
٧١	الصَّمَاء	٤٣٤
٧٢	ضِئْضِي	٤٠٣
٧٣	ضِباعهم	١٨٠
٧٤	عَبْقَرِيًّا	٤٤٠
٧٥	العِرَافَة	١٧١
٧٦	العُسْبِ	١٨٩
٧٧	عَسِيبِ	٢٧٢
٧٨	العِصْمَةُ	٢٤٧
٧٩	العَطْنِ	٤٤٠
٨٠	عَقِيْقَة	٤١٢
٨١	عَلِيَّة	١٠٦
٨٢	عَنَاقًا	٢٦١
٨٣	غُبَرَاتُ	٤١٠
٨٤	الغِبْطَة	١٠٨
٨٥	الْفَاذَة	٣٢٧
٨٦	فَضِيخ	٢٣٨
٨٧	فَيْطَحْنُ	٩٥
٨٨	فَيْطِيفُ	٩٥
٨٩	القِسْطُ	٥٢٩

م	الكلمة	الصفحة
٩٠	فَشَبِي	٤٠٩
٩١	القصب	٤٥٦
٩٢	القَضَاءُ	١٤٣
٩٣	قُفِّ	٩٤
٩٤	كَالْمُنْكَرِ هَمْ	٢٧٤
٩٥	كَالْيَبُ	٤٠٨
٩٦	الكور	٢٠٤
٩٧	الكِيرِ	٣٠٠
٩٨	لَا تُضَامُونَ	٤٠٥
٩٩	لَا حَى	٨٦
١٠٠	اللباب	٤٤
١٠١	لَبَيْتُهُ	٥١٣
١٠٢	لِحْمَانِ	٣٦٩
١٠٣	اللَّحْنِ	١٦٢
١٠٤	اللِّخَافِ	١٨٩
١٠٥	اللِّدَادَةِ	١٨٣
١٠٦	لَعَايِدُهُ	٤٧٤
١٠٧	لِقْحَتِهِ	١١٧
١٠٨	لَمْ يَبْتَنِرْ	٤٦٢
١٠٩	المَاهِرُ	٥٠٨
١١٠	مِخْرَاقُ	٢٨٨
١١١	المُخْرَدُلُ	٤٠٨
١١٢	مَرْجُ	٣٢٧

م	الكلمة	الصفحة
١١٣	مِرْمَاتَيْن	٢١٦
١١٤	المزاهر	١١٥
١١٥	مَزَلَّةٌ	٤١٢
١١٦	مَعْرَةٌ	٣٠١
١١٧	مُفْلَطِحَةٌ	٤١٢
١١٨	مَكْدُوسٌ	٤١٣
١١٩	الملجأ	٧٢
١٢٠	المُزَع	٣٧٢
١٢١	مُشَقَّانِ	٣٠١
١٢٢	مُتَبِّرًا	٨١
١٢٣	المهراس	٢٣٨
١٢٤	النقَاب	١٢٣
١٢٥	النَّقِيرِ	٥٢١
١٢٦	نَوَاجِذُهُ	٣٨٤
١٢٧	هَرَاقُهُ	١٤٢
١٢٨	والبزة	٩١
١٢٩	الوَبَرِ	٤٤
١٣٠	الوفد	١٣١
١٣١	وَيْلٌ لِلْعَرَبِ	١٢٥
١٣٢	يُجَانِيْ عَلَيْهَا	٥٠٨
١٣٣	يُجَل	٢٨٤
١٣٤	يُشَبُّ	٣٣١
١٣٥	يُشَبُّ	٤٨٧

الصفحة	الكلمة	م
٤٧٤	يَطْرِدَانِ	١٣٦
٤٤٠	يَفْرِي	١٣٧
٥٢٥	يَقْرُهَا	١٣٨
١١٧	يُلِيْطُ	١٣٩
٣٠٠	يَنْصَعُ	١٤٠
٥١٤	يَنْكُتُ	١٤١
١١٦	يَمِّسُ	١٤٢



فهرس المصادر والمراجع

- (١) الإبانة عن أصول الديانة، تأليف: أبو الحسن علي بن أسماعيل الأشعري، (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق: د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، الطبعة: الأولى ١٣٧٩هـ.
- (٢) إحياء علوم الدين، تأليف: محمد بن محمد الغزالي، (ت ٥٠٥هـ)، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة الأولى.
- (٣) أخبار النحويين البصريين، - تأليف: الحسين بن عبدالله السيرافي، (ت ٣٦٨هـ)، تحقيق: طه محمد الزيني، ومحمد عبدالمنعم خفاجي، الطبعة: الأولى ١٣٧٣هـ.
- (٤) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن محمد الشافعي القسطلاني، (ت ٩٢٣هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر، (ت ٤٦٣هـ)، دار النشر: دار الجيل - بيروت - ١٤١٢هـ الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.
- (٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف: عز الدين بن الأثير علي بن محمد الجزري،، (ت ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ١٤١٥هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبدالموجود.
- (٧) الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، (ت ٨٥٢هـ) دار النشر: دار هجر - ١٤٢٩هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي.

- (٨) أصول الإيمان، تأليف: محمد بن عبد الوهاب التميمي، (ت ١٢٠٦هـ)، تحقيق: باسم فيصل الجوابرة، دار النشر: وزارة الأوقاف - السعودية، الطبعة الخامسة: ١٤٢٠هـ.
- (٩) اعتقاد أئمة الحديث، تأليف: أبي بكر أحمد بن إبراهيم الجرجاني، (ت ٣٧١هـ)، تحقيق: محمد بن عبدالرحمن الخميس، دار النشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ.
- (١٠) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، تأليف: حمد بن محمد الخطابي، (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: د- محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود، دار النشر: مركز إحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة.
- (١١) الأعلام، تأليف: خير الدين محمود بن محمد الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، دار النشر: دار العلم للملايين.
- (١٢) الأغاني، تأليف: أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق: سمير جابر، دار النشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية.
- (١٣) أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات، تأليف: مرعي بن يوسف الكرمي، (ت ١٠٣٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ.
- (١٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض بن موسى، (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل. دار الوفاء. الطبعة الأولى.
- (١٥) الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء، تأليف: علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماکولا، (ت ٤٧٥هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١١هـ الطبعة: الأولى.

- (١٦) الأم، تأليف: محمد بن إدريس الشافعي، (ت ٢٠٤هـ) تحقيق: رفعت فوزي عبدالمطلب، الناشر: دار الوفاء، الطبعة: الثانية ١٤٢٥هـ.
- (١٧) إنباء الغمر بأبناء العمر، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: د- حسن حبشي، دار النشر: إحياء التراث الإسلامي - مصر.
- (١٨) إنباء الرواة على أنباء النحاة، تأليف: أبي الحسن، علي بن يوسف القفطي، (ت ٦٤٦هـ)، دار النشر: المكتبة العصرية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ.
- (١٩) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، تأليف: أبي الحسين يحيى بن أبي الخير الشافعي، (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق سعود بن عبدالعزيز الخلف، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- (٢٠) الأنساب، تأليف: عبد الكريم بن محمد السمعاني، (ت ٥٦٢هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد، الطبعة: الأولى ١٣٨٢هـ.
- (٢١) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تأليف: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت ٣١٩هـ)، تحقيق: أبي حامد صغير أحمد، دار النشر: دار طيبة - الرياض. الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ.
- (٢٢) البداية والنهاية، تأليف: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: دار هجر، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.
- (٢٣) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف: العلامة محمد بن علي الشوكاني، (ت ١٢٥٠هـ)، دار النشر: دار المعرفة، بيروت.

- (٢٤) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تأليف: عمر بن علي الشافعي المعروف بابن الملتن، (ت ٨٠٤هـ)، دار النشر: دار الهجرة - الرياض - تحقيق: مصطفى أبو الغيط، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ.
- (٢٥) بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تأليف: جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، دار النشر: المكتبة العصرية-لبنان.
- (٢٦) البيان في مذهب الإمام الشافعي، تأليف: يحيى بن أبي الخير اليميني الشافعي، (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار النشر: دار المنهاج - جدة. الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ.
- (٢٧) تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، (ت ١٢٠٥هـ)، دار النشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.
- (٢٨) تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، تأليف: أبي نعيم، أحمد بن عبدالله الأصبهاني، (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ.
- (٢٩) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، دار النشر: دار الكتاب العربي - لبنان/ بيروت.
- (٣٠) تاريخ الطبري، تأليف: لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، (ت ٣١٠هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ.
- (٣١) التاريخ الكبير، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبي عبدالله البخاري الجعفي، (ت ٢٥٦هـ) دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

(٣٢) تاريخ بغداد، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: بشار عواد، دار النشر: دار الغرب الاسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٢هـ.

(٣٣) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.

(٣٤) تذكرة الحفاظ، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، (ت ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى.

(٣٥) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، تأليف: محمد بن أحمد الأندلسي القرطبي، (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: الصادق بن محمد إبراهيم، دار النشر: دار المنهاج - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٢٥هـ.

(٣٦) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تأليف: محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد بن بن يصل الأزدي الحميدي، (ت ٤٨٨هـ) دار النشر: مكتبة السنة - القاهرة - مصر - ١٤١٥ - ١٩٩٥، الطبعة: الأولى، تحقيق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبدالعزيز.

(٣٧) تقريب التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبو الأشبال صغير أحمد الباكستاني، دار العاصمة، الطبعة: الأولى ١٤١٦هـ.

(٣٨) تقييد المهمل وتمييز المشكل، تأليف: أبي علي الحسين بن محمد الغساني الجياني، (ت ٤٩٨هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران ومحمد عزيز شمس. دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ.

(٣٩) التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد، تأليف: أبي بكر محمد بن عبدالغني الشهرير بابن نقطة، (ت ٦٢٩هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٠٨هـ.

(٤٠) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، (ت ٦٣٤هـ)، دار النشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب ١٣٨٧هـ تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.

(٤١) تهذيب التهذيب في رجال الحديث، تأليف: أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، دار النشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية- الهند، الطبعة الأولى: ١٣٢٦هـ.

(٤٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار النشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٠هـ.

(٤٣) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تأليف: ابن ناصر الدين محمد دمشقي، (ت ٨٤٢هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ١٩٩٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد العرقسوسي.

(٤٤) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري، (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ.

(٤٥) الجامع الصحيح سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى أبي عيسى الترمذي السلمي، (ت ٢٧٩هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

(٤٦) الجامع الصحيح، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ.

- (٤٧) جامع العلوم والحكم، تأليف: أبي الفرج عبدالرحمن بن رجب الحنبلي، (ت ٧٩٥هـ)، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٧هـ، الطبعة: السابعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
- (٤٨) الجامع لأحكام القرآن، تأليف: محمد بن أحمد القرطبي، (ت ٦٧١هـ)، (،) تحقيق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار النشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ.
- (٤٩) الجرح والتعديل، تأليف: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي التميمي، (ت ٣٢٧هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى ١٩٥٢م.
- (٥٠) جمهرة أنساب العرب، تأليف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، (ت ٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ.
- (٥١) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، تأليف: أبي الحسن علي بن محمد البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: علي محمد عوض وعادل احمد عبدالموجود، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ.
- (٥٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، تأليف: أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (ت ٤٣٠هـ)، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٥هـ.
- (٥٣) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تأليف: عبد القادر بن عمر البغدادي، (ت ١٠٩٣هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٨م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد نبيل طريقي / اميل بديع اليعقوب.

- (٥٤) درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة - قطعة منه - تأليف: أحمد بن علي المقرئزي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، دار النشر: وزارة الثقافة - سوريا.
- (٥٥) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، (ت ٨٥٢هـ)، دار النشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند - ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م، الطبعة: الثانية، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان.
- (٥٦) الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، تأليف: أحمد بن إسماعيل الكوراني، (ت ٨٩٣هـ)، تحقيق: سعيد بن غالب المجيدي (رسالة دكتوراة)، دار النشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة ١٤٢٨هـ.
- (٥٧) ديوان أبي العتاهية، تأليف: إسماعيل بن القاسم بن كيسان، (ت ٢١٠هـ)، دار النشر: دار بيروت - بيروت.
- (٥٨) روضة الطالبين، تأليف: أبي زكريا محيي الدين النووي، (ت ٦٧٦هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ.
- (٥٩) زهر الآداب وثمر الألباب، تأليف: إبراهيم بن علي القيرواني، (ت ٤٥٣هـ)، دار النشر: دار الجيل - بيروت.
- (٦٠) سنن ابن ماجه، تأليف: أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
- (٦١) سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني، (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
- (٦٢) سنن أبي داود، تأليف: سليمان بن الأشعث أبي داود السجستاني الأزدي، (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار النشر: دار الفكر.

- (٦٣) سنن البيهقي الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي،
(ت ٤٥٨هـ)، دار النشر: مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، تحقيق: محمد عبد
القادر عطا.
- (٦٤) سنن الدارقطني، تأليف: علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني البغدادي،
(ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت،
الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ.
- (٦٥) السنن الصغرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، (ت ٤٥٨هـ)،
تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار النشر: مكتبة الرشد، الرياض
١٤٢٢هـ.
- (٦٦) السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي،
(ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن،
دار النشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى.
- (٦٧) سير أعلام النبلاء، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبي عبد
الله، (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، دار
النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٠، الطبعة: السابعة.
- (٦٨) السيرة النبوية لابن هشام، تأليف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري
المعافري، (ت ٢١٣هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار النشر: دار الجيل،
بيروت ١٤١١هـ الطبعة: الأولى.
- (٦٩) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبد الحي بن أحمد بن محمد
العكري الحنبلي، (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، محمود
الأرنؤوط، دار النشر: دار بن كثير - دمشق - ١٤٠٦هـ، الطبعة: الأولى.

- (٧٠) شرح السنة، تأليف: الحسين بن مسعود البغوي الشافعي، (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، دار النشر: المكتب الإسلامي، دمشق - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٣هـ.
- (٧١) شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: ابن أبي العز الحنفي، (ت ٧٩٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وشعيب الأرنؤوط، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١١هـ، الطبعة: الثانية.
- (٧٢) شعب الإيمان، تأليف: أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد زغلول، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٧٣) الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية، تأليف: طاشكبري زادة، (ت ٩٦٨هـ)، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.
- (٧٤) الصحاح، تأليف: إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد بن عبد الغفور عطار، دار النشر: دار العلم، بيروت. الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ.
- (٧٥) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، دار النشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٨هـ الطبعة: الثالثة.
- (٧٦) صحيح ابن خزيمة، تأليف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبي بكر السلمى النيسابوري، (ت ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، دار النشر: المكتب الإسلامي، بيروت ١٣٩٠هـ.
- (٧٧) صحيح سنن أبي داود، تأليف: محمد ناصر الدين، دار النشر: المعارف، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

- (٧٨) صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المودة.
- (٧٩) الصفات الإلهية في الكتاب والسنة النبوية في ضوء الإثبات والتنزيه، تأليف: محمد أمان بن علي جامي، (ت ١٤١٥هـ)، دار النشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.
- (٨٠) صفات الله ﷻ الواردة في الكتاب والسنة، تأليف: علوي بن عبدالقادر السقاف، دار النشر: الدرر السنية - دار الهجرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ.
- (٨١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت ٩٠٢هـ)، دار النشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت.
- (٨٢) طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع - ١٤١٣هـ، الطبعة: الثانية.
- (٨٣) طبقات الشافعية، تأليف: أحمد بن محمد الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة، (ت ٨٥١هـ)، تحقيق: د- الحافظ عبدالعليم خان، دار النشر: عالم الكتب - بيروت. الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ.
- (٨٤) الطبقات الكبرى، تأليف: محمد بن سعد الهاشمي المعروف بابن سعد، (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار النشر: دار صادر - بيروت. الطبعة: الأولى ١٩٦٨م.
- (٨٥) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، تأليف: عبدالله بن محمد الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، (ت ٣٦٩هـ)، تحقيق: عبدالغفور عبدالحق البلوشي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

- (٨٦) طبقات المفسرين، تأليف: أحمد بن محمد الأدنة وي، (تق ١١ هـ)، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، دار النشر: العلوم والحكم - السعودية. الطبعة: الأولى ١٤١٧ هـ.
- (٨٧) العبر في خبر من غير، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد زغلول، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- (٨٨) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تأليف: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني، (ت ٣٨٥ هـ)، الناشر: دار طيبة، الرياض - ١٤٠٥ هـ الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محفوظ الرحمن السلفي.
- (٨٩) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، (ت ٨٥٥ هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- (٩٠) غريب الحديث، تأليف: أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي، (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ١٤٠٥ - ١٩٨٥، الطبعة: الأولى.
- (٩١) غريب الحديث، تأليف: القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، (ت ٢٢٤ هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٣٩٦، الطبعة: الأولى.
- (٩٢) غريب الحديث، تأليف: حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان، (ت ٣٨٨ هـ)، تحقيق: عبدالكريم إبراهيم العزباوي، دار النشر: الفكر ١٤٠٢ هـ.

- (٩٣) غريب الحديث، تأليف: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبي محمد، (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، دار النشر: مطبعة العاني - بغداد - ١٣٩٧، الطبعة: الأولى.
- (٩٤) الفائق في غريب الحديث، تأليف: محمود بن عمر الزمخشري، (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، دار النشر: دار المعرفة - لبنان، الطبعة: الثانية.
- (٩٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، (ت ٨٥٢هـ)، دار النشر: دار طيبة - الرياض، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، وعليه تعليقات الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك.
- (٩٦) الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، تأليف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور، (ت ٤٢٩هـ)، دار النشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت - ١٩٧٧، الطبعة: الثانية.
- (٩٧) قرى الضيف، تأليف: عبدالله بن محمد البغدادي المعروف بابن أبي الدنيا، (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: عبدالله بن حمد المنصور، دار النشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ.
- (٩٨) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تأليف: أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبه العبسي، (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار النشر: دار القبله.
- (٩٩) كتاب المواقف، تأليف: عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي، (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، دار النشر: دار الجيل - لبنان - بيروت، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى.

- (١٠٠) الكتاب، تأليف: عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب سبيويه، (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار النشر: دار مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة: الثالثة ١٤٠٨هـ.
- (١٠١) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تأليف: محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (١٠٢) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، تأليف: إسماعيل بن محمد العجلوني، (ت ١١٦٢هـ)، تحقيق: يوسف بن محمود الحاج، الناشر: مكتبة العلم الحديث.
- (١٠٣) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة، (ت ١٠٦٧هـ)، دار النشر: مكتبة المثنى - بغداد.
- (١٠٤) الكنى والأسماء، تأليف: محمد بن أحمد الأنصاري الدولابي، (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار النشر: دار ابن حزم - بيروت. الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ.
- (١٠٥) الكواكب الدراري بشرح صحيح البخاري، تأليف: محمد بن يوسف الكرمانى. الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠١هـ.
- (١٠٦) اللباب في تهذيب الأنساب، تأليف: علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري، (ت ٦٣٠هـ)، دار النشر: دار صادر - بيروت - ١٤٠٠هـ.
- (١٠٧) لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، (ت ٧١١هـ)، دار النشر: دار الأحياء - الرياض، الطبعة: الأولى

- (١٠٨) المؤلف والمختلف، تأليف: علي بن عمر الدارقطني البغدادي، (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: د- موفق بن عبدالله بن عبد القادر، دار النشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٦.
- (١٠٩) المبسوط، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد السرخسي، (ت ٤٨٣هـ)، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.
- (١١٠) المجتبى من السنن، تأليف: أحمد بن شعيب النسائي، (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة: الثانية.
- (١١١) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف: محمد بن حبان البستي، (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار النشر: دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٩٦هـ.
- (١١٢) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف: علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: عبدالله بن محمد الدرويش، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
- (١١٣) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، الطبعة الثانية.
- (١١٤) المجموع، تأليف: يحيى بن شرف النووي، (ت ٦٧٦هـ)، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٩٩٧م.
- (١١٥) المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، تأليف: محمود بن أحمد مازة البخاري الحنفي، (ت ٦١٦هـ)، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت. الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ.
- (١١٦) مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، دار النشر: المكتبة العصرية - بيروت، الطبعة: الخامسة ١٤٢٠هـ.

- (١١٧) مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله، تأليف: أبي عبدالله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم، دار النشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.
- (١١٨) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي، (ت ٧٥١هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- (١١٩) المدونة الكبرى، تأليف: مالك بن أنس، (ت ١٧٩هـ)، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- (١٢٠) المستدرک على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ الطبعة: الأولى.
- (١٢١) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تأليف: أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار، (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن وغيره، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.
- (١٢٢) مسند الحميدي، تأليف: عبدالله بن الزبير الحميدي، (ت ٢١٩هـ)، دار النشر: تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبى - بيروت، القاهرة.
- (١٢٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، (ت ٢٤١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة بتحقيق: شعيب الأرنؤوط. الطبعة: الثانية ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.
- (١٢٤) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، تأليف: عياض بن موسى بن يحيى المالكى، (ت ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
- (١٢٥) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد بن المقري الفيومي، (ت ٧٧٠هـ)، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.

- (١٢٦) معالم التنزيل في تفسير القرآن، تأليف: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي، (ت ٥١٠هـ)، تحقيق عبدالرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، . الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ.
- (١٢٧) المعجم الأوسط، تأليف: أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار النشر: دار الحرمين، القاهرة - ١٤١٥.
- (١٢٨) معجم البلدان، تأليف: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، (ت ٦٢٦هـ)، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
- (١٢٩) المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني، (ت ٣٦٠هـ)، ، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، دار النشر: مكتبة الزهراء الموصل، الطبعة: الثانية
- (١٣٠) معجم المؤلفين، تأليف: عمر بن رضا كحالة الدمشقي، (ت ١٤٠٨هـ)، دار النشر: مكتبة المثنى - بيروت، إحياء التراث العربي - بيروت.
- (١٣١) معجم مقاييس اللغة، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار النشر: تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل - بيروت - لبنان - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية.
- (١٣٢) مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تأليف: عبدالله بن يوسف بن أحمد، ابن هشام، (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: د-مازن المبارك، محمد علي حمدالله، دار النشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: السادسة ١٤٠٨هـ.
- (١٣٣) المغني في فقه أحمد بن حنبل، تأليف: عبدالله بن قدامة المقدسي، (ت ٦٢٠هـ)، دار النشر: دار الفكر، بيروت - ١٤٠٥هـ الطبعة: الأولى.

- (١٣٤) المفردات في غريب القرآن، تأليف: أبي القاسم الحسين بن محمد، (ت ٥٠٢هـ)، دار النشر: دار المعرفة - لبنان، تحقيق: محمد سيد كيلاني.
- (١٣٥) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تأليف: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٥هـ الطبعة: الأولى.
- (١٣٦) الملل والنحل، تأليف: محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، (ت ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٤٠٤.
- (١٣٧) منهاج السنة النبوية، تأليف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د- محمد رشاد سالم، دار النشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة: الأولى.
- (١٣٨) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، (ت ٦٧٦هـ)، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٩٢هـ الطبعة: الثانية.
- (١٣٩) المهذب في فقه الشافعي، تأليف: إبراهيم بن علي الشيرازي، (ت ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.
- (١٤٠) مورد اللطافة في من ولي السلطنة والخلافة، تأليف: يوسف بن تغري بردي الحنفي، (ت ٨٧٤هـ)، تحقيق: نبيل محمد عبدالعزيز، دار النشر: دار الكتب المصرية - القاهرة.
- (١٤١) الموطأ، تأليف: الإمام مالك بن أنس، (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: د- بشار عواد، دار النشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الثانية ١٤١٧هـ.

- (١٤٢) نظم العقيان في أعيان الأعيان، تأليف: عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، (ت ٩١١هـ)، تحقيق: فيليب حتى، دار النشر: الكتبة العلمية - بيروت.
- (١٤٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: خليل مأمون شيحا، دار النشر: دار العرفة، بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٢٧هـ.
- (١٤٤) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، تأليف: إسماعيل بن محمد الباباني البغدادي، (ت ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف باستانبول ١٩٥١، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- (١٤٥) همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندراوي، دار النشر: المكتبة التوفيقية - مصر.
- (١٤٦) وفيات الأعيان و انباء أبناء الزمان، تأليف: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار النشر: دار صادر - بيروت.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	ملخص الرسالة
٤	Thesis Abstract (ملخص الرسالة)
٥	المقدمة
٨	أهمية الموضوع
٩	أسباب اختيار الموضوع
٩	الدراسات السابقة
١٠	أهداف البحث
١١	حدود البحث
١١	مشكلة البحث
١٢	خطة البحث
١٤	منهج التحقيق
١٨	القسم الأول: الدراسة
٢٠	الفصل الأول: التعريف بالإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إسماعيل الكوراني
٢١	المبحث الأول: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه ومذهبه
٢٢	المبحث الثاني: مولده، ونشأته وطلبه للعلم
٢٤	المبحث الثالث: شيوخه، وتلاميذه
٢٩	المبحث الرابع: صفاته الخلقية والخلقية

الصفحة	الموضوع
٣١	المبحث الخامس: مذهبه العقدي والفقهي
٣٤	المبحث السادس: ثناء العلماء عليه
٣٥	المبحث السابع: جهوده العلمية ومؤلفاته
٣٨	المبحث الثامن: المناصب التي تولاها
٣٩	المبحث التاسع: وفاته
٤١	الفصل الثاني: التعريف بكتاب الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري
٤٢	المبحث الأول: توثيق اسم الكتاب
٤٣	المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للشارح
٤٤	المبحث الثالث: منهج الشارح في الكتاب
٤٨	المبحث الرابع: مصادر الشارح التي اعتمد عليها في كتابه
٥١	المبحث الخامس: وصف النسخ المعتمدة في التحقيق
٦٥	القسم الثاني: النص المحقق
٦٧	٨- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»
٧١	٩- بَابُ الْفِتْنَةِ يَكُونُ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ
٧٢	١٠- بَابُ إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا
٧٥	١١- بَابُ كَيْفَ يَكُونُ الْأَمْرُ إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةً
٧٧	١٢- بَابُ مَنْ كَرِهَ أَنْ يُكْتَرَّ سَوَادُ الْفِتَنِ وَالظُّلْمِ
٨٠	١٣- بَابُ إِذَا بَقِيَ فِي حُتَالَةٍ مِنَ النَّاسِ
٨٢	١٤- بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ

الصفحة	الموضوع
٨٥	١٥- بَابُ التَّعَوُّذِ مِنَ الْفِتَنِ
٨٨	١٦- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْفِتْنَةُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ»
٩١	١٧- بَابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ
٩٦	١٨- بَابٌ
٩٩	١٩- بَابٌ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا
١٠٠	٢٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ»
١٠٤	٢١- بَابٌ إِذَا قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ بِخِلَافِهِ
١٠٨	٢٢- بَابٌ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبَطَ أَهْلُ الْقُبُورِ
١٠٩	٢٣- بَابٌ تَغْيِيرِ الزَّمَانِ حَتَّى تُعْبَدَ الْأَوْثَانُ
١١١	٢٤- بَابُ خُرُوجِ النَّارِ
١١٣	٢٥- بَابٌ
١١٨	٢٦- بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ
١٢٢	٢٧- بَابٌ لَمَّا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ
١٢٥	٢٨- بَابٌ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ
١٢٧	٩٣- كِتَابُ الْأَحْكَامِ
١٢٧	١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾
١٣٠	٢- بَابُ الْأَمْرَاءِ مِنْ قُرَيْشٍ
١٣٢	٣- بَابُ أَجْرٍ مَنْ قَضَى بِالْحِكْمَةِ
١٣٣	٤- بَابُ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً
١٣٥	٥- بَابٌ مَنْ لَمْ يَسْأَلِ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ

الصفحة	الموضوع
١٣٦	٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَرِصِ عَلَى الْإِمَارَةِ
١٣٩	٨- بَابُ مَنْ اسْتُرْعِيَ رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ
١٤١	٩- بَابُ مَنْ شَاقَّ شَاقَّ اللَّهُ عَلَيْهِ
١٤٣	١٠- بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفُتْيَا فِي الطَّرِيقِ
١٤٥	١١- بَابُ مَا ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَوَابٌ
١٤٧	١٢- بَابُ الْحَاكِمِ يَحْكُمُ بِالْقَتْلِ عَلَيْهِ، دُونَ الْإِمَامِ الَّذِي فَوْقَهُ
١٤٩	١٣- بَابُ هَلْ يَقْضِي الْحَاكِمُ أَوْ يُفْتِي وَهُوَ غَضْبَانٌ؟
١٥١	١٤- بَابُ مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ فِي أَمْرِ النَّاسِ إِذَا لَمْ يَخَفِ الظُّنُونَ وَالْتُّهُمَةَ
١٥٣	١٥- بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ الْمَخْتُومِ وَمَا يَجُوزُ مِنْ ذَلِكَ
١٥٦	١٦- بَابُ مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ
١٥٨	١٧- بَابُ رِزْقِ الْحُكَّامِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا
١٦٠	١٨- بَابُ مَنْ قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ
١٦١	١٩- بَابُ مَنْ حَكَمَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى إِذَا آتَى عَلَى حَدِّ أَمْرٍ أَنْ يُخْرَجَ فَيُقَامَ
١٦٢	٢٠- بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصُومِ
١٦٣	٢١- بَابُ الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ الْحَاكِمِ فِي وِلَايَتِهِ الْقَضَاءِ، أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ
١٦٦	٢٢- بَابُ أَمْرِ الْوَالِي إِذَا وَجَّهَ أَمِيرَيْنِ إِلَى مَوْضِعٍ أَنْ يَتَطَاوَعَا
١٦٨	٢٣- بَابُ إِجَابَةِ الْحَاكِمِ الدَّعْوَةَ
١٦٨	٢٤- بَابُ هَدَايَا الْعُمَّالِ
١٧٠	٢٥- بَابُ اسْتِقْضَاءِ الْمَوَالِي وَاسْتِعْمَالِهِمْ

الصفحة	الموضوع
١٧١	٢٦- بَابُ الْعُرْفَاءِ لِلنَّاسِ
١٧٢	٢٧- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ثَنَاءِ السُّلْطَانِ، وَإِذَا خَرَجَ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ
١٧٤	٢٨- بَابُ الْقَضَاءِ عَلَى الْغَائِبِ
١٧٤	٢٩- بَابُ مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذُهُ
١٧٧	٣٠- بَابُ الْحُكْمِ فِي الْبُئْرِ وَنَحْوِهَا
١٧٩	٣١- بَابُ الْقَضَاءِ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ
١٨٠	٣٢- بَابُ بَيْعِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ أَمْوَالَهُمْ وَضِيَاعَهُمْ
١٨١	٣٣- بَابُ مَنْ لَمْ يَكْتَرِبْ بَطْعَنٍ مَنْ لَا يَعْلَمُ فِي الْأَمْرَاءِ
١٨٣	٣٤- بَابُ الْإِلْدِ الْخَصِمِ
١٨٤	٣٥- بَابُ إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرٍ أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ فَهُوَ رَدٌّ
١٨٦	٣٦- بَابُ الْإِمَامِ يَأْتِي قَوْمًا فَيُصْلِحُ بَيْنَهُمْ
١٨٨	٣٧- بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا
١٩٠	٣٨- بَابُ كِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَى عُمَّالِهِ، وَالْقَاضِي إِلَى أَمَنَائِهِ
١٩٢	٣٩- بَابُ هَلْ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا وَحْدَهُ لِلنَّظَرِ فِي الْأَمْرِ
١٩٣	٤٠- بَابُ تَرْجَمَةِ الْحُكَّامِ وَهَلْ يَجُوزُ تَرْجَمَانٌ وَاحِدٌ
١٩٥	٤١- بَابُ مُحَاسَبَةِ الْإِمَامِ عُمَّالَهُ
١٩٧	٤٢- بَابُ بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ
١٩٩	٤٣- بَابُ كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ
٢٠٣	٤٤- بَابُ مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ
٢٠٤	٤٥- بَابُ بَيْعَةِ الْأَعْرَابِ

الصفحة	الموضوع
٢٠٥	٤٦- بَابُ بَيْعَةِ الصَّغِيرِ
٢٠٥	٤٧- بَابُ مَنْ بَاعَ ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ.
٢٠٦	٤٨- بَابُ مَنْ بَاعَ رَجُلًا لَا يُبَاعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا
٢٠٨	٤٩- بَابُ بَيْعَةِ النِّسَاءِ
٢١١	٥٠- بَابُ مَنْ نَكَثَ بَيْعَةً
٢١٢	٥١- بَابُ الْإِسْتِخْلَافِ
٢١٥	٥١- بَابٌ
٢١٦	٥٢- بَابُ إِخْرَاجِ الْخُصُومِ وَأَهْلِ الرَّيْبِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ
٢١٧	٥٣- بَابُ هَلْ لِلْإِمَامِ أَنْ يَمْنَعَ الْمَحْبُوسَ وَأَهْلَ الْمَعْصِيَةِ
٢١٨	٩٤- كِتَابُ التَّمَنِّيِّ
٢١٨	١- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّمَنِّيِّ، وَتَمَنَّى الشَّهَادَةَ
٢٢٠	٢- بَابُ تَمَنَّى الْخَيْرِ
٢٢٢	٣- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي»
٢٢٤	٤- بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «لَيْتَ كَذَا»
٢٢٦	٥- بَابُ تَمَنَّى الْقُرْآنِ وَالْعِلْمِ
٢٢٧	٦- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّمَنِّيِّ
٢٢٩	٧- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا
٢٣٠	٨- بَابُ كَرَاهِيَةِ تَمَنَّى لِقَاءِ الْعَدُوِّ
٢٣١	٩- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوِّ
٢٣٥	٩٥- كِتَابُ أَخْبَارِ الْأَحَادِ

الصفحة	الموضوع
٢٣٥	١- بَابُ إِجَازَةِ خَبَرِ الْوَاحِدِ
٢٤١	٢- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ طَلِيعَةً وَاحِدَةً
٢٤٣	٣- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَدْخُلُوا بِيُوتِ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾
٢٤٤	٤- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْعَثُ مِنَ الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ
٢٤٥	٥- بَابُ وَصَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَفُودِ الْعَرَبِ أَنْ يُبْلَغُوا مِنْ وَرَاءَهُمْ
٢٤٦	٦- بَابُ خَبَرِ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ
٢٤٧	٩٦- كِتَابُ الْأَعْتَصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
٢٥١	١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»
٢٥٣	٢- بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٦٤	٣- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكْلُفِ مَا لَا يَعْنيهِ
٢٧٣	٤- بَابُ الْإِقْتِدَاءِ بِأَفْعَالِ النَّبِيِّ ﷺ
٢٧٤	٥- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ وَالتَّنَازُعِ وَالْعُلُوفِ فِي الدِّينِ
٢٨٢	٦- بَابُ إِثْمِ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا
٢٨٢	٧- بَابُ مَا يُذَكَّرُ مِنْ ذَمِّ الرَّأْيِ وَتَكْلُفِ الْقِيَاسِ
٢٨٥	٨- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ مِمَّا لَمْ يُنَزَّلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي
٢٨٧	٩- بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ لَيْسَ بِرَأْيٍ وَلَا تَمَثِيلٍ
٢٨٨	١٠- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ» وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ
٢٩٠	١١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ لَيْسَ كُمْ شِعَابًا﴾
٢٩١	١٢- بَابُ مَنْ شَبَّهَ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلِ مُبَيَّنِّ

الصفحة	الموضوع
٢٩٤	١٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي اجْتِهَادِ الْقَضَاءِ
٢٩٦	١٤- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ
٢٩٨	١٥- بَابُ إِثْمِ مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ أَوْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً لقوله تعالى: ﴿وَمِنَ أَوْلَادِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ﴾
٢٩٩	١٦- بَابُ مَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَحَضَّ عَلَى اتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَمَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْحَرَمَانِ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ، وَمَا كَانَ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ وَالْمَنْبَرِ وَالْقَبْرِ
٣١٣	١٧- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾
٣١٥	١٨- بَابُ ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾
٣١٧	١٩- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ وَمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ
٣١٩	٢٠- بَابُ إِذَا اجْتَهَدَ الْعَامِلُ أَوْ الْحَاكِمُ، فَأَخْطَأَ خِلَافَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَحُكْمُهُ مَرْدُودٌ
٣٢١	٢١- بَابُ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ
٣٢٢	٢٢- بَابُ الْحُجَّةِ عَلَى مَنْ قَالَ: إِنَّ أَحْكَامَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ ظَاهِرَةً وَمَا كَانَ يَغِيبُ بَعْضُهُمْ مِنْ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُورِ الْإِسْلَامِ
٣٢٥	٢٣- بَابُ مَنْ رَأَى تَرَكَ النَّكْبِيرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حُجَّةً، لَمْ يَنْزِلْ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ
٣٢٦	٢٤- بَابُ الْأَحْكَامِ الَّتِي تُعْرَفُ بِالِدَّلَائِلِ، وَكَيْفَ مَعْنَى الدَّلَالَةِ وَتَفْسِيرُهَا
٣٣٠	٢٥- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ»
٣٣٣	٢٨- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُرَىٰ بَيْنَهُمْ﴾، ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾
٣٣٦	٢٧- بَابُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى التَّحْرِيمِ، إِلَّا مَا تُعْرَفُ بِإِبَاحَتِهِ

الصفحة	الموضوع
٣٣٨	٢٦- باب كراهية الاختلاف
٣٤٠	٩٧- كتاب التوحيد والرد على الجهمية وغيرهم
٣٤١	١- باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله
٣٤٥	٢- باب قوله تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾
٣٤٧	٣- باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾
٣٤٨	٤- باب قوله تعالى: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾
٣٥٠	٥- باب قول الله: ﴿السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾
٣٥١	٦- باب قوله تعالى: ﴿مَلِكِ النَّاسِ﴾
٣٥٣	٧- باب قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
٣٥٦	٨- باب قول الله ﷻ: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾
٣٥٧	٩- باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾
٣٦٠	١٠- باب قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ﴾
٣٦١	١١- باب قوله: مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ
٣٦٢	١٢- باب إن لله مائة اسم إلا واحداً
٣٦٥	١٣- باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها
٣٧٠	١٤- باب ما يذكر في الذات والتعوت والإشارة
٣٧٢	١٥- باب قوله تعالى: ﴿وَيَحذِرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾
٣٧٦	١٦- باب قوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾
٣٧٧	١٧- باب قوله تعالى: ﴿وَلِئَلَّنَّ عَلَى عَيْنِي﴾
٣٧٨	١٨- باب قول الله: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمَصُورُ﴾

الصفحة	الموضوع
٣٨٠	١٩- باب قوله: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾
٣٨٥	٢٠- باب قول النبي ﷺ: «لا شَخْصَ أَغْيِرُ مِنَ اللَّهِ»
٣٨٧	٢١- باب: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾
٣٨٨	٢٢- باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾
٣٩٧	٢٣- باب قوله تعالى: ﴿تَنْجُ الْمَلَكَةَ وَالرُّوحَ إِلَيْهِ﴾ وقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾
٤٠٤	٢٤- باب قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٤﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾
٤٢١	٢٥- باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾
٤٢٥	٢٦- باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾
٤٢٦	٢٧- باب ما جاء في تخليق السموات والأرض
٤٢٧	٢٨- باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَاتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾
٤٣٠	٢٩- باب قوله: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾
٤٣٢	٣٠- باب قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَفِئِدَ الْبَحْرِ قَبْلَ أَنْ نَفِدَ كَلِمَاتُ رَبِّي﴾
٤٣٣	٣١- باب في المشيئة والإرادة
٤٤٧	٣٣- باب كلام الرب مع جبريل ولقاء الله الملائكة
٤٥٠	٣٤- باب قوله تعالى: ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾
٤٥٢	٣٥- باب قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾
٤٦٤	٣٦- باب كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم
٤٧١	٣٧- باب قوله تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾
٤٧٧	٣٨- باب كلام الرب تعالى مع أهل الجنة
٤٧٩	٣٩- باب ذكر الله بالأمر، وذكر العباد بالدعاء، والتضرع، والرّسالة، والإبلاغ.

الصفحة	الموضوع
٤٨١	٤٠- باب قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾
٤٨٣	٤١- باب قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾
٤٨٥	٤٢- باب قول الله ﷻ: ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾
٤٨٧	٤٣- باب قول الله ﷻ: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ﴾
٤٨٩	٤٤- باب قوله تعالى: ﴿وَأَسْرَأُ قَوْلُكُمْ أَوْ أَجْهَرُ أَبْهَةً إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾
٤٩١	٤٥- باب قول النبي ﷺ: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَرَجُلٌ يَقُولُ: لَوْ أُوتِيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَضَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ».
٤٩٣	٤٦- باب قول الله: ﴿بِأَيِّهَا الرُّسُولُ بَلَغَ مَا نُزِّلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾
٤٩٨	٤٧- باب قول الله: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾
٥٠٠	٤٨- باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً
٥٠١	٤٩- باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾
٥٠٢	٥٠- باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه ﷻ
٥٠٦	٥١- باب ما يجوز من تفسير التوراة وكتب الله بالعربية وغيرها
٥٠٨	٥٢- باب قول النبي ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ»
٥١٢	٥٣- باب: ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا يَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾
٥١٣	٥٤- باب قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾
٥١٥	٥٥- باب قوله: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ﴿١١﴾ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ ﴿١٢﴾﴾
٥١٧	٥٦- باب قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾
٥٢٣	٥٧- باب قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم
٥٢٨	٥٨- باب قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾

الصفحة	الموضوع
٥٣٤	الخاتمة
٥٣٨	الفهارس
٥٤٠	فهرس الآيات القرآنية
٥٥٣	فهرس الأحاديث النبوية
٥٦٦	فهرس الأعلام
٥٧٥	فهرس الأماكن والبلدان والأنساب والأمثال
٥٧٨	فهرس الآيات الشعرية
٥٧٩	فهرس الألفاظ الغريبة
٥٨٦	فهرس المصادر والمراجع
٦٠٥	فهرس الموضوعات